

حقوق الانسان

عند الامام علي بن ابي طالب

(عليه السلام)

رؤية علمية

د. غسان السعد

الطبعة الثانية/ بغداد/ ٢٨١٤/ ٢٠٠٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الاهداء
الى
المجهولين في الارض.... المعروفين في السماء
الى
من تواروا في التراب
لانهم احبوا علي بن ابي طالب
ودافعوا عن حقوق الانسان
الى شهداء المقابر الجماعية في بلاد الرافدين

المؤلف

المحتويات

ص	الموضوع
٧	المقدمة
١١	الفصل الأول : في مكانة الإمام علي بن ابي طالب (ع) وتطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان
١٢	المبحث الأول: في مكانة الإمام علي بن ابي طالب(ع).
٣٥	المبحث الثاني : تطور فكرة ومفهوم حقوق الانسان.
٥٣	الفصل الثاني : الحقوق الأساسية عند الامام علي (عليه السلام)
٥٤	المبحث الأول : حق الحياة
٧٥	المبحث الثاني : حق المساواة العادلة.
١٣٩	الفصل الثالث : الحقوق السياسية
١٤٠	المبحث الأول : حق حرية الرأي والتعبير
١٥٢	المبحث الثاني : حق المشاركة السياسية .
٧٤	المبحث الثالث : حق ضبط الحكام
٢٠٤	المبحث الرابع : حق المعارضة السياسية .
٢٣٩	الفصل الرابع : الحقوق الاجتماعية والاقتصادية .
٢٤٠	المبحث الأول : حقوق المرأة .
٢٦٠	المبحث الثاني : حقوق الأسرة وحقوق الطفولة
٢٨٥	المبحث الثالث : حق التعليم .
٣١٣	المبحث الرابع : حق العمل والتملك .
٣٤٩	المبحث الخامس : حق الضمان الاجتماعي .
٣٩٩	الفصل الخامس : حقوق انسانية مهمة أخرى .
٤٠٠	المبحث الأول : حق الكرامة الإنسانية .
٤١٨	المبحث الثاني : حق التقاضي .
٤٤٧	المبحث الثالث : حقوق الإنسان في زمن الحرب .
٤٧٩	الخاتمة
٤٨٦	المصادر

المقدمة

في خضم ما تمر به الأمة الإسلامية في عالمنا المعاصر من تحديات جمة أقلت بظلالها القاتمة على وجود امتنا ومستقبلها تبرز قضية (حقوق الإنسان) ببعديها النظري والعملي كتحد مهم وصعب ينبغي الاستجابة له ، لاسيما مع محاولة تعميم النموذج الغربي المحصن بمنظومة فكرية تمتلك بعض عناصر القوة، وان احتوت على سلبيات وتناقضات كثيرة ، وممارسة عملية مميزة، على الرغم من محدوديتها ، فانها تتفرد بكونها الماثلة للعيان والشاخصة في الازهان دون غيرها .

ومن الناحية الاخرى فان هناك حالة من الانهزامية واليأس داخل نفوس اكثر ابناء الامة الإسلامية ، وهم يعيشون يوماً ابشع انتهاك لادميتهم في ظل حكومات استبدادية ومؤسسات اجتماعية واقتصادية تحطم انسانيتهم كلما تحركوا لتغيير واقعهم المرير ، غير متناسين مجموعات من وعاظ السلاطين التي ارتدت ، من غير وجه حق ، طيلسان الدين وأضحت تصوغه على وفق رؤى اصحاب السلطة وبما يضيفي شرعية زائفة على سياستها الخاطئة .

وهكذا فقد الانسان المسلم حقوقه بين النص والواقع والقيم العالمية والسمة الخصوصية ، والايمان بحقوق الانسان وادعاء الدفاع عن تلك الحقوق وافراغها من محتواها الحقيقي. وفي هذا اليم المتلاطم تلوح سفينة النجاة الاسلامية التي اغنت الانسانية بتجربة مميزة كان الامام علي بن ابي طالب(ع) من روادها ومن المساهمين الفاعلين في تثبيت دعائم الاسلام وتجربته في شتى نواحي الحياة ومنها حقوق الانسان .

فرضية البحث

ينطلق البحث من فرضية مفادها " ان للامام علي بن ابي طالب (ع) رؤية مميزة لحقوق الانسان تتسم بالشمولية والعمق والتطبيق العملي لتلك الحقوق من جهة ، ويمكن الاستفادة من هذه الرؤية لمعالجة اشكالية حقوق الانسان في واقعا المعاصر ، من جهة اخرى " .
منهجية البحث

ان طبيعة موضوع الدراسة واحتوائه على عدة عناصر رئيسية كالتاريخ، والفقه ، والسياسة ، قد حددت منهجية البحث بالمنهجين التاريخي والتحليلي بشكل رئيس والاستفادة كذلك من المنهج المقارن كلما اقتضت الضرورة ذلك.

صعوبات البحث

- عدم توفر المصادر المباشرة في موضوع الرسالة ، فبالرغم من كثرة المصادر التي امكن الحصول عليها لم يتمكن الباحث من العثور على مصدر علمي يختص بـ (حقوق الانسان عند الامام علي ابن ابي طالب (ع) ، انما وردت في المصادر اشارات وشذرات ونصوص ومن ثم تطلب البحث جهداً مضاعفاً مع الاخذ بنظر الاعتبار شمولية الموضوع ومكانة شخصية الامام علي بن ابي طالب وكثرة ما ورد عنه وكتب حوله .

- كتبت هذه الاطروحة في مدة ما بعد سقوط صنم الدكتاتورية في العراق وما تبعه من اعمال ارهابية استهدفت العراقيين ولاسيما رجالات الفكر السياسي الاسلامي من اتباع مدرسة اهل البيت (عليهم السلام) ، ناهيك عن التهديد اليومي لكل من يحمل فكر الاسلام الحقيقي وحقوق الانسان على يد بقايا النظام وحلفائهم من التكفيريين .

- ان هذا البحث كونه في ضمن حقل العلوم الانسانية ، التي يجد الباحث في مضمارها ، غالباً ، صعوبة كبيرة في التحرر من عواطفه ورؤاه المسبقة . ومع ذلك فقد حاول الباحث قدر المستطاع ان ينأى عن أي تحيز او انفعال وتطلع الى أن تكون الموضوعية سبيله والحيادية شعاره .

هيكلية الكتاب

تقوم هيكلية البحث على تقسيم مضامينه إلى خمسة فصول ، فضلاً عن المقدمة وخاتمة تضم ابرز ما توصل اليه البحث من خلاصات .
فالفصل الأول يحتوي على مبحثين ، يتطرق الأول منهما إلى شذرات عن شخصية الإمام علي بن ابي طالب ومكانته في الإسلام والظروف التي احاطت بتجربته (ع) ولاسيما في مجال حقوق الإنسان . أما المبحث الثاني فيعرض تطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان في محطاتها الرئيسية وذلك من أجل تقييم الإسهام النظري والعملية للإمام (ع) في مجال حقوق الإنسان ومعرفة موقع ذلك الإسهام في المسيرة الإنسانية .

أما الفصل الثاني فقد تعرض لما يمكن ان نطلق عليه حقوق الإنسان الاساسية عند الإمام علي (ع) . إذ ضم ثلاثة مباحث يعرض الأول منهما لـ (حق الحياة) . أما المبحث الثاني فيتناول (حق المساواة العادلة) . ويختص المبحث الثالث بـ (حق الحرية) .

وشغلت الحقوق السياسية للإنسان عند الإمام علي الفصل الثالث ، الذي احتوى على أربعة مباحث يتطرق المبحث الاول إلى (حق حرية الرأي والتعبير) . أما المبحث الثاني فيختص بـ (حق الشورى والمشاركة) . في حين يعرض المبحث الثالث لـ (حق ضبط الحكام) . أما المبحث الرابع فيتناول (حق المعارضة) .

واختص الفصل الرابع بحقوق الإنسان ذات البعد الاجتماعي والاقتصادي والثقافي ، فسيتطرق المبحث الاول إلى (حقوق المرأة) . ثم يتم في المبحث الثاني تناول (حقوق الأسرة والطفولة) ، ويعرض المبحث الثالث لـ (حق التعليم) ، اما المبحث الرابع فيختص وعبر مطلبين لكل من (حق العمل) و (حق الملكية) . والمبحث الخامس فيتناول (حق الضمان الاجتماعي) .

وعالج الفصل الخامس جملة من حقوق الإنسان المهمة الأخرى فانظم في ثلاثة مباحث الاول منها يعرض لـ (حق الكرامة الانسانية) ، وجاء المبحث الثاني ليتناول (حق التقاضي) . أما المبحث الثالث فيعنى بـ (حقوق الإنسان في زمن الحرب) . ومن ثم خاتمة تضم كما أشرنا سابقاً ، إلى خلاصات وجملة من الاستنتاجات .

وختاماً نود ان نشير إلى ان هذه الدراسة لا تدعي الريادة إلا كونها اول أطروحة تكتب عن بعد ما في تجربة الإمام علي بن أبي طالب (ع) في كلية العلوم السياسية في جامعة بغداد ، ونسأل الله عز وجل ان لا تكون الأخيرة ، ولاسيما اننا بأمس الحاجة إلى طرق باب مدينة علم رسول الله ، كون الإسلام الذي جسده الإمام (ع) يمكن ان يكون بلسماً لآلام وآمال المسلمين بل البشرية بأسرها .

الفصل الأول

ففي مكانة الإمام علي بن أبي طالب (ع) وتطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان

يكرس هذا الفصل لمدخل غاية في الأهمية إذ يبحث في المكانة التي شغلها الإمام علي (ع) من جهة وتطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان من جهة أخرى ، لذلك انتظم هذا الفصل في مبحثين :

المبحث الأول : مكانة الإمام علي بن أبي طالب (ع).

المبحث الثاني : تطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان .

المبحث الأول

مكانة الإمام علي بن أبي طالب (ع)

ان البحث في مكانة الإمام علي بن أبي طالب ، عملية شاقة ومتشعبة على كل من ولج هذا الميدان ، ولاسيما اذ كانت الحقيقة غايته والعلم سبيله ، وما يزيد من صعوبتها تداخلها مع المؤثرات السياسية والعقائدية والتاريخية والنفسية ، سواء في ارثها الماضي أم في واقعها الحالي ، ناهيك عن مدى توافر القدرات العلمية والنقدية عند الباحث نفسه .

ان الأمة الإسلامية كونها ذات رسالة حضارية بحاجة لتوظيف ادوات المعرفة والبحث العلمي معززة بالشجاعة وروح النقد في عملية البحث داخل موروثنا الحضاري العام وفي تفصيلاته كافة ، وما يتطلبه ذلك من الوقوف إزاء مضامين الارث التاريخي وقفة تفحص دقيق ، وتحليل معمق قبل التوصل الى الأحكام الصحيحة والاستنتاجات المبنية على الدليل المعرفي وينبغي للباحث الموضوعي ان يتجنب عددا من الاحكام او الرؤى المسبقة والجاهزة التي تنتشر في كثير من الكتابات التاريخية ، والتي عدها كثير من الكتاب خطأ حمراء لا يمكن في اية حال تجاوزها او مناقشتها .

تتبع أهمية هذا المبحث من تناوله مسألتين مهمتين:

المسألة الأولى : اعطاء ومضة عن حياة الإمام علي بن أبي طالب (ع) .
أما المسألة الثانية ، فتجسد في الإجابة عن سؤال : ما القيمة القانونية والتشريعية لأراء الإمام ومواقفه وما قدمه من مفاهيم وممارسات ، ولاسيما في مجال حقوق الإنسان ؟ " ليتضح للمسلم المعاصر أكانت تجربة الإمام (ع) تشكل اجتهادا شخصيا مارسه الإمام (ع) فتحمل مسؤولية ذلك الاجتهاد سلبا او ايجابا ، تماما كما يجتهد أي حاكم او نظام حكم في عصر من عصور المسلمين ... ام ان تجربة الإمام هي ترجمة لروح الإسلام الحنيف ، التي

تحملها النصوص المقدسة الواردة في الكتاب العزيز والسنة النبوية الشريفة وكان دور امير المؤمنين (ع) دور المنفذ للأطروحة السماوية" (١) .

من البديهيات التي يعرفها كل باحث منصف وذو بصيرة ، ان هناك عملية تشويه لتجربة الإمام علي بن أبي طالب الانسانية من خلال عدة طرق ولعدة اغراض ، فمن جهة سعى خصومه السياسيون الى طمس حقيقة شخصية الإمام ، وخصوصا ما ارتكبه معاوية بن أبي سفيان وانصاره وولاته (٢) ، بل استمرار هذه العملية وبتخطيط محكم الى الوقت الحاضر من حيث وقف المستبدون في العالم الاسلامي ، عموما موقف الضد من الإمام شخصا ومنهجا بصورة علنية او سرية (٣) .

اتخذت هذه العملية عدة سبل لعل من اهمها :

- منع ذكر مناقب ومزايا الإمام الشخصية اين ما وردت .
- تضخيم دور معاصريه ومناوئيه في محاولة لخلق البديل ، أو في الاقل حتى تتداخل الامور فيصعب تمييز معرفة حجم ادوارهم في البناء الحضاري والعلمي في الاسلام (٤) .

(١) عبد الزهراء عثمان محمد ، المعارضة السياسية في تجربة امير المؤمنين (ع) ، ط١ ، (بيروت ، دار الهادي، ٢٠٠٣) ، ص ١٤ .

(٢) حول شخصية معاوية بن أبي سفيان وسياسته وولاته ومعاداته للإمام علي ، ينظر: صاحب يونس ، معاوية بن أبي سفيان (في الكتاب والسنة والتاريخ) ، ط٢ ، (بيروت ، دار العلوم ، ٢٠٠٢) ص ص ٢٢٠ - ٣٨٣ .

(٣) للمزيد من التفصيل ينظر : سامي البدري ، شيعة العراق (التأسيس ، التاريخ ، المشروع السياسي) ، ط١ ، (د.م، دار الفقه ، ١٤٢٤ هـ) ، ص٤٤-وما بعدها ؛ د. علي شريعتي ، التشيع العلوي والتشيع الصفوي ، ترجمة حيدر مجيد ، ط١ ، (بيروت ، دار الامير ، ٢٠٠٢) ، ص٢٥ وما بعدها ؛ د. مهدي محبوبية ، ملامح من عبقرية الإمام علي(ع) ، ط٢ ، (بغداد، مطبعة الارشاد ، ١٩٦٧) ، ص ٩ .

(٤) " كتب معاوية نسخة واحدة الى عماله بعد عام الجماعة (٤٠ هـ) برئت الذمة ممن روى شيئا في فضل أبي تراب واهل بيته فقامت الخطباء في كل كورة وعلى كل منبر يلغون علما ويبرؤن منه ، ويوقعون فيه وفي اهل بيته وكان اشد الناس بلاء حينئذ اهل الكوفة لكثرة من بها من شيعة علي ... وان اكثر الاحاديث الموضوعة في

- تشويه التجربة السياسية العلوية وذلك باضافة إحداث وحوارات وشخص اقحمت في التاريخ لشتى الإغراض دون ان يكون لها وجود حقيقي (١) .
- تسطيح وتهميش دور الإمام في البناء والرؤى الإسلامية للواقع السياسي ، وخاصة في
- مجال حقوق الإنسان (٢) .

فضائل الصحابة افتعلت ايام بني امية " حول تفاصيل هذه الشهادة التاريخية المهمة ينظر : عز الدين بن هبة الله بن محمد بن أبي الحديد ، شرح نهج البلاغة ، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ، ج ١١ ، ط ٢ ، (بيروت ، دار احياء الكتب العربية ، ١٩٦٧) ، ص ص ٤٤-٤٧ ؛ وحول منع احاديثه وترويج غيرها ينظر كذلك : علي بن الحسين الموسوعي ، مروج الذهب ومعادن الجوهر ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، ج ٣ ، (مصر ، المكتبة التجارية ، ١٩٦٤) ، ص ٣٥ ؛ احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، تهذيب التهذيب ، ج ٢ ، ط ١ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٤) ، ص ٢٣٢ .

(١) ينظر : مرتضى العسكري ، عبد الله بن سبأ (واساطير اخرى) ، م ١ ، ط ٦ ، (د ، م ، د ، ن ، ١٩٩٢) ، ص ٤٨ وما بعدها .

(٢) بشأن تشويه وتسطيح دور الإمام ينظر : عبد الملك بن هشام الحميري ، السيرة النبوية ، تحقيق وتعليق محمد محيي الدين عبد الحميد ، ج ٣ ، (مصر ، مكتبة محمد علي صبيح واولاده، د. ت) ، ص ٧٦٧ ، ج ٤ ، ص ٨٧٠ ؛ عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة (تاريخ الخلفاء) ، تحقيق علي الشبيري ، ج ١ ، ط ١ ، (إيران ، مطبعة امير ، ١٤١٣هـ) ، ص ٦٨ ؛ علي بن الحسن الشافعي (ابن عساكر) ، تاريخ مدينة دمشق، دراسة وتحقيق علي الشبيري ، ج ٧ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٥) ، ص ٢٧١ ، ج ٢ ، ص ٤٢٣ ؛ علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي ، كنز العمال في سنن الاقوال والافعال ، ضبط وتصحيح الشيخ بكري حياناني ، ج ٣ ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٩) ، ص ٦٦٣ ، ج ٣١ ، ص ١٩٨ ، ج ٨١ ، ص ١٣٧ ؛ ابو اسحاق الاسفرايني ، نور العين في مشهد الحسين (ﷺ) ، (تونس ، مطبعة المنار ، د. ت) ، ص ٤ ، ص ٨٥ ؛ حسين بن علي السقاف ، البشارة والاتحاف ، (د. م. د. ن. د. ت) ، ص ٢٨ ؛ جماعة من العلماء ، التوفيق الرباني في الرد على ابن تيمية الحراني ، (د. م. د. ن. د. ت) ، ص ٨٥ ؛ احمد بن عبد العزيز الجوهرى ، السقيفة وفدك ، تحقيق د. الشيخ محمد هادي الاميني ، ط ١ ، (بيروت ، شركة الكتبي ، ١٩٨٠) ، ص ٥٥ ؛ محمد بن علي الشوكاني ، نيل الاوطار من احاديث سيد الاخيار ، ج ١ ، (بيروت ، دار الجليل ، ١٩٧٣) ، ص ٢٧٤ ، ج ٢ ، ص ٧٦ ، ج ٩ ، ص ٥٣ ؛ محمد الخضري ، محاضرات في تاريخ الدولة الاموية ، (بيروت ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ١٩٥٥) ، ص ٤٧ واماكن اخرى ؛

ومن جهة ثانية فان الاتجاه المؤمن بعلي بن أبي طالب كقضية ومبدأً غلب عليه البعد العاطفي، واصبحت مؤلفاته وموروثه الفكري عنه، في اغلبه ، عملية رد فعل لسياسة الاتجاه الاول اكثر من كونها فعل فألفت مئات الكتب حول مناقبه (ع)^(١) دون ان يسبر معظمها اغوار رؤاه وتجربته وتفعيلها بصيغ عملية لتكون بلسما لالام محبيه من المسلمين وغيرهم ، ويبدو ان هناك عملية تأكيد و اظهار لمناقب الإمام تنسم بشيء من المبالغة (٢) .

تقي الدين احمد بن تيمية الحراني ، دقائق التفسير ، تحقيق محمد السيد ، ج ٢ ، ط ٢ ، (دمشق ، مؤسسة علوم القرآن ، ١٤٠٤هـ) ، ص ٢٠٦ ؛ تقي الدين احمد بن تيمية الحراني ، الزهد والورع والعبادة ، تحقيق حماد سلامة ، ج ١ ، ط ٣ ، (الاردن ، مكتبة المنار ، د.ت) ، ص ١٥٩ ، تقي الدين احمد بن تيمية الحراني ، الفتاوى الكبرى (فتاوى بن تيمية) ، ج ٣ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٨) ، ص ٣٢ ، ج ٤ ، ص ٤٦٨ ، ج ١٤ ، ص ٤٥٦ ، ص ٥١ ، ص ١٢٤ ؛ تقي الدين احمد بن تيمية الحراني ، منهاج السنة النبوية ، تحقيق محمود رشاد سالم ، ج ١ ، (د.م ، مؤسسة قرطبة ، ١٤٠٦هـ) ، ص ٢٣ ، ص ٢٥ ، ص ٥٣٧ ، ص ٥٤٥ ، ص ٥٤٦ ، ج ٢ ، ص ص ٦٠-٦٣ ، ص ٦٦ ، ص ٦٧ ، ص ٧٠ ، ص ٤٦٣ ، ج ٣ ، ، ص ٣٧٩ ، ص ٤٠٤ ، ؛ تقي الدين احمد بن تيمية الحراني ، بيان تلبيس الجهمية في تاسيس بدعهم الكلامية ، تحقيق محمد بن عبد الرحمن القاسم ، ج ٢ ، ط ١ ، (مكة المكرمة ، مطبعة الحكومة ، ١٣٩٢هـ) ، ص ٨٢ ، محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، زاد المعاد في هدى خير العباد ، تحقيق شعيب الارناؤوط ، ج ٣ ، ط ١٤ ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٦) ، ص ٣٤٧ ؛ محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، اعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، ج ١ ، (بيروت ، دار الجبل ، ١٩٧٣) ، ص ٢٢ ، محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول ، تحقيق حسن السماعي سويدان ، ج ١ ، (بيروت ، دار القارئ ، ١٩٩٠) ، ص ١٠٥ .

(١) يقال " ان محمد بن شهر اشوب المازندراني (رحمه الله) كان في مكتبته حين تأليف كتاب (المناقب) زهاء الف تصنيف في مناقب الإمام علي (ع) كلهما بعنوان المناقب " ، احمد الرحمانى الهمداني ، الإمام علي بن أبي طالب (من حبه عنوان الصحيفة) ، ط ١ ، (ايران ، المنير للطباعة والنشر ، ١٣٧٥هـ) ، ص ٢٧ .

(٢) حول بعض ما يبدو انه نوع من المبالغة ينظر : محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، عيون اخبار الرضا ، تصحيح الشيخ حسين الاعلمي ، ج ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٨٤) ، ص ٧٧ ؛ علي بن حسين علي الاحمدي الميناجي ، مكاتيب الرسول ﷺ ، ج ١ ، (د.م ، دار الحديث ، ١٩٩٨) ، ص ٤١٥ ؛ احد علماء الشيعة ، الروضة في المعجزات والفضائل ، (قم ، مؤسسة الإمام

ومما اسهم في تعسر فهم تجربة الإمام علي (ع) وجود ظاهرتين متناقضتين تمثلتا في طرفين:

الطرف الأول هم الخوارج (١) وما شرعوه من قضية التكفير، واستمرارية هذا المبدأ الى الوقت الحالي وبأشكال ومسوغات جديدة (٢).
اما الطرف الثاني فهو الغلو او تأليه علي بن أبي طالب (٣).

ويمكن القول ان كل واحد من الطرفين لم يأخذ حجمه المناسب في البحث السياسي الاسلامي فالإمام نظر الى الخوارج كجماعة سياسة معارضة لكن داخل اطار الدولة ، ولاسيما قبل سفكهم دماء الابرياء وهذه المسألة غاية

المهدي (ع) ، د.ت) ، ص ص ١٧٢-١٧٣ ؛ ابو الفتح جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي ، الموضوعات ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، ج ١ ، ط ١ ، (د.م ، د.ن ، ١٩٦٦) ، ص ١٤ .
(١) حول تاريخ وفكر الخوارج ينظر : احمد بن محمد بن عبد ربه الاندلسي ، العقد الفريد ، تقديم الاستاذ خليل شرف الدين ، ج ٢ ، (د.م ، دار ومكتبة الهلال ، ١٩٨٦) ، ص ٣٨٩ وما بعدها ؛ محمد بن يزيد المبرد ، الكامل في اللغة والادب ، ج ٣ ، (مصر ، البابي الحلبي ، ١٩٧٣) ، ص ٨١٩ وما بعدها ؛ د. محمود اسماعيل ، الحركات السرية في الاسلام ، (بيروت ، دار القلم ، ١٩٧٣) ، ص ٢٢ وما بعدها ؛ محمد ابو زهرة ، تاريخ المذاهب الإسلامية (في السياسة والعقائد) ، (القاهرة ، دار الفكر العربي ، د.ت) ، ص ٦٦ وما بعدها ؛ د. محمد عمارة ، الخلافة ونشأة الاحزاب الإسلامية ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٨٤) ، ص ١٠٧ وما بعدها.

(٢) حول فكر التكفير وبعض مسوغاته ينظر : احمد بن محمد بن حنبل ، كتاب العلل ومعرفة الرجال ، تحقيق وتخريج د. وصي الله بن محمد عباس ، ج ١ ، ط ١ ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، ١٩٨٨) ، ص ١٢ ؛ وحول الاستمرار في فكر التكفير في الزمن المعاصر ، ينظر : سالم البهنساوي ، الحكم وقضية تكفير المسلم ، ط ٣ ، (الكويت ، دار البحوث ، ١٩٨٥) .

(٣) حول ظاهرة الغلو والتأليه ينظر : باسم العبادي وسحر المنصوري ، الغلو والموقف الاسلامي ، بحث ورد في محمد باقر الحكيم واخرون ، مكانة اهل البيت (عليهم السلام) في الاسلام والامة الإسلامية ، مجموعة من = المقالات المختارة للمؤتمر الدولي الرابع عشر للوحدة الإسلامية ١٤٢٢هـ ، اعداد محمد مهدي نجف ، ط ١ ، (ايران ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الإسلامية ، ١٤٢٢هـ) ، ص ص ٣٣٧-٣٨٢ .

في الاهمية وتدل على ان الخلاف لم يكن في بدايته مبدئيا بين الامام والخوارج^(١). في حين ان الغلاة والغلو ، احتلوا حيزا اكبر من حجمهم الحقيقي في البحث التاريخي ، إذ لا يكاد كتاب يتناول الفرق وعقائد المسلمين يخلو من ذكرهم وتعدادهم^(٢)، وذلك على الأرجح لتحقيق اغراض سياسية ، ووطننا على من يرفع شعار منهج علي في الحكم والحياة .

ومما اضاف الى عوائق فهم الإمام علي ، هو ظاهرة مست التجربة الإسلامية بوجه عام وتجربة الإمام بشكل خاص ، ونقصد ظاهرة (الوضاعين) للاحاديث النبوية والاقوال التي ينسبونها للامام والشخصيات الإسلامية والتاريخية المهمة . وهذه الظاهرة ذات بعدين :

- ١- بعد سلبي ، وذلك في طمس الخطب والمقولات والمواقف الحقيقية .
- ٢- وبعد عدّ ايجابيا في فهم بعض الوضاعين تمثل في النسبة الى الرسول او الإمام او غيرهما مالم يقولوا به توهماً من هؤلاء الوضاعين بأنهم يحسنون صنعا وهم في الحقيقة اصطفوا في خانة الكذابين . ناهيك عمّن يكذب بسوء نية ولتحقيق اغراض شتى .

(١) سوف نتطرق الى حق المعارضة وحقوقها ، مما له علاقة بموضوع علاقة الامام بالخوارج في الفصل الثالث ، المبحث الرابع .

(٢) تردد ذكر هذه الفرق وما قيل عن معتقداتها في اغلب كتب الفرق والعقائد ينظر : الحسن بن موسى النوبختي، فرق الشيعة ، تعليق محمد صادق بحر العلوم ، ط٤ ، (النجف، المطبعة الحيدرية ، ١٩٦٩) ، ص٥٢ وما بعدها ؛ علي بن اسماعيل الاشعري ، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ج١ ، (القاهرة ، مكتبة النهضة المصرية ، ١٩٥٠) ص٦٥ وما بعدها ؛ عبد القاهر بن طاهر البغدادي ، الفرق بين الفرق ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) ، ص٩٥ وما بعدها ؛ ابو الفتح بن عبد الكريم الشهرستاني ، الملل والنحل ، مطبوع بهامش كتاب ابن حزم ، الفصل في الملل والاهواء والنحل ، ج١ ، ط٢ ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧٥) ، ص١٩٥ وما بعدها .

وظاهرة الؤضاعين هي في الحقيقة من اشد الامور وطأة على نهضة الامة الإسلامية، وقد تم تشخيصها سابقا فمثلا لم يعتمد احمد بن حنبل " من اكثر من سبعمائة وخمسين الف حديث كانت لديه الا ثلاثين الف" (١) ، والبخاري لم يذكر في الصحيح اكثر من سبعة الاف حديث بينها مكرر انتقاها من ستمائة الف حديث (٢) ، وهكذا كان حال غيرهما من اصحاب الصحاح والاسانيد ، وقس على ذلك ويبدو ان الاقدمين كانت لديهم جراحة علمية اكثر مما يملكها بعض الباحثين الإسلاميين المعاصرين حين التعرض للموقف من الاحاديث والروايات التاريخية المروية .

ولم يكن الإمام علي بعيدا عن عملية الوضع هذه ، حتى قيل " ما كذب على احد من هذه الامة، ما كذب على علي بن أبي طالب" (٣) ، واسباب الوضع ببعديه على الإمام كثيرة لعل من اهمها :

-سبب سياسي ،وذكرنا طرفا منه سابقا .

- سبب عقيدي .

- سبب ذاتي نفعي (٤) .

- سبب نفسي ، ناجم عن بغض بعضهم لشخص الإمام (١) .

(١) عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي ، طبقات الشافعية الكبرى ، ج١، ط١، (مصر، المطبعة الحسينية ، د.ت)، ص٢٠٢ .

(٢) حول هذا الموضوع ينظر: محمود ابورية ، اضواء على السنة المحمدية ، ط٥، (د. م ، د. ن ، د. ت) ، ص٢٧٢ ؛ هاشم معروف الحسيني ، دراسات في الحديث والمحدثين ، (دراسات في الكافي للكليني والصحيح للبخاري) ، ط٢، (بيروت ، دار التعارف ، ١٩٧٨) ، ص٩٥ ؛ محمود ابورية ، شيخ المضيرة ابو هريرة ، ط٣، (مصر ، دار المعارف ، د. ت) ، ص١٠٠ وما بعدها .

(٣) علي بن الجعد بن عبيد الجوهري ، مسند ابن الجعد ، رواية وجمع الحافظ أبي القاسم عبد الله بن محمد البغوي، مراجعة وتعليق الشيخ عامر احمد حيدر ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت)، ص٣٥٦ .

(٤) ينظر : محمد تقي الحكيم ، عبد الله بن عباس ، ط١، (قم ، مكتبة الصدر ، ١٤٢٣هـ) ، ص ص١٤-٢٢ .

ومن بين ما اثرناه من عوائق وحواجز تحول دون تيسير فهم واستيعاب تجربة الإمام ،تبرز لنا جملة من الحقائق ممكن ان نتلمس من خلالها الملامح الرئيسية لتلك التجربة ولاسيما في مجال حقوق الإنسان ، على وفق الآلية التي وضعها الإمام علي ، وبعض تلامذته لاسيما من احفاده من بعده ، والتي تظهر الاسس العلمية لتتقية التراث الفكري الاسلامي سواء تعلق الامر بما روي من حديثهم او حديث الرسول (ﷺ) وذلك بأخذ المعايير الآتية لقبول ما ينسب اليهم (٢) :

- ١- ان يكون متفقا والضرورة العقلية .
- ٢- ان يتفق والمحتوى القطعي لكتاب الله وسنة رسوله (ﷺ) او لا يختلف معه في الاقل .
- ٣- ان يكون الراوي موثقا به مأمونا من الخيانة والكذب.
- ٤- ان لا يكون له معارض يكافئه في شروط الصحة ويصادمه في محتواه ومضمونه .

ولنبداً بتعريف شخص الإمام كمدخل للسعي نحو فهم حياته وحركته السياسية . فهو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم (٣) ، امتلات

(١) يلاحظ ان هناك ظاهرة حب وبغض لشخص الامام علي، حول هذه الظاهرة وتفسيرها ينظر: ابن أبي الحديد، مصدر سابق، ج٤، ص٧٤-١١٣؛ عبد الحسين شرف الدين الموسوي ، ابو هريرة،(قم ، مؤسسة انصاريان ، د.ت) ، ص٧؛ وحول اسباب ذلك البغض ،واسماء المبغضين ينظر: محمد الريشهري، موسوعة الإمام علي بن أبي طالب في الكتاب والسنة والتاريخ ، م١١، ق١٥ ، (د .م، د.ن ، د.ت) ، ص ص ٢٤١-٣٦٧.

(٢) محمد حسين فضل الله ، علي ميزان الحق ، تحرير صادق اليعقوبي ، ط ١ ، (بيروت ، دار الملاك ، ٢٠٠٣) ، ص ص ٢٧-٢٨ .

(٣) حول نسب الإمام واثاره ينظر : محمد بن أبي بكر الانصاري ، الجوهرية في نسب الإمام علي واله ، (سوريا، مكتبة النوري ، د.ت) ؛ جمال الدين بن احمد بن علي (ابن عنبة) ، عمدة الطالب في انساب ال أبي طالب ، تصحيح محمد حسن ال الطالقاني ، ط٢، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، ١٩٦٢) ؛ سهل بن عبد الله بن داود

بطون الكتب بسرد اخباره وذكر مآثره فقد قيل " اجتمع للامام علي من صفات الكمال ومحمود الشمائل والخلال وسناء الحسب وباذخ الشرف ، مع الفطرة النقية والنفس المرضية ، ما لم يتهياً لغيره من افاذ الرجال ، تحدر من اكرم المناسب ، وانتمى الى اطيب الاعراق ، فأبوه ابو طالب عظيم المشيخة من قريش ، وجده عبد المطلب امير مكة وسيد البطحاء ، ثم هو قبل ذلك من هامات بني هاشم واعيانهم...وبنو هاشم زينة الدنيا وحلي العالم ، والسنام الاضخم ولباب كل جوهر كريم ، وسر كل عنصر شريف ، والطينة البيضاء ، والمغرس المبارك ، ومعدن الفهم وينبوع العلم اختص بقرابته القريبة من الرسول (ﷺ) فكان ابن عمه وزوج ابنته واحب عترته اليه ، كما كان كاتب وحيه ، واقرب الناس الى فصاحته وبلاغته ، احفظهم لقوله وجوامع كلمه ، اسلم على يديه صبياً قبل ان يمس قلبه عقيدة سابقة او يخالط عقله شوب من شرك موروث ، ولازمه فتياً يافعاً في غزوه ورواحه ، وسلمه وحربه ، حتى تخلق باخلاقه واتسم بصفاته وفقه عنه الدين وتقف ما نزل به الروح الامين فكان من افقه الصحابة واقضاهم ، واحفظهم واوعاهم" (١) .

ان ما اوردناه يعطينا دلالات واضحة حول اسرة الإمام ونشأته ، غير متناسين ذكر والدته السيدة فاطمة بنت اسد ، وهي من اخلص المسلمين عقيدة

البخاري ، سر السلسلة العلوية ، تحقيق العلامة ، محمد صادق بحر العلوم ، (النجف المكتبة الحيدرية ، ١٩٦٢).

* حول حياة ابو طالب وفضله في الاسلام ينظر: محمد بن النعمان العكبري (الشيخ المفيد) ، ايمان أبي طالب ، (قم ، مؤسسة البعثة ، ١٤١٣هـ) أماكن متفرقة ؛ نجم الدين العسكري ، ابو طالب حامي الرسول وناصره ، (النجف مطبعة الآداب ، ١٣٨٠هـ) أماكن متفرقة .

(١) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣-٤ .

ومن ابر الناس برسول الله (ﷺ)^(١)، والتي ستشكل مع السيدة خديجة الكبرى ، زوجة الرسول الأولى والمرأة ذات الاثر الاهم في تاريخ الرسالة^(٢) ، والسيدة فاطمة الزهراء ، بنت الرسول (ﷺ) وزوجة الإمام علي وام الامامين الحسن والحسين^(٣) معيناً اخر ، مضافاً للإسلام ، لبلورة مفهوم الإمام علي (ع) لحقوق الانسان في مضمار حقوق المرأة^(٤).

وكانت لمآثر الاسرة والعشيرة على الصعيد الانساني الاثر الجلي في نفس الإمام ، فقد اتسمت بالآتي :

- عبادة الله^(٥) .
- المشاركة في حلف الفضول، وهو اجراء اتخذ لنصرة المظلومين^(٦).
- اخراج ماء زمزم وسقاية الحاج .^(٧)
- اطعام الطعام^(٨) .

وترافق مع دلالة الاسم والكنى دلالة اللقب في البيئة العربية ، ولاسيما اذا ما دل على صفة شخصية او حادث ما ، فكانت هناك عدة القاب

(١) في شذرات من حياتها وتكريم الرسول (ﷺ) لها ينظر : عز الدين علي بن أبي الكرم الشيباني (ابن الاثير) ، اسد الغابة في معرفة الصحابة ، ج٧ ، (طهران ، دار اسماعيليان ، د. ت) ، ص٢١٣ .

(٢) حول حياة السيدة خديجة الكبرى ينظر: محمد بن علوي المالكي، البشرى في مناقب السيدة خديجة الكبرى (رضي الله عنها)، (السعودية، د. ن. ، د.ت) .

(٣) د. محمد بيومي ، السيدة فاطمة الزهراء (عليها السلام) ، ط٢ ، (ايران ، د. ن. ، ١٤١٨ هـ).

(٤) سنتطرق لاحقا لمسالة حقوق المرأة في الفصل الرابع ، المبحث الاول .

(٥) محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، كمال الدين وتمام النعمة ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٥ هـ) ، ص١٠٤ .

(٦) حول هذا الحلف واسبابه واهدافه ينظر : ابن هشام ، مصدر سابق ، ج١ ، ص ص ١٢٧-١٣٤ .

(٧) المصدر السابق ، ج١ ، ص١٣٤ .

(٨) المصدر السابق ، ج١ ، ص١٣٤ .

لعلي بن ابي طالب ، وفي مناسبات مختلفة ، الا ان اهمها هي : الامام ، الصديق ، الوصي ، الفاروق ، يعسوب الدين ، الولي ، امير المؤمنين ، الامين ، الهادي ، المرتضى ، سيد العرب ، حجة الله ، اما كناه فهو ابو الريحانيتين ، ابو السبطين ، ابو الحسن ، ابو الحسين ، ابو تراب (١) .

كانت ولادته (ع) بعد عام الفيل بثلاثين سنة ، وقيل اقل من ذلك (٢) ، في جوف الكعبة ولم يولد في هذا المكان قبله ولا بعده انسان ، وهذه ميزة جلية من ارهاصات سموه ، ولا ريب انها اسهمت في اثره شخصيته (٣) .

اما صباه فهو ربيب مدرسة الرسول ورفيق كفاحه ، من اول الناس اسلاما (٤) واخر من راي الرسول فتشرف بتغسيل الرسول ومواراته في مثواه الاخير (٥) ، وخلال هذه المرحلة ، أي من اسلامه الى وفاة الرسول (ع) ،

(١) ينظر : من قدماء المحدثين ، القاب الرسول وعترته ، (د . م ، د . ن ، د . ت) ، ص ٢٠-٢٤ ؛ محمد بن الفثال النيسابوري ، روضة الواعظين ، (قم ، منشورات الرضي ، د . ت) ، ص ٧٦ .

(٢) أبو منصور احمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي ، تاج المواليد (في مواليد الائمة ووفياتهم) ، (د . م ، د . ن ، د . ت) ، ص ١١ .

(٣) ينظر : محمد بن علي الاردوبادي ، علي وليد الكعبة ، تحقيق مؤسسة البعثة قسم الدراسات الإسلامية ، ط ١ (طهران ، مؤسسة البعثة ، ١٤١٢ هـ) ، ص ٧ وما بعدها .

(٤) حيث يقول الإمام علي : " وقد علمتهم موضعي من رسول الله (ﷺ) بالقرابة القريبة ، والمنزلة الخصيصة ، وضعني في حجره وانا وليد ، يضمني الى صدره ويكنفني في فراشه ويمسني جسده ... وما وجد لي كذبة في قول ولا خطله في فعل ... ولقد كنت اتبعه اتباع الفصيل اثرامه يرفع لي في كل يوم من اخلاقه علما ويأمرني بالافتداء به . " هذا النص ، وحول هذه المرحلة من حياته (ع) ينظر : محمد محمديان ، حياة امير المؤمنين (ع) على لسانه ، ج ١ ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٧ هـ) ص ٤٢ وما يليها ، وحول كونه اول الناس اسلاما . ينظر : محمد بن سعد ، الطبقات الكبرى ، ج ٣ ، (بيروت ، دار صادر ، د . ت) ، ص ٢١ ؛ ابن أبي عاصم الشيباني ، كتاب الاوائل ، (د . م ، د . ن ، د . ت) ، ص ٧٩ .

(٥) احمد بن محمد بن حنبل ، مسند الإمام احمد ، ج ١ ، (بيروت ، دار صادر ، د . ت) ، ص ٢٦٠ ؛ احمد بن عبد الله الطبري ، ذخائر العقبى ، (القاهرة ، مكتبة القدسي ، ١٣٥٦ هـ) ، ص ٨٦ .

حمل الإمام راية الجهاد فكان درع الإسلام وسيفه^(١) ، ورجل المواقف الصعبة والتضحيات المبدئية^(٢) .

ويمكن اجمال اهم اعمال الإمام في زمن الرسول (ﷺ) على النحو التالي :

١- حماية الرسول ، والفداء له .

٢- التعلم والاقبال على استيعاب ابعاد الرسالة .

٣- الحفاظ على الاسلام والدفاع عنه .

٤- اعطاء القدوة في السلوك الشخصي .

واضحى الإمام من خلال السنة النبوية المتفق عليها بين عموم المسلمين في منزلة هارون من موسى ، وباب مدينة علم الرسول ، واحب الناس الى النبي ، وحبه ايمان وبغضه نفاق ، وهو الايمان كله^(٣) .

(١) لقد دافع الامام منذ طفولته عن الرسول والرسالة إذ يروي " ان رسول الله (ﷺ) كان لا يجد عليه احد بمكة لموضع ابي طالب فاغروا به الصبيان ، فكانوا اذا خرج رسول الله يرمونه بالحجارة والتراب ... فيحمل عليهم الإمام علي فكان يقضمهم في وجوههم واذانهم " ينظر : محمد بن هادي اليوسفي الغروي ، موسوعة التاريخ الاسلامي ، ج٢ ، ط١ ، (ايران ، مجمع الفكر الاسلامي ، ١٤٢٠هـ) ، ص ٢٦٧ .

(٢) حول دور الإمام في نشر الدعوة واسهامه التاريخي في ذلك ينظر : احمد بن يحيى بن جابر البلاذري ، انساب الاشراف ، تحقيق وتعليق الشيخ محمد باقر المحمودي ، ط١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧٤) ، ص ٩٤ وما بعدها ؛ ابو الفداء اسماعيل بن كثير ، السيرة النبوية ، تحقيق مصطفى عبد الواحد ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧١) ؛ احمد بن علي بن حجر العسقلاني ، الاصابة في تمييز الصحابة ، دراسة وتحقيق الشيخ عادل احمد عبد الموجود ، ج١ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٥) ، ص ٤٦٤ ؛ ابو الفداء اسماعيل بن كثير ، البداية والنهاية ، تحقيق وتعليق علي الشبيري ، ج٤ ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، ١٩٨٨) ، ص ٢١١ ، ج٧ ، ص ص ٢٧١-٣٧٦ ؛ جعفر بن مرتضى العاملي ، الصحيح من سيرة النبي الاعظم (ﷺ) ، ط٤ ، (بيروت ، دار الهادي ، ١٩٩٥) ؛ ابو جعفر محمد بن جرير الطبري ، تاريخ الامم والملوك (تاريخ الطبري) ، مراجعة وتحقيق نخبة من العلماء ، ج٢ ، (قوبلت هذه النسخة على نسخة ليدن ، بريل ، ١٨٧٩) ، ص ٢٠٦ ، ص ٣٧٤ ، ج٤ ، ص ١١٧ ، ومواضع اخرى .

(٣) حول نصوص هذه الاحاديث وعشرات غيرها واسانيدھا ينظر: محمد بن الحسين الموسوي البغدادي، (الشريف الرضي) ، خصائص الائمة (عليهم السلام) (خصائص

وتنزل آيات القرآن الكريم ،لتوجد علاقة من نوع خاص بين الإمام
والقرآن ، وتنبثق هذه الخصوصية من مدح للإمام ببعد الهي من جهة ،
وكثرة الايات التي اختص بها الإمام دون غيره من جهة اخرى فهو، بوصف
القرآن :

- نفس النبي ؛ سورة آل عمران / الآية ٦١ .
- وعنده علم الكتاب ؛ سورة الرعد / الآية ٤٣ .
- والمؤمن والمجاهد ؛ سورة التوبة / الآية ١٩ .
- وهو صالح المؤمنين ؛ سورة التحريم ، / الآية ٤ .
- واذن واعية ؛ سورة الحاقة / الآية ١٢ .
- وخير البرية ؛ سورة البينة / الآية ٧ .
- وخصم الكفار ؛ سورة الحج / الآية ١٩ .
- والولي المتصدق في الركوع ؛ سورة المائدة / الآية ٥٥ .

امير المؤمنين) ، تحقيق د.محمد هادي الاميني ، (مشهد،مجمع البحوث الإسلامية
١٤٠٦هـ) ؛ محمد بن علي بن شهر آشوب ، مناقب ال أبي طالب ، تصحيح وشرح
لجنة من اساتذة النجف ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٥٦)؛الفضل بن الحسن
الطبري ،اعلام الوري باعلام الهدى ، تحقيق مؤسسة ال البيت لاحياء التراث ، ط١،
(قم ،مؤسسة ال البيت،١٤١٧هـ) ؛ جعفر النقدي،الانوار العلوية في احوال امير
المؤمنين وفضائله ومناقبه وغزواته(ع)،ط٢،(النجف، المطبعة الحيدرية
١٩٦٢)؛محمد بن علي الطوسي (ابن حمزة) ، الثاقب في المناقب ، تحقيق الاستاذ
نبيل رضا علوان ، ط٢، (قم،مؤسسة انصاريان،١٤١٢هـ)؛أبو عبد الله بن اسماعيل
البخاري ،صحيح البخاري ،ج٥،(بيروت:دار الفكر ،١٩٨١)، ص٧٦ وغيرها ؛مسلم
بن الحجاج النيسابوري ،صحيح مسلم،ج٧(بيروت،دار الفكر ، د.ت)ص ص١٢٠-
١٢١ وغيرها ؛سليمان بن ابراهيم القندوزي الحنفي، ينابيع المودة لذوي القربى،
تحقيق علي الحسيني، ط١، (دم،دار الاسوة،١٤١٦هـ-) ، ص ص ٦٥-٧٤ ؛
شمس الدين ابي البركات بن احمد الدمشقي الشافعي ، جواهر المطالب في مناقب
الإمام علي (ع)، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ،ط١، (قم ، مجمع احياء الثقافة
الإسلامية ، ١٤١٦ هـ) ؛ ابو عبد الرحمن بن شعيب النسائي الشافعي ، خصائص
امير المؤمنين علي بن أبي طالب -كرم الله وجهه-،تحقيق محمد هادي الاميني ،
(دم،مطبعة نينوى الحديثة ، د. ت) .

- والذي يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله ؛ سورة البقرة / الآية ٢٠٧ .
- والذي ينفق ما له بالليل والنهار ؛ سورة البقرة / الآية ٢٧٢^(١) .
- فضلاً عن اشتراكه مع بقية المؤمنين بالآيات التي اثنت عليهم ، إذ قال مفسر القرآن عبد الله بن عباس * : " ليس من آية في القرآن الكريم فيها (يا ايها الذين امنوا) الا وعلي رأسها واميرها وشريفها ، وعاتب الله اصحاب محمد في القرآن وما ذكر علي الا بخير"^(٢) .
- اما في زمن الخلفاء ، أي من السقيفة^(٣) الى يوم الدار إذ قتل الخليفة عثمان بن عفان^(٤) فهناك كثير مما يمكن ان يقال ؛ فهذا جزء من تاريخ امة مازال كثير من ابنائها حبيساً له ، ولكن من الممكن القول ان هناك تراجعاً في دور الإمام عما كان عليه في زمن الرسول (ﷺ) ، واقتصر على رفع الظلم الذي وقع على بعض أبناء الأمة آنذاك وتقديم المشورة للدفاع عن الإسلام أمام التحديات الفكرية والعسكرية والاقتصادية التي تعرض لها آنذاك^(٥) .

(١) حول مصادر تفسير هذه الآيات واختصاصها بالإمام واسنادها مع طائفة اخرى من الآيات . ينظر : الريشهري ، موسوعة الامام علي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ق ٩ ، ص ٥٤-٥٥ .

* حول تاريخ حياة عبد الله بن عباس ومنزلته في الاسلام . ينظر : محمد تقى الحكيم ، مصدر سابق ، ص ٤٠-١١٨ .

(٢) احمد بن محمد بن حنبل ، فضائل الصحابة ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د . ت ، ص ٦٥٤ .

(٣) وهي سقيفة بني ساعدة حيث عقد اجتماع نصب علي اثره الخليفة الاول ، وقد تمت الإشارة إليها وما جرى بها من أحداث في معظم كتب التاريخ الذي ذكرناها ولاهمنيها كمنعطف تاريخي وسياسي فان بعض المفكرين انتقوا هذا الموضوع عنوان لكتيبهم . ينظر مثلاً : الجوهري ، مصدر سابق ؛ محمد رضا المظفر ، السقيفة ، ط ٤ ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، ٢٠٠٤) ؛ د . جواد جعفر الخليلي ، السقيفة ، (بيروت ، الارشاد للطباعة ، د . ت) .

(٤) حول هذه المرحلة وموقع الإمام ينظر مثلاً : نجاح الطائي ، سيرة الإمام علي بن أبي طالب (ع) ، ج ٢ ، ط ٤ ، (بيروت ، دار الهدى لاحياء التراث ، ٢٠٠٣) ، ص ٥٥-١٩٢ .

(٥) وقد اعترف الخلفاء للإمام بهذا الدور واليد البيضاء له في مسيرة الامة . ينظر : مهدي فقيه ايماني ، الإمام علي(ع) في اراء الخلفاء ، ترجمة الشيخ يحيى البحراني ،

ومن ثم وصل الإمام الى مسؤولية قيادة الأمة سياسياً ليبدأ جزء آخر من تجربة ثرية بأبعادها النظرية والعملية كافة ، وليستمر ذلك الجزء خمس سنين الاثلاثة اشهر^(١) إذ اغتيل (ع) وهو ابن ثلاث وستين سنة ، عام ٤٠ هـ في مسجد الكوفة وليدفن في الغري من ارض النجف^(٢) .
وبالنسبة لمصادر المعرفة العلوية ، فيمكن ايجازها بالآتي :

- القرآن الكريم ، فقد استوعب الإمام دقائقه فانطلق ينادي "سلوني قبل ان تفقدوني"^(٣) ويقول الإمام علي : "ما من اية في كتاب الله انزلت في سهل او جبل الا وانا عالم متى نزلت وفيمن انزلت"^(٤) . لذلك غير مستبعد ، ان نرى الإمام يتعايش مع القرآن الكريم ويعده مرجعاً له في توجيه نظامه السياسي^(٥) ، ومحور وحدة المسلمين^(٦) مؤكداً الابعاد الفكرية في كتاب الله من محاربة الخرافة وبناء الجانب الروحي للانسان والاحساس بالجمال ومعاني الحياة^(٧) ، واقفا بالضد

١، (قم ، مؤسسة المعارف الإسلامية ، ١٤٢٠هـ) مواقع متفرقة ؛ الطائي، مصدر سابق ، م ٢ ، ج ٤ ، ص ٥٠ وما بعدها .
(١) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ١١٧ .
(٢) حول حادث اغتياله وتحديد ضريحه . ينظر : ابو الفرج الاصفهاني ، مقاتل الطالبين ، تقديم وارشاف كاظم المظفر ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٦٥) ، ص ٧-١٩ ؛ عبد الكريم بن طاووس الحسني ، فرحة الغري في تعيين قبر امير المؤمنين (ع) ، تحقيق السيد حسين الموسوي ، (دم ، مركز الغدير للدراسات الإسلامية ، ١٩٩٨) .
(٣) ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٨٦ .
(٤) المصدر السابق ، ج ٦ ، ص ١٣٦ .
(٥) محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الشريف الرضي) (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي الصالح ، تحقيق فارس تبريزيان ، (ايران ، مؤسسة دار الهجرة ، ١٣٨٠هـ) ، خطبة ٧٤ ، ص ١١٠-١١١ ، خطبة ٩٠ ، ص ١٤٣-١٤٦ ، خطبة ١٢٥ ، ص ٢٢٣-٢٢٥ ، خطبة ١٢٧ ، ص ٢٢٦-٢٢٧ ، خطبة ١٦٨ ، ص ٢٩٨-٢٩٩ ، خطبة ١٧٦ ، ص ٣٠٩-٣١٤ .
(٦) المصدر السابق ، خطبة ١٨ ، ص ٥٣-٥٤ .
(٧) المصدر السابق ، خطبة ١٨ ، ص ٥٣-٥٤ ، خطبة ٧٨ ، ص ١١٣ .

من استغلال القرآن في تبرير الظلم^(١)، مشرعا افاقا لكتابته وتفسيره
وتعليمه^(٢)، فيقول (ع) عنه : " ظاهره انيق ، وباطنه عميق ، لاتفنى
عجائبه ولا تنقضي غرائبه، ولا تنكشف الظلمات الا به "^(٣) .

- السنة النبوية حيث كانت السنة النبوية ، هي معينه الثاني
والمصدر الاساس الممتزج مع الاول في كيان فكري واحد تجسد واقعا في
سلوك الإمام ورؤيته وهو ربيب الرسول والرسالة .

ولقد كانت لعلي (ع) نظرة في السنة وما ينسب الى الرسول (ﷺ) حيث
سأله سائل عن احاديث البدع واما في ايدي الناس من اختلاف الخبر فقال
(ع) : " ان في ايدي الناس حقا وباطلا وصدقا وكذبا وناسخا ومنسوخا
وعاما وخاصا ومحكما ومتشابها وحفظا ووهما"^(٤) ويستمر الامام في سعيه
لتنقية هذا المعين الفكري واضعا اسس علم الرجال فيقول : " اما اتاك
بالحديث اربعة رجال ليس لهم خامس منافق مظهر للايمان لا يتحرج يكذب
على رسول الله (ﷺ) متعمدا ... ورجل سمع من رسول الله شيئا لم
يحفظه على وجهه فوهم فيه ولم يتعمد كذبا .. ورجل ثالث سمع من رسول
الله (ﷺ) يأمر به ثم انه نهى عنه وهو لا يعلم او سمعه ينهي عن شيء
ثم امر به وهو لا يعلم .. واخر رابع لم يكذب على الله ولا على رسوله
مبغض للكذب خوفا من الله وتعظيما لرسول الله (ﷺ) ولم يهم بل حفظ ما
سمع على وجهه فجاء به على سمعه لم يزد به ولم ينقص منه .. ووضع

(١) المصدر السابق ، خطبة ١٢١ ، ص ٢١٩-٢٢٠ ؛ كتاب ، ١٠ ، ص ٤٦٧-
٤٦٩ .

(٢) سنعرض لهذا الموضوع لاحقا في الفصل الرابع ، المبحث الثالث .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، خطبة ١٨ ،
ص ٥٤ .

(٤) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٨ .

كل شيء موضعه .. وليس كل اصحاب رسول الله (ﷺ) من كان يسأله ويستفهمه حتى ان كانوا ليجبون ان يجيء الاعرابي او الطارئ فيسأله (ﷺ) حتى يسمعوا وكان لا يمر بي من ذلك شيء الا سألته عنه وحفظته" (١).

واوضح (ع) دعامتي حكمه وحياة الامة في حواراه مع معارضيه ، طلحة ، والزبير ، حيث قال : " والله ما كانت لي في الولاية اربة ، ولكنكم دعوتموني اليها ، وحكمتموني ، فلما افضت الي نظرت الي كتاب الله وما وضع لنا ، وامرنا بالحكم به فاتبعته وما استسن النبي (ﷺ) فاقتديته" (٢) .

والجزء الاخر من تكوينه الثقافي (ع) كان ذا شقين :

الشق الاول منهما : الاسرة والعشيرة والبيئة العربية بوجه عام والهاشمية منها بوجه خاص ، مما ذكرنا شذرات منه سابقا .

اما الشق الثاني : فهو اهتمامه (ع) بالتاريخ الإنساني بصورة تثير الإعجاب ، حيث يعده مدرسة للتعلم فيقول : " ان لكم في القرون السالفة لعبرة " (٣) ، وكذلك مشورته على الخليفة عمر بن الخطاب بتسجيل التاريخ الاسلامي من تاريخ الهجرة ، بعد رفض كتابة التاريخ بالتقويم الروماني او الفارسي (٤) ، وهذا يدل على وعيه بالخصوصية التاريخية للشعوب بصورة عامة وللامة الإسلامية بوجه خاص.

(١) المصدر السابق ، ج ١١ ، ص ٣٨ .

(٢) المصدر السابق ، ج ٧ ، ص ٤١ .

(٣) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٩٢ .

(٤) المصدر السابق ، ج ٢١ ، ص ٧٤ .

ويكتب الامام لولده الإمام الحسن^(١) قائلاً : " أي بني ، اني وان لم اكن عمرت عمر من كان قبلي، فقد نظرت في اعمالهم ، وفكرت في اخبارهم ، وسرت في اثارهم ، حتى عدت كاحدهم ، بل كاني بما انتهى الي من امورهم قد عمرت مع اولهم الي اخرهم ، فعرفت صفو ذلك من كدره ، ونفعه من ضرره "^(٢).

وفي عهده (ع) الي مالك الاشر^(٣) حيث يوجه الإمام رفيق كفاحه الاشر قائلاً: " ثم اعلم يا مالك اني قد وجهتك الي بلاد قد جرت عليها دول قبلك من عدل وجور"^(٤). وهذا ما يدل على اطلاع واسع بالتاريخ ومراحل تطور وانحطاط الامم ناهيك عن مراعاة الخصوصية الحضارية لمصر^(٥) .

اما ما يصهر هذه المعارف والخبرات في بوتقة واحدة ، لتوجد لنا اسمي قيمة فكريا وسلوكيا، فكانت شخصية علي بن أبي طالب الإنسان الذي وصفه ، احد ابناء شعبه ، امام الد أعدائه ، معاوية ابن أبي سفيان ، إذ قال له معاوية ، بعد اغتيال الإمام وهيمنة معاوية على سدة الحكم ، صف لي عليا ؟ فقال ضرار - وهو ذلك المواطن - أو تعيني ؟ قال : صفه : قال : أو تعيني ؟ قال لا اعفيك ، قال ضرار : " والله كان بعيد المدى شديد القوى ،

(١) حول حياة الامام الحسن (ع) ينظر : علي بن عيسى الاربيلي ، كشف الغمة في معرفة الائمة ، ج٢ ، (بيروت ، دار الاضواء ، د. ت) ، ص٣٧ وما بعدها .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٤٩٩ - ٥٠٠ .

(٣) حول حياة مالك الاشر وعهد الإمام له ينظر : عباس علي الموسوي ، مالك الاشر وعهد الإمام له ، (بيروت ، دار الاضواء ، ١٩٨٧) ؛ محمد بحر العلوم ، من مدرسة الإمام علي ، ط ٣ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٨٠) ، ص ٢٣ - ٣٣ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٦ .

(٥) حول بعض الخصوصيات التاريخية التي ذكرها الإمام لبعض الامم ينظر : ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ٢٧ ؛ ابو بكر محمد الباقلاني ، اعجاز القران ، تحقيق احمد صقر ، ط ٣ ، (القاهرة ، دار المعارف ، د. ت) ، ص ٦٨ .

يقول فصلا ، ويحكم عدلا ، يتفجر العلم من جوانبه ، وتتطق الحكمة من نواحيه ، يستوحش من الدنيا وزهرتها ، ويستأنس بالليل وظلمته ، كان والله غزير الدمعة ، طويل الفكرة ، يقلب كفيه ويخاطب نفسه ، يعجبه من اللباس ما خشن ومن الطعام ما جشِب ، كان والله كأحدنا يجيبنا اذا سألناه ويبتدؤنا اذا اتيناه ويأتينا اذا دعوانه ، ونحن والله مع تقريبه لنا وقربه منا لا نكلمه هيبه ، ولا نبتدئه عظمة ، ان تبسم فعن مثل اللؤلؤ المنظوم ، يعظم اهل الدين ، ويحب المساكين ، لا يطمع القوي في باطله ولا ييأس الضعيف من عدله ،... فقال معاوية فكيف حزنك عليه يا ضرار ؟ قال : حزن من ذبح ولدها في حجرها فلا ترفاً عبرتها ولا يسكن حزنها " (١) ، هذه لوحة انسانية رسمت بصدق ، فهي ليست رؤية المحكوم للحاكم المثالي فحسب ، انما رأي صادق بإنسان ارتقى ليجسد الإسلام كواقع ملموس. ويصف باحث معاصر الامام علي(ع) قائلا : " كان الإمام ملكا في نفسه، متواضعا في مجتمعه ، سعيدا في معرفته ، فقيرا في عيشه ، بسيطا في حياته ، عظيما في مدركاته، عزيزا في عدله ، قديسا في إيمانه . نبيا في تجرده " (٢) .

وباجتماع هذه العناصر العلمية والنفسية ، تولد لدى الإمام فهم مميز عن الاخرين للإسلام، يبدو إن الأمة الإسلامية بأمس الحاجة اليه اليوم مع تردي واقع المسلمين ذلك الفهم المبني على أسس كثيرة منها : الانفتاح ، التساهل ، الحفاظ على قدسية النص ، دراسة تامة بأسباب النزول والتشريع وأصول الرواية وتقبلها ، مراعاة المصلحة ، بعد النظر مع استيعاب الماضي

(١) يحيى بن الحسن الاسدي الحلبي ، (ابن البطريق) ، عمدة عيون صحاح الاخبار في مناقب امام الابرار ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٧هـ) ، ص ٣٢ .

(٢) محبوبة ، مصدر سابق ، ص ٣٦ .

والحاضر ونورد بعض الامثلة حول تعامله وموازنته بين (النص) و(الواقع) .

فبعد الفتوحات الإسلامية، استتكتف جماعة من اهل الشام من اسم الجزية وارتضوا ان يدفعوها بشرط تغيير اسمها ولكن الخليفة عمر ، وبعض مشاوريه ، اصرروا على دفع الجزية وهم صاغرون باسم الجزية فاحتكموا الى علي فاقنع عمر ان يقبل منهم الجزية باسم (صدقه تطهرهم) فلما اقتنع الخليفة انتهى الموقف المتأزم ، بل ودخل عدد منهم الإسلام (١) .

وهنا نرى مسالة الانفتاح الانساني على الاديان والشعوب الأخرى . وجعل الإسلام عامل تقارب وتفاعل وليس عامل عداة وتنافر .

وكان متغير الزمن وتأثيره على الواقع حاضراً في تعامل الامام مع النصوص ، فقد سئل(ع) عن قول الرسول(ﷺ): " غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود " فقال(ع): "انما قال(ﷺ) ذلك والدين قل فاما الان وقد اتسع نطاقه ، وضرب بجرانه فامروء وما اختار"(٢) .

ويبحر الإمام ، مع كل النصوص ، في اعماق النفس البشرية حيث سأل الإمام رجلا من اشراف العرب : " هل في بلادك قوم قد شهروا انفسهم

(١) هذه الرواية وردت في عدة مصادر ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٥٧؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٨٨ . وفي مناسبة اخرى ، نرى ان بعض النصارى دعوا الخليفة عمر بن الخطاب قائلين: " انا قد صنعنا لك وللمسلمين طعاما فان رأيت ان تحضره ، فقال : واين؟ قالوا: في الكنسية، فقال عمر ان في كنائسكم الصور والملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة، وانا لا ندخل بيت لا تدخله الملائكة... فقالوا يا امير المؤمنين قد انفقتنا عليه نفقة وكلفنا فيه مؤنة فقال عمر : يا علي انطلق فتغذ وغذ= الناس فقعد علي فجعل يتغذى ويغذي الناس وعلي ينظر الى تلك الصور التي في كنيستهم ويقول : " ماكان على أمير المؤمنين ان لو دخل وتغذى " ؛ ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٦ .

(٢) ابن أبي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ١٢٢ .

بالخير لا يعرفون الاب به ؟ قال : نعم .قال فهل في بلادك قوم قد شهروا ،بالشر لا يعرفون الاب به ؟ قال : نعم .قال : فهل في بلادك قوم يجترئون السيئات ويكتسبون الحسنات ؟ قال : نعم . قال : تلك خيار امة محمد (ﷺ) النمرقة الوسطى يرجع اليهم الغالي وينتهي اليهم المقصر^(١).

فهذا هو الإمام علي في تعامله مع النص لا يعده سيفاً مسلطاً على الإنسان ولا النص وسيلة يسيرها الإنسان حيثما شاء وعلى وفق اهوائه ومصالحة ،لكنه اداة للسمو بالإنسان معنوياً ومادياً وهذا ما اسهم في نظرية الامام علي(ع) لحقوق الإنسان،وهناك كثير من الدلالات والاراء بهذا الصدد^(٢) وصلت اليها على الرغم مما عاناه الفهم العلوي للاسلام من خطة لمحاربة ما سمي بـ(فقه المعارضة)^(٣) من السلطات الحاكمة التي تعرضنا الى جانب منه .

وتعد تجربة الامام علي (ع) من اثرى التجارب الاسلامية سواء من الناحية الموضوعية أم الذاتية، وقد استمد هذا الاثر اهميته من امور عدة اهمها :

(١) محمد باقر المجلسي ، بحار الانوار الجامعة لدرر اخبار لائمة الابرار ، ج٦٦ ، ط٢ ، (بيروت مؤسسة الوفاء ، ١٩٨٣) ، ص١٧٥ .

(٢) حول موضوع النص والتباين في التعامل معه بين الإمام وغيره . ينظر: شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري في شرح صحيح البخاري ، ج٣ ، ط٢ ، (بيروت ، دار المعرفة، د.ت) ، ص٣٦٩ ؛ عبد الحسين شرف الدين الموسوي ، النص والاجتهاد ، تحقيق ابو مجتبي،(قم ، مطبعة الشهداء ، د.ت) مواقع متفرقة ؛ جار الله الزمخشري ، الفايق في غريب الحديث ، ج٣ ، ط١ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٦) ، ص٧ ؛ زين الدين بن علي العاملي ، (الشهيد الثاني) ، مسالك الافهام الى تنقيح شرائع الإسلام ، ج١١ ، ط١ ، (إيران ، مؤسسة المعارف الإسلامية ، ١٤١٣هـ) ، ص٣٩١ ؛ جلال الدين عبد الرحمن بي ابي بكر السيوطي ، شرح سنن النسائي ، ج٥ ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، د.ت) ، ص٢٢٨ .

(٣) حول ما عاناه فقه المعارضة ينظر : علي الشهرستاني ، وضوء النبي (ﷺ) (التشريع وملايسات الاحكام عند المسلمين) ، (بيروت، د.ن ، ١٩٩٤) ، ص١٢ وما بعدها .

- ١- زخم جوهرى لشخص الإمام ورائه وسلوكه كمثال وقدوة حسنة سواء في القرآن الكريم أم في السنة النبوية ، وقد مدحه معاصروه سواء كانوا من مناصريه ومناؤيه^(١) .
- ٢- الاحداث المهمة التي مرت بحياة الإمام ، كتجربة عملية ونظرية ، منذ وفاة الرسول (ﷺ) الى اغتياله عام ٤٠هـ .
- ٣- الموروث العلمي والحضاري من أفعال وأقوال نسبت للإمام ، في شتى الميادين ، وهنا لابد من ذكر موقفنا من كتاب (نهج البلاغة)^(٢) ، حيث نعتقد بضرورة التعامل بايجابية مع ما ورد في النهج وليس بقديسية^(٣) اخذين بنظر الاعتبار المعايير التي ذكرناها سابقا في كيفية التعامل مع النص ، وهو منهج مستمد من فكر الإمام علي وليس دخيلا عليه .
- ٤- بروز حالة القتال بين المسلمين بصورة تميزت عما سبقها زمنيا ، وكذلك تطور حالة المعارضة السياسية وتبلور الانتقاسات داخل المجتمع الإسلامي.
- ٥- ازدياد الوعي والعمق الفكري خصوصا اثر الانفتاح على الحضارات الاخرى بعد الفتوحات الإسلامية في فارس والشام

(١) ايماني ، مصدر سابق ، ص ٥٧ ، ص ١١٢ وما بعدها .

(٢) هنالك العديد من المشككين في نهج البلاغة ، وايضا المدافعين عنه والتي رجحت كفتهم ، مع ذلك فيبدو ان الترجيح لم يصل إلى حد التقديس . بشأن المتشككين ودعواهم والمدافعين وادلتهم ينظر : محسن باقر الموسوي ، المدخل إلى علوم نهج البلاغة ، (بيروت ، دار العلوم ، ٢٠٠٢) ، ص ص ١٣١-٢٦٨ .

(٣) يقول محمد جواد مغنية : " ليس عند الشيعة كتاب يؤمنون بأن كل ما فيه حق وصواب من اوله إلى اخره غير القرآن الكريم " ، نقلا عن شريعتي ، التشيع العلوي ، مصدر سابق ، ص ١٠٦ .

ومصر . وهذه المناطق المفتوحة ذات موروث حضاري مهم ألقى
بظلاله على الحياة الفكرية والسياسية للدولة الإسلامية انذاك .
وبناء على ما ذكرناه ، يمكن القول إنه على الرغم من تباين نظرة
الفرق الإسلامية للأمام علي الا ان الإمام كان تجسيدا حيا للاطروحة
الساوية المتمثلة بالشريعة الإسلامية بروافدها: القرآن الكريم ، السنة
النبوية ، وابداع الإنسان المتمكن في تعامله مع النص .
وكانت أحد مظاهر هذا التجسيد مسألة (حقوق الإنسان) التي اضحت
الشغل الشاغل للكثيرين في عالم اليوم ، على الرغم من تباين الدوافع
والغايات ، لذلك سوف نتطرق وبشكل موجز الى فكرة حقوق الإنسان
وتاريخها واهم محطات تطورها ، في المبحث الثاني قبل البحث بالتفصيل في
حقوق الإنسان عند الإمام علي بن أبي طالب (ع) .

المبحث الثاني

تطور فكرة ومفهوم حقوق الإنسان

منذ عدة الاف من السنين ، وعبر العصور البشرية المتوالية حتى يومنا هذا ، ظلت قضية حقوق الإنسان لها الأولوية ضمن آمال وهواجس البشرية وبرامجها وأهدافها العريضة والصعبة المنال.

وقبل ان نستعرض بعجالة مراحل تطور حقوق الإنسان وتطبيقاتها ، حتى يتبين لنا إسهام الإمام علي في هذا الميدان سواء في زمنه أم في العصور اللاحقة ، لابد لنا من الانطلاق ابتداءً من المعنى اللغوي للفظه الحقوق ؛ فالحق في اللغة العربية يشير الى ان حق الشيء اذا ثبت ووجب فأصل معناه لغوياً : الثبوت والوجوب لذا اطلق بهذا المعنى على أشياء كثيرة، وكذلك فإن الحق يطلق على المال والملك الموجود الثابت ، ومعنى حق الشيء وجب ووقع بلا شك^(١)، اما ابن منظور فيرى ان الحق نقيض الباطل، ويستعرض استعمالات جديدة تدور حول معاني الثبوت والوجوب والأحكام والتحقيق والصدق واليقين^(٢) ، وكذلك ورد لفظ الحق في عدة مواقع ومعاني في القرآن الكريم^(٣) .

(١) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز ابادي ، القاموس المحيط ، ج٣ ، (بيروت ، المؤسسة العربية للطباعة والنشر ، د.ت) ، ص٢٢٢ . وكذلك يشير الى ان : " المحق : ضد المبطّل، وحقّق تحقيفاً صدقه ، والمحقق من الكلام الرصين ومن الثياب المحكم النسيج ... " .

(٢) ابو الفضل جمال الدين بن مكرم (ابن منظور) ، لسان العرب ، ج١ ، (قم ، منشورات الحوزة ، ١٤٠٥هـ) ، ص٤٦ - ص٥٦ .

(٣) على سبيل المثال لا الحصر سورة لقمان / الاية ٣٠ ، البقرة / الاية ٧١ والاية ٢١٣ ، سورة المعارج / الايتان ٢٤-٢٥ ، سورة الاعراف/ الاية ٨ ، سورة ص / الاية ٢٢ .

اما الحق من وجهة نظر قانونية ووفقاً لباحث معاصر فيدل على " ما يجوز فعله ولا يعاقب على تركه ، فصاحب الحق له ان يستعمل حقه او لا يستعمله ، فاذا استعمله لا حرج عليه وان تركه فلا اثم عليه " (١) ويمكن القول ان "الحق مصلحة تثبت لإنسان او لشخص طبيعي او اعتباري ، او لجهة على اخرى ، والمصلحة هي المنفعة ، ولا يعد الحق الا اذا قرره الشرع والدين او القانون والنظام والتشريع والعرف ومن ثم يكون معنى الحق في موضوع (حقوق الإنسان) مصلحة او منفعة قررها المشرع ، لينتفع بها صاحبها ويتمتع بمزاياها ، فتكون واجبا والتزاما على جهة او اخر يؤديها ، وقد يكون الحق مقررا وثابتاً بنظام او بقانون معين، أو بتشريع خاص أو باعلان دولي او باتفاقية ثنائية دولية " (٢) .

ويرى استاذ معاصر اخر ان للحق في الفقه القانوني معنيين (٣) :

الاول : ما كان فعله مطابقاً لقاعدة محكمة أي ثبت ووجب وحق المرء ان يفعل كذا.

والثاني : ما تسمح بفعله القوانين الوضعية او ما تسمح به العادات والتقاليد والاخلاق " .

أما الإنسان فلا يحتاج الى تعريف ، وان اختلف العلماء والناس فيه عند النظر اليه من جهة معينة او زاوية او هدف محدد ، فهو " في الحقيقة احد

(١) عبد القادر عودة ، التشريع الجنائي الاسلامي ، ج١ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د. ت) ، ص ٤٧١ .

(٢) د. القطب محمد القطب طبلية ، الاسلام وحقوق الانسان ، ط٢ (القاهرة ، دار الفكر العربي ، ١٩٨٤) ، ص ٣٣ . وحول تعريف اخر للحق ينظر : د. توفيق حسن فرج ، المدخل للعلوم القانونية (النظرية العامة للقانون والنظرية العامة للحق) ، ط ٢ ، (مصر ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، ١٩٨١ ، ص ٤٢٨-٤٧٠ .

(٣) د. عامر حسن فياض ، مقدمة منهجية في الرأي العام وحقوق الانسان ، (عمان ، دار زهران ، ٢٠٠٢) ، ص ١٣١ ..

افراد الجنس البشري، او كل ادمي ، والمكون من جسم وعقل وروح فالإنسان هو آدم وحواء ومن جاء من نريتهما فهو الرجل والمرأة مهما كانت صفته ويضم في اطاره حتى المجنون والعبد والجنين وبغض النظر عما قد يحتوي عليه من صفات وعناصر الحسن والقبح ^(١) . ويعرف الإنسان ايضا بأنه " الموجود الذي يمتلك بطبيعته عناصر فطرية تولد معه وتبقى معه ، وهي تتطلب - في الواقع - مسيرة معينة اذا خرج عنها خرج عن (الصفة الانسانية) ... و اذا عومل معاملة تخالف فطرته كانت تلك الممارسة ممارسة لا انسانية " ^(٢) .

فبناءً على ذلك ، يمكن القول ان (حقوق الإنسان) هي " مجموعة الحقوق الطبيعية التي يمتلكها الإنسان واللصيقة بطبيعته والتي تظل موجودة وان لم يتم الاعتراف بها ، بل اكثر من ذلك حتى ان انتهكت من سلطة ما " ^(٣) . ويعرف باحث اخر حقوق الإنسان بأنها " الحقوق اللصيقة بالإنسان والمستمدة من تكريم الله له وتفضيله على سائر مخلوقاته والتي تبلورت عبر تراكم تاريخي من خلال الشرائع والأعراف والقوانين الداخلية والدولية ومنها تستمد وعليها تبنى حقوق الجماعات الإنسانية في مستوياتها المختلفة شعوباً وامماً ودولاً " ^(٤) .

(١) د. محمد الزحيلي ، حقوق الإنسان في الإسلام ، ط ٢ ، (دمشق ، دار الكلم الطيب ، ١٩٩٧) ، ص ص ١٠-١١ .

(٢) محمد علي التسخيري ، حقوق الإنسان بين الاعلانين الإسلامي والعالمي ، (طهران ، رابطة الثقافة والعلاقات الإسلامية ، ١٩٩٧) ، ص ١٧ .

(٣) د. محمد سعيد مجذوب ، حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، (لبنان ، جروس برس ، ١٩٨٠) ، ص ٩ .

(٤) صلاح حسن مطرود ، السيادة وقضايا حقوق الإنسان وحرياته الاساسية ، اطروحة دكتوراه ، غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ١٩٩٥ ، ص ٣٩ . ولقد وردت فيها العديد من التعاريف لـ (حقوق الانسان) ، ص ص ٣٧-٣٩ .

أما من الناحية التاريخية فمن الصعوبة تلمس فكرة حقوق الإنسان بشكل واضح في العصور الموعلة في القدم ، وان كان هناك في بعض الحضارات بصيص شاحب من معالم هذه الفكرة في ظلمات تلك العصور .

ففي حضارة وادي الرافدين ، درج بعض الباحثين على إعطاء صورة تقريبية للواقع السياسي انذاك حيث " وصفت السيادة بأنها مطلقة وتفتقر الى الاقرار بالحقوق والحريات للأفراد ، فقد وصف الملك بأنه صاحب السلطان المطلق ويحيط به جو من الخوف والعنف وكان الحكام ممثلين للالهة ان لم يكونوا هم آلهة والحقوق والحريات العامة بأشكالها كافة ، كانت في حكم العدم" (١) . ولكن كان هناك نوع من القوانين ، مثل قانون حمورأبي (٢) ، قد اقرت باحترام الملكية وحق التقاضي وبعض الامور التنظيمية الاخرى (٣) .

اما في حضارة مصر الفرعونية ، فان الفرعون كان " يتمتع بصفة الألوهية وهو يتلقى هذه الصفة من ابيه الإله المخلوق (رع) ومنه يستمد حقه الإلهي في الحكم المطلق" (٤) . وهذا مما ادى الى " اذلال كبير للشعب فكان افراد رعيته يضعون انوفهم في موضع قدميه يستنشقون رائحتها ومن كان مقربا كان يسمح له بشم قدميه مباشرة ، ولم تكن لحياة الإنسان العادي في نظر الفراعنة اية قيمة تذكر وذلك مما جعلهم لا يترددون عن التضحية بها

(١) المصدر السابق ، ص ٥٩ . وحول هذه ، المواضيع ونظرة الشعب للحاكم ونظرة الحاكم للشعب في حضارة وادي الرافدين ينظر: اندريه ايمار وجانين ابوايه ، تاريخ الحضارات العام ، الشرق واليونان القديم ، ج ١ ، ترجمة فريد داغر ، (بيروت ، دار عويدات ، ٢٠٠٣) ، ص ص ١٣٦-١٤٨ .

(٢) حول هذا القانون وقيمه الحضارية والقانونية ينظر : د. علي محمد جعفر ، تاريخ القوانين ومراحل التشريع الاسلامي ، (بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ، ١٩٨٦) ، ص ٢٣ وما بعدها .

(٣) لتفاصيل هذه المرحلة من ناحية تعاملها مع حقوق الإنسان ينظر: مطرود ، مصدر سابق ، ص ص ٦٣-٦٥ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٦٥ .

لمجرد نزوة تتناهم^(١)، مع ذلك فقد كانت هناك بعض النصوص القانونية في هذه الحضارة تشير احيانا الى حقوق التقاضي وابطال بعض انواع الرق^(٢) .

ويعتقد الباحث ان القوانين التي شرعت لم تكن بسبب نزعة انسانية ، إنما كانت لتنظيم المجتمع والحفاظ على الملكية هو شعار الاثرياء الاثير ، والدعوة للتعامل والاقبل وحشية مع العبيد هو لبقائهم اطول مدة في الحياة وزيادة النفع منهم ولو أذ أي نوع من التفكير بالثورة على الاضطهاد الذي كانوا يعانون منه وهكذا بقية القوانين مما يدفعنا لتأييد الرأي القائل : " ان الحقوق الانسانية لم يكن لها وجود على الصعيد النظري او الصعيد العملي في تلك الفترة"^(٣) .

وفي الحضارة اليونانية حوالي ٧٧٦ق . م^(٤) كان قد حصل نوع من التطور في مضمار حقوق الإنسان ، فقد " كانت مدينة اثينا نموذجا للمدينة الحديثة التي يعيش فيها المواطنون متساويين لا يفرق في حقوقهم الغنى او الفقر ، فالجميع سوية في الحصول على الخدمات المدنية، ولكن اخذ على هذه المدينة انها قصرت المساواة على طبقة المواطنين فقط دون الطبقات الاخرى"^(٥)، " بل انها لم تشمل اناسا يقيمون في اراضيها منذ اجيال احيانا"^(٦) .

(١) د. جهاد الحسني ، " واقع السلطة السياسية ومفهومها في مصر القديمة " مجلة العلوم القانونية والسياسية ، العدد ١-٢ ، بغداد ، ١٩٨٤ ، ص١٤٢ .

(٢) ايمار ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٧٢-٤٤ .
(٣) د. احمد جمال ظاهر ، حقوق الإنسان ، (عمان ، مركز النهضة للخدمات الفنية ، ١٩٨٨) ، ص٧٧ .

(٤) محمد كامل عباد ، تاريخ اليونان ، ج١ (دمشق ، مطبعة الف باء الاديب ، ١٩٦٩) ، ص٣٩ .

(٥) د. نبيل احمد حلمي ، " حقوق الانسان في التنمية " ، مجلة السياسة الدولية ، العدد ٦٨ ، ١٩٨٢ ، ص٨٨ .

(٦) ايمار ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٣٢٧ .

ويبدو ان الحياة السياسية كانت قد تطورت هي الاخرى عما كانت عليه في العراق القديم ومصر الفرعونية ، فقد عرفت اثينا نظام الجمعية التي تكونت من جميع المواطنين الذكور دون الاناث إذ كانت تسجل المواطنين في سجل خاص للاحتفاظ بمواطنيتهم ^(١) فضلاً عن مجلس الخمسائة الذي كان بمثابة اللجنة المركزية للجمعية ، والمحاكم التي كان لها سلطة التشريع بصورة غير مباشرة ^(٢). لقد عبر عن ديمقراطية اثينا انها من " اضيق الديمقراطيات واكملها في التاريخ" ^(٣).

فضلا عن ذلك يسجل للحضارة اليونانية مسالة احترام القوانين ، ولكن هذه الحضارة لم ترق لدرجة تدرك بها وجود قانون اخلاقي يشمل الجنس البشري بأكمله ، إلا آراء بعض المدارس الفكرية ^(٤) ، وكان هناك احترام للملكية والارث فضلاً عن مظاهر ايجابية اخرى ^(٥).

ثم لم تلبث المدن الحرة في العالم الاغريقي ان فقدت مركزها بسيطرة الامبراطورية الرومانية فقام القياصرة بالغاء الحريات الديمقراطية والقوانين التي تقارب بين الاشراف وغيرهم ، وبين الفقراء والاغنياء ، وقد انقسم المجتمع الروماني على طبقتين : الاولى هي الطبقة الحاكمة وكانت تعيش في اقصى حالات البذخ والترف والثانية هي الطبقة العامة من المواطنين حيث

^(١) جورج سباين ، تطور الفكر السياسي ، ترجمة حسن جلال ، ج١ ، (الكتاب الاول) ، ط ٢ (القاهرة دار المعارف، ١٩٥٤) ، ص ص ٧-٨ .

^(٢) مطرود ، مصدر سابق ، ص ٧٠ .

^(٣) ول ديورانت ، قصة الحضارة ، ترجمة محمد بدران ، ج ٣ ، (القاهرة ، مطبعة لجنة التأليف ، ١٩٦٨) ، ص ٢١ . وحول الافكار السياسية للمجتمع اليوناني ينظر كذلك . د. غانم محمد صالح ، الفكر السياسي القديم والوسيط ، (بغداد ، مطبعة التعليم العالي ، ١٩٨٨) ، ص ١٣٦ وما يليها ،

^(٤) ديورانت ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٢ وما بعدها .
^(٥) ايثار ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ص ٦٩٦-٦٩٩ .

كان وضعها في غاية السوء وتعيش في فقر شديد واحيانا تعتمد على الاحسان العام (١) .

وعلى الرغم من الافكار الانسانية التي ادعت بها الامبراطورية الرومانية كالسلم العالمي وبناء الدولة العالمية والاحذ بقانون الشعوب ، فان افعال الرومان كانت على النقيض من ذلك تماما ، فكانت القسوة والعنف في معاملتهم مع العبيد واستخفافهم بحياتهم (٢) ، وكذلك النظرة المتطرفة للاجانب من حيث " لم يكن يعترف لهم بالشخصية القانونية بل كانوا يعدونهم اعداء يحل قتلهم واسترقاقهم " (٣) . ولكن هذا لا يمنع من القول بوجود انجازات مهمة في مجال حقوق الإنسان حيث اعطيت العامة في فترات معينة ، " بعض المكاسب السياسية " (٤) ، وكان هناك تطور قضائي واحترام للملكية (٥) .

وقد " تفشت الامراض في عروق الإمبراطورية حتى عادت لا تستطيع الاستمرار في الحياة مما ادى الى انشقاق شطرها الشرقي مشكّلة الحضارة البيزنطية ، وولدت الحضارة المسيحية من خلال اشلاء روما " (٦) .

ومما تجدر الإشارة اليه ان الفترات السابقة شهدت ظهور الاديان السماوية ، إذ دعت بقوة ووضوح لمبادئ حقوق الإنسان من " لدن ادم (ع) وطوال التاريخ مع الأنبياء والرسل والمصلحين " (٧) .

أما في حيز التطبيق ، فعلى الرغم من التعاليم الدينية المسيحية التي دعت الى الحب والمساواة الا ان التقدم التجاري منذ القرن الحادي عشر ادى بأمرء الإقطاع الى تحويل أراضيهم الى مراكز حضرية تجارية عندما

(١) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ٧٥ .
(٢) المصدر السابق ، ص ٧٥-٧٦ .
(٣) علي محمد جعفر ، مصدر سابق ، ص ٨١ .
(٤) المصدر السابق ، ص ٦٣ .
(٥) المصدر السابق ، ص ٦٥-٦٦ .
(٦) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ٨٧ .
(٧) الزحيلي ، مصدر سابق ، ص ١٠١ .

أدركوا ما يمكن ان يدر عليهم الإيجار من أرباح .. وأظهرت طبقة التجار/ الأمراء الباحثة عن الربح مما أطاح بفكرة المساواة والأمن الذي دعا إليه الدين المسيحي . وبرزت الهوية بين من يملكون ومن لا يملكون ، وتميزت مرحلة العصور الوسطى بسيادة الآراء الكنسية وفرضها على الناس ، ولم يكن هناك وجود للحرية الفردية^(١) . وأخذت ظاهرة العنف تأخذ مسوغات جديدة " فالحملات الصليبية قامت على اساس الواجب الديني الذي حتم على المسيحي الطيب ان يقوم بالانتقام للرب وتخليص القدس من الكفرة أي المسلمين " ^(٢) .

وقبل التطرق الى التطور القانوني في هذه الحقبة من الزمن ، لابد لنا من القول ان ظهور الإسلام أوائل القرن السابع الميلادي ، يعد ثورة حقيقة في سبيل تدعيم وترسيخ حقوق الإنسان ، فعلى الرغم من الانحرافات التي تعرضت لها المسيرة الإسلامية بعد وفاة الرسول محمد (ﷺ) الا ان مبادئ حقوق الإنسان وجدت في الإمام علي بن أبي طالب وثلة من المؤمنين الأوائل الدعاة والممارسين لحقوق الإنسان حتى يمكن عددهم حماة وحصونا حفظوا للامة جزءا مهما من عقيدة الاسلام ونظرتة لحقوق الإنسان .

ومع سقوط الامبراطورية الرومانية على يد القبائل الجرمانية عام ٤٦٧م (واسقط الأتراك الامبراطورية الشرقية عام ٤٥٣م) دخلت اوربا مرحلة القرون الوسطى حيث لا مكان للفرد فيها ولايعترف بالحقوق والحريات وليست هناك أي حدود على ارادة السلطان ولا يخضع لأي قاعدة او قانون .^(٣)

(١) المصدر السابق ، ص ٩٨ .

(٢) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ١٠١ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٧٩ .

وفي اوربا ظهرت بعض التطورات المهمة نسبيا في مجال حقوق الإنسان مردها عوامل فكرية واقتصادية واجتماعية^(١) . ففي انجلترا صدر في عام ١٢١٥ الشرط الكبير (الماكناكارتا) الذي فرض فيه امراء الاقطاع (البارونات) على (الملك جان) توقيع هذا الشرط للاعتراف بحقوقهم وامتيازاتهم . وفي الاعوام ١٦٢٧ و ١٦٢٨ و ١٦٧٩ صدرت عدة اعلانات لتأكيد جزء من الحريات والحقوق وفي سنة ١٦٨٨ صدرت وثيقة الحقوق في اعقاب ثورة سنة ١٦٨٨ البيضاء .

كما ان فكرة حقوق الإنسان ظهرت في اعلان الاستقلال الامريكي عام ١٧٧٦ وفيه بعض الحقوق كحق الحياة ، والحرية ، ومبدأ المساواة بين الناس وان صلاحية الدولة مستمدة من الشعب ثم جاء بعد ذلك اعلان (الدستور الامريكي) عام ١٧٨٧ حيث تعدل عدة مرات مع ما يحتوي عليه من حقوق مهمة مثل حرية العقيدة وحرمة النفس والمال والمنزل وحرية التقاضي وتحريم الرق لغاية سنة ١٧٨٩ .

وفي العام نفسه ١٧٨٩ صدرت في فرنسا وثيقة حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي التي بدأت بعبارة (يولد الناس احراراً ومتساوين في الحقوق) وقد حرص الفرنسيون على هذا الاعلان وما تضمنه من حقوق ووضعوه في مقدمة دستورهم عام ١٧٩١ .

ثم جاءت المؤسسات الدولية في القرن العشرين فاعلنت حقوق الإنسان في مواثيقها سنة ١٩١٩م في عصبة الامم ، ثم في ميثاق الامم المتحدة سنة ١٩٤٥ (المادة ٥٥) وتم تأسيس لجنة حقوق الإنسان وعملت على صياغة

(١) حول هذه التطورات ينظر : ادوار بروي ، تاريخ الحضارات العام ، ج٣ (القرن الوسطى) ، مصدر سابق ص ٢٠ وما بعدها ، ج٤ ، (لغاية القرن ١٨) ، ص ٣٨ وما بعدها

حقوق الانسان ، واصدرت (الاعلان العالمي لحقوق الإنسان في ١٩٤٨)^(١) ، والذي احتل في العالم المعاصر مكانة مهمة حيث تبنته الامم المتحدة وعدته المثل الاعلى المشترك الذي ينبغي ان تصل اليه الشعوب والامم كافة^(٢) .

ولكن ما الحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي^(٣) ؟

تؤكد المادتان الاولى والثانية ان جميع الناس دون ما تمييز من أي نوع يولدون أحراراً متساوين في الكرامة والحقوق ،وتعد تلك الحقوق من المبادئ الأساسية للمساواة وعدم التمييز في التمتع بحقوق الإنسان.

اما الحقوق المدنية والسياسية من الإعلان فهي .

- لكل فرد الحق في الحياة والحرية والسلامة الشخصية (المادة ٣) .
- منع الاسترقاق والاستعباد (المادة ٤) .
- منع التعذيب والعقوبات التي تمس الكرامة (المادة ٥) .
- الاعتراف لكل إنسان بالشخصية القانونية (المادة ٦) .
- كل الناس سواسية إمام القانون (المادة ٧) .
- حق كل إنسان باللجوء الى المحاكم الوطنية لانصافه (المادة ٨) .
- منع القبض والحجر تعسفا (المادة ٩) .
- حق كل انسان في نظر قضيته أمام محكمة مستقلة ونزيهة (المادة ١٠) .
- المتهم بريء حتى تثبت أدانته (المادة ١١-الفقرة ١) .
- لا يبدان الشخص الا لجرم نص عليه القانون (المادة ١١-الفقرة ٢) .

(١) الزحيلي ، مصدر سابق ، صص ١٠٢-١٠٨ .

(٢) د. عبد الكريم علوان ، الوسيط في القانون الدولي العام ،(الكتاب الثالث - حقوق الإنسان) ، (عمان ، دار الثقافة، ٢٠٠٤) ، صص ٢٥ .

(٣) ينظر نص الاعلان العالمي لحقوق الانسان في : صباح صادق جعفر ، حقوق الانسان (وثائق) ، ط ١ ، المكتبة القانونية ، ٢٠٠٣) ، صص ٣ - ١٠ .

- عدم التدخل التعسفي في الحياة الخاصة والأسرة والمسكن والمراسلات والشرف والسمعة (المادة ١٢) .
- حق كل فرد بالتنقل والإقامة داخل حدود دولته ، وحقه في المغادرة من بلده والعودة إليه (المادة ١٣) .
- الحق باللجوء والالتجاء هرباً من الاضطهاد بسبب الجرائم السياسية (المادة ١٤) .
- الحق بالتمتع بالجنسية ، وعدم حرمانه منها تعسفاً والحق في تغييرها (المادة ١٥) .
- حق الرجل والمرأة بالتزوج وتأسيس الأسرة ومنع إبرام العقد الا برضى الطرفين وان الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع (المادة ١٦) .
- حق التملك ومنع تجريد الملكية تعسفاً (المادة ١٧) .
- حرية التفكير والضمير والدين وحرية الاعراب عن الدين والعقيدة سرا وجهرا وجماعة (المادة ١٨) .
- حرية الرأي والتعبير واعتناق الآراء (المادة ١٩) .
- حرية الاشتراك في الجمعيات والجماعات السلمية وعدم الإرغام على الانضمام الى جمعية ما (المادة ٢٠) .
- الحق في ادارة الشؤون العامة للبلاد وتقلد الوظائف وان إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة بالانتخاب (المادة ٢١) .
- الحق بالضمانات الاجتماعية في ضمن المجهود القومي والتعاون الدولي (المادة ٢٢) .
- الحق في العمل وحرية اختياره بشروط عادلة والحق في الاجر المساوي للعمل والكافي لمعيشته وأسرته والحق في الانضمام الى النقابة المختصة (المادة ٢٣) .

- الحق في الراحة مع تحديد ساعات العمل والعطلات (المادة ٢٤).
 - الحق في تأمين مستوى المعيشة الكافي للمحافظة على الصحة والرفاهية له ولأسرته وحق الامومة والطفولة في المساعدة والرعاية وحماية الاطفال منذ ولادتهم (المادة ٢٥).
 - حق كل شخص في التعلم وان يكون التعليم الأساسي بالمجان والتعليم الأولي إلزامياً (المادة ٢٦).
 - حق كل شخص بالاشتراك الحر في المجتمع الثقافي والفنون وحماية المصالح الادبية والمادية له (المادة ٢٧) .
 - حق كل فرد بالتمتع بنظام اجتماعي دولي تتحقق فيه الحقوق والحريات (المادة ٢٨).
 - على الفرد واجبات نحو المجتمع وان الفرد يخضع في حقوقه وحرياته لقيود القانون مع عدم ممارستها بما يناقض اغراض الامم المتحدة (المادة ٢٩) .
 - عدم قيام الدول والجماعات بالنشاط الذي يهدم هذه الحقوق والحريات (م ٣٠).
- ويبدو ان الحاجة دعت الى استمرار المجتمع الدولي لتعزيز مجالات حقوق الإنسان وتجاوز الانتقادات حول الاعلان العالمي فقد صدر كل من (العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية) و(العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية) وقد بدأ نفاذهما عام ١٩٧٦^(١) .
- ويضمن الأول منهما الحقوق المدنية والسياسية والحرية الدينية والاجتماعات السلمية وحرية التنقل ويمنع المعاملة غير الإنسانية والتوقيف

(١) علوان ، مصدر سابق ، ص ٢٩. للمزيد حول تفاصيلهما ينظر : فياض ، مصدر سابق ، ص ١٦٤-١٧٠.

والاعتقال التعسفي ويؤكد الحق في الحياة وفي محاكمة عادلة وينص على حماية مختلف الأقليات اما الثاني فيشمل الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وحق العمل والتعليم والعناية الطبية وما يرافق ذلك من فوائد اقتصادية (١) .

كما ان هناك ايضا البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبدأ نفاذه عالم ١٩٧٦ وتتعهد الدول المنظمة الى البروتوكول بتمكين اللجنة المعنية بحقوق الإنسان من القيام على وفق احكام هذا العهد بتسلم ونظر الرسائل المقدمة من الافراد الذين يدعون انهم ضحايا أي انتهاك لاي حق من الحقوق المقررة في العهد والبرتكول الاختياري الذي يهدف الى الغاء عقوبة الاعدام الذي اعتمده الجمعية العامة وبدأ نفاذه عام ١٩٩١ (٢) . فضلاً عن كثير من الصكوك الدولية في شتى المجالات (٣) .

ويقسم د. عامر حسن فياض هذه الوثائق الدولية للحقوق وغيرها قائلًا : " الجيل الاول يتمثل بالاعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨ الفردية البعد، ثم الجيل الثاني المتمثل بالعهود الدولية السياسية والمدنية والاقتصادية والاجتماعية التي شملت حقوق فردية مطعمة بحقوق جماعية واجتماعية مثل اعلانات حقوق المرأة وحقوق الطفل وحقوق السكان الأصليين ، ثم مع التسعينات تدخل حقوق الإنسان الجيل الثالث من حيث التركيز على حقوق مثل التنمية والحق في البيئة النظيفة والامر يحتاج اكثر الى أجيال رابعة وخامسة تعزز الحقوق الجماعية وبشكل متوازن مع الحقوق الفردية " (٤) .

(١) ينظر : نصوص العهدين في صباح صادق جعفر ، مصدر سابق ، ص ١١ - ٥٠ .

(٢) علوان ، مصدر سابق ، ص ٣٠ .

(٣) للاطلاع على بعض المعاهدات الدولية والاقليمية بشأن حقوق الإنسان ينظر : المصدر السابق ، ص ٢٦١ - ٢٩٦ .

(٤) فياض ، مصدر سابق ، ص ١٣٨ .

لقد وجهت كثير من سهام النقد لمجموعة المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان بشكل عام والإعلان العالمي لحقوق الإنسان بشكل خاص ، ومن دون التعمق في تلك الانتقادات ، من الممكن ايجازها كما يأتي :

١-الطابع الغربي في تلك الاعلانات والمواثيق " فقد اعتمدت هذه العهود والمواثيق على الافكار الغربية التي اكدت حرية الافراد السياسية والمدنية"^(١)، يقول باحث معاصر : " ان مفهوم حقوق الإنسان نموذج للمفاهيم التي يحاول الغرب فرض عالميتها في اطار محاولته فرض سيطرته ومصالحة القومية وترسيخ عالميتها...فالتطور التاريخي لفكرة حقوق الإنسان في الغرب يؤكد ان المعنى المقصود في تشريع الحقوق الإنسانية هو تحقيق الأهداف والقيم الغربية التي ترتبط بالخبرة التاريخية لسياق حضاري محدد"^(٢) . وليس ببعيد عن ذلك نرى ان بعضهم انتقد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان كونه " يغفل الثقافات الخاصة للشعوب "^(٣) .

ولكن هذا التشخيص ينبغي ان لا يثير فينا الاستغراب " كون ان الإعلان الأصلي لحقوق الإنسان وضع عام ١٩٤٨ يوم كان عدد الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة لا يتجاوز ٥٦ عضوا معظمهم من الدول الغربية ، يضاف الى هذا ان اللجنة الخماسية التي وضعت الإعلان كان كل أعضائها من أصحاب النزعة الغربية الليبرالية "^(٤) . ومن جهة أخرى نرى ان سيادة

(١) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ١١٨ .

(٢) هشام احمد ، " التصور الغربي لحقوق الإنسان" ، مجلة قضايا دولية ، العدد ٣٢٤ ، ١٩٩٦ ، ص ٣٤ .

(٣) عبد الله عبد الدائم ، " الاحتفاء بالاعلان العالمي لحقوق الإنسان وسط الظلام العالمي " مجلة المستقبل العربي ، العدد ٢١٤ ، ١٩٩٩ ، ص ٣٤ ؛ وحول مناقشة اوسع لبعض سلبيات الاعلان العالمي لحقوق الإنسان ومقارنته بالرؤية الإسلامية ينظر : محمد صادق الصدر ، نظرات إسلامية في اعلان حقوق الإنسان ، تقديم الشيخ محمد يعقوبي ، (العراق ، جامعة الصدر الدينية ، ٢٠٠٤) ، ص ص ٣٤ - ١٥٧ .

(٤) عبد الدائم ، مصدر سابق ، ص ٣٣ .

القيم الغربية هو انعكاس للتطور الحضاري للشمال او الغرب على حساب الجنوب او الشرق .

ويمكن القول ان النموذج الحضاري الغربي في مجال حقوق الإنسان ،على الرغم من بعض سلبياته ، هو النموذج الواقعي الاقوى والذي يلقي على عاتق بقية الامم بشكل عام والامة الإسلامية منها بشكل خاص كونها صاحبة مشروع حضاري مسؤولية تقديم نموذجها النظري والممارسة العملية كذلك ،وذلك سعياً للتكامل في خدمة الإنسان وحقوقه .

٢- ويؤخذ على الاعلان العالمي غموض الاساس الذي يعتمد عليه . " ففي حين يرجعه البعض الى الرشاد والعقلانية ويلتمس له جذورا في الفكر الاغريقي ثم المسيحي مباشرة . ويرى البعض الاخر ان مصدر الحق اولاً القيم والقانون الوضعي ثم العرف والعادة ، كما يؤسس الفكر الغربي حقوق الإنسان على فكرة القانون الطبيعي الذي يمكن في اطاره الحديث عن حق طبيعي ، وهي فكرة غامضة تعرضت لانتقادات عديدة أبرزها افتقار القانون الطبيعي للوضوح والتحديد والتعاقدية والالزام الذي اتسم به القانون الوضعي ، فأى حقوق مرتبطة به ؟ تبقى غير محددة وغير معترف بها " (١) . ويبدو ان الفكر الإسلامي قد تجاوز هذه السلبية وذلك بعودة مصدرية معظم الحقوق الى الشريعة الإسلامية سواء القرآن الكريم أم السنة النبوية ، وكذلك التجارب الاسلامية العملية ، وهذا مما يدعم النموذج الإسلامي الحضاري لحقوق الإنسان .

٣- من الملاحظ ان وثيقة الإعلان العالمي تبدو غامضة ومبهمة في بعض اجزائها ، وكذلك من ناحية القيمة القانونية لها (٢) . ذلك ان مضمون حقوق

(١) احمد ، مصدر سابق ، ص ٣٤ .

(٢) ينظر : علوان ، مصدر سابق ، ص ٢٨ ، مطرود ، مصدر سابق ، ص ١١٨ .

الإنسان كما هو وارد في المواثيق الغربية والدولية انها ليست حقوق إنسان ، وانما هي حقوق مواطن ، "فمعنى حقوق الإنسان ان ممارسة هذه الحقوق ترتبط بكيونة الإنسان ووجوده وهو امر يتناقض مع ما يرد في سياق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من نصوص تربط ما بين حقوق معينة (كالمشاركة والانتخابات والولاية) وبين مواطنة الشخص وانتمائه للمجتمع وهو ما يمنع الإنسان الأجنبي من ممارسة مثل هذه الحريات والحقوق وهو ما يفيد عدم شمول وعموم هذه الحقوق باعتبارها سياسية"^(١). وكان على واضعي الإعلان العالمي الإشارة إلى مسألة المواطنة وربطها بالحقوق السياسية تجنباً لهذا النقد .

اما "البند الثاني من المادة (١٣) من الاعلان العالمي لحقوق الإنسان .. والذي ينص على حق الفرد مغادرة أي بلد بما في ذلك بلده والعودة اليه فهذا بند نظري صرف وليس واقعي على الاطلاق فمنذ سنة ١٩٤٨ وحتى الوقت الحاضر فان ملايين الناس لا يقدرّون على مغادرة بلدانهم او الرجوع اليها لسبب او لآخر يرتبط معظمها بالسياسة والسياسيين الحاكمين . ان مثل هذا البند لا يزيد عن كونه مبدأ خيالياً صرفاً مصدره الحق الطبيعي او القانون الطبيعي او الحق الانساني"^(٢). فضلاً عن كثير من الفقرات الاخرى وهذا يجعلنا نميل الى ما قيل من ان " الاعلان العالمي لحقوق الإنسان - وما تلاه من اعلانات ومواثيق دولية - اعلان معطل ،يمثل في افضل الاحوال امنيات طيبة ومثلاً عالياً ونوراً هادياً لمن شاء ان يهتدى ..ويكفي كي ندرك نقائص (الاعلان العالمي) وعطالته في الوقت نفسه ان ننظر الى واقع عالم اليوم ، متسائلين : ماذا تعني حقوق الإنسان لمليار وتلث المليار من الكائنات

(١) احمد ، مصدر سابق ، ص٣٤ .

(٢) ظاهر ، مصدر سابق ، ص١١ .

الانسانية التي تقتات بأقل من دولار واحد في اليوم ؟ وماذا تعني لخمسة وثلاثين الف طفل يموتون كل يوم بسبب سوء التغذية " (١) .

ويبدو ان التوظيف السياسي لـ(مبادئ حقوق الإنسان) ولاسيما من الدول الاقوى (٢) ، ضد من يخالفها في الرأي ويتقاطع معها بالمصالح قد اضعف من شرعية شعار حقوق الإنسان ، عند بعضهم، واضاع كثيراً من الجهود الرسمية والشعبية والدولية للارتقاء بواقع الإنسان واسترداد حقوقه المهدورة (٣) . وقد دفع مثل هذا الحال د. برهان غليون الى الاعتقاد بان من اخطاء " المعادين لحركة حقوق الإنسان هو تصورهم ان الممارسة الخاطئة لموضوع حقوق الإنسان من القوى الدولية المهيمنة هي دليل على فساد الفكرة ، وهذا استدلال خاطئ فلو حاسبنا كل الافكار والمعتقدات على اساس الممارسة الخاطئة من بعضهم ممن تقمصها لالغينا كل المبادئ والافكار والمعتقدات والديانات التي سادت المجتمع الانساني . وان مواجهة من يستغل شعار حركة حقوق الإنسان لمآرب سياسية لا تكون بالنتكر للحركة ورفضها وانما بتعرية من يستغلها ويسيء استخدامها " (٤) .

وعلى الرغم مما يسجل لصالح الاعلان العالمي وما تبعه من اعلانات ومواثيق من ايجابيات حول نقل قضايا حقوق الإنسان من جانب السيادة الى افق دولي وانساني اوسع (٥) واسهام (الاعلان العالمي) في ازدياد الوعي العام بهذه الحقوق ومنحه الشرعية للمطالبين بها ، الا ان تطور فكرة حقوق

(١) عبد الدائم ، مصدر سابق ، ص ص ٣٣-٣٤ .
(٢) حول هذه الفكرة ومراحلها انظر : ناجي علوش " الغرب وحقوق الإنسان " مجلة قضايا دولية ، العدد ٢٩٤ ، ١٩٩٥ ، ص ٢٦ وما بعدها .

(٣) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ١١٣ .
(٤) د. برهان غليون ، واخرون ، حقوق الإنسان العربي ، (بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ١٩٩٩) ، ص ص ٩٤-٩٥ .

(٥) حول هذا الموضوع واثره على سيادة الدولة ينظر: مطرود ، مصدر سابق ، مواقع مختلفة .

الإنسان ودخولها " في حيز التطبيق العملي ما زال في بداية الطريق " (١) الذي كان قد سلكه بشقيه النظري والعملي الإمام علي بن أبي طالب قبل ما يربو على اربعة عشر قرنا من الزمان مستندا إلى الشريعة الإسلامية وتميز فكري مكنه من الابداع في التطرق الى شتى انواع الحقوق ، على الرغم من معطيات الزمن والمجتمع السلبية ازاء حقوق الإنسان آنذاك إذ ان الجاهلية والنفاق كانتا سمة واضحة لدى العديد من ابناء عصره في وقت جسد فيه الإمام النص النظري في حيز التطبيق العملي ، على وفق ما سمح به التطور الحضاري آنذاك ، فقد عد الإمام الحقوق الاساسية الثلاثة وهي حق الحياة ، حق المساواة العادلة وحق الحرية - والتي سوف نتناولها في الفصل التالي - المرتكز للانطلاق نحو حقوق الإنسان الاخرى .

(١) ظاهر ، مصدر سابق ، ص ١٢١ .

الفصل الثاني

الحقوق الأساسية

ان حقوق الانسان منظومة متكاملة وكل لا يتجزأ كونها تصب لصالح الإنسان ، ولكن هذه الحقوق تتفاوت من حيث الاولوية والاهمية ، فالمهم منها يعد اساساً لغيره ، فإذا فقد الاساس والاصل فقد البناء والفرع . وعليه فسنتطرق من خلال هذا الفصل إلى ما يمكن عدّه حقوق اساسية للإنسان عند الامام علي (ع) لذلك تضمن هذا الفصل ثلاثة مباحث الاول منها يتناول (حق الحياة) ، اما الثاني فيتطرق إلى (حق المساواة العادلة) والمبحث الثالث يختص بـ (حق الحرية) .

المبحث الأول

حق الحياة

ونحن بصدد البحث في (حق الحياة) عند الإمام علي ، قد يتبادر الى الذهن ، وللوهلة الاولى، صورة الإمام الفارس وسيفه ذو الفقار ومجده العسكري الذي اسهم في تدعيم ركائز الاسلام وانتشاره (١) كمنهج وكوسيلة لتكريم الحياة الانسانية وصيرورتها اعلى ثمنا واعلى مقاما من أي شي اخر .
ومن المنهج الإسلامي في نبعه الصافي الاصيل اكتسب الإمام نظرتة الى الحياة وقيمتها في ضمن المسيرة البشرية، اذ تشكلت رؤيته للانسان كقيمة عليا ومحور لهذا الكون، فيخاطب(ع) الانسان قائلا :

"وتحسب انك جرم صغير

وفيك انطوى العالم الاكبر"^(٢)

ويجعل الإمام هذا المخلوق افضل الموجودات ، اذا ما حقق إنسانيته ، إذ يقول(ع) بنظرة تحليلية: " ان الله عز وجل ركب في الملائكة عقل بلا شهوة ، وركب في البهائم شهوة بلا عقل وركب في بني ادم كليهما ، فمن غلب عقله شهوته فهو خير من الملائكة ومن غلب شهوته عقله فهو شر

(١) سنستعرض لاحقا لرؤية الإمام (للقانون الانساني للحرب) في الفصل الخامس ، المبحث الثالث .
(٢) الإمام علي بن ابي طالب ، ديوان الإمام علي ، (قم ، دار نداء الإسلام ، ١٤١١) ، ص ١٧٩ ،
ومما يستحق ذكره ان نسبة هذه الابيات الى الإمام علي قد اكدها كثير من الفقهاء والمفكرين
ينظر: المولى محمد محسن ، (الفيض الكاشاني) ، الصافي في تفسير القرآن ، تحقيق مركز
الابحاث والدراسات الاسلامية ، ج ١ ، (قم ، مكتب الأعلام الاسلامي ، ١٣٧٦ هـ) ، ص ١١٢ ؛
فخر الدين الطريحي ، مجمع البحرين ، ترتيب محمد عادل ، ج ١ ، (د. م. د. ن. د. ت)
ص ١٢٢ .

من البهائم" (١). وهنا نتلمس معيار قيمة الانسان حين يربطها الإمام بمسألتين :

الاولى : إنه انسان منتم الى الاسرة البشرية من ابناء ادم وحواء ، فيترتب على هذا الموقع حقوقاً اساسية ومن اهمها (حق الحياة) .

الثانية : درجة الايمان والعمل الصالح ، وهي درجة اسمى ، لا ينالها الجميع ، ولكن لا تجعل من يملكها افضل الاوفق المعيار الايماني وهو معيار معنوي ، " ليس على وجه الارض اكرم على الله من النفس المطيعة لامره " (٢) على وفق قول الامام علي (ع) وان الانسان هو خليفة الله في ارضه (٣) والكائن الذي امتاز بمعرفة الخالق وتكليفه بالعبادة فلقد كان من دعاء الامام علي (ع) : " الهي كفى بي عزا ان اكون لك عبدا وكفى بي فخرا ان تكون لي ربا " (٤) . ويجمل المفكر جورج جرداق الرؤية العلوية الجليلة الى معنى الحياة بانها هي " الاصل وعليه تنمو الفروع " (٥) .

لقد تعامل الإمام مع الحياة بواقعية ، فلم يشغل فكره بمسائل الخلود وما شابه إذ آمن ان الموت مسألة حتمية و " ان الموت طالب حثيث لايفوته مقيم

(١) محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، علل الشرائع ، ج٢ ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٦٦) ، ص٤ .

(٢) كافي الدين ابو الحسن علي بن محمد الليثي الواسطي ، عيون الحكم والمواعظ ، تحقيق حسين الحسيني ، (قم ، دار الحديث ، ١٣٧٦هـ) ، ص٤١٢ .

(٣) في اشارة إلى قوله تعالى " اني جاعل في الارض خليفة " سورة البقرة/ الاية ٣٠ . حول الاستخلاف ونظرياته وارهائه ينظر : خليل مخيف لفته ، قضية الإمامة في الفكر السياسي للغزالي ، رسالة ماجستير ، غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، ١٩٩٥ ، ص٥١-٥٧ .

(٤) محمد باقر المحمودي ، نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة ، ج٦ ، (بيروت ، مؤسسة المحمودي ، د.ت) ، ص٤١ .

(٥) جورج جرداق ، الإمام علي صوت العدالة الانسانية ، ج١ ، ط٢ ، (قم ، دار ذوي القربى ، ١٤٢٤هـ) ، ص٤١٠ .

، ولا يعجزه هارب ^(١) وان " الدنيا دار فناء " ^(٢) ، وهنا لابد من التطرق الى نظرة الإمام الى الدنيا ، فقد ورد ذمه للدنيا حينما عدها "دار اولها عناء واخرها فناء في حلالها حساب وفي حرامها عقاب" ^(٣) . ويحذر الإمام من الدنيا قائلاً " واحذرکم الدنيا " ^(٤) فهي "داربلیة" ^(٥) وافعى " لئن مسها قاتل سمها " ^(٦) ان هذه النصوص اذا اخذت كحالة جزئية ، قد تعطي انطبعا غير دقيق عن نظرة سلبية للإمام اتجاه الدنيا . ويبدو ان رؤية الإمام للدنيا او المحيط الخارجي للوجود الانساني هي رؤية حيادية ، إذ ينظر اليها وفق تدخل عامل السلوك البشري فيها ، فيقول الإمام علي (ع) ان الإنسان الحكيم والمؤمن ينظر الى الدنيا : "بعين الاعتبار" ^(٧) وينطلق ليمارس دوره الإنساني بها ومن خلالها فهي "دار صدق لمن صدقها ودار عافية لمن فهم عنها" إيل ان الإمام يمتدح الدنيا مع الاسهام الايجابي للانسان [فهي مسجد احباء الله ومصلى ملائكة الله ومهبط وحي الله ومتجر اولياء الله اكتسبوا فيها الرحمة وربحوا فيها الجنة] ^(٨) وهكذا لم يكن الذم والمدح من قبل الإمام للدنيا بحد ذاتها ولكن بحسب نوعيه الدور الإنساني فيها سواء كان سلبا ام ايجابياً ؛ هدماً أو بناءً .

ومع اقرار الإمام بحتمية الموت فانه يوجهه كعامل للنهوض بالحياة وتفعيلها ، فوجود الموت يدعو الى تكريس الحياة للعمل والمثابرة والسعي

(١) محمد بن الحسين الموسوي البغدادي ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبده ، ج٢ ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) ، ص٢ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، خطبة ١١٣ ، ص٢٠٧ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ٨١ ، ص١١٥ .

(٤) المصدر السابق ، خطبة ١١٢ ، ص٢٤ .

(٥) المصدر السابق ، كتاب ٥٩ ، ص٥٧٨ .

(٦) المصدر السابق ، كتاب ٦٨ ، ص٥٩٠ .

(٧) المصدر السابق ، حكمة ٣٥٧ ، ٦٨٠ .

(٨) لبيب بيضون ، تصنيف نهج البلاغة ، ط٣ ، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، ١٤١٧ هـ) ، ص٨٨٨ .

لتطور المجتمع وترك اللهو العبثي الذي لا طائل منه^(١). ويكون الموت قاعدة اولى لترسيخ احترام حقوق الاخرين^(٢)، ونبذ الكراهية ومدعاة للعطاء والتبادل^(٣) بل ان في حتميته يقر ارقى انواع السلوك الانساني في نبذ التفاخر والكبر^(٤) ومنع الظلم^(٥) ويكون الية لدفع الذل والظلم عن الانسان^(٦). ووفقا للفكر العلوي ، فان الحياة قيمة عليا تتغلب على الموت ، وان أي اعتداء لازهاق حياة انسان ، وبغض النظر عن ماهية ذلك الانسان ، هو اعتداء على الارادة الإلهية الموجدة والمانحة الوحيدة للحياة من جهة وجريمة بحق الإنسانية جمعاء، وسلب لحق اساسي من حقوق الإنسان الا وهو (حق الحياة) من جهة اخرى ، لذا فان الإمام نظر الى القتل بانه جريمة كبرى فيقول(ع) ان من " الكبائر الكفر بالله ، وقتل النفس .. " ^(٧)

بل ان الإمام وقف بالضد من التهديد باستخدام القتل وما دونه من تعذيب واهانة وما شابه من وسائل انتقاص الانسان وتحت أي ذريعة ليقر بذلك (حق الامن) للمجتمع ، فقد اشار (ع) ، إلى أن من سلبات مجتمع الجاهلية ، قبل عهد الرسالة الإسلامية ، هو تفشي ظاهرة انعدام الامن وشيوع سفك الدماء فيتوجه بخطابه الى العقول اين ما كانت او وجدت فيقول: "ان الله بعث محمداً (ﷺ) نذيراً للعالمين وامينا على التنزيل وشهيدا على هذه الامة، وانتم يا معشر العرب على غير دين وفي شر دار تسفكون دماءكم

(١) ينظر: الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة، د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٣ ، ص ١٣١ .

(٢) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ١٠٨ ، ص ١٩٤ .

(٣) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ١١٢ ، ص ص ٢٠٤-٢٠٥ .

(٤) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ٢١٤ ، ص ص ٤١٦-٤١٧ .

(٥) ينظر : المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧٠ .

(٦) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ١٨٠ ، ص ٣١٩ ، خطبة ١٨٢ ، ص ٣٢٧ .

(٧) جمال الدين ابي المنصور الحسن بن زين الدين الشهيد ، منتقى الجمال في الاحاديث الصحاح والحسان ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، ج ٢ ، (قم ، جامعة المدرسين ، د. ت) ، ص ٣٥٢ .

وتقتلون اولادكم ،وتقطعون ارحامكم"^(١)،وان سمات الدنيا في ظل انعدام الامن تكون " متجهمة لاهلها،عابسة في وجه طالبها،ثمرها الفتنة وطعامها الجيفة وشعارها الخوف وثارها السيف"^(٢) .

وبدلا من مجتمع الخوف الذي رسم الإمام ملامحه في كلماته السابقة يطرح(ع) المشروع البديل في تحقيق الامن وهو(الإسلام) فيقول : "الحمد لله الذي شرع الاسلام فسهل شرائعه،لمن ورده،واعز اركانه على من غالبه فجعله امنا لمن علقه* وسلما لمن دخله"^(٣) . ان المشروع الإسلامي لبناء المجتمع الامن ، في رؤية الامام علي (ع) يتمثل بعدة ابعاد لعل من اهمها:
-الامن المعنوي او الروحي والسعي لإشاعة مفاهيم وسلوكيات التقوى والهداية : " فان جار الله امن وعدوه خائف " ^(٤).

- الامن القضائي ^(٥) .

-الامن الاقتصادي^(٦).

- الامن الداخلي والحدودي : إذ يقول (ع)عن احد ثقاته " واسد به نهاه الثغر المخاوف "^(٧) ويمتدح (ع) القوة العسكرية قائلاً : " فالجنود باذن الله حصون الرعية وزين الولاية وعز الدين وسبل الامن وليس تقوم الرعية إلا بهم "^(٨) ،ومن واجبات الحكومة والحاكم ان " تأمن فيه السبل"^(٩).

(١) ابن قتيبة الدينوري ، الإمامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٤ .
(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٨ ، ص ١٤٠ .

* أي تعلق به . ان كل شرح لمعنى من الناحية اللغوية في متن نهج البلاغة هو شرح للدكتور صبحي صالح ، في هذا النص والنصوص الاخرى .
(٣) المصدر السابق ، خطبة ، ١٠٥ ، ص ١٨٥ .
(٤) المصدر السابق ، خطبة ، ١٤ ، ص ٢٥١ .
(٥) سنعرض هذا الموضوع بالبحث لاحقا في الفصل الخامس ، المبحث الثاني .
(٦) سنعرض هذا الموضوع بالبحث لاحقا في الفصل الرابع ، المبحث الخامس .
(٧) المصدر السابق ، كتاب ٤٦ ، ص ٥٣٨ .
(٨) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٣ .
(٩) المصدر السابق ، خطبة ٤٠ ، ص ٨٣ .

- الامن الخارجي واستتباب السلام الذي جعله الإمام هدف لسياسة الحاكم وحق للامة ، اذ يقول (ع) " لا تدفعن صلحا دعاك اليه عدوك لله فيه رضى فان في الصلح دعة لجنودك وراحة لهمومك وامناً لبلادك " (١) .

- الامن السياسي والاجتماعي : في هذا المضمار يرفض الإمام ان يروع الإنسان وان تكون السلطة ، مهما كان موقعها في المجتمع (سلطة الاب ، الزوج ، رئيس العشيرة ، رجل دين ، والي او موظف كبير ، رئيس دولة) ، عامل لاثارة الخوف في نفوس الاخرين اذ يقول : " لا يحل لمسلم ان يروع مسلماً" (٢) وكذلك فإن "من نظر الى مؤمن ليخيفه أخافه الله يوم القيامة" (٣) .

ويعطف الإمام فكره نحو السلطة الحاكمة باعتبارها القوة الالهة داخل الدولة والمجتمع ، متخذاً الحكم الاموي والتحذير منه نموذجاً فيقول عن اسلوب تعامله مع الشعب " يسومهم خسفاً ، ويسوقهم عنفاً ، ويسقيهم بكأس مصبرة لا يعطيهم الا السيف والا يحلسهم* الا الخوف" (٤) . اما واقع بعض الشخصيات المبدئية التي تتصدى لمشروع التسلط واشاعة الخوف وسفك الدماء " فقد شملتهم الذلة ، فهم في بحر اجاج ، افواهم ضامرة* وقلوبهم ترحة ، قد وعظوا حتى ملوا ، وقهروا حتى ذلوا وقتلوا حتى قتلوا (٥) على وفق وصف الإمام ، الذي تصدى لهذا الواقع ، في ضمن مشروعه

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٨ .

(٢) محمد بن الحسن الحر العاملي ، وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة ، تحقيق عبد الرحيم رباني ، ج ٨ ، (بيروت ، دار احياء التراث ، د.ت) ، ص ٥٩٢ .

(٣) ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٧ ، ص ٣٦٣ ؛ زين الدين بن علي العاملي (الشهيد الثاني) ، رسائل الشهيد الثاني ، (قم ، مكتبة البصيرة ، د.ت) ، ص ٣٣٠ .

* يكسوهم .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٩٢ ، ص ١٦٧ .

* ساكنة .

(٥) المصدر السابق ، خطبة ٣٢ ، ص ٧٤ .

الانساني والسياسي ، فيبرز (ع) حق الامن بان صيره محورا لحركته السياسية إذ يقول : "اللهم انك تعلم انه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان ولا التماس شيء من فضول الحطام ولكن لنرد المعالم من دينك ونظهر الاصلاح في بلادك ، فيأمن المظلومون من عبادك وتقام المعطلة من حدودك" (١) .

ويعد الإمام ان تحقيق الامان من افضل الاعمال " فمن امن خائفا امنه الله من عقابه" (٢) وان الامن بمختلف ميادينه ، وفقاً لرؤيته (ع) ، هو معيار مهم لتقييم وضع الدولة واداء الحكومة وتطور المجتمع فـ"شر البلاد بلد لا امن فيه ولا خصب" (٣) ، بل ان بقية النعم والحقوق تتلاشى مع وجود حالة الخوف والاضطراب في المجتمع إذ يقول (ع) "لا نعمة هنا من الامن" (٤) .

ولعل من اهم سمات الشعور بالامن ، هو امن الانسان على حياته ، فحق الحياة من " المبادئ التي ظل امير المؤمنين مصرا على اشاعتها بين الناس ... ولكل انسان ان يعيش امانا مطمئنا على حياته ، دون خوف او وجل او تهديد او ارهاب من احد او سلطة او جهة" (٥) .

لكن ما هي السبل التي تعزز حالة الامن والامان ازاء اثن ما يملكه الانسان الا وهي حياته؟ ان الإمام يعي ان عملية الاعتداء على حياة الاخرين هي اول جريمة ارتكبت على وجه الارض (٦) ، ومع تعقد الواقع

(١) المصدر السابق ، خطبة ١٣١ ، ص ٢٣٢ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٥٨ .

(٣) كاظم مدير ، الحكم من كلام الإمام امير المؤمنين علي (ع) ، ج ١ ، (مشهد ، مؤسسة الطبع والنشر التابعة للاستانة الرضوية المقدسة ، ١٤١٧هـ) ، ص ٥٣٥ .

(٤) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٢١٨ .

(٥) محمد ، مصدر سابق ، ص ٩٦ .

(٦) عن علي بن ابي طالب (عليه السلام) في تفسير قوله تعالى (ارنا للذين اضلانا ، من الجن والانس) سورة فصلت/الاية ٢٤ ، قال هما : " ابليس وابن ادم الذي قتل اخاه " ؛ ابو جعفر محمد بن جرير الطبري ، جامع البيان عن تاويل أي القرآن ، ضبط صدقي جميل العطار ، ج ٢٤ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٥) ، ص ١٤٢ .

البشري وتصارع القوى سوف ترخص وتتدنى قيمة الحياة ، اذن حالة الاعتداء موجودة وسوف تستمر وتتفاقم لذا تصدى الفكر العلوي لهذه الجريمة في محاولة للحد منها اعتمادا على عنصرين :

١-عنصر معنوي انساني ، داخلي .

٢-عنصر قانوني مادي ، خارجي .

فبالنسبة للعنصر الانساني ، استمرارية الإمام بتوجيه خطابه دائما للانسان من اجل الانسان، أي يقوم بدور التربية والارشاد والتصحيح للمسيرة الانسانية ، ويحذر كل من يفكر ان يزهق روحاً بغير وجه حق ، قائلاً " ثلاثة لا يدخلون الجنة [اولهم] سفاك الدم الحرام " (١) وبنبه(ع) من اقتراف هذه الجريمة كونها ذنباً لا يغفر ، " فمن الذنب الذي لا يغفر ظلم العباد بعضهم لبعض وان الله تبارك وتعالى اذا برز لخلقه اقسام قسم على نفسه فقال : وعزتي وجلالي لا يجوزني ظلم ظالم، ولو كف بكف ولو مسحة بكف " (٢) .

الا ان الزواجر الاخلاقية وهذا البعد الديني الغيبي قد يشكل رادعاً مهما ، ولكن بالتأكيد ليس للجميع فهو غير مجدي مع من امتنن الاجرام او أعماه الطمع ، فهناك من يكون " الصورة صورة انسان والقلب قلب حيوان " (٣) كما يصفهم الإمام فيسعون لتحطيم الكيان البشري وقطع رسالته الحضارية فيتصدى لهم الإمام مادياً وقانونياً وذلك هو العنصر القانوني المادي الخارجي فيؤكد(ع) وفقاً لذلك مسألة القصاص ، وهو اجراء عملي يفسر الإمام بعض

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢١٥ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٤٩ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، فهرسة وتعليق ، د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٦ ، ص ١٣٧ .

ابعاده بقوله : " فرض الله سبحانه القصاص حقنا للدماء " (١) ويعقب مفكر اسلامي على ذلك قائلاً " قد شرع الله سبحانه القصاص واعدام القاتل :

- انتقاما منه .

- زجرا لغيره .

- تطهيرا للمجتمع من الجريمة التي يضطرب فيها النظام العام ويختل بها الامن " (٢)

وقد كان الإمام على الصعيدين الفكري والعملي حاسما في موضوع القصاص من الدماء على وفق تفاصيل فقهية قانونية متعددة من جهة ، والمساواة في حق الحياة للجميع من جهة اخرى ، إذ اشار على الخليفة الثاني بقتل اكثر من شخص بشخص واحد ثبتت جنايتهم بقتله ، وذلك بعد تردد بعضهم في ذلك (٣) . وروي عن علي انه قتل ثلاثة قتلوا واحدا (٤) وانه قتل حرا بعبد قتله عمداً (٥) وقتل الرجل بالمرأة (٦) بل ان في معتقد علي " من قتل يهوديا او نصرانيا قتل به " (٧) .

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٥ .

(٢) السيد سابق ، فقه السنة ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د.ت) ، ص ٥١١ .

(٣) سننطرق لموضوع اثبات الجرم وتحديد العقوبة في الفصل الخامس ، المبحث الثاني . وحول الآراء الفقهية بشأن جريمة القتل وعقوبتها ينظر : د. حامد جامع ، علي بن ابي طالب (ﷺ) (حاكماً وفقهياً) ، ج ٢ ، (القاهرة ، د.ن ، ٢٠٠٣) ، ص ص ٢٨٢ - ٢٩١ .

(٤) ينظر : ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الخلاف ، ج ٥ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٧هـ) ، ص ١٥٧ .

(٥) ينظر : شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، ج ٢٦ ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) ، ص ١٣٠ ؛ احمد الاردبيلي ، مجمع الفائدة والبرهان في شرح ارشاد الاذهان ، تحقيق الحاج اقا مجتبي العراقي ، ج ١٤ ، (قم ، منشورات جماعة المدرسين ، د.ت) ، ص ٤٣ .

(٦) ينظر : محمد بن علي بن ادريس الشافعي ، الام ، ج ٦ ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٣) ، ص ٣١ .

(٧) ينظر : ابو محمد عبد الله بن احمد بن قدامة ، المغني ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د.ت) ، ص ٣٧٧ ؛ علاء الدين بن علي الماوردي ، الجوهر النقي ، ج ٨ ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) ، ص ٣٤ .

واعلن الإمام ان رئيس الدولة وولاته وكبار موظفيه وصغارهم يخضعون على حدٍ سواء لقانون صيانة الدماء ، أي القصاص فيقول في عهده للاشتر "اياك والدماء وسفكها بغير حلها ،فانه ليس شيء ادعى لنقمة ولا اعظم لتبعة ولا اخرى يزوال نعمة ، وانقطاع مدة من سفك الدماء بغير حقها ، والله سبحانه مبتدئ بالحكم بين العباد ، فيما تسافكوا من الدماء يوم القيامة ، فلا تقوين سلطانك بسفك دم حرام ، فان ذلك مما يضعفه ويوهنه ، بل يزيله وينقله ولا عذر لك عند الله ولا عندي في قتل العمد لان فيه قود البدن" * (١) .

والحقيقة هناك جملة من الأمور يمكن تلمسها في هذا النص ، منها :

- تأكيد حرمة الدماء وان حق الحياة مكفول للجميع ، إذ كان الحديث عن الدماء بصورة عامة وليس دماء المسلمين دون غيرهم .
- المساواة بين الحاكم والمحكوم ، من حيث لا ضمانات للمنصب او شاغله في موضوع التعدي على الدماء والحياة .
- ان سفك الدماء يثير الغضب والنقمة بين الشعب مما يؤدي إلى الاضطراب وهو من الأسباب المهمة للثورات لان " لكل دم ثائرا ،ولكل حق طالبا" (٢) على وفق وصف الإمام .

وبناءً على احترام الإمام لحق الحياة نلاحظ انه حكم على جريمة التحريض او الأمر بالقتل أو بعقوبة أخرى تتناسب مع الجرم والشكل القانوني للجريمة (٣) وكان (ع) يقول " من أعان على مؤمن فقد برئ من

* أي القصاص .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٤١ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٠١ .

(٣) ينظر : ابو بكر احمد بن الحسن البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٨ ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) ، ص ٤١ .

الإسلام" (١) وأشار الإمام كذلك إلى عملية القتل المعنوي وذلك بهدم كرامة الإنسان وسمعته وعد ذلك بمثابة اغتيال له اذ يقول : "من استطاع منكم ان يلقي الله تعالى وهو نقي الراحة من دماء المسلمين وأموالهم سليم اللسان من إعراضهم فليفعل" (٢) .

من بين المميزات الرئيسية للرؤية العلوية لحقوق الإنسان تبرز مسألة تقديسه (ع) للحياة وانعكاس ذلك على إقراره مبدأ مسؤولية الحكومة والمجتمع اتجاه حياة الإنسان وانه "لا يبطل دم امرى مسلم" (٣) وان "الدم لا يبطل في الإسلام" (٤) ، ان الانعكاس العملي لهذا المبدأ كان على صعيدين الأول حفظ دماء المسلمين وان كانوا في غير بلاد الإسلام ، والثاني حفظ دماء من هم تحت حكم الإسلام كافة ، وبغض النظر عن ديانتهم وانتماءاتهم ، هذا على الصعيد النظري .

أما الصعيد العملي فان النموذج العلوي في الحكم كرس مبدأ حق الحياة وصيانتها وجعل منه حقا للشعب إزاء الحكومة ، إذ تعامل مع حفظ الحياة ، كمبدأ وليس عملية يمكن له استغلالها سياسيا او تتدخل فيها عوامل ذاتية ومصالحية لحادث الاعتداء على الحياة ومن ثم تخرج عن الهدف المتمثل بصيانة الدماء ابتداءً ، فمثلاً أصر الإمام على إقامة الحد بحق عبيد الله بن الخليفة عمر بن الخطاب بعد ان قتل ثلاثة انفس لمجرد الظن والاتهام (٥)

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص٣٦٥ .

(٢) المصدر السابق ، ج٢ ، ص٣٥٧ .

(٣) لجنة الحديث في معهد باقر العلوم (ع) ، سنن الإمام علي (ع) ، ط١ ، قم ، نور السجاد ، ١٤٢٠ هـ ، ص٤٧٥ .

(٤) المصدر السابق ، ص٤٧٥ .

(٥) حول هذه المسألة ونتائجها ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص٣٠٢ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص١٦٧ ؛ ابن ابي شيبة احمد بن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، (د.م. د.ن. د.ت) ، ص١٨٦ ؛ جمال الدين الزبلي ، نصب الراية بتخریج احاديث الهداية ، ج٦ ، (القاهرة ، دار الحديث ، د.ت) ، ص٣٣٣ .

وكان أول خطاب للإمام علي (ع) ، كرئيس للدولة ، يؤكد حرمة الإنسان بشكل عام وسلامة حياته بشكل خاص فيقول : " ان الله حرم حرماً غير مجهولة ، وفضل حرمة المسلم على الحرم كلها وشد بالإخلاص والتوحيد حقوق المسلمين والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده الا بالحق ، لا يحل اذى مسلم الا بما يجب ... اتقوا الله في عباده وبلاده فانكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم " (١) .

واصبح الدفاع عن حياة الناس هدفاً أساسياً لحكومة الإمام ، فقد فسر (ع) أسباب اقدمه على الحرب في معركة الجمل ، عندما سئل "ارابت القتلى حول عائشة والزبير وطلحة ، بم قتلوا ؟ قال الإمام : قتلوا شيعتي وعمالي ... فسالتهم ان يدفوا الي قتلة اخواني اقتلهم بهم ، ثم كتاب الله بيني وبينهم فأبوا علي ، فقاتلوني وفي اعناقهم بيعتي ودماء الف رجل من شيعتي فقتلتهم بهم " (٢) . وكان (ع) يؤكد هذا الحق قائلاً : " فو الله لو لم يصيبوا منهم الا رجلاً واحداً متعمدين لقتله لحل لي بذلك قتل الجيش كله " (٣) . وكذلك الحال بالنسبة للخوارج في معركة النهروان (٤) وما بعدها اذ كان الدافع الرئيسي لحربهم " لانهم سفكوا الدم واخافوا السبيل " (٥) .

ووفقاً لما تقدم يمكننا القول ان حفظ الدماء ، وصيانتها والحقا القصاص بالمعتدين مهما كانت أسماؤهم او مناصبهم كان من الروافد المهمة

(١) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص٤٥٧ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص٢٤٥ .

(٢) نصر بن مزاحم المنقري ، وقعة صفين ، تحقيق عبد السلام محمد هارون ، ط٢ ، (د . م ، المؤسسة العربية الحديثة ، ١٣٨٢ هـ) ، ص٥ .

(٣) ابن قتيبة الدينوري ، الإمامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج١ ، ص١٧٦ .

(٤) المصدر السابق ، ج٢ ، ص٤٢ .

(٥) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص٩٠ .

للسياسة العلوية على ارض الواقع ، ولا بد من الإشارة في هذا المجال الى مبدأين على جانب من الأهمية بشأن حفظ الحياة :

الاول : مسألة التقية .

الثاني : ان حفظ النفس الإنسانية أولى من تطبيق النصوص الشرعية .

إن هذين المبدأين يتشكلان نتيجة للفهم العلوي العميق للإسلام ، والذي أشرنا لبعض من سماته سابقا ، فقد روي عن الإمام قوله : " **التقية** ديني ودين اهل بيتي " (١) ، والتقية - كمبدأ اول - بمعناها العام هي " التحفظ عن ضرر الظالم بموافقته في فعل او قول مخالف للحق " (٢) وهي اداة لحفظ النفس والعرض والمال من الهلكة من قبل العدو سواء كان مسلماً وغيره (٣) .

ويستمد مبدأ التقية أهميته في حفظ الحياة ، ولاسيما في وقت الاضطهاد ووجود الخطر والتحدي مع ضعف القدرة او انعدامها للتصدي له ، من كونه رخصة شرعية (٤) فضلا عن كونها رخصة عقلية أيضاً ، فقد روى عن الإمام علي (ع) قوله موصياً رجلاً من شيعته : "وامرك ان تستعمل التقية في دينك ، فان الله عز وجل يقول { لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء من دون

(١) ميرزا حسين النوري ، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل ، تحقيق مؤسسة ال البيت ، ج ٢١ ، بيروت ، مؤسسة ال البيت ، ١٩٨٧) ، ص ٢٥٢ ؛ وحول جملة من اقوال الامام (ع) حول التقية ينظر : حسن القبانجي ، مسند الامام علي (ع) ، تحقيق الشيخ طاهر السلامي ، م ٩ ، ط ١ ، بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ٢٠٠٠) ، ص ص ٧٣ - ١٦٠ .

(٢) ابو القاسم الموسوي الخوئي ، مصباح الفقاهة ، اعداد وتحقيق محمد علي التوحيدى ، ج ١ ، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، ١٩٥٤) ، ص ٤٥٣ .

(٣) محمد حسن الجنوردي ، القواعد الفقهية ، تحقيق مهدي المهريزي ، ج ٥ ، (ايران ، دار الهادي ، ١٤١٩هـ) ، ص ٧٥ .

(٤) ينظر : سورة النحل / الآية ١٠٦ ، سورة المؤمن / الآية ٢٨ ، سورة ال عمران / الآية ٢٨ / اضافة الى احاديث الرسول (ﷺ) وسيرة الانبياء (عليهم السلام) والصحابة حول هذه التفاصيل ينظر : محمد حسن القزويني ، الإمامة الكبرى والخلافة العظمى ، تعليق : مرتضى القزويني ، ج ١ ، (النجف ، مطبعة النعمان ، ١٩٥٨) ، ص ص ١٦٥ - ١٩٦ ؛ مرتضى الانصاري ، التقية ، تحقيق فارس الحسنون ، (قم ، مؤسسة قائم ال محمد ، ١٤١٢هـ) ، ص ٢٤ وما بعدها .

المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء الا ان تتقوا منهم تقاة* وقد أذنت لك في تفضيل اعدائنا ان الجأك الخوف اليه ، وفي إظهار البراءة ان حملك الوجل عليه ، وفي ترك الصلاة المكتوبات ان خشيت على حشاشتك الآفات والعاهات ... ولئن تبرأت منا ساعة بلسانك وأنت موال لنا بجنانك لتبقي على نفسك روحها التي بها قوامها ومالها الذي به قيامها وجاهها الذي به تمكناها وتصون بذلك من عرف من اوليائنا واخواننا فان ذلك افضل من ان تتعرض للهلاك وتنقطع به عن عمل الدين... واياك اياك ان تترك التقية التي امرتك بها فانك شاحط بدمك ودماء اخوانك وضررك على اخوانك ونفسك اشد من ضرر الناصب لنا الكافر بنا" (١) وحفاظا على الحياة البشرية اجاز الإمام التجاوز عليه باللسان من بعده حيث تكرر قوله "انكم سوف تعرضون على سبي فسيبوني" (٢).

اما المبدأ الثاني فليس بعيدا عن الأول ، بل هو امتداداً له ، فحينما يوجد تقاطع بين نصوص واوامر الشريعة مع الوجود الإنساني ، فالأولوية تكون اضطرارا لحفظ الحياة عند الإمام علي (ع) ، فالصلاة يمكن ان تقطع (٣) والحلف بالله كذباً يجوز (٤) والطبيب له ان يكشف على جسد المريضة (٥) وقد تلغى العقوبة على امرأة زنت لتحفظ حياتها (٦) ، بل روى عن

* سورة آل عمران / الآية ٢٨ .

(١) ينظر : ابو منصور احمد بن علي بن ابي طالب الطبرسي ، الاحتجاج ، اشرف الشيخ ، جعفر السبحاني ، ج ١ ، ط ٤ ، (طهران ، دار الاسوة ، ١٤٢٤ هـ) ، ص ص ٥٥٦-٥٥٧ .

(٢) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ١١٣ .

(٣) ينظر: جمال الدين ابي منصور الحسن بن يوسف الحلبي، منتهى المطلب، ج ١، (د. م. د. ن. د. ت)، ص ٣١٢ .

(٤) ينظر: محمد صادق الروحاني ، فقه الصادق ، ج ٤١ ، ط ٣ ، (ايران ، المطبعة العلمية ، ١٤١٢ هـ) ، ص ٤٣٦ .

(٥) ينظر: ابو العباس عبد الله الحميري، قرب الاسناد ، (قم ، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) ، ١٤١٣ هـ) ، ص ١٣٦ .

(٦) عبد الحسين احمد الاميني ، الغدير (في كتاب السنة والاداب) ، ج ٦ ، ط ٤ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي) ، ص ١٢٠ .

الإمام قوله: " لا قطع في طعام " (١) و " لا قطع في عام المجاعة " (٢) فمهما كانت ملكية الافراد مهمة لكنها لا تعني شيئاً مقارنة بحق الانسان بالحياة ، ومن جهة اخرى نلاحظ ان الإمام تعامل مع روح النص الشرعي لو السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما { (٣) وذلك بتعطيل الحد في الحاجة الاضطرارية الى الطعام وفي عام المجاعة . وبناء على ذلك يمكن القول ان الإمام لا ينظر الى النصوص بشكل مجرد فحسب بل يرى ما وراء النص في تحقيق الاهداف الاسمي ومنها حق الحياة.

اما حالات القتل الخطأ فان الإمام اسهم في تطوير نظام التعويضات المادية او ما يعرف بـ (الدية) والذي قد يشمل حتى القتل المتعمد فقد روي عن الرسول ﷺ قوله " من قتل له قتيل فأهله بين خيرتين ان احبوا فلهم العقل * وان احبوا فان لهم القود ** " (٤). وفيما يتعلق بالاسهامات الفكرية والعملية للإمام بشأن هذا النظام الاسلامي وصيغ عمله فتبدو مثلاً في تحديده للدية في القتل العمد بعدة نصوص منها قوله : " الدية الف دينار - أي الف متقال ذهب - وعلى اهل البوادي مائة من البقر او الف شاة " (٥) ، وهي اقل من ذلك في الخطأ وتدفع الدية خلال سنة في القتل العمد وثلاث سنين في القتل الخطأ وسن علي(ع) كذلك ان في العين والانف واللسان دية وكل منها على تفصيل (٦) . بل ان "الذمي والمستامن والمسلم في الدية سواء " (١)

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج ٨١ ، ص ١٣٩ .

(٢) ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، المبسوط في فقه الإمامية ، تصحيح محمد تقي الكشفي ، ج ٨ ، (طهران ، المكتبة الرضوية ، ١٣٨٧ هـ) ، ص ٣٤ .

(٣) سورة المائدة / الآية ٣٨

* الدية

** القصاص .

(٤) محمد بن علي بن ادريس الشافعي ، المسند ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت) ، ص ٣٤٣ .

(٥) باقر شريف القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، ط٤ ، (بيروت ، دار التعارف ، ١٩٨٧) ،

ص ٢٤٤ .

(٦) ينظر : البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ص ٨٧ - ٩٤ .

على وفق قول الامام ويعد هذا المبدأ منتهى السمو في النظر الى الانسان
كانسان دون النظر الى معتقده او مكانته لتحديد ما يمكن ان يحصل عليه من
تعويض عادل .

ولقد أثر عن الإمام علي (ع) ان من حق افراد الشعب على الحكومة ان
تقدم لهم التعويض المناسب على وفق ما حدده الإمام في الحالات الآتية :

- ١- القتل الخطأ من قبل اجهزة الدولة^(١) .
- ٢- اخطاء القضاء ، "لو اقام الحاكم الحد بالقتل فبان فسوق الشاهدين كانت
الدية في بيت المال .. ولو انفذ الى حامل فاجهضت خوفا .. تكون الدية على
بيت المال .. وهي قضية عمر مع علي"^(٢) .
- ٣- وعن علي (ع) قال : "من مات في زحام جمعة او عرفة او على جسر لا
يعلمون من قتله فديته على بيت المال"^(٣) .

٤- وان " من حفر بئرا او عرض عودا ، فأصاب إنسان فضمن"^(٤) وهذه
المقولة يمكن ان تشمل أعمال الدولة ومسؤوليتها عما قد تسببه من ضرر
على بعض افراد المجتمع . وكذلك فان الإمام فرض الدية على الطبيب

(١) محمد بن امين (ابن عابدين الحصفكي) ، الدر المختار شرح تنوير الابصار ، ج٧ ، (بيروت ،
دار الفكر للطباعة والنشر ، ١٩٩٥) ، ص١٤٤ .

(٢) ينظر : الشافعي ، كتاب الام ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص٩٣ ؛ محمد مهدي شمس الدين ، عهد
الاشتر ، ط٢ ، (بيروت ، المؤسسة الدولية ، ٢٠٠٠) ، ص١٨٣ .

(٣) ابو طالب محمد بن الحسن بن المطهر الحلبي ، ايضاح الفوائد ، ج٤ ، ط١ ، (قم : المطبعة العلمية
، ١٣٨٧ هـ) ، ص١٨١ ؛ ابو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن (المحقق الحلبي) ، شرائع
الإسلام في مسائل الحلال والحرام ، تعليق صادق الشيرازي ، ج٤ ، ط٢ ، (طهران ، دار
الاستقلال ، ١٤٠٩ هـ) ، ص٩٥١ ؛ وحول قضية الخليفة الثاني عمر (رضي الله عنه) مع الإمام ينظر :
الشافعي ، المسند ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص٩٣ ؛ البيهقي ، السنن الكبرى ، مصدر سابق ، ج٩ ،
ص٦٩ .

(٤) ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي الطوسي ، تهذيب الاحكام ، تحقيق حسن الموسوي ، ج٩ ،
(طهران ، دار الكتب الإسلامية ، ١٣٩٠ هـ) ، ص١٩٣ .

(٥) ينظر: ابو بكر عبد الرزاق الصنعاني، المصنف ، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي ، ج١ ، (د. م ،
د. ن ، د. ت) ، ص٧٢ .

والبيطار اذا اخطأ في تشخيص الداء او وصف الدواء فمات المريض او الحيوان^(١) .

ولعل أهم ما أضافه الإمام لمبدأ التعويضات عن الاضرار التي تؤدي بحياة الانسان او تشويهه واعاقته هو مبدأ التعويض المادي عن الاضرار المعنوية كالخوف والهلع الذي قد يصيب الانسان نتيجة عمل ما - ويبدو انه (ع) كان رائد فكرة التعويض في هذا الميدان - فحين ارسله الرسول (ﷺ) لدفع الدية لبعض القتلى من (بني جذيمة) من الذين لم يجرز قتلهم ، قال لهم الإمام بعد ان فرغ من إعطاء الأموال لذوي الضحايا " هل بقي لكم بقية من دم او مال لم يود لكم ؟ قالوا : لا، فقال : **إني أعطيك مالا بروعة الخيل** ، يريد ان الخيل لما وردت عليهم راعت نسائهم وصبيانهم، وقال **هذه لكم بروعة صبيانكم ونسائكم**"^(٢) .

ورفض الإمام عملية الانتحار ،ناظرا اليها كحالة من التخاذل والانهزامية من مسؤولية الحياة والفرار من مواجهة الواقع لتغييره وذلك ناتج عن فراغ الايمان وضحالة الوعي ، وقد كان (ع) رافضاً للانتحار ، سواء حين يقوم الانسان بقتل نفسه ، فيقول الإمام : **"المؤمن يموت بكل موتة غير انه لا يقتل نفسه"**^(٣) ام عند قيام الانسان بالقاء نفسه في التهلكة او تقصيره بالدفاع عن حياته إذ يقول (ع) : **" والله ان امرءاً مكن عدوه من نفسه حتى يحز**

(١) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج٢٩ ، ص ص ٢٦٠-٢٦١ .
(٢) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، غريب الحديث ، ج٤ (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٨) ، ص ٣٧٢ ؛ وحول الاحداث الكاملة لعملية القتل واسبابها ينظر : ابن هشام ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص ٨٨٣ وما بعدها ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص ٣٥٨ وما بعدها .
(٣) سليم بن قيس الهلالي ، كتاب سليم بن قيس ، تحقيق محمد باقر الانصاري ، ط٢ ، (قم ، دليل ، ما ، ١٤٢٤ هـ) ، ص ٢١٤ .

لحمه ويفري جلده ويهشم عظمه ويسفك دمه وهو يقدر ان يمنعه لعظيم وزره وضعيف ما ضمت عليه جوانح صدره" (١) .

ومع هذا المنهج الفكري والعملية ازاء الحياة البشرية فمن الضروري العلم ان الإمام لم تتملكه اطلاقية غير منضبطة بشأن تقديسه للحياة فضلاً عن ان القاتل عنده يقتل او يدفع الدية على وفق الحالة ورأي القضاء واولياء الدم يلاحظ ان هناك حالات اخرى " يطغى فيها الانسان ويفسد في الارض ويغدو وبالأخطاراً على المجتمع الذي يعيش فيه وهنا تتدخل العدالة فتلغي عن حياته حرمتها التي كانت لها وتقرر لهذا الانسان المفسد عقوبة الاعدام" (٢) .

اما الجرائم التي حكم الإمام بان عقوبتها الاعدام فهي لجملة افراد هم :
اولاً: المرتد : أي من يغير دينه من الاسلام الى معتقد اخر (٣) حيث قال الإمام : "كل مرتد مقتول ذكر كان او انثى" (٤) .

ثانياً : اللص الهاتك للحرمان ، حيث قال الإمام " من دخل عليه نص فليبدره بالضربة فما تبعه من اثم فانا شريكه فيه" (٥) .

ثالثاً : الجاسوس ، او العين كما اصطلح عليه ، والحقيقة لم اعثر على نص مباشر للإمام بهذا الشأن ، لكن رأي الإمام الحسن بن علي والإمام جعفر بن محمد الصادق والإمام علي بن موسى الرضا ، وهم من ذرية الإمام علي والذين يستندون في علومهم الى حد كبير على علم النبي (ﷺ) وعلم الامام

(١) المصدر السابق ، ص ٢١٤ .

(٢) شمس الدين ، عهد الاشر ، مصدر سابق ، ص ١٨٤ .

(٣) سنعرض لموضوع (الردة) ونظرة الإمام لها لاحقاً .

(٤) الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٥١ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٩٥ .

(ع) ، يقولون بقتل الجاسوس وان كان مسلما وذلك خلافا لاراء بعض فقهاء المسلمين الذين حكموا عليه بالحبس او التعزير^(١) .

ويبدو ان الإمام يذهب الى قتل الجاسوس في الاقل من منطلق عقلي ، ف جريمة التجسس اضافة الى هبوطها الاخلاقي بخيانة الامة قد تؤدي الى قتل مئات والاف من ابناء الامة وضياع قدراتها ومن ثم تراجع مشروعها الحضاري .. وذلك جميعا مما يتضاد مع الاتجاه النظري والعملية للإمام .

٤- الزاني المتزوج او الزانية المتروجة ،الذين تثبت جريمتها ،تكون عقوبتهما القتل^(٢) .

٥- الساحر وتدرج عقوبته - عند الإمام - من الحبس الى القتل^(٣) .

٦- من قطع الطريق واخاف الناس لسلب الاموال ، تدرج عقوبته من قطع اليد او اليد والرجل الى القتل ، وكل جريمة بتفاصيلها^(٤) .

ان تعداد هذه الجرائم يمكن ان يجمع تحت عنوان (الاضرار بالمجتمع وافساده) اذ ان هناك حالة اعتداء من مرتكبي هذه الاعمال ضد افراد وقيم المجتمع . لذلك كان الرد العادل هو تجريدهم من مسؤولية الحياة بعد ان خانوا تلك المسؤولية .

(١) حول اراء الائمة : الحسن والصادق واتباع مذهب اهل البيت في الموقف من التجسس ينظر : نجم الدين الطبرسي ، النفي والتغريب في مصادر الشريعة الاسلامية ، ط١ ، (قم ، مجمع الفكر الاسلامي ، ١٤١٦ هـ) ، ص ص ٣٣٧-٣٣٨ ، ص٤٥٦ . وحول الاراء الاخرى التي لا تجوز قتل الجاسوس المسلم ينظر : احمد المرتضى ، شرح الازهار ، ج٤ ، (د.م ، دن ، د.ت) ، ص٥٣ ؛ ابو زكريا محي الدين بن شرف النووي ، المجموع ، ج٩١ ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) ، ص٣٤٢ ؛ منصور بن يونس البهوتي ، كشف القناع ، تحقيق محمد حسن الشافعي ، ج٣ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت) ، ص٥٩ .

(٢) ينظر : الزبيلي ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص١١٠ .

(٣) ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج١ ، ص١١٦ ؛ وحول اصداره (ع) لاحكام بحبس السحرة ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص٣٧٢ .

(٤) حول تفصيل ذلك ينظر : البيهقي ، مصدر سابق ، ج٨ ، ص٢٨٣ .

ومما يلاحظ ان قائمة العقوبات العلوية تخلو من اي عقوبة بالقتل لاغراض سياسية ، كالانتماء لجهة معارضة ، او نقد وشم الحاكم او عدم مبايعة او ما شابه ، وهذا يدل على حرية المعارضة في فكر الإمام وفترة حكمه (١).

وفي الجانب العملي شخص الإمام بعض خصومه السياسيين ولكنه رفض اسلوب التصفية الجسدية للمعارضة ، وان كان هذا الاسلوب من متبنيات تلك المعارضة ، إذ ذهب (ع) ضحيته ، فمثلا عندما اتوه برجل وسأل (ع) عن سبب القاء القبض عليه اجاب السامع "سمعت هذا يعاهد الله ان يقتلك... فقال علي : خل عنه ، فقال الرجل : اخلي عنه وقد عاهد الله ان يقتلك ، فقال الإمام: انقتله ولم يقتلني ، قال :وانه قد شتمك ، قال الإمام : فاشتمه ان شئت او دعه" (٢) .

وفي مسألة القصاص وتحقيق العدالة فان الإمام يؤكد فكرا وممارسة ضرورة توخي الدقة والمراجعة للتأكد قبل اقامة الحد والقصاص (٣) والتأكيد كذلك مبدأ شخصية العقوبة مبطلا نظام الثأر ، إذ يقول : "ابغى الناس من قتل غير قاتله" (٤) وما برح الإمام مخلصا لما امن به من مبادئ انسانية حتى وهو على فراش الاستشهاد حين اكد رفض الثأر بقوله : " يا بني عبد المطلب لا الفينكم تخوضون دماء المسلمين تقولوا قتل امير المؤمنين" (٥) . ومن الواضح ان الإمام اكد معاملة المجرم بانسانية حتى قبل

(١) سنعرض لهذا الموضوع بالتفصيل لاحقا في الفصل الثالث ، المبحث الرابع .

(٢) شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٤ .

(٣) حول تأكيد الإمام على الدقة للوصول الى الحقيقة ينظر : محمد تقي التستري ، قضاء الإمام علي ، (د.م.د.ن.د.ت) ، ص ص ١٧ - ٢٣ وغيرها .

(٤) ابو الفتح محمد بن علي الكراحي ، كنز الفوائد (د.م.د.ن.د.ت) ، ص ١٣٨ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤٧ ، ص ٥٤٠ .

القصاص منه إذ اوصي الإمام بفاتله (ابن ملجم) حين قال : "اطيبوا طعامه والينوا فراشه فان اعش فعفوا او قصاص وان امت فألحقوه بي اخاصمه عند رب العالمين" (١) ، وقال ايضاً : " لا تمثلوا بالرجل فاني سمعت رسول الله ﷺ يقول اياكم والمثلة ولو بالكلب العقور " (٢) .

وإذا ما ثبتت الجريمة فان تنفيذ العقوبة يكون بارحم الطرق إذ يقول الإمام (ع) "لا قود الا بالاسل ، والاسل هاهنا كل ما رق من الحديد وارهف كالسنان والسيف والسكين" (٣) .

وبعد تنفيذ العقوبة بالمجرم كان الإمام في بعض الحالات يصلي ، عليه بنفسه (٤) ، وكان يامر دائماً اهل المتوفى بتجهيزه ودفنه بصورة لائقة ومساوية لموتى المسلمين (٥) ، فلقد كانت المساواة العادلة الحق الاساس الثاني الذي امن به ودعا اليه وقاتل من اجله علي بن ابي طالب .

(١) محمد بن حيان احمد التميمي ، كتاب الثقافات ، ج٢، (حيدرآباد ، دائرة المعارف العثمانية ، ١٩٧٣) ، ص ٣٠٢ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ن تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤٧ ، ص ٥٤١ .

(٣) ابن قتيبة الدينوري ، غريب الحديث ، مصدر سابق ، ص ٣٤٢ .

(٤) ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج١ ، ص ١٣١ .

(٥) كان الامام ، يحترم الموتى ويأمر بدفنهم وفق الشريعة الاسلامية او بأي طريق لائق اذا لم يكونوا مسلمين وذلك اكراماً للانسان حتى بعد موته ، ينظر في هذه الاحكام عن الامام علي : حسن القبائجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ص ١٣٩ - ١٧٣ .

المبحث الثاني

حق المساواة العادلة

شغلت فكرة المساواة والعدالة حيزاً مهماً من الجهد الفكري والعملية الذي قام به الانسان على امتداد مسيرته في هذه الحياة^(١) ، ولم يكن الإمام علي (ع) بعيداً عن هذا المسعى الانساني في سبيل تحقيق وارساء حق المساواة العادلة . وقبل ان نتطرق إلى هذا الحق بالتفصيل لابد لنا من ان نخرج على تبيان معنى (المساواة) و(العدالة) في اللغة العربية ، فالمساواة تعني : "التكافؤ في المقدار لا يزيد ولا ينقص"^(٢) . اما العدالة ، فان "فلان يعدل فلان يساويه ، .. وعادلت بين الشئيين وعدلت فلان بفلان اذ سويت بينهما"^(٣) ، و"ساواه مساواة مثله وعادله قيمة وقدر"^(٤) ، و"سويت بينهما عدلت"^(٥) ، والعدل " ما قام في النفوس انه مستقيم وهو ضد الجور والعدل اسم من اسماء الله الحسنی... والعدل هو الذي لا يميل به الهوى فيجور في الحكم ... والعدل الحكم بالحق"^(٦) . فعلى صعيد المعنى اللغوي ، يمكننا القول ان - المساواة ، ابتداءً - مرادفة للعدالة والثانية اشمل حيث تدل على الاستقامة وعدم الميل والجور في الحكم.

(١) حول هذه الفكرة عند بعض الفلاسفة ينظر : افلاطون ، الجمهورية ، (طهران ، مكتبة الترجمة ونشر الكتب ، د.ت) ، ص ٢٣٦ وما يليها ؛ ارسطو ، السياسة ، (طهران ، دار الثورة الاسلامية ، د.ت) ، ص ١٣٢ وما بعدها .

(٢) ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٤١٠ .

(٣) المصدر السابق ، ج ١١ ، ص ٤١٣ .

(٤) الطريحي ، مصدر سابق ، ص ٤٦٢ .

(٥) محب الدين ابن الفيض محمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تاج العروس من جواهر القاموس ، ج ٨ ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، د.ت) ، ص ١٠ .

(٦) ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٣٠ .

اما الامام علي فانه يتعامل مع المساواة والعدالة من منطلقين : الاول :
حق المساواة الانسانية للجميع او ما عبر عنه "فيما الناس فيه اسوة" (١) ،
وهي على عدة وجوه ، سنتطرق اليها لاحقا ، الا ان اهمها حق الحياة
والكرامة ، والحرية المنضبطة والتقاضي العادل واحترام الملكية وغيرها من
الحقوق .

- الثاني : العدالة أي وضع الشيء محله . يفسر الإمام العدل وسموه
في الحياة عندما سئل ايهما افضل الجود ام العدل ؟ اجاب الإمام :
العدل يضع الامور مواضعها ، والجود يخرجها الى جهتها" . (٢)

ويعلق المفكر (مرتضى المطهري) على هذا الجزء من رؤية الإمام
فيقول : " ان معنى العدالة في نظر الإمام ان تلاحظ الحقوق الواقعية
والطبيعية فيعطى لكل شخص ما يستحقه بحسب استعداده وعمله ، وحينئذ
يجد كل شخص مكانه في المجتمع ، ويصبح المجتمع كمصنع جاهز منظم ،
اما الجود فهو وان كان معناه ان يهب الجواد ما يملكه بالمشروع -المجتمعي
- للآخرين ولكن لا ينبغي الغفلة عن انه عمل غير طبيعي للمجتمع اذ احسن
للمجتمع ان لا يوجد فيه عضو ناقص يستدعي سائر الاعضاء الى العون
والمساعدة" (٣) .

ويستمر الإمام في اجابته : "العدل سائس عام والجود عارض خاص "
(٤) ، إذ ان العدالة ، " قانون عام يدير جميع شؤون المجتمع ، فهو سبيل
يسلكه الجميع اما الجود فهو حال استثنائي خاص لا يمكن ان يصبح قانونا

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق فهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧١ .

(٢) المصدر السابق ، حكمة ٤٢٧ ، ص ٦٩٥ .
(٣) مرتضى المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، ط١ ، (بيروت ، الدار الاسلامية ، ١٩٩٢) ، ص ٨٢ .
(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، فهرسة وتعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٢٧ ، ص ٦٩٥ .

عاما فانه ان كان كذلك لم يحسب جيدا انذاك" (١) . ثم اوصل الإمام سائله الى النتيجة المنطقية بقوله : "فالعدل اشرفهما وافضلهما" (٢) . وعليه يمكننا القول، ان هناك حقوقا تستدعي المساواة بين البشر ، وهناك مرتكزات للتفاضل تؤدي الى تحقيق العدالة اذا ما اخذت بنظر الاعتبار ، لذا تعد (المساواة العادلة) حق اساسي من حقوق الانسان عند الإمام علي (ع) .

ومن الجدير بالذكر ان الإمام انطلق كصوت للعدالة الانسانية من قاعدة الاسلام سواء في القرآن الكريم (٣) وسنة الرسول (ﷺ) (٤) ، ناهيك عن سمات الإمام (٥) الحميدة والمعطيات العلمية والفقهاء التي ادت الى اقامته العدل بين الناس والذي يعد الدعامة الرئيسة في اقامة المجتمع الاسلامي والحكم الاسلامي ، اذ لا وجود للاسلام في مجتمع يسوده الظلم ولا يعرف العدل (٦) .

ويرى مرتضى المطهري ان مسائل الحكومة والعدالة هي من اكثر ما اهتم به الإمام فيما ورد عنه في نهج البلاغة ، "اذ انه اولاهما اهمية كبرى

(١) المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٨٢ .
(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، فهرسة وتعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٢٧ ، ص ٦٩٥ .

(٣) سورة النساء / الآية ٥٧ ، الآية ١٢٧ ، سورة النحل / الآية ٨٩ ، سورة الحجرات / الآية ٩ ، سورة المائدة / الآية ٨ ، سورة الاعراف / الآية ٢٩ ، سورة الحديد / الآية ٢٥ ، سورة آل عمران / الآية ٢١ .

(٤) ينظر : صادق الموسوي ، نهج الانتصار (بهدي القرآن وسنة محمد واله الاطهار) ، (دم، د، ن، د، ت) ، ص ٣٣١-٣٣٢ ؛ ابو عبد الله البخاري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٠ ؛ مسلم النيسابوري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٩٣ ؛ ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٦ .

(٥) اذ يقول الرسول (ﷺ) : "ان يدي ويد علي بن ابي طالب في العدل سواء" . ينظر : ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٦٨ . ابو بكر احمد بن علي الخطيب البغدادي ، تاريخ بغداد ، تحقيق مصطفى عبد القادر ، ج ٥ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧٤ ، ص ٧٦) .

(٦) د. علي محمد محمد الصلابي ، اسمى المطالب في سيرة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ﷺ) (شخصيته وعصره) ، (القاهرة ، دار التوزيع والنشر الاسلامية ، ٢٠٠٤) ، ص ٢٦٨ .

لا توصف " (١) . ومع افتراض صحة هذا الرأي ، الا ان الاله من ذلك ، على ما يبدو ، ان فكر الإمام وسياسته قامت على تحويل هذا المبدأ الى واقع ملموس في حياة الانسان ،ذلك ان المساواة العادلة عند الإمام " ليست شعارا يرفع ولا كلمة تقال بل هي جهد يبذل وعمل يعمل ومفهوم يطبق في المجتمع تطبيقا جادا بلا مفاوطة بين انسان وانسان وبلا ترخص لانسان دون انسان" (٢) .

ولقد حقق الإمام في مجال سياسته العادلة نجاحا بارزا فقد شعر الجميع بتلك السياسة ، حتى قالت احدى النساء اللواتي عشن في كنف حكمه : "اني احببت عليا(ع) على عدله في الرعية وقسمه بالسوية" (٣) ، بل ان سمة العدل شهد له بها حتى اعداؤه (٤) ، حتى قال الإمام الحسن(ع) "رحم الله عليا ما استطاع عدوه ولا وليه ان ينقم عليه في حكم حكمه ولا قسم قسمه" (٥) .

ومن جهة اخرى ، وارتباطا وثيقا بعدالة الإمام فكرا وسلوكا كان الإمام حازما وحذرا في مسألة الظلم ورفضه وتجنبه على المستويين : الشخصي والعام ، اذ يقول : "والله لان ابيت على حسك السعدان* مسهدا ، وأجر في الاغلال مصفدا ، احب الي من ان القى الله ورسوله يوم القيامة ظالما

(١) المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٧٥ .

(٢) د. نوري جعفر ، فلسفة الحكم عند الإمام ، ط ٢ ، (القاهرة ، دار المعلم ، ١٩٧٨) ، ص ٨ .

(٣) ابو الفضل بن ابي طاهر (ابن طيفور) ، بلاغات النساء ، (قم ، مكتبة بصيرتي ، د.ت) ، ص ٧٢ .

(٤) مثل عمرو بن العاص وغيره ينظر : ابن قتيبة الدينوري ، الإمامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٤٣ .

(٥) البلاذري ، انساب الاشراف ، ص ١٥٣ .
* الشوك .

لبعض العباد وغاصبا لشيء من الحطام"^(١). ويقول (ع) : " والله لو اعطيت الاقاليم السبعة بما تحت افلاكها ، على ان اعصي الله في نملة اسلبها جلب شعيرة ما فعلته"^(٢) .

ويتضح تأكيد الإمام على الاهمية الكبرى للعدالة كونها حقاً للانسان كفرد أو في اطار المجتمع ولاسيما ازاء السلطة الحاكمة وان من حق الناس على الحكومة انصافهم والعدل بينهم"^(٣) . ويقول (ع) في بيان له الى اقاليم الدولة وقادة المجتمع : " اما بعد ، فأن حق على الوالي الا يغيره على رعيته فضلاً ناله ... الا وان لكم عندي الا احتجز دونكم سراً الا في حرب ... وان تكونوا عندي في الحق سواء"^(٤) ، وانسجاماً مع تقديس الإمام للعدالة فأأنه جعل منها السمة الرئيسية في البعد الالهي للمسيرة البشرية"^(٥) .

اما على الصعيد الانساني فان الإمام ينظر الى العدل على انه "افضل مروءة"^(٦) وهو على راس القيم الاسلامية ، حيث ان "افضل الاعمال كلمة

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٢٣ ، ص ٤٣٧ وهناك كلمات عديدة للإمام حول رفضه للظلم والظالمين واثار الظلم السلبيّة حول ذلك ينظر : السيد محمد الحسيني الشيرازي ، اثار الظلم في الدنيا والاخرة ، (بيروت ، مؤسسة المجتبي ، ٢٠٠١) ، ص ٦ وما بعدها .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، فهرسة وتعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٢٣ ، ص ٤٣٩ .

(٣) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٠ ، ص ٥٤٢-٥٤٣ .

(٥) حول هذه الفكرة مفصلة ينظر : مرتضى المطهري ، العدل الالهي ، ترجمة محمد عبد المنعم الخاقاني ، (يران ، دار الفقه للطباعة والنشر ، ١٤٢٤هـ) ، ص ٥٥ وما بعدها ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، الخطب ١٧٧ ، ٢٠٥ ، ٢١٤ ، كتاب ٢٧ وغيرها .

(٦) السيد محمد حسين الطباطبائي ، الميزان في تفسير القرآن ، ج ٢١ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، د. ت) ، ص ٣٥٠ .

عدل عند امام جائر ^(١) ، بل ان العدالة هي مصدر للقيم الاسلامية ^(٢) ، لذلك اوضحت العدالة من دعائم الايمان الاربعة على وفق رؤية الامام (ع) اذ يقول : **"الايمان على أربع دعائم على الصبر واليقين والعدل والجهاد"** ^(٣) .

هناك كثير مما يمكن ان يقال عن ايمان الإمام بالمساواة العادلة وعدها قاعدة للتعامل بين مختلف فئات الناس ^(٤) ، ومن هذا المنطلق فان مضمون المساواة العادلة عند علي بن ابي طالب له عدة ابعاد ، لعل من اهمها : الانساني ، الاجتماعي ، الاقتصادي ، القانوني ، والسياسي .

اولاً : البعد الانساني :

ينطلق الإمام في سعيه نحو المساواة العادلة من النفس البشرية فالعدالة الانسانية الفردية هي الاساس والبنية التحتية للعدالة في المجتمع ، فيخاطب الإمام الانسان ابتداءً : **"ما لابن ادم والفخر ، اوله نطفة واخره جيفة"** ^(٥) ، فالامام يصوغ فلسفة المساواة وتأصلها في ثقافة الانسان ووعيه حين يذكره ببدء خلقه ونهايته حتى تكون هذه الحتمية المصيرية هي اولى تجليات المساواة البشرية **"فلكم لادم وادم من تراب"** ^(٦) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣٦٤ ، ص ٦٨٤ .

(٢) ينظر : وصف الإمام للمؤمنين بانهم "يامرون بالقسط ويأتمرون به" المصدر السابق ، خطبة ٢٢١ ، ص ٤٣٢ .

(٣) المصدر السابق ، حكمة ٢٧ ، ص ٦٠٦ .

(٤) حول مضمون ذلك في مجموعة من مقولات الإمام ينظر : صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٢-٣٣٨ .

(٥) ينظر : عزيز الله عطاردي ، مسند الإمام الرضا ، (ايران ، المؤتمر العالمي للإمام الرضا ، ١٤٠٦ هـ) ، ص ٨٤ .

(٦) وهو حديث للرسول (ﷺ) كان الإمام دائم التردد له والتذكير به . ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٧ ، ص ٥٣ .

ويرفض الإمام (ع) الكبر مهما كانت مسوغاته سواء كان مصدره الافراد ام الجماعات ويحذر منه ويجعله من دواعي محق الاعمال الحسنة والميزات الصالحة ، اذ يقول : "الحمد لله الذي لبس العز الكبرياء واختارهما لنفسه دون خلقه ، وجعلهما حمى وحرما على غيره .. فاعتبروا بما فعل الله بابليس ، اذ احبط عمله الطويل وجهده الجهد ، وكان قد عبد الله ستة الاف سنة لا يدري امن سني الدنيا ام من سني الاخرة ، عن كبر ساعة واحدة" (١) .

وينظر الإمام للاستكبار على انه عامل مسخ للهوية الانسانية فكان نداؤه للمجتمعات البشرية "اطفئوا ما كمن من قلوبكم من نيران العصبية واحقاد الجاهلية ... واعتمدوا وضع التذلل على رؤوسكم ، والقاء التعزز تحت اقدامكم وخلق التكبر من اعناقكم ... فالله الله في كبر الحمية وفخر الجاهلية فانها ملاقح الشنآن* ومنافخ الشيطان" (٢) ويعد (ع) الاستكبار على الاخرين ارضية وباعث للجريمة والزلل ، حيث يصف سلبيات المجتمع الجاهلي- قبل البعثة النبوية - وهي سمات مرفوضة قد توجد لاحقا في أي مجتمع ، قائلاً : " بعثه والناس ضلال في حيرة وحاطبون في فتنة قد استهوتهم الاهواء واستنزلتهم الكبرياء واستخفتهم الجاهلية الجهلاء(٣)". ويصنف (ع) دواعي تقحم الذنوب انها "الحرص والكبر والحسد" (٤) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ص ٣٥٦-٣٥٧ .

* البغض .

(٢) المصدر السابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ص ٣٦٠-٣٦١ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ٩٤ ، ص ١٦٩ .

(٤) المصدر السابق ، حكمة ٣٦٠ ، ص ٦٨١ .

وبما ان الظلم الذي يقع على الإنسان قد يكون نتيجة لغرور انسان اخر ، فان الإمام يشخص الغرور كحالة مرضية تؤدي الى الظلم وبالتالي فان الغرور عقبة في وجه تحقيق المساواة والعدالة في النفس والمجتمع الإنساني ، وخصوصا اذا ما اقترن مع مسؤولية قيادية في الامة ، لذلك يحذر (ع) بعض ولاته قائلا : "اياك والاعجاب بنفسك والثقة ، بما يعجبك منها وحب الاطراء فان ذلك من اوثق فرص الشيطان" (١) .

ويهاجم الإمام(ع)الكبر بالعديد من المقولات (٢) ويسير غور النفس الانسانية فيقول : " ما من رجل تكبر او تجبر الا لذلة وجدها في نفسه" (٣) "وان كل متكبر حقير" (٤) في نظر الإمام علي الذي حارب الكبر بسلوكه في التواضع والزهد طوال مسيرة حياته سواء كان حاكما ام محكوما(٥) . ان رفض الإمام للسلوك المتعالي مهما كان مصدره(٦) رافقه الدعوة الى عدم قبوله من الجميع والغائه كمفردة من قاموس التعامل الانساني ، بل انه (ع) يلقي تبعات الظلم الذي قد يكون مصدره الكبر والتعالي على ثلاثة: "العامل بالظلم والمعين له والراضي به" (٧) .

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧٠ .
(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٧٦ ؛ حيث يذكر عدة اقوال للإمام يذم الكبر والمتكبرين .
(٣) ينظر : محمد مهدي الصدر ، اخلاق اهل البيت ، ط ٢ ، (ايران ، دار الكتاب الاسلامي ، ٢٠٠٢) ، ص ٤٠ .
(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٣٠ .
(٥) الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٧ ، ص ١٩٧-٢٠٧ .
(٦) للتوسع في (مصدرية الكبر) عند الامام ينظر : علي الخامنئي ، العودة الى نهج البلاغة ، ترجمة عباس نور الدين ، (بيروت ، مركز بقیة الله الاعظم ، ٢٠٠٠) ، ص ٦٧ وما بعدها .
(٧) محمد مهدي الصدر ، اخلاق اهل البيت ، مصدر سابق ، ص ٨٢ .

ولأهمية موضوع الغرور والكبر الذي قد يصيب الانسان فان الإمام يقول عنه : "شر الناس من يرى انه خيرهم" ^(١) ووفقاً لرؤيته (ع) هناك عدة اسباب للغرور منها غرور الشباب ^(٢)، غرور الجهل والجاهلية ^(٣) ، غرور الرئاسة والقدرة ^(٤) ، غرور الشهرة ^(٥) ، غرور الجناية ^(٦) ، غرور الرفاه والامن ^(٧) ، والغرور بالدنيا ^(٨).

ويقدم الإمام فلسفة التواضع كبلسم لمرض الغرور الذي يفتك بالانفس والمجتمع ، فهو يؤكد التواضع كعنصر اساس في الثقافة والوعي الاسلاميين، ومحط امتداح وثناء منه (ع) ^(٩)، بل ان فلسفة بعض العبادات، عند الإمام هي لقتل حالة الكبر والغرور ، فيقول : "فرض الله الايمان تطهيراً من الشرك والصلاة تنزيهاً عن الكبر" ^(١٠)، و" فرض عليكم حج بيته الحرام ، الذي جعله قبلة للانام ... جعله سبحانه علامة لتواضعهم لعظمته" ^(١١) .

وعد الإمام التواضع هو السلوك الامثل في الحياة كونه مستمداً من سيرة الانبياء عليهم السلام فيقول : " فلو رخص الله في الكبر لاحد من عباده لرخص فيه لخاصة انبيائه واوليائه ، ولكنه سبحانه كره اليهم التكابر

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٩٣ .
(٢) ينظر: الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٢، ص ١٢٣ .
(٣) ينظر: المصدر السابق ، خطبة ٨٦ ، ص ١٣٧ .
(٤) ينظر: المصدر السابق ، ١٣٢ ، ص ٢٣٣ .
(٥) ينظر: المصدر السابق ، خطبة ١١٢ ، ص ٢٠٤ .
(٦) ينظر: المصدر السابق ، خطبة ٤٨ ، ص ٥٤١ .
(٧) ينظر: المصدر السابق ، خطبة ٨٨ ، ص ١٤٠ .
(٨) ينظر: المصدر السابق ، خطبة ١١٠ ، ص ١٩٩ .
(٩) مدير ، مصدر سابق ، ج ١، ص ٣٧٩ .
(١٠) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣٧١ ، ص ٦١١ .
(١١) المصدر السابق ، خطبة ١ ، ص ٣٢ .

ورضى لهم التواضع، فالصقوا بالارض خدودهم وعفروا في التراب وجوههم وخفضوا اجنحتهم للمؤمنين" (١) .

ويعد الإمام النفس المتواضعة الراضية بالعدالة والساعية لتحقيقها هي النفس المسلمة حقاً فيقول : "ارض للناس بما ترضاه لنفسك تكن مسلماً" (٢) ، ويوصي ابنه الحسن ، ومن خلاله الانسانية قائلاً : "يابني ، اجعل نفسك ميزانا فيما بينك وبين غيرك ، فاحبب لغيرك ما تحب لنفسك واكره له ما تكره لها ، ولا تظلم كما لا تحب ان تظلم" (٣) ، وطالب الجميع ، بغض النظر عن وضعهم الاجتماعي والاقتصادي ومدى تاثيرهم في مجال حركتهم من الاسرة الى الامة بقوله : "عليكم بكلمة حق في الرضا والغضب والعدل مع الصديق والعدو" (٤) .

ثانياً : البعد الاجتماعي

وبعد ان يهذب الإمام النفس البشرية ، ينطلق نحو رحاب المساواة في عنوانها الاشمل (المساواة في اطار المجتمعات الانسانية) ، اذ يقول في بيت شعر نسب اليه :

"الناس من جهة التماثل اكفاء

ابوهم ادم واما الام حواء

فان يكن في اصلهم شرف

يفاخرون به فالطين والماء" (٥)

(١) المصدر السابق ، خطبة ١٩٠ ، ص ٣٦٢ .
(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٩ .
(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣٠ ، ص ٥٠٤ .
(٤) ابو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة الحراني ، تحف العقول عن آل الرسول (ﷺ) ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، ط ٢ ، (قم ، مؤسسة النشر ، ١٤٠٤ هـ) ، ص ٨٨ .
(٥) علي بن ابي طالب ، ديوان الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٤ .

وقد جعل الإمام دستور سياسته في المساواة كلمة قصيرة الصياغة بعيدة الدلالة تهدف للإصلاح واعداد بناء الانسان فيقول(ع):"الناس اما اخ لك في الدين او نظير لك في الخلق"^(١)، فشعار الإمام كان المساواة " بين جميع الناس وان تباينوا في الاديان واختلفوا في العناصر والالوان مساواة ميسرة قاصدة بغير تقصير سمحة بغير مغالاة ،نسبية بغير اطلاق تتعايش في الممكن المتاح"^(٢).

ويعلق أستاذ معاصر على الشعار العلوي " اما اخ لك في الدين او نظير في الخلق " بانه اقصى غايات الإنسانية بشموليتها الواسعة اذ ليس بوسع اكثر النظريات التنظيمية عمقا وتحسبا ان تعطي للبعد الإنساني عمقا في التعامل اكثر شمولية مما أورده الإمام علي(ع)في صورة الاخوة على أساس الدين او في الخلق والتكوين الجسدي حيث ان لم تجتمع وسواك بوحدة العقيدة الإسلامية فانك تجتمع معه بوحدة الخلق ... وهذه صفة شاملة تضم النوع الإنساني بأجمعه "^(٣).

ان هذه النظرة الشمولية للإنسانية قادت الإمام لاتخاذ مواقف فكرية وعملية للمساواة العادلة سواء بين الرجل والمرأة كونهما شريكين في المسيرة البشرية^(٤) ، والإقرار بحقوق الأديان والثقافات الأخرى في ظل الحكم الإسلامي^(٥) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣،ص٥٤٧.

(٢) د. نوري جعفر ، فلسفة الحكم عند الامام ، مصدر سابق ، ص ص ٧-٨ .

(٣) أ. د . خضير كاظم حمود ، السياسة الادارية في فكر الإمام علي بن ابي طالب (بين الاصلالة والمعاصرة)، (بيروت ، مؤسسة الباقر ، د. ت) ، ص ١٨.

(٤) سنعرض هذا الموضوع لاحقا ، في الفصل الرابع ، المبحث الاول.

(٥) سندرس هذا الموضوع لاحقا ، في المبحث الثالث من هذا الفصل .

وبرزت في رؤية الإمام المساواة في التمكن من اسباب العيش والعمل والرفاه للانسان بغض النظر عن أي انتماء او وصف اخر حيث كانت فكرته ان "الناس في المعاش اسوة" (١) ويحذر الإمام احد قاداته بقوله : "اياك والاستئثار بما الناس فيه اسوة" (٢) ، وكان دائما يردد قائلاً " ان الناس عندنا في الحق اسوة" (٣) ويفهم من الحق هنا وجوده الواقعي في النظام القضائي والاجتماعي والمالي ، وهكذا فإن دعوة الإمام الى المساواة العادلة لم تكن المساواة مجمدة انما هي بمثابة المنطلق الذي يتم الارتقاء من عنده على وفق معايير المفاضلة ، التي سنتطرق اليها لاحقا ، في سلم الحقوق والواجبات .

ومن اول ما رفضه منهج الإمام التقسيم على اساس العرق او العنصر القومي مع انه شخصا من اكرم الاصول ، وفي ذلك ورد عنه قوله : "من ابطأ به عمله لم يسرع به نسبه ... والذليل عندي عزيز حتى اخذ الحق له والقوي عندي ضعيف حتى اخذ الحق منه" (٤) . ويوجه كلامه للباحثين عن الجنس النقي وسلالات العوائل والاقوام : " اظهر الناس اعراقا احسنهم اخلاقا" (٥) و"افضل الناس انفعهم للناس" (٦) .

(١) جرداق ، مصدر سابق ، م ، ١ ، ص ١٩٢ .

(٢) الشريف الرضي (اجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧١ .

(٣) المصدر السابق ، كتاب ٧٠ ، ص ٥٩٤ ؛ ومواقع اخرى .

(٤) ينظر : عبد الرحمن الشرقاوي ، علي امام المتقين ، ج ٢ ، (مصر ، دار المعارف ، د.ت) ، ص ٣٦٩ . ينظر كذلك: يحيى بن ابراهيم الجحاف ، ارشاد المؤمنين إلى معرفة نهج البلاغة المبين (ويتضمن نقاشات كلامية مع ابن الحديد في شرحه لنهج البلاغة) . تحقيق السيد محمد حسين الجلاي، ج ١ ، ط ١ ، (قم ، دليل ما ، ١٤٢٢ هـ) ، ص ٥٠٦ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٣ .

(٦) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ١٦٢ .

ان فكرة المساواة الانسانية عند الإمام لم تكن تعني رفض الخصوصية العرقية او القومية في جانبها الايجابي ، بل كان (ع) يجعلها عامل توحيد وليس عنصر تفرقة ، اذ يقول : "السباق خمسة ، فانا سابق العرب ، وسلمان سابق الفرس ، وصهيب سابق الروم ، وبلال سابق الحبش ، وخباب سابق النبط" (١) ، وفي هذا الكلام نلاحظ الثناء على شخصيات من قوميات مختلفة للتدليل على عالمية الرسالة الاسلامية ، من جهة وعالمية المشاركة في ارساء دعائمها من جهة اخرى . ولذلك فان منطلق الفضل لم يكن الانتماء العرقي او القومي وانما مدح الفعل ذاته وهو السبق للايمان بالله ورسوله (ﷺ) وهذا ما يتفق مع نظرة الإمام للمساواة العادلة .

لقد واجه الإمام علي تحدي الانقسام بين العرب والموالي ، وهم من غير العرب او من العرب الذين تخلت عنهم قبائلهم سواء من المسلمين وغير المسلمين الذين قبلوا بالحكم الاسلامي لكنهم راوا ان حياتهم تحولت الى وضع سيء لا يطاق - وخصوصا ابان العهد الاموي ولم تختلف عما كانت عليه قبل الاسلام بينما كان المسلمون قد بشروهم بحياة سعيدة سمتها العدل والمساواة (٢) . وكانت حالة الترفع العرقي قد بلغت حدا شكا فيها الموالي وضعهم السيء الى الإمام مستشهدين بحالة المساواة التي سادت في عهد النبوة ، فغضب الإمام لمتل تلك الحال في دولته فوجه لومه اولاً لأولئك المتعاليين على المسلمين من غير العرب ، وعاد ليخاطب الموالي بقوله : " يا معشر الموالي ، ان هؤلاء قد صيروكم بمنزلة اليهود والنصارى

(١) ابو القاسم الموسوي الخوئي ، معجم رجال الحديث ، ج٨ ، ط٥ ، (د.م ، د.ن ، ١٩٩٢) ، ص١١٢ .

(٢) محمد تقى المدرسي ، التاريخ الاسلامي (دروس وعبر) ، (دم ، د.ن ، د.ت) ، ص٤٤ .

يتزوجون اليكم ولا يزوجونكم ولا يعطونكم مثل ما يأخذون ، فاتجروا بآرك
الله فيكم" (١).

ان هذه الحادثة تكشف امامنا عددا من الملامح التي وجدت - الى حد ما
- في ذلك الزمن المبكر في التاريخ الاسلامي منها :

١- تفاقم المشكلة بين القوميات ،نتيجة تراكمات جاهلية ظلت عالقة في
اذهان كثير من الناس على الرغم من اعتناقهم للعقيدة الاسلامية
الرافضة للتمييز العنصري ، وتكريس هذه الحالة ببعض السياسات
الخاطئة بعد عهد الرسول (ﷺ) ، والفهم المجتزئ للاسلام عند
بعض المسلمين والنظرة الاستعلائية التي رافقت سلوكهم الواقعي .

٢- ايمان الموالي برفض الإمام لمثل هذا الفكر والسلوك التمييزي ،
لذلك لجأوا اليه مشتكين ،وغضبه الصارخ حينما لم ير استجابة
لطروحاته عند المتكبرين وان كانوا مسلمين .

٣- البحث عن الحل العملي وتقديمه ،وهو من ميزات تجربة الإمام
بدمج الفكر النظري مع الحل الواقعي ،ويتضح ذلك بنصحه
للموالي بان يتحولوا للعمل التجاري كونه من المهن المربحة
والمحترمة اجتماعيا ،ولمعرفة الإمام ان التفرقة العنصرية كانت
في جزء منها تغطية للمصالح السياسية والاقتصادية.

وهذه المعالجة العملية عززها الإمام في عدة خطب ومقولات
صدرت عنه لتجاوز هذا الواقع ،من ذلك قوله : " فافضل الناس ،ايها الناس
،عند الله منزلة واعظمهم عند الله خطرا ، اطوعهم لامر الله واعملهم
لطاعة الله ،واتبعهم لسنة رسول الله واحياهم لكتاب الله ...- ثم صاح

(١) السيد هاشم البحراني ، حلية الابرار في احوال محمد واله الاطهار ، تحقيق الشيخ
غلام رضا ، ج ٢ ، (ايران ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١١هـ) ، ص ٢٨٧ .

بأعلى صوته - يا معاشر المهاجرين والانصار ،يا معاشر المسلمين اتمنون على الله وعلى رسوله باسلامكم والله ولرسوله المن ان كنتم صادقين - ثم قال - الا انه من استقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا ، وشهد ان لا اله الا الله وان محمداً عبده ورسوله اجرينا عليه احكام القرآن واقسام الاسلام ليس لاحد فضل على احد الا بتقوى الله وطاعته "(١). وان " من كان في قلبه مثقال خردلة من عصبية جعله الله تعالى يوم القيامة مع اعراب الجاهلية "(٢)

ولعل مما تجدر الاشارة اليه ان مسألة المساواة العلوية أثبتت خطأ "من نسبوا اسباب التشيع في خراسان الى ما زعموه من تشابهه تتابع الخلافة النبوية والدينية في بيت الرسول وتورث الملك عند الفرس في الدولة الكسروية ... او اصهار الحسين الى الفرس في أم زين العابدين كان سببا لتشيعهم ، متتاسين هؤلاء ، ان ابني عمر وابو بكر اصهرا اليهم في اختين لها "(٣). اما ما طرح انفا من سبب للتشيع فيتجاهل " تفرقة الولاة والحكام بين العجم وبين العرب كان سبباً لتصبح المساواة صيحة للتجمع منهم على امير المؤمنين"(٤) ، كما ان " تبنيه لنهج الشورى والعدل والمساواة والحوار قد جذب الى نهجه الموالي والجنسيات الاخرى غير العربية وعلى رأسهم الفرس الذين وجدوا في طرحه ما ينشدون من العدل والمساواة والحرية وهو ما كانوا يفتقدونه ... وهو ما يفسر سر ارتباط الفرس بالإمام علي وال البيت من بعده اذ وجدوا في خطبهم الخلاص من الظلم والتفرقة العنصرية التي

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج٥٧، ص٩٤ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج١٢ ، ص٢٦ .

(٣) عبد الحلیم الجندي،الإمام جعفر الصادق(ع) ،(القاهرة،المجلس الاعلى للشؤون الإسلامية،١٩٧٧)، ص٣١٦ .

(٤) المصدر السابق ، ص٣١٦ .

كانوا يعيشونها" (١) وهذا الرأي ، يبدو اقرب للصواب في تفسير هذه الظاهرة إذ ان العدل والمساواة انما هو مطلب انساني قائم بذاته ومهم في جوهره عظيم في اثره على الفرد والمجتمع .

ويذهب الباحث الاسلامي محمد مهدي شمس الدين الى ان واقع المساواة في زمن الإمام علي هو الذي جعل الموالي يتحركون نحو المشاركة والتعاطف مع ثورة الحسين ٦٠هـ (٢) ، وذلك بدافع من " الرغبة في تغيير واقعهم السيء بواقع عاشوه في ايام الإمام علي " (٣) . وبقيت سيرة الإمام في الانفتاح الانساني نحو مختلف القوميات ديدن اتباعه وتلامذته إذ ساهموا في " اطفاء نار الروح العنصرية والطائفية والاقليمية بين المسلمين ولاسيما في اوساط الشعب العربي ، فقد كان لها جذور في العهد الجاهلي وتحركت بسبب الفتح الاسلامي الواسع واختلاط المسلمين بالموالي برزت هذه الروح في العصر الاموي وكانت سببا للصراع بين المسلمين وتقسيمهم الى العرب والموالي ثم امتدت الى العصر العباسي والعثماني ومن هنا نجد هذا الاتهام الذي واجهه شيعة اهل البيت (ع) ، وما زالوا يواجهونه حتى الان في رميهم بانهم من الاعاجم لانهم كانوا يتعايشون مع الجميع بروح الاخوة الكاملة كما كانوا يجدون التعاطف مع اوساط الموالي والاعاجم بسبب هذه الروح المنفتحة" (٤) .

(١) صالح الورداني ، السيف والسياسة (الصراع بين الاسلام النبوي والاسلام الاموي) ، (القاهرة ، دار الحسام ، ١٩٩٦) ، ص ١٨٧ .

(٢) حول ثورة الحسين وتفصيلها ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٧٠ وما بعدها؛ محمد صادق الصدر ، اضواء على ثورة الحسين ، (النجف ، دن ، ١٩٩٧) ؛ حبيب جميل ابراهيم ، سيرة الإمام الشهيد الحسين ، (بغداد ، مطبعة الحافظ ، ١٩٩٠) .

(٣) محمد مهدي شمس الدين ، انصار الحسين ، ط ٢ ، (د. م ، الدار الاسلامية ، ١٩٨١) ، ص ١٩٣ .

(٤) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، ج ١ ، (د. م ، دار العترة ، ١٤٢٤ هـ) ، ص ٤٥ .

ويدحض الإمام دعامة مهمة لفخر المفخرين من العرب كون الرسول صلى الله عليه وآله ، عربي ، وحتى يبطل حجة من يستعلي بقربه من الرسول على العرب انفسهم ، يقول : " ان ولي محمد من اطاع الله وان بعدت لحمته ، وان عدو محمد من عصى الله وان قربت قرابته " ^(١) بل ان "اولى الناس بالاتباء اعلمهم بما جاءوا به " ^(٢) على وفق رؤيته (ع) ، وعندما اعترضت امرأة من العرب على مساواتها في العطاء مع اخرى من العجم اجابها الإمام ، بعد ان اخذ بين يديه كفين من التراب ، : "والله لا اجد لبني اسماعيل في هذا الفياء فضلا على بني اسحاق " ^(٣) وعلى وفق هذا الموقف في رفض التمايز العرقي يحدد الإمام اطاراً اخر للمساواة العادلة في جانبها الاقتصادي .

ثالثاً : البعد الاقتصادي

ان ما يكنه الإمام من احترام للعمل ^(٤) كونه حق الانسان وواجباً عليه ، غير بعيد عن رفض الإمام للمساواة بين الخامل والعامل الكفو وبين الذكاء والابداع ونقيضهما ، بل انه يقرر عدم شرعية أي مكسب مالي على حساب القوى العاملة في الامة ، ناتج عن حسب أو جاه أو منصب وما الى ذلك من اعتبارات لا تفيد الا اصحابها على حساب المجتمع ، بل ان ثروة الامة في نظر الإمام علي تكون لابنائها العاملين فقط ، وبعد اخذ الحق العام ^(٥) ، "فجناة ايديهم لا تكون لغير افواههم " ^(٦) .

(١) محمد الريشهري ، ميزان الحكمة ، ج ٣ ، ط ١ ، (قم ، دار الحديث ، ١٤١٦ هـ) ، ج ٢ ، ص ١٧٥١ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٠٥-٣٠٦ .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٨١ .

(٤) سنعرض لموضوع حق العمل لاحقاً ، في الفصل الرابع ، المبحث الرابع .

(٥) يتمثل الحق المالي العام في لزكاة والخمس وغيره من حقوق الفقراء سنعرض لها لاحقاً في الفصل الرابع المبحث الخامس .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج بلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٣١ ، ص ٤٩٨ .

وقبل ان تلج اكثر في فهم البعد الاقتصادي للمساواة العادلة في فكر الإمام ،لابد من الاشارة الى حقيقة " ان السنوات الخمس والعشرين التي سبقت البيعة لامير المؤمنين علي بن ابي طالب قد شهدت نمواً سرطانياً لأسوأ اقتصاد اقطاعي - رأسمالي في اقاليم الوطن الاسلامي الحديث النشأة ، وظهور الطبقة بأسوأ صورها في الحياة"^(١) ، لذلك كان من اولى قرارات الإمام، بعد توليه الخلافة، هو رد الاموال العامة للشعب ومن دون استثناء ، ومنعه للثراء غير المشروع اذ يقول "ان في العدل سعة ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه اضيق"^(٢) ، واتخذ الاجراءات التي اكد من خلالها مساواة المسلمين في ثروات البلاد وتغييره ما كان قائماً من سياسة التفاضل المالي^(٣) ، إذ يقول : " الا لا يقول رجال منكم غداً قد غمرتهم الدنيا فاتخذوا العقار وفجروا الاتهار وركبوا الخيول الفارهة ، واتخذوا الوصائف الروقة * ، اذا ما منعتهم ما كانوا يخوضون فيه واصرتهم الى حقوقهم التي يعلمون، فينقمون ذلك ويقولون حرمانا ابن ابي طالب حقوقنا ، الا وايماء رجل من المهاجرين والاتصار من اصحاب رسول الله (ﷺ) يرى ان الفضل له على من سواه لصحبته فان الفضل النير غدا عند الله وثوابه واجره على الله ، وايماء رجل استجاب لله وللرسول فصدق ملتنا ودخل ديننا واستقبل قبلتنا فقد استوجب حقوق الاسلام وحدوده فانتم عباد الله ، والمال مال الله يقسم بينكم بالسوية ، لا فضل فيه لاحد على احد ، وللمتقين عند الله غدا

(١) محمد ، مصدر سابق ، ص ٤٦ ؛ وحول مقدار الثروات الطائلة والفوضى المالية التي سادت في

الفترة التي سبقت عهد الامام علي ينظر : الهمداني ، مصدر سابق ، ص ص ٦٧٤-٦٧٥ .

(٢) الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ق ٥ ، ص ١٢٠ .

(٣) حول هذه السياسة التي اوجدت في عهد الخليفة عمر بن الخطاب واسسها واثارها ونقدها ينظر:

احمد بن يعقوب اليعقوبي ، تاريخ اليعقوبي ، ج ٢ ، (بيروت ، دار صادر ، د.ت) ، ص

ص ١٣٤-١٥٣ ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٦٢١ ؛ الطائي ،

مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤ ، ص ص ٢٠٠-٢١٩ وغيرها .

* " الجميل جدا من الناس ينظر : ابن منظور ، لسان العرب ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٦٣٤ .

احسن الجزاء وافضل الثواب ، لم يجعل الله الدنيا للمتقين اجرا ولا ثوابا ومن عند الله خير للأبرار. واذا كان غدا ان شاء الله فاغدوا علينا فان عندنا مالا نقسمه فيكم ، ولايتخلفن احد منكم عربي ولا اعجمي كان من اهل العطاء او لم يكن إلا حضر" (١) .

وهذا البيان الاقتصادي ، ذو دلالات مهمة بعيدة الغور ، وواضحة المعنى ولكن ما نود ان نشير اليه ان الامام ذهب إلى ان الفضل الديني لا يجب ان ينعكس بصورة مميزة دنيوية ، من جهة ، ومن جهة اخرى ان المال ليس للسلطة الحاكمة ، كما توهم بعضهم (٢) ، انما هو مال الله للامة (٣) ، فان الحق في المساواة كأثر ونتيجة لذلك هو فوق الحاكم نفسه ، في رؤية للامام الذي يشير الى حق الملكية هي للامة قائلاً : "لو كان المال لي لسويت بينهم فكيف وانما المال مال الله" (٤) .

ويرى محمد عمارة ان "قرار علي في العدول عن تمييز الناس في العطاء والعودة الى نظام المساواة من اخطر قراراته الثورية لانه كان يعني انقلاباً اجتماعياً بكل ما تعنيه هذه الكلمة من دلالات ... كما كان رد فعل الاغنياء - وفي مقدمتهم ملاً قريش وبنائهم - ضد علي وقراره هو بداية الثورة المضادة ضد حكمه" (٥) ، ولقد ادرك هذه المسألة اكثر من مشير على الإمام وما قد تجلبه سياسته العادلة هذه من تأثيرات في الموقف السياسي حيث قال له بعض من خلص اصحابه عن قيادات المعارضة بأنهم : " كرهوا الاسوة

(١) الرشيدري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م ٤ ، ق ٥ ، ص ١٠٦-١٠٧ .
(٢) خطب معاوية قائلاً : " انما المال مالنا ، والفيء فيننا ، فمن شئنا اعطيناه ومن شئنا منعناه " ينظر : هذه الافكار وغيرها : محمد بن عقيل العلوي ، النصائح الكافية لمن يتولى معاوية ، (قم ، دار الثقافة ، ١٤١٢ هـ) ، ص ٥٧ وما بعدها . يونس ، مصدر سابق ، اماكن مختلفة .

(٣) ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ١٠٨-١٠٩ .
(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٨٣ ، ص ١٢٦ .

(٥) د. محمد عمارة ، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب ، ط ١ ، (القاهرة ، دار الثقافة ، ١٩٧٧) ، ص ٧-٨ .

وفقدوا الاثره"^(١)، فكان رده عليهم بأنه لا يطلب النصر بالجور وخيانة الله والامة وتوظيف المال العام للاغراض السياسية ويتجلى ذلك بوضوح في قوله : " فاما هذا الفيء فليس لأحد فيه على احد اثره ، وقد فرغ الله من قسمته فهو مال الله وانتم عباد الله المسلمون "^(٢)، وتأكيد ذلك على سنة الرسول (ﷺ) بالعطاء المتساوي في حواراه مع بعض أقطاب المعارضة^(٣)

وقد كانت هذه السياسة العادلة لاسيما في جانبها الاقتصادي موضع نقد من المنطقيين من واقع سياسة المداهنة والمخادعة ، فيقول احد الناقدين : "كان على علي ان يشتري من يستطيع شراءهم وكان عليه ان يستخدم السلطة التي حصل عليها لتوزيع بعض المكاسب والمغانم على ذوي النفوذ الذين بإمكانهم ان يدعموه في صراعه ضد معاوية . وبعد ان تستقر له الامور وبعد ان يفرغ من تصفية خصومه ، يستطيع بسهولة سحب أي امتيازات او مكاسب يكون قد منحها لأشخاص اثناء حاجته اليهم "^(٤) .

والحقيقة ، ان ما اثاره هذا الناقد من اشكالية قد تكون مقنعة بالعرف النفعي ولكنها بالتأكيد غير مجدية بالرؤية الإسلامية والأخلاقية والمبدئية التي مثلها الإمام ، فكيف يعطي الاموال والثروات للرؤساء دون غيرهم ، وماذا يقدم كخطاب سياسي ونموذج فكري لجنوده وشعبه؟ ومن الناحية العملية فان الامام لم يكن يملك أموالاً ليفاضل بها بعضا على بعض ، إلا ان يأخذ من الفقراء والضعفاء ليقدمها للأغنياء والأقوياء ، ان ما يذهب اليه هذا الناقد قد يبيح بالنتيجة للحاكم الاعلى قمع المعارضة بالحديد والنار وتعميم نظام

(١) الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م٤ ، ق٥ ، ص١٠٩ .

(٢) المصدر السابق ، م٤ ، ق٥ ، ف٢ ، ص١١٠ .

(٣) المصدر السابق ، م٤ ، ق٥ ، ص١١١-١١٢ .

(٤) حسنين كروم ، " المثالية والسلطة " بحث ورد في كتاب ، د محمد عمارة واخرون ، علي بن ابي طالب ، (نظرة عصرية جديدة) ، (بيروت ، المؤسسة العربية ، ١٩٧٠) ، ص٨٠ .

السخرة العسكرية الالزامية لابناء المجتمع وسيكون التنازع وكأنه بين إمبراطوريتين لغرض التوسع وبسط النفوذ وليس تعارضا بين قيم من اجل مبادئ تسمو على واقع الحياة المادية الفانية .

ان اسلوب المساواة العادلة كان اداة بيد الإمام يسعى من خلالها للقضاء على الفقر المدقع بجانب الثراء الفاحش في المجتمع الاسلامي^(١) ،ومن هذا البعد فان "الناس غير متساوين في الضرائب إذ لا تؤخذ الضريبة الا من الموسر دون المعوز"^(٢) ويذهب علي شريعتي الى ان الإمام علي هو اول من اوجد نظرية التساوي في الاستهلاك داخل المجتمع وعدم خلق الحاجة واللهث وراء السلع المادية والتفاوت الطبقي فيما تتساوى الحاجة اليه.^(٣)

ان التطور الاقتصادي ،في نظر الإمام ،وكذلك تراكم الثروة وتحقيق الرفاه لا يكون الا من حيث تقام العدالة والمساواة اذ يقول : " لا يكون العمران حيث يجور السلطان"^(٤) ، وهذا الكلام ينقلنا الى جانب اخر من جوانب عدالة علي بن ابي طالب وهو التساوي ببعديه القانوني والسياسي ،فاما ما يتعلق بالبعد القانوني ، ولاسيما القضائي منه ، فقد اولاه الإمام اهمية قصوى سنعرض لها لاحقا^(٥) ، كون اللجوء للقضاء العادل وخضوع الجميع لحكم القانون احد حقوق الانسان التي دعا اليها الإمام واهتم بها ايما اهتمام .

(١) سنعرض موقف الإمام من الفقر كوضع اجتماعي في الفصل الرابع ، المبحث الرابع.

(٢) جرداق ، مصدر سابق ، م١ ، ص٣٦٧ .

(٣) د.علي شريعتي،الإمام علي(ع)،ترجمة علي الحسيني،(ايران،دار الكتاب الاسلامي،٢٠٠٠)،ص١٦٢-١٦٣

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص٤٦٧ .

(٥) الفصل الخامس ، المبحث الثاني .

رابعاً : البعد السياسي

اما البعد السياسي ،فان الإمام يتوجه نحو السلطة الحاكمة ،ليبين حالة التأثير والتأثر بين الامة والحاكم على محك المساواة العادلة ، فيقول الإمام " جمال السياسة العدل" ^(١) ، ويجعل ذلك مطلباً في مختلف توجهات الحكم ومستوياته اذ يوصي (ع) "اذا حكتم فاعدلوا" ^(٢) ، بل عنده "افضل عباد الله عند الله امام عادل" ^(٣) و"ان زمن العادل خير الازمنة وزمان الجائر شر الازمنة" ^(٤) وينصح الإمام الانسان بشكل عام وصاحب السلطة بشكل خاص قائلاً: " اياك والجور ، فان الجائر لا يشم ريح الجنة" ^(٥).

وقد قرن الإمام هذه الدعوات بمنهج عملي اختطه حالما تولى الخلافة إذ كانت المساواة العادلة هي أساس الحركة السياسية للامام ،يقول ابن عباس (رضي الله عنه) : " دخلت على امير المؤمنين بذي قار وهو يخصف نعله فقال لي : ما قيمة هذه النعل ؟ فقلت : لاقيمة لها ! فقال(ع) : " والله لهي احب الي من امرتك ، الا ان اقيم حقاً او ادفع باطلا" ^(٦) . ويخاطب الإمام مالك الاشتهر ناصحاً " ليكن احب الامور اليك اوسطها في الحق واعمها في العدل واجمعها لرضى الرعية ... وان افضل قرّة عين الولاية استقامة العدل في

(١) المصدر السابق ، ص ٢٢ .

(٢) ابو جعفر محمد بن عبد الله المعتزلي الاسكافي ، المعيار والموازنة ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، د.ت) ، ص ٢٨٣ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٤ ، ص ٢٨٧ ، وينظر : محمد باقر الناصري ، من معالم الفكر السياسي في الاسلام ، ط ٢ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، ١٩٨٨) ، ص ١٠٥ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٧٦ .

(٥) المصدر السابق ، ص ٩٥ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٣ ، ص ٧٥ .

البلاد" (١) بل انه (ع) ركز على ضرورة المساواة حتى في نظرة العين للدلالة على ما هو اكبر واهم ، ففي عهده الى محمد بن ابي بكر حين ولاه مصر ، بين له كيفية التعامل مع ابناء الامة قائلاً : " فإخضع لهم جناحك والن لهم جانبك ، وابسط لهم وجهك ، وآس بينهم في اللحظة والنظرة ، حتى لا يطمع العظماء في حيفك لهم ولا ييأس الضعفاء من عدلك عليهم " (٢) . وجعل الإمام العدل من واجبات الحكومة إذ يقول لواليه الاشرتر : " الواجب عليك ان تتذكر ما مضى لمن تقدمك من حكومة عادلة او سنة فاضلة او اثر عن نبينا او فريضة في كتاب " (٣) . وان مواجهة المستكبرين عند علي هي اولوية على رأس السياسات الإسلامية (٤) .

ان رفض الجور وتأكيد المساواة والعدالة فضلاً عن بعدهما المعنوي والمجتمعي ، فان لهما بعداً سياسياً مادياً عند الإمام وذلك بتحقيق الاستقرار إذ يقول : "ثبات الدولة باقامة سنن العدل" (٥) ، ان : "العدل نظام الامرة" (٦) و " بالعدل تصلح الرعية" (٧) ، بل ان نتيجة انتهاك هذا الحق يمنح المشروعية للشعب ان يثور ضد حكامه او ظالميه (٨) ، وربما ذلك يفهم من تذكير الإمام الخليفة عثمان بن عفان حين عرض له مطالب الثائرين عليه ، قائلاً : " الناس الى عدلك احوج منهم الى قتلك" (٩) .

(١) المصدر السابق ، خطبة ٣٣ ، ص ٧٥ .

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٢٧ ، ص ٤٨٥ .

(٣) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٧٢ .

(٤) ينظر : المصدر السابق ، كتاب ٢٦ ، ص ٤٨٢ . كتاب ٤٥ ص ٥٣٠-٥٣٥ .

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٣٧ .

(٦) المصدر السابق ، ج ٣ ، ص ١٨٣٩ ؛ صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٣ .

(٧) المصدر السابق ، ص ٣٣٥ .

(٨) سنعرض هذا الحق لاحقاً في الفصل الثالث ، المبحث الرابع .

(٩) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٠٣ .

لقد نظر الإمام الى المساواة العادلة كدرع لحماية البلاد حتى من الخطر الخارجي فيقول "بالسيرة العادلة يقهر المناوئ" (١) أي ان الشرعية المتأتية من سياسة المساواة العادلة تقوي شأن السلطان داخليا وخارجيا ، "إذا ادت الرعية الى الوالي حقه ، وادى الوالي اليها حقها عز الحق بينهم وقامت مناهج الدين واعتدلت معالم العدل ... فصلح بذلك الزمان ، وطمع في بقاء الدولة ويئست مطامع الاعداء" (٢). وعلى وفق هذه الرؤية اجاب الامام احد عماله حين طالبه باقامة سور لمدينة : "حصنها بالعدل ، ونقها من الجور" (٣) . وقد ابتكر الإمام (صندوق القصص) (٤) ليضع فيه المظلومون شكاوهم والمطالبة بحقوقهم وكان الإمام يقرأ تلك الرقاع بنفسه حتى يكون قريبا من نبض الناس ويرفع الظلم والحيف عنهم ، ولكي يعطي مثلا على امكانية ايجاد الوسائل والسبل لتحقيق العدالة سواء من السلطة ام من قبل الشعب .

ان الحديث عن السلطة والشعب او الحاكم والمحكومين في تجربة الإمام غاية في السعة والأهمية ، فطرق تميز الطبقة الحاكمة كثيرة سواء ما اختص منها بالحاكم وباسرته ام حاشيته ام بالشرائح ذات المال والنفوذ في المجتمع . فبالنسبة للحاكم (٥) يجب - كما يرى الإمام - ان يكون خاضعا للحق والقانون دون أي تمييز عن الشعب فلقد اعلن (ع) يوم " الخامس والعشرين من شهر ذي الحجة عام ولايته سنة ٣٥هـ، الموافق ٢٣ يونيو {حزيران} ٦٥٦م ، بعد ان تمت له البيعة، قائلا : "انما انا رجل منكم لي مالكم .. وعلي ما عليكم

(١) ينظر : مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٤٢ . وقوله " من عدل في سلطانه استغنى عن اعوانه " ، ج ٢ ، ص ٤٢١ .

(٢) ينظر : الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م ٤ ، ق ٥ ، ص ٢٣٠ .

(٣) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٠٦ .

(٤) الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م ٤ ، ق ١ ، ص ٢٤٣ .

(٥) سنتطرق لموضوع (الحاكم) لاحقا في الفصل الثالث ، المبحث الثالث .

"(١) ،وقد كان الإمام كذلك حتى وصفه احد رعاياه قائلاً : "كان فينا كأحدنا"(٢) .

اما بالنسبة لاسرة الحاكم واقربائه ،فقد قدم الإمام أنموذجاً فريداً في تعامله مع افراد اسرته(٣) إذ لم يحصلوا الا على حقهم كمواطنين وكجزء من الشعب ،بل ان قصته مع اخيه عقيل وكيف احرق يده بحديدة محماة عندما طلب ان يتميز عن سواه(٤) هي على ما يبدو سلاح علوي الصنع بيد الشعوب لتحرق به ايادي سراق اقوات الشعوب من الاسر الحاكمة وتحت أي ذريعة او عنوان ، بل ان الإمام قد رفض هذا السلوك من بعض ولاته وعاقب عليه(٥) ،وذلك منعا لاي تمييز على حساب الشعب ومهما كانت الجهة المستغلة ، بل استنكر (ع) التمييز في تقلد الوظائف العامة حين بين ان الناس متساوون فيها حيث "رفع ايدي الاشراف والوجهاء من كل عمل لا يكونون له اهلا ليتولاه اهل الكفاءة من الناس"(٦) وتكون " قضية الكفاءة هي المقياس الاول والاخير في دستورهِ ، اما الولاة فينبغي ان يتم اختيارهم لا عن هوى او ميل شخصي ولا بنشوتهم في بيئة الشرفاء والارستقراطيين ولا لما يتحصنون به من المجد التليد والثروة الطارفة او السبق الى الاسلام وانما يختارهم بعد ان يختبر مكانتهم في قلوب الناس ويعرف انهم جبلوا لخدموا لا لخدموا وانهم ينظرون الى جهود العامة نظرتهم للامر المقدس الذي لا يمس

(١) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٦ .

(٢) لجنة الحديث ، سنن الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ١٦٥ .

(٣) ينظر : باقر شريف القرشي ، موسوعة الامام امير المؤمنين علي بن ابي طالب ، ج ١١ ، ط ١ ، (د. م ، مؤسسة الكوثر للمعارف الاسلامية ، ٢٠٠٢) ، ص ٣٨ وما بعدها .

(٤) المصدر السابق ، ج ١١ ، ص ٤٠ .

(٥) حول كتبه الى بعض ولاته ينظر : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥ ، ص ٤٦٣ ؛ كتاب ٢٠ ، ص ٤٧٦ ، كتاب ٤٠ ، ص ٥٢٤ ، كتاب ٤٣ ، ص ٥٢٩ . وغيرها

(٦) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٣٦٨ .

"(١) بل ان الإمام اكد العدالة حتى في التقييم الاداري والسياسي للموظف العام حيث نبه احد ولاته قائلاً : " ثم اعرف لكل امرئ منهم ما ابلى ولا تضمن بلاء امرئ الى غيره .. ولا يدعونك شرف امرئ الى تعظم من بلائه ما كان صغيراً ولاضعة امرئ الى ان تستصغر من بلائه ما كان عظيماً"(٢) .

ونتلمس بعدا اخر للتمييز على الصعيد السياسي ، وهو تصنيف الشعب الى فئتين رئيسيتين هما عامة افراد الامة وخاصة من اصحاب المناصب والثروات والامتدادات العائلية والقبلية وما شابه من اصحاب الوضع المميز داخل المجتمع ، ولعل الإمام كان السياسي والمفكر الاول الذي قد وضع العامة في مكانة اسمى من الخاصة ان هذا التصنيف قد اتى نتيجة معرفة علمية دقيقة لحالة كلتا الفئتين في المجتمع ، ثم اعلان ان العامة من الشعب هم عماد البلاد ومصدر قوته إذ يقول(ع) : " ان سخط الخاصة يغتفر مع رضا العامة ، وليس احد من الرعية اثقل على الوالي مؤونة في الرخاء ، واقل معونة له في البلاء ، واكره للاتصاف وأسأل بالاحاف واقل شكرا عند الاكفاء وابطأ عذرا عند المنع واضعف صبيرا عند ملومات الدهر من اهل الخاصة وانما عماد الدين وجماع المسلمين والعدة للاعداء ، العامة من الامة ، فليكن صغوك اليهم وميلك معهم"(٣) .

ان هذه الطريقة في النظر الى سمو الشعب بفقرائه ومستضعفيه بعماله وفلاحيه ، وما يناقضه من واقع سياسي مارسته حتى الحكومات المدعية للاسلام ، دفع بعضهم للاعتقاد بان " هناك نوعاً من الجدل الغريب في سلطة

(١) المصدر السابق ، م ١ ، ص ٣٦٨ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٦ .

(٣) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٩ .

علي بن ابي طالب فقد كان لا يقر المركزية المتعجرفة ويستهيئ بالارستقراطية وهما أي المركزية والارستقراطية قوام السلطة تاريخيا" (١) ، وتأتي الاجابة عن هذا الجدل بان الإمام "كان يبني سلطة عادلة قوامها الادارة الذاتية للجماهير المؤمنة ،وبكلمة اخرى ، كان يضع سلطة متحررة من ادواتها التراتيبية والقمعية المستعلية على المجتمع" (٢).

وتعد انطلاقة الإمام نحو المساواة العادلة ،مسألة مبدئية في سلوكه اصيلة في رؤيته فهي لم تكن ردة فعل او استجابة للمطالب الشعبية او مناورة سياسية بل هي حق للانسان حمل لواء المطالبة به قبل توليه الحكم ، إذ اشار على الخليفة عمر بن الخطاب بـ " الحدود على القريب والبعيد والحكم بكتاب الله في الرضا والسخط والقسم بالعدل بين الاسود والاحمر" (٣).

ورسمت المساواة العادلة ملامح سياسة الامام بعد توليه الحكم ، ويبدو انه كان مطمئنا بهذا الشأن حتى قال : " احاج الناس يوم القيامة بسبع : اقامة الصلاة وايتاء الزكاة ، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والقسم بالسوية والعدل بالرعية واقامة الحدود" (٤) . وبتوجهه نحو المساواة العادلة ، خطب الإمام بعد توليه الخلافة قائلاً : "لتبليبن ببلبة وتغربلن غربلة ... حتى يعود اسفلكم اعلاكم واعلاكم اسفلكم ،وليسبقن سابقون كانوا قصروا ، ويقصرن سابقون كانوا سبقوا" (٥) ، وهنا يمكن ان يثار تساؤل ما اسس

(١) عزيز السيد جاسم ، علي بن ابي طالب (سلطة الحق) ، ط٢ ، (د.م، دار سينا للنشر ، د.ت)، ص١٦٦.

(٢) المصدر السابق ، ص١١٦

(٣) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص٢٠٨ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج١٤ ، ص١٠٦ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦ ، ص٤٩ .

وموازنين التفاضل للعود والارتقاء الانساني او الهبوط في نظر الإمام علي وذلك سعياً منه لتحقيق العدالة ؟

من الممكن القول ان معايير الإمام علي في التقييم فضلاً عن كونها مستمدة من الشريعة الاسلامية ، فانها تتسم بالشمول والمرونة وذلك بإمكانية تغطيتها ابعاد الحياة المختلفة ، ولعل اهم تلك المعايير هي :

اولاً: الايمان :

ان الايمان بالله عز وجل كخالق للكون يجعل الانسان مستعداً لاقرار منهج الله في الحياة وتحقيقه في صورة عملية تترجم فيها النصوص الى ممارسات عملية ومشاعر واخلاق وارتباطات لا بد ان تؤدي الى الاستقامة وما ينتج عنها من خير وبر وامان وتعاون وسلام ، ان هذا الايمان وما يترتب عليه سيكون حاكماً على عواطف الانسان وسلوكه في الحياة فلا ظلم ولا عدوان ولا اضطهاد ولا استغلال ، وبذلك فان التفاضل على اساس الايمان يكون امراً مرغوباً فيه تتقبله العقول وتركن اليه النفوس^(١) .

يقول الإمام علي (ع) : " عامل سائر الناس بالانصاف وعامل المؤمنين بالايثار"^(٢) ، ويترتب على هذا التفاضل ايضاً اثار عملية منها : عدم تولية الكافر او المشرك على المؤمن ، ولا يسمح للمشرك ان يكون قاضياً ولا مأموناً في كثير من مرافق الدولة الاسلامية^(٣) .

(١) جعفر الفداري ، " منهج الاسلام في اقرار المساواة بين الناس " بحث ورد في جعفر سبحاني واخرون ، خصائص الاسلام العامة (مجموعة مقالات مختارة) ، (طهران ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب ، ١٩٩٩) ، ص ٤٧٣ ؛ يقول الله تعالى (ولعبد مؤمن خير من شرك) سورة البقرة / الاية ٢١ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢ .

(٣) سبحاني ، خصائص الاسلام العامة ، مصدر سابق ، ص ٤٧٣ .

ثانياً : التقوى

التقوى هي الحارس الواعي الذي يحرس العقل والضمير والارادة من الغفلة والضعف والانزلاق وراء الاهواء والمنافع الذاتية ، والمتقي لله هو المأمون على ارواح الناس واعراضهم واموالهم وجميع حقوقهم ، والتقوى المتلازمة مع الايمان بالله تعالى ، تعد القطب الذي يدور عليه التفاضل في الاسلام^(١)، يقول الإمام علي : " لا تضعوا من رفعة التقوى "^(٢) و"لا ترفعوا من رفعة الدنيا "^(٣)، ومن اهمية التقوى كسبيل للارتقاء الانساني نلاحظ اهتمام الإمام بها كموروث فكري اساسي للإمام^(٤)، ومن نتائج ذلك ، لا يصلح ان يكون غير المتقي قائدا للمسلمين او قاضيا او شاهدا في المسائل القضائية او اماما للصلاة ولا يصبح تبني المواقف تبعا لابنائهم ورائه كونه فاقدا للمصداقية^(٥).

والتفاضل على اساس التقوى ليس اجحافاً بحق احد ولا تناقضاً بينه وبين المساواة التي اقرها الاسلام ، فلكل امر مجاله الخاص به ، بل ان من الحقوق الانسانية ان تتحقق التفاضل الموضوعي بين الناس ، ان عدم التفاضل قد يكون من مصاديق الظلم والاجحاف المؤدي الى ارباك العقول والقلوب والنفوس والى اشاعة الاضطراب في المواقف والسلوك ، وتتحقق حالة

(١) يقول الله في القرآن الكريم "يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله خبير عليم" ، سورة الحجرات / الآية ١٣ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٨٠ .

(٣) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٧١ .

(٤) حيث وردت دعوته للتقوى واهميتها في الفكر والسلوك الانساني في كثير من خطبه ورسائله وحكمه ينظر: الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، الخطب: ١٥/٦٢/٨١/١١٢/١٣٠/١٥٥/١٥٩/١٦٥/١٧١/١٨٠/١٨١/١٨٦/١٨٩/١٩٠/١٩١/١٩٢/١٩٣/١٩٤/١٩٦/٢٢٨ ، الكتب ١٢/٢٥/٢٦/٢٧/٣٠/٣١/٤٥/٤٦/٤٧/٥٣ ، الحكم : ٤١٠/٣٨٨/٣٤٤/٢٤٢/٢١٠/٢٠٣/٩٥ .

(٥) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٧٢) ، ص ٣٥ .

الطمأنينة بين الناس حينما " يركنون الى هذا الميزان بمختلف انتماءاتهم العقائدية والعرقية والطبقية"^(١).

ثالثا : العلم

العلم عند الإمام هو حق من حقوق الانسان^(٢) فضلاً عن انه يعد معياراً للتفاضل ايضاً^(٣) كونه اداة لتطور المجتمع وتحصيل سعادته في الدنيا قبل الآخرة ، وقد اعتاد المسلمون ، في عصور نهوضهم الحضاري ، تقدير العلماء واتباع منهجهم وان كانوا منتمين الى عنصر او قومية معينة ، إذ ان المقياس هو العلم لا العنصر والقومية واللغة والطبقة والنسب وهذا التفاضل لايعني عدم المساواة ، فالعلماء متساوون في الحقوق الشخصية ومتساوون امام القضاء والقانون"^(٤). ولكن هذا لا يمنع ان يقلدهم الإمام ارفع المناصب في الدولة والمجتمع ، كونهم الاكفأ مع توفر الشروط والمميزات الأخرى ويزرع حبهم واحترامهم في نفوس الناس عامة وطلبة العلم والمعرفة خاصة^(٥).

رابعا : العمل الايجابي

ينظر الإمام علي الى كل من الانسان والاسلام كطاقات يجب ان تستغل في العمل الصالح^(٦) من اجل بناء المجتمع والانسان ، فضلاً عن احترامه العمل واعتباره حقا للانسان^(٧) ، فان الإمام جعل طبيعة العمل الصالح تأكيدا

(١) سبحاني ، خصائص الاسلام العامة ، مصدر سابق ، ص ٤٧٥-٤٧٦ .
(٢) سنتطرق لهذا الحق لاحقا ، في الفصل الرابع ، المبحث الثالث
(٣) وقد ورد ذلك في القرآن الكريم سورة الزمر / الآية ٩ ، سورة المجادلة / الآية ١١ .
(٤) سبحاني ، خصائص الاسلام العامة ، مصدر سابق ، ص ٤٧٧ .
(٥) سنتطرق لموضوع حقوق العلماء لاحقا ، في الفصل الرابع ، المبحث الثالث
(٦) يقول تعالى : " وضرب الله مثلا رجلين احدهما انكم لا يقدر على شيء وهو كل على مولاه اينما يوجهه لايات بخير هل يستوي هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم " ، سورة النحل / الآية ٧٦ ، وقال تعالى " السابقون السابقون اولئك المقربون " سورة الواقعة / الآية ١٠-١١ ، وقال تعالى : " لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير اولى الضرر والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وانفسهم فضل الله المجاهدين على القاعدين درجة وكلاً وعد الله الحسنى وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجراً عظيماً " سورة النساء / الآية ٩٥ .
(٧) سنتطرق لموضوع حق العمل في الفصل الرابع ، المبحث الرابع .

لمعيار الفضيلة، فهو يقول : " فخر المرء بفضله لا باصله" (١) " وقدر الرجل على قدر همته" (٢) بل " ان قيمة كل امرئ ما يحسنه " (٣) وان "الشرف بالهمم العالية لا بالرغم البالية" (٤). وفي هذا السياق يتبنى الباحث محمد عابد الجابري ، رأيا يقول فيه ان الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي أقرت بالتفضيل كانت وصفا " لواقع هو نتيجة عمل الإنسان ، سواء تعلق الأمر بالأعمال التي تورث الفضل في الآخرة ام بالتى ينتج منها التميز في الدنيا" (٥).

ويولي الإمام العمل الصالح أهمية خاصة تكاد تسبق حتى بقية المعايير فيقول مثلا : " كافر سخي ارجى بالجنة من مسلم شحيح " (٦) وذلك لأهمية العمل في تفعيل دور الإنسان وتطوير حياة الامة وتحقيق العدالة ويوصي (ع) في هذا الصدد بأن "لا يكون المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء فان في ذلك تزهيدا لأهل الإحسان في الإحسان وتديريا لاهل الإساءة على الإساءة والزم كل منهما ما الزم نفسه" (٧) .

ويلخص كاتب معاصر فلسفة المساواة العادلة عند الإمام بقوله : " منهجه الدستوري : المساواة في الحقوق والعدل بين الناس ، ومنهجه الاقتصادي : المساواة في العطاء بين فئات الشعب، ومنهجه الاجتماعي :

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٦٩ .

(٢) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٩٢ .

(٣) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٩٢ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٦٠ .

(٥) د. محمد عابد الجابري ، الديمقراطية وحقوق الإنسان ، (بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ١٩٩٤) ، ص ٢٣١ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٦ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥١ .

ليس في الإسلام شريف ولا مشروف ولا احمر ولا اسود ولا عربي ولا عجمي وانما اكرم الناس اتقاهم ^(١) أعلمهم وأفضلهم عملا .

ان هذا المبدأ والمنهج تحول الى صيغة عمل للمستضعفين وسيف على رؤوس المستكبرين في الأرض ، وهذا الفكر ظل بمثابة الأمل الذي أهده الإمام الى الأمم المظلومة ، وعلى الضد من القول المتشائم " ان المساواة دفنت مع علي في قبره" ^(٢) فان مبدأ علي باق سواء في حق المساواة العادلة ، الذي عرضناه سابقا ام في حق الحرية الذي سنعرض له في المبحث الثالث

(١) الجندي ، مصدر سابق ، ص ١٣٢ .

(٢) د. علي الوردي ، وعاظ السلاطين ، ط ٢ (لندن ، دار كوفان ، ١٩٩٥) ، ص ١٦٥ .

المبحث الثالث

حق الحرية

يعد حق الحرية الدعامة الأساسية الثالثة في منظومة حقوق الإنسان للإمام علي بن ابي طالب (ع) ، لقد شكلت الحرية الهدف الجلي للمصلحين والأنبياء^(١) والساعين لغد افضل منذ اقدم العصور الى وقتنا الحاضر وفي ضمن هذه المسيرة الطويلة أضيف للحرية وامتزج فيها كثير من المفاهيم والمضامين الفكرية حتى اضحى من الصعب ان نضع تعريفاً جامعاً مانعاً بعموم ما احتوى عليه المضمون التاريخي والفكري للفظ (الحرية) .

وكمدخل اولي لتوضيح (الحرية) ننطلق من المعنى اللغوي العربي لها، ففي كتاب (لسان العرب) نلاحظ ان الحر نقيض العبد ، والحررة نقيضة الامة ، والتحرير جعل الانسان حراً ، وحررت القوم اطلقتهم عن اسر الحبس ، وحر الوجه مالم تسترقه الحاجة ، والحر: الكريم ، والحر من كل شيء : اعتقه ... والحر الفعل الحسن ... والحررة : سحابة كثيرة المطر ، والحر من الناس اخيارهم وافضالهم ، وحرية العرب اشرفهم^(٢) .

ويعلق باحث معاصر على الخزين اللغوي للفظ الحرية قائلاً : " تدلنا اللغة على ان هذا المصطلح قد توزع بين معان متعددة وكلها تشير الى الشيء الحسن وال جذاب والمنسق مع معانيه ودلالاته .. ومعنى التخليص والتميز والنقاوة من الشوائب ومن كل ما يشين فهي تعني الانطلاق الذي هو

(١) يقول السيد المدرسي : " ان انبياء الله هم الذين حرروا الانسان منذ اول حقب التاريخ وبثوا في روجه حب الحرية والتضحية من اجلها " ، محمد تقى المدرسي ، التاريخ الاسلامي ، مصدر سابق، ص ٣٦ .

(٢) ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ١٨١ .

نقيض القيود والعبودية .. وجميع معانيها تدور حول الخير والجمال والبركة والنعماء" (١).

اما بصدد المعنى الاصطلاحي للحرية فان هناك كثيراً ممن اسهموا بمحاولاتهم اعطاء تعريف لها " فمنهم من عرفها بانها (انعدام القيود) واخر (قدرة المرء على فعل ما يريد) وثالث يراه (اطلاق العنان للناس ليحققوا خيرهم بالطريقة التي يرونها طالما كانوا لا يحاولون حرمان غيرهم من مصالحهم) " (٢) .

ويقترح باحث معاصر ، تمييز ثلاثة مستويات مختلفة في تعريف الحرية :

- ١- "المستوى الاول : هو المستوى اللغوي والعادي المتعارف عليه ، والذي يعني انعدام القيود القمعية او الزجرية ..
- ٢- المستوى الثاني ،يقع في نطاق التفكير الاخلاقي والسياسي .. والحرية في هذا المستوى لا تعود مجرد صفة تميز بعض الافعال من غيرها بل ترتفع الى مستوى الواجبات والحقوق والقيم .
- ٣- المستوى الثالث ، فهو مستوى الفلسفة الخالصة حين يطرح سؤال عن ماهية الحرية وجوهرها وربط وجودها بمجموعة من المفاهيم والتعبير مثل السببية والضرورة والحتمية والاحتمال والامكان وتتعلق هذه كلها بصيغ الوجود وطرقه" (٣) .

(١) حيدر الجراح ، " الحرية قلق الغياب ودعوى الحضور " ، مجلة النبأ ، العدد ٢٧ ، ١٤١٩ هـ ، ص ١١٢ .

(٢) حول اصحاب هذه التعاريف وغيرها انظر : حيدر حسين عبد السادة ، " مفهوم الحريات في الشرائع السماوية والارضية " ، مجلة النبأ ، العدد ٤٤ ، ١٤٢١ هـ ، ص ٢٧ .

(٣) د. عبد الوهاب الكيالي ، موسوعة السياسة ، ج ٢ ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسة والنشر ، ١٩٩٠) ، ص ٢٢٢ .

ومن الممكن القول ان المستوى الاول هو المستوى الفردي ، الثاني هو المستوى الجماعي او التشريعي اما المستوى الثالث فهو المستوى الفلسفي حول كون الانسان مخيراً ام مسيراً وما تثار بهذا الصدد من مسائل اخرى. وعلى وفق هذا المنهج في تقسيم الحرية ، فان للامام اسهاماً مباشراً ومميزاً في ترسيخ مبدأ الحرية حتى وصف عصره بانه "كان عصراً نعم فيه لناس بالحرية الواسعة الاسلامية ... وان امير المؤمنين علي بن ابي طالب ، هو واضع الأسس العميقة للحرية بعد النبي بأقواله ، ومنفذ ثابت للحرية بأعماله وممارساته في اوساط الامة" (١).

وقبل الدخول الى نظرة الامام لقيمة الحرية وأبعادها وحدودها والتطبيقات العملية لها من قبله ، نرى من المفيد ان ننطلق من رأي الكاتب جورج جرداق في الامام علي بوصفه من دعاة الحرية وتفسيره ذلك كونه (ع) قد "حرر نفسه مما تقيد به ولأمة زمانه من اغلال الاشادة بالحسب والنسب ، وحرر نفسه ، من المطمع في الملك والمال والجاه والكبر والاستعلاء ، وحرر نفسه من العرف ان لم يدر في نطاق العقل السليم والحاجة الاجتماعية والشوق الانساني الخير ، وحررها من تخصيص ذويه ومحبيه بما ينفعهم دون سواهم ومن الحقد على اخصامه والانتقام من مبغضيه وحرر ضميره وجسده" (٢) .

ومما يلحظه الباحث في فكر وسلوك الامام انه يسمو بقيمة الحرية في الحياة والمجتمع ، وذلك بجعلها هدفاً وغاية للرسالة الاسلامية ، اذ قال (ع) : "سمعت رسول الله (ﷺ) يقول : " انا وعلي ابو هذه الامة ولحقنا عليهم

(١) صادق الحسيني الشيرازي ، السياسة من واقع الاسلام ، ط٣ ، (بيروت ، مؤسسة المجتبي للتحقيق والنشر ، ١٤٢١هـ) ، ص ١٥٦ .

(٢) جرداق ، مصدر سابق ، ١م ، ص ١٣١ .

اعظم من حق ابوي ولادتهم فاننا ننفذهم ان اطاعونا من النار الى دار القرار
ونلحقهم من العبودية بخيار الاحرار" (١) .

ولقد سعى الامام لاداء مهمة انقاذ الانسانية من شتى قيود الاسر
واغلال العبودية للانسان الحجرية او البشرية ، إذ يقول (ع) : " لقد احسنت
جواركم ، واحطت بجهدى من ورائكم واعتقكم من ربق الذل وخلق الضيم" (٢)
بل ان الامام يعد الانسان الحر ، بالمعطيات العلوية للحرية الانسانية، هو قلب
الامة وعقلها ومقياس رضاها فيقول: "اياك وكل عمل ينفر عنك حرا او يذل
لك قدرا او يجلب عليك شرا" (٣). ويجعل (ع) قيمة الحرية اعلى من قيمة
الحياة نفسها إذ قال : " الموت ولا ابتذال الحرية" (٤) .

وهنا تثار قضية حرية الارادة عند الانسان ، وهل هو "كائن مختار في
تكوينه وصاحب ارادة حرة ، أي انه يملك القدرة على الاختيار وبامكانه
التصرف كيفما يشاء في الحالات والاطوار المختلفة فهذا المعنى في
(الحرية) موضع جدل سافر في علم النفس الفلسفي ، فبعض الفلاسفة
والمتكلمين* ينكر وجودها ويرى ان الانسان مجبر لا يملك الاختيار في
افعاله كالجملات والنباتات وبقية الحيوانات وهو ليس اكثر من آلة لا ارادة
لها وتتحكم قوى من خارجها وبعض آخر يؤمن باختيار الإنسان ولا يرى فيه
موجودا تملى عليه الحياة بلا ارادة منه" (٥) . ومع الجدل المثار في هذا

(١) ينظر : الفيض الكاشاني ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٠ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة
١٥٩ ، ص ٢٧٤ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٠٠ ، ويقول (ع) : "خير البر ما وصل الى الاحرار"
الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٨٤ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٩٢ .

* للمزيد حول هذا موضوع الحرية عند الفلاسفة والمتكلمين . ينظر : جعفر سبحاني ، محاضرات
في الالهيات ، ط ٩ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٢٣ هـ) ، ص ٢٦١-٣٤٦ .

(٥) د. صادق حقيقت ، مدخل الى الفكر السياسي في الاسلام (مجموعة مقالات) ، ترجمة خليل
العصامي ، ط ١ ، (ايران ، مؤسسة الهدى ، ٢٠٠١) ، ص ٢٤٣ .

المجال ، يمتاز الإمام بعمق تعامله مع هذا الموضوع ، فهو من ناحية كان ينادى بمثل هذه الأمور عن عامة المجتمع ، لذلك نجده يقول : " القضاء والقدر ، طريق مظلم فلا تسلكوه ، وبحر عميق فلا تلجوه ، وسر الله فلا تتكلفوه" ^(١) ، وعندما كان (ع) يسأل عن هذا الموضوع كانت اجابته : " لا جبر ولا تفويض انما امر بين امرين " ^(٢) .

ان الغزارة الفكرية للإمام (ع) ، كانت واسعة الانتشار عميقة التأثير ، فقد اقدم على سبر غور ماهية القدر حين احجم الاخرون ووازنه بين الافراط والتفريط ، حتى ان آراءه فرضت نفسها على بعض مناوئيه ، فمثلاً " كتب الحجاج* الى الحسن البصري** والى عمرو بن عبيد*** والى واصل بن عطاء**** والى عامر الشعبي***** ان يذكروا ما عندهم وما وصل اليهم في القضاء والقدر ، فكتب اليه الحسن البصري : ان احسن ما انتهى الي ما سمعت عن امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) انه قال: انظن ان الذي نهاك دهاك؟!... وانما دهاك اسفلك واعلاك والله برئ من ذلك .

وكتب اليه عمرو بن عبيد ، احسن ما سمعت في القضاء والقدر قول امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) : لو كان الوزر في الاصل محتوما كان الموزور في القصاص مظلوما .

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ١٧٥ .
(٢) المصدر السابق ، ص ١٧٧ . وللمزيد من الآراء حول هذا الموضوع ينظر : رضي الدين ابي القاسم علي بن موسى الحسني (ابن طاووس) ، الطرائف ، (قم ، مطبعة الخيام ، ١٣٩٩هـ) ، ص ٣٢٩ وما بعدها .

* حول الحجاج ينظر : ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ١١٥ وما بعدها .
** حول الحسن البصري ينظر : شمس الدين بن احمد بن عثمان الذهبي ، سير اعلام النبلاء ، ج ٤ ، ط ٩ ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٩٣) ، ص ٥٦٣ وما بعدها .
*** حول عمر بن عبيد ينظر : ابن سعد ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٧٣ .
**** حول واصل بن عطاء ينظر : خير الدين الزركلي ، الاعلام ، ج ٨ ، ط ٥ ، (بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٨٠) ، ص ١٠٨ .
***** حول الشعبي ينظر : ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم الرازي ، الجرح والتعديل ، ج ٦ ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، د.ت) ، ص ٢٣٢ .

وكتب اليه واصل بن عطاء : احسن ما سمعت في القضاء والقدر قول امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) : " ايدلك على الطريق ويأخذ عليك المضيق .

وكتب اليه الشعبي احسن ما سمعت في القضاء والقدر ،قول امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) " كل ما استغفرت الله منه فهو منك ، وكل ما حمدت الله عليه فهو منه " فلما وصلت كتبهم الى الحجاج وقف عليها وقال : لقد اخذوها من عين صافية (١) .

ويجعل الامام أعمال الإنسان الدنيوية ونتائجها الاخروية من مسؤولية الإنسان بقوله (ع): " عباد الله زنوا أنفسكم قبل ان توزنوا وحاسبوها قبل ان تحاسبوا " (٢). ان هذا التوجه لتحرير الإنسان من تأثيرات غير ملموسة كان له انعكاسات مهمة لعل من اهمها رفض الامام للتوظيف السياسي لمسألة الجبر الذي يخلق اليأس في الانسان (٣)، والذي يسلب حقوق الشعب بادعاء كون الحكومة الظالمة هي برضا الله وقضائه (٤) ونلاحظ ان انصار الامام قد استوعبوا هذا التوجه فحين حاول معاوية بن ابي سفيان " ان يجعل من منبره منبرا للعقيدة الجبرية اصطدم في محاولته تلك بعقل حر افسد عليه خطته : فحين خطب معاوية قائلاً : ان الله تعالى يقول : (وان من شيء الا عندنا

(١) ابن طاووس ، الطرائف ، مصدر سابق ، ص ٣٢٩؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر

سابق، ج ١، ص ٣٦٢ .
(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة، د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٩ ، ص ١٤٣ .

(٣) حين سئل (ع) " اكان مسيرنا الى الشام ،بقضاء الله وقدره ؟ قال الامام " ويحك ! لعلك ظننت قضاء لازما وقدر حاتما ؟ ولو كان ذلك لبطل الثواب والعقاب وسقط الوعد الوعيد . ان الله سبحانه امر عباده تخييراً ونهاهم تقديراً وكلف يسيراً ولم يكلف عسيراً " بيضون ، مصدر سابق ، ص ١٧٧ .

(٤) حول هذه الفكرة وتوظيفها السياسي . ينظر : رضوان السيد ، الامة والجماعة والسلطة (دراسات في الفكر السياسي العربي الاسلامي) ، (بيروت ، دار اقرأ ، ١٩٨٤) ص ١٢٩ وما بعدها ؛ احمد بن يحيى بن المرتضى ، المنية والامل في شرح الملل والنحل ، ط٤ ، (بيروت ، دار الندى، ١٩٩٠) ، ص ص ٩٤- ١٦٨ .

خزائنه وما نزله الا بقدر معلوم* فعلام تلومونني ان قصرت في عطائكم ؟ فقال له الاحنف بن قيس** [وهو من انصار الامام] انا والله مانلومك على ما في خزائن الله ، ولكن على ما انزله لنا من خزائنه فجعلته انت في خزائنك وحلت بيننا وبينه "(١) .

والامام ينظر الى مسألة الحرية الانسانية كطرف فاعل وجوهري في معادلة الوجود البشري، وتملك القدرة على التغيير بشكل غير محدود سواء في مبدأ الدعاء^(٢)، أو البداء^(٣)، واذا دمجتنا بين هذه النظرة وقول الامام : " ان من حق عظم جلال الله سبحانه في نفسه [أي الانسان] وجل موضعه من قلبه ان يصغر عنده لعظم ذلك كل ما سواه "(٤) . ومن خلال رؤية الامام علي (ع) للحرية فان المجتمعات الاسلامية بإمكانها التعامل مع تهمة ، غير عارية من الصحة ، اثارها المستشرقون حول كون الفهم الخاطيء لمسألة القضاء والقدر عاملا للتخلف^(٥) من جهة ، ومن جهة اخرى ، يمكن ان يواجهوا فكريا كثيراً من العقائد الغربية الحديثة بمدارسها التي " تنادي ايضاً بالاحتمية وهي تعبير اخر عن (الجبر) ومثال ذلك قول الماركسية المادية بحتمية الصراع الطبقي... ومن ينادى بحتمية تأثير القوانين الاجتماعية في

* سورة الحجر/ الآية ٢١ .

** حول الاحنف بن قيس ، انظر: ابن سعد ، مصدر سابق ، ج٧، ص٩٣ .
(١) صائب عبد الحميد ، تاريخ الاسلام الثقافي والسياسي ، (مسار الاسلام بعد الرسول ﷺ) ونشأة المذاهب) ، ط١ ، (د. م ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٧) ، ص٧٦٩ .
(٢) " روى عن علي (عليه السلام) انه قال : " ان الدعاء ليرد القدر ، وذلك ان الله تعالى يقول : " الا قوم يونس لما امنوا كشفنا عنهم عذاب الخزي في الحياة الدنيا " ؛ ابو عبد الله بن احمد القرطبي ، تفسير القرطبي (الجامع لاحكام القرآن) ، ج ٨ ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، ١٩٨٥) ، ص٣٨٥ .

(٣) حول فكرة البداء ينظر : محمد تقي المدرسي ، مبادئ الحكمة (بين هدى الوحي وتصورات الفلسفة) ، ط٢ ، (د. م ، دار محبي الحسين ، ٢٠٠٣) ، ص١٧٨-١٨١ ؛ ينظر ايضاً: سبحاني، الالهيات، مصدر سابق، ص٢٧٩-٢٩٤ ؛ محمد رضا المظفر ، عقائد الامامية ، (بيروت ، دار المحجة البيضاء ، د. ت) ، ص٤٥-٤٦ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص٢٧٣ .
(٥) ينظر : صادق البختياري ، " العدالة والتنمية في منهج الامام علي " ، مجلة المنهاج ، العدد ٢٧ ، ٢٠٠٢ ، ص٦٥ .

حركة الانسان وهناك المذهبي الجنسي القائل بحتمية انصياع حركة الفرد الى ما تمليه عليه احتياجاته الجنسية ... اما الرسائل السماوية ، [والتي شرح ابعادها الامام] ، فتؤكد ان الانسان كائن حر في تصرفاته ، مسؤول عن مصيره ، ويمكن ، ان تجزم بان احد اهم ابعاد الشرك بالله العلي العظيم هو الاعتقاد بحتمية تفوق العوامل الارضية على الانسان ومن ثم القول بحتمية وجود فاصلة بين الانسان وربه الخالق ^(١).

ان الامام يؤمن ان الحرية تتبع اولاً من داخل الانسان : من عقله وروحه فيوجه (ع) امرا او نصيحة او درسا اخلاقيا للانسان في أي مكان او زمان قائلاً : " لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً" ^(٢) ، وهنا يحمل الامام الانسان مسؤولية نيل الحرية والمحافظة عليها * . وكذلك نشر الوعي في ضمن الامة. فحرية الانسان لاتوجد بقانون او دستور ينظم الحرية نظرياً وانما هي هبة الهية لايمتلك سلطان في الارض ان تنتزعها من الانسان الا خاطئاً يجب مواجهته ومقاومته كان الامام يحفز على الجهاد قائلاً: " سيروا الى قوم يقاتلونكم كيما يكونوا في الارض جبارين ملوكاً ويتخذهم المؤمنون ارباباً ، ويتخذون عباد الله خولاً" ^(٣).

ومن الأفراد الأحرار ، في ظل الشرع الإسلامي ، سيخلق المجتمع الحر الذي ستكون ابعاد الحرية فيه وفق رؤية الإمام ، سياسية ^(٤) واقتصادية ^(٥) ،

(١) محمد تقي المدرسي ، مبادئ الحكمة ، مصدر سابق ، ص ٢٢٢ .
(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥٠٩ . مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٩٣ .
* يقول الامام علي ، : " الحر حر وان مسه الضر ، والعبد عبد وان ساعده القدر " ، الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٨٣ .
** عبيداً .

(٣) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٦ .

(٤) سنتطرق لهذا الموضوع لاحقاً في الفصل الثالث ، المبحث الاول .

(٥) سنتطرق هذا الموضوع لاحقاً في الفصل الرابع ، المبحث الرابع .

وشخصية ، وفكرية ، ودينية ، فضلا عما يتعلق بموضوع الحرية من رؤية للإمام الى مسألة العبودية ، والاطار المحدد للحرية .

لعل من اولى أساسيات الحرية عند الامام هو اعطاؤه الحرية الشخصية للإنسان ، أي ان يكون الانسان حر التصرف في اموره الشخصية دون قيد الا قيد منع ايداء الجماعة ، كما ان منح الحرية الشخصية المنضبطة للإنسان لا بد ان تبدأ من اشاعة هذا المفهوم داخل الاسرة^(١) كأسلوب لتربية الابناء ، وهذه اشارة مهمة ولاسيما في تلك الحقبة من التاريخ . إذ يقول الامام: " لا تقسروا اولادكم على أخلاقكم فانهم مولودون لزمان غير زمانكم "^(٢) ويعلق جرادق على هذا المبدأ العلوي قائلاً " ان الامام ينادي بمبدأ (الولادة الحرة) ، فان الابناء ان تخلصوا من القسر والاكراه والاستعباد من جانب السلطة والقوانين ، فانهم لا يتخلصون عادة من اخلاق ابائهم وعاداتهم وميولهم وسائر ما يفرض عليهم بحكم نزوع الاباء الى ان ينشأ اولادهم على ما نشأوا عليه ... وان الحرية لا تنقيد حتى بشروط يضعها الاباء قسرا او فرضا لان الحرية في أقصى معانيها وأهدافها دافع الى التطور وباعث على التقدم "^(٣) .

كذلك فان الامام قد شمل الاسرة ايضا بمظلة الحرية سواء من ناحية اختيار الزوجة^(٤) ام السكن^(٥) ، ام أي تفاصيل حياتية اخرى^(٦) . ولقد نهى الامام علي عن التجسس على الناس وطلب نياتهم وسقطات ألفاظهم وهفواتهم المستترة ، فلقد اصدر الامام امرا لبعض اركان حكومته قائلاً : "ليكن ابعاد

(١) سنتطرق لموضوع الاسرة وحقوق الطفل في الفصل الرابع ، المبحث الثاني .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ص ٣٢٧ .

(٣) جرداق ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٤٤-٣٤٥ .

(٤) ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ١٨٣ .

(٥) ينظر : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، كتاب ٣١، ص ٥١٤ .

(٦) سبق واوردنا قول الامام حول تفسيره قول قال الرسول (ﷺ) غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود "فقال الامام" انما قال (ﷺ) ذلك والدين قل ، فاما الان وقد اتسع نطاقه وضرب بجرانه ، فامرؤ وما اختار "، المصدر السابق ، حكمة ١٣، ص ٦٠٤ .

رعيك منك ، واشنأهم عندك اطلبهم لمعائب الناس ، فان في الناس عيوباً ،
الوالي احق من سترها ، فلا تكشفن ما غاب عنك منها ، فانما عليك
تطهير ما ظهر لك، والله يحكم على ما غاب عنك ، فاستر العورة ما
استطعت ، يستر الله منك ما تحب ستره من رعيك"^(١).

يلحظ الباحث ان في هذا النص عدة ابعاد لعل من اهمها توسيع دائرة
الحرية الشخصية للمواطن ، بل يمكن القول ان الامام اعطى حرية الخطأ مع
الالتزام بعدم علانية ذلك الخطأ ، فضلا عن انه يرفض نموذج الدولة
الشمولية التي تجعل من نفسها جهاز تجسس ومراقبة ضد ابناء الامة بل يريد
من الدولة ان تكون اداة اصلاح ووسيلة لحل الازمات يجب ان تعامل
المواطنين كبشر تلازمه حتمية الخطأ ، ويجب ان يمنح الانسان فرصة
الاصلاح الذاتي لذلك الخطأ ما دام لم يتجاوز القانون العام .

وفي الاطار ذاته ، نلاحظ الامام ينادي بحرمة المسكن للمواطنين إذ قال
لبعض رجال الحكومة : " لا تروعن انسانا ولا تجتاز عليه كارها ... فاذا
قدمت على الحي فانزل بمائهم من غير ان تخالط ابياتهم"^(٢) ، وفي مناسبة
اخرى قال (ع) : " ولا تؤتى البيوت إلا من ابوابها فمن اتاها من غير
ابوابها سمي سارقاً"^(٣) . والامام يعد من السابقين في اقرار حرية التنقل
كحق للانسان إذ قال : "من ضيق العطن لزوم الوطن"^(٤) ، بل انه نادى بتسهيل
حرية السفر للفوائد الموجودة منه وذلك في شعر ينسب له:

"تغرب عن الاوطان في طلب العلى

وسافر ففي الاسفار خمس فوائد

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٩ .

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٢٥ ، ص ٤٨١ .

(٣) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٣٦٤ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٦٨ .

تفرج هم واكتساب معيشة

وعلم واداب وصحبة أماجد " (١)

وحتى حين تأزم الوضع السياسي والامني داخل الدولة ابان حكم الامام لم يثته ذلك من احترام حرية الناس في التنقل حيث ماشاءوا ، فقد سمح لطلحة والزبير^(٢) ومروان بن الحكم^(٣) واخيه عقيل^(٤) بالتنقل والتوجه حيث ما رغبوا على الرغم من المحاذير المتوقعة من هذه التنقلات على الوضع العام ، ولكن سمة المسيرة العلوية هي تثبيت حقوق الانسان ، ومنها الحرية في التنقل ، كمبادئ وليس الحصول على مكسب سياسي آني^(٥).

وهناك بعض الروايات التي اشارت الى ان الامام نفى بعضهم ممن اقيم عليه الحد ، من مرتكبي بعض الكبائر ، ولكن ظل هذا الاجراء في ضمن نطاق الحالات الفردية لا يمكن التعميم من خلاله ، هذا من ناحية ومن ناحية اخرى انه يمكن تلمس بعض ايجابيات التغريب^(٦)، ولكن بصورة عامة كان الامام يرفض مبدأ النفي غير المبرر وكان يقول : "كفى بالنفي فتنة"^(٧).

(١) علي بن ابي طالب ، ديوان الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٤٢ . ولقد بين الامام علي ، وكجزء من تأكيده حرية النقل العديد من اخلاقيات السفر وادابه ، ينظر: حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ٩-٣١.

(٢) اتى طلحة والزبير الى علي فقالا : يا امير المؤمنين ، ائذن لنا في العمرة ٠٠٠ فنظر اليهما علي وقال : نعم ، والله ما العمرة تريدان وانما تريدان ان تمضيا الى شانكما فمضيا " ، ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧١ .

(٣) قال الامام ، عن مروان يعد معركة الجمل : " هو امن ، فليتوجه حيث ما شاء " . البلاذري ، انساب الأشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٦٢ .

(٤) " قال عقيل : يا امير المؤمنين ائذن لي الى معاوية ، قال : في حل محلل ، فانطلق نحوه " علي بن حسين علي الاحمدي الميناجي ، مواقف الشيعة ، ج ١ ، (قم مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٦هـ ، ص ٢٤٠ .

(٥) سنن تعرض لحق التنقل ، بشكل واسع ، كجزء من حقوق المعارضة لاحقا .

(٦) حول ايجابيات التغريب ينظر : علاء الدين ابو بكر بن مسعود الكاشاني، بدائع الصنائع، ج ٧، (باكستان، مكتبة الحبيبية ، د.ت) ، ص ٣٩ .

(٧) ابو بكر محمد بن احمد بن ابي سهل السرخسي ، اصول السرخسي ، تحقيق ابو الوفا الافغاني ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٣)، ص ٧ .

كما نهى الامام بشدة عن نفي النساء او تشريدهن وذلك دفعا للفتنة وتقديرا لخصوصية المرأة في الحياة والمجتمع ،مخالفا بذلك بعض فقهاء المسلمين مثل ابن مسعود الذي نادى بجواز تغريب المرأة^(١) . وهذا يقدم لنا معلماً مهماً لفهم نظرة الامام لحقوق المرأة^(٢) من حيث انه(ع) رفض نفي المرأة او تشريدها، بينما اقر بحرية المرأة في التنقل ، من غير محرم في حالة تحقق الامن لها استناداً لما كان في عهد الرسول ﷺ^(٣) .

ويعلق محمد حسين فضل الله على اختيار الامام الهجرة النبوية كنقطة انطلاق في التاريخ الاسلامي^(٤) ،بانه اعلاء لشأن الهجرة التي تتجسد عنده في " كل رحلة يقوم بها الانسان في خدمة الاسلام والمسلمين وفي القيام بواجب شرعي من عبادة ونحوها ،وفي انقاذ فئة محرومة او مضطهدة من الفئات التي اوجب الله علينا انقاذها... لان الهجرة ليست فكرة تخضع لحركة الاقدام من موقع الى اخر ، بل تشمل حركة العمل التي تنقل المجتمع والحياة من مرحلة متأخرة الى مرحلة متقدمة"^(٥) .

والواقع ان حق التنقل في نظر الامام يمثل الانفتاح الحضاري له على الامم والافكار الاخرى ، وهو اساس حق الحرية الفكرية الذي اقره الامام للانسان الذي خلقه الله " في احسن تقويم والعقل الذي منحه الله للانسان وهو مكان الشرف ومناط التكليف فبالعقل يصير الانسان انسانا وتفضيل على غيره بهذا العقل ... ان التفكير فطرة انسانية وفريضة اسلامية وعبادة راقية والآيات القرآنية تحث كثيراً على استعمال العقل والتفكير وكثيراً ما نرى في

(١) حول رأي ابن مسعود ينظر : شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٤٤ .

(٢) سنتطرق لاحقاً لحقوق المرأة في الفصل الرابع ، المبحث الاول .

(٣) ينظر : احمد الاردبيلي ، مجمع الفائدة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨١ .

(٤) تطرقنا لمصادر هذه المعلومة سابقاً في الفصل الاول ، المبحث الاول .

(٥) فضل الله ، علي ميزان الحق ، مصدر سابق ، ص ٥٤-٥٥ .

نهاية الآية (افلا تعقلون) (افلا تتفكرون) (لعلهم يتفكرون) (لاولى الالباب)
(ثم تتفكروا) " (١) .

وفي هذا السياق ، فان انطلاقة العقل الانساني هي سابقة للعقيدة التي يعتقد بها ، لذلك ينصف الامام الانسان واضعا اياه على الطريق الصحيح للوصول الى الحقيقة إذ يقول (ع): " انظر الى ما قال ولا تنظر الى من قال " (٢) ، ويقول عن الاختلاف المكاني في منابع المعرفة " خذ الحكمة انى كانت فان الحكمة ضالة كل مؤمن " (٣) و " ضالة الحكيم الحكمة فهو احق بها حيث كانت " (٤) ويقطع الامام الطريق على من ينغلق فكريا وحضاريا بحجة الاختلاف العقائدي قائلا : " الحكمة ضالة المؤمن فاطلبوها ولو عند المشرك تكونوا احق بها " (٥) ، ومع هذه النظرة الشمولية للمعارف الانسانية واختلاف النظرة للحياة والعلوم والقيم فان الامام يدعو لتوظيفها لصالح المسيرة البشرية فمن " كشف مقالات الحكماء انتفع بحقائقها " (٦) ، ومع عنصر الوقت والتطورات التي تحدث في الواقع فان الامام ينبه في ان تكون كلها حاضرة في ذهن

(١) محمد الامين خليفة ، " الحريات الاساسية ودور الشعب في الحكومة الاسلامية " ورد في محمد واعظ الخراساني ، الحكومة من وجهة نظر المذاهب الاسلامية ، مجموعة من المقالات للمؤتمر العالمي العاشر للوحدة الاسلامية ، (طهران ، المجمع العالمي للتقريب الاسلامي ، ١٤١٩ هـ) ، ص ٣٥ .

(٢) كمال الدين ميثم بن علي بن ميثم البحراني ، شرح كلمات امير المؤمنين ، تعليق وتصحيح مير جلال الدين الحسيني (د. م . د. ن ، ١٣٩٠ هـ) ، ص ١٢ . وللمزيد حول شرح هذا القول للامام واثره في الحرية الفكرية . ينظر : د. محمد عقيل بن علي المهدي ، الامام علي بن ابي طالب (حياته الفكرية وتأثيرها في فكر الامام الغزالي) ، (د. م ، دار الحديث ، ١٩٩٧ م) ، ص ٤٨-٥٧ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٤٣ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٣٠٩ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٣٤ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٨ .

المتطلعين للمعرفة الانسانية فـ " حسب المرء من عرفاته .. علمه
بزمانه" (١) .

ونلاحظ ان الموروث الفكري من مقولات الامام السابقة قد عززه بسلوك
سياسي مؤمن بالتنوع الحضاري ومستفيد منه في الوقت ذاته فلما " قدم عليه
وفد من بلاد فارس قال الامام : اخبرني عن ملوك فارس كم كانوا ؟ [قال
المتحدث عنهم] كانوا اثنين وثلاثين ملكا ، قال الامام : وكيف كانت سيرتهم؟
قال : مازالت سيرتهم من عظم امرهم واحدة حتى ملكنا اخرهم فاستأثر
بالمال والاعمال واخرب الذي للناس وعمر الذي له. فقال الامام: ان الله خلق
الخلق بالحق ولا يرضى من احد الا بالحق" (٢) .

ويشير احد الباحثين ان الخطابة وصلت إلى قمته على " عهد أمير الإمام
(ع) .. وذلك لاسباب كثيرة منها ظهور التيارات والاتجاهات الفكرية
والسياسية المختلفة وحاول كل تيار ان يثبت لنفسه الحق ووسيلته لاثبات
الحق هو استخدام مجال الخطابة [وهو دليل على] توفير حرية الفكر والراي،
فقد كان عهد الامام علي(ع) عهد الحريات التي لم يشهد له مثيل في العهود
التي سبقته الا عهد النبي (ﷺ)" (٣) .

ونتلمس عملية الحراك الفكري ولتعليمي (٤) الذي اثاره الامام ، ولاسيما
في مدة حكمه ، فطالما كان ينادي (سلوني) فهذا الشعار مع توفير حرية
السؤال والاستفهام وسماحة الجواب ودقته في تعامل الامام مع السائلين
والحيارى من طلاب المعرفة او خصوم خطه الفكري كان مبدأ آمن به
وعمل له علي بن ابي طالب فحين خطب (ع) قائلا : " سلوني فاني لا اسئل

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص١١٥٨ .

(٢) المنقري ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص١٤ .

(٣) د. محسن الموسوي ، المدخل الى علوم نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص١٥ .

(٤) سنتناول لاحقا موضوع حق التعليم . في الفصل الرابع ، المبحث الثالث .

عن شيء الا اجبت فيه ... فقام رجل من جانب مجلسه وفي عنقه كتاب كأنه مصحف ... فقال رافعا صوته لعلي: ايها المدعي ما لا يعلم والمقلد ما لا يفهم انا السائل فأجب ، فوثب اليه اصحاب علي... فنهرهم علي(ع) وقال لهم دعوه ولا تعجلوه فان الطيش لا يقوم به حجج الله ولا به تظهر براهين الله ، ثم التفت الى الرجل وقال له : سل بكل لسانك وما في جوانحك فاني اجيبك^(١). ومن هنا يتضح تماما منطق الحرية عند الامام وهو منطق الكلمة التي تعمل على الحوار مع الرأي الاخر دونما اضطهاده او قمعه ، "وسماحة لمن خالفه في تصوره وتفكيره ومسلكه ومذهبه بان يفكر وينظر ثم يكون من امره على ما يبدو له ، أي انه كان يأذن له بأن يفكر حرا ويتجه حيث دله التفكير الحر والنزعة المستقلة عن أي ضغط او اكراه"^(٢).

ومع هذه القاعدة التي ارساها الامام بشأن حق الحرية الفكرية سواء في الجانب النظري ام في العملي ، بنى الامام كتلة بشرية امتلكت " القدرة على حرية التفكير والتامل والتدبر والفحص لمختلف القضايا الفلسفية والكلامية والسياسية بعيدا عن الاطر الجامدة او القيود الفكرية المفروضة سياسيا او مذهبيا ، الامر الذي جعل هذه الكتلة قادرة على نقد التاريخ الاسلامي والابداع والتطور في فهم القضايا الفلسفية والكلامية والتصدي لمواجهة التيارات الفكرية الفلسفية في مختلف العصور"^(٣).

ان الدعوة لتبني الاسلوب العلوي في الحرية الفكرية والتسامح مع الاخر والاطلاع والانفتاح ربما يكون جزءاً من حل لمشكلة التخلف التي نتفق فيها مع رأي المدرسي في: " ان جزءاً من اسباب تخلف الامة

(١) صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ص ١٧٠-١٧١ .

(٢) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٣٤٧ .

(٣) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ص ٤٨-٤٩ .

الإسلامية هو حالة الإرهاب الفكري الذي سيطر وخيم على البلاد الإسلامية إذ مارسه الخلفاء في أجلي صوره ، وكتب التاريخ مليئة بالشواهد والأمثلة التي تحكي واقع هذا الإرهاب وانعكاساته السلبية على الحركة الثقافية وعلى المفكرين المسلمين ومن ثم على الأمة الإسلامية ككل ... ولو كانت الحرية هي السائدة في الدولة الإسلامية لطرح الجميع آراؤه ولحصل تلاحق فكري يعود على المجتمع الإسلامي بالفوائد الجمّة ، ولحلت أكثر الاختلافات الفكرية والفقهية التي نشأت بين المسلمين ومن ثم لعادت على البشرية جمعاء بالفوائد الجمّة" (١) .

ان البحث عن الحرية الفكرية يرتبط اشد الارتباط بالجانب الايديولوجي في حياة الإنسان، ويدخل تحته المصطلح الديني (العقيدة) ، والذي يعد من اهم مصاديق الحرية ، وغني عن القول ، ان الاسلام منح الانسان كامل الحرية الفكرية وامره بالنظر والتفكر ، ولم يجز له تبني العقيدة على اساس التقليد او العاطفة (٢) ، فاذا كانت الحرية الفكرية مكانها العقل مناط التكليف فان الحرية الدينية مكانها القلب ولا يمكن ان يكره الانسان على ما يؤمن به ويصدق الاطوعا من عنده فان { لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي} (٣) ومن هذا المنطلق نفهم قول الامام : "ان قوما عبدوا الله سبحانه رغبة فتلك عبادة التجار ، وقوما عبدوه رهبة فتلك عبادة العبيد وقوما عبدوه شكرا فتلك عبادة الاحرار" (٤) ، فالامام يؤمن بحرية العقيدة كحق مصان للانسان وهذا الايمان يأخذ مجريين :

(١) محمد تقي المدرسي ، التاريخ الاسلامي ، مصدر سابق ، ص ٣٤٤-٣٤٥ .
(٢) سورة البقرة / الايتان ٦٤ ، ٢٥٦ ، سورة فصلت / الاية ٥٣ ، سورة الانفال / الاية ٤٢ ، سورة يونس / الاية ٩٩ .
(٣) سورة البقرة / الاية ٢٥٦ .
(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٥٨ .

الاول : الحرية في اطار الاسلام ، أي في دائرة المسلمين انفسهم .

الثاني : الحرية في اطار حق الاديان الاخرى ازاء المسلمين .

ففي الساحة لاسلامية ، فتح الامام باب الحرية على مصراعيه امام الحوار والسؤال والنقاش، وظل علي بن ابي طالب كفقيه وحاكم ومرجع في تعليم الامة اميناً على الحرية الفكرية . ولعل اهم درس اعطاه في هذا المجال وفق اعتقادنا المتواضع ، هو عدم قمع أي رأي او فكرة وانه لا قناعات مقدسة تفرض على مجرى الحوار .

ومن خلال الحرية الفكرية في ضمن الدائرة الاعتقادية الاسلامية ، انفتح باب السؤال والحوار والفكر من ابناء الامة اتجاه الامام الذي فسر دقائق العبادات وفلسفتها للسائلين^(١) ووضح معنى العرش والملائكة^(٢) ومفاهيم السنة والجماعة والبدعة^(٣) بروح علمية وانسانية ، بل ان سماحة الامام كانت حتى مع من شك بأصول العقيدة " فقد اتى رجل ... وبيده جمجمة انسان ميت فقال : انكم تزعمون ان النار تعرض على هذا وانه يعذب في القبر وقد وضعت عليها يدي فلم احس منها حرارة ... فقال علي (ع) : انتوني بزند وحجر [والرجل السائل والناس ينظرون اليه] فأتى بهما فاخذهما وقدهما النار ، ثم قال للرجل ضع يدك على الحجر فوضعها عليه ، ثم قال (ع) : ضع يدك على الزند فوضعها عليه ، فقال (ع) : هل

(١) سئل علي بن ابي طالب لم كان الوقوف بالجبل ولم يكن بالحرم ؟ فاجابهم قيل " يا امير المؤمنين فما معنى الوقوف بالمشعر الحرام ؟ فاجابهم الامام ... قالوا فمن اين حرم عليهم ايام التشريق ؟ فاجابهم ... واجابهم كذلك عن سبب رمي الجمرات ، حول هذه المحاور العلمية والفكرية ينظر : عبد الوهاب الشعراني ، لواقح الانوار القدسية في بيان العهود المحمدية ، (مصر ، البابي الحلبي ، ١٩٧٣) ، ص ٢٨٣ وما بعدها . ويفسر الامام دقائق الاذان وحكمته ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ١٣٣ ، بالاضافة إلى عشرات المحاورات والنقاشات .

(٢) ينظر : الطباطبائي ، الميزان في تفسير القرآن ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٦٢ .

(٣) الهلالي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٤ .

أحسست منهما حرارة النار؟ فبهت الرجل ،لأنه رأى النار ولم يحس بالحرارة"^(١).

وبلغ الامام غاية الحرية في فهم نصوص الاسلام من مختلف جوانبه إذ قال عن اهم دعامات الاسلام : " القرآن حمال ذو وجوه "^(٢) ،وكذلك دعا الامام الى شحذ الذهن وتوظيف العلم من اجل استيعاب وشرح آيات القرآن الكريم وعدم الوقوف عند شرح او فهم دون احتساب لعامل التطور والزمن اذ قال (ع) : "ان القرآن ظاهره انيق وباطنه عميق ، لا تفنى عجائبه ولا تنقضي غرائبه "^(٣) . وقبل الامام ان يحاور رجلا كانت تكتنفه الشكوك حول اثني عشر موقعاً في القرآن الكريم ، فقدم الامام له اية التسامح الفكري وحاوره بعد ان سمع جميع حججه قائلاً : " سأعلمك ما شككت فيه "^(٤) ، وناقشته وافنعة بحوار علمي وفكر حر ولاسيما في موضوع ذوي أهمية واثر بالغ على عقيدة المسلم مثل الشك في القرآن ^(٥).

واطلق الامام حرية تقييم رجال الدين والصحابة وكل من يتصدى للقيادة الدينية^(٦) ، بل ان الامام ركز على ان ترسيخ العقيدة يجب ان تكون مبانيها الاساسية على حرية الفرد بقبولها وعمق ايمانه بمبادئها وليس تحت تأثير الاشخاص وهذا ما يتضح في قوله : " من دخل في هذا الدين بالرجال

(١) ايماني ، مصدر سابق ، ص ص ١٤٤-١٤٥ .
(٢) محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الشيخ الرضي) ، المجازات النبوية ، تحقيق د. طه محمد الزيني ، (قم، مكتبة بصيرتي، د. ت) ، ص ٢٥١ .
(٣) الشيخ الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٨، ص ٥٤ .
(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٩، ص ١٢٧ .
(٥) ينظر : المصدر السابق ، ص ص ١٢٧-١٣٥ .
(٦) تطرفنا سابقا لتقسيم الامام للرجال حول الرسول (ﷺ).

أخرجهم منه الرجال كما أدخلوه فيه ، ومن دخل فيه بالكتاب والسنة زالت
الجبال قبل أن يزول"^(١).

أما في مسألة العبادات والشعائر الدينية فإن الإمام يعطي الحرية
للإنسان في أدائها إذ قال (ع) : "إن للقلوب أقبالا وأدبارا ، فإذا أقبلت
فاحملوها على النوافل ، وإذا أدبرت فاقتصروا بها على الفرائض"^(٢) ، ولم
يفرض الإمام في فترة حكمه على أفراد الأمة أسلوب القسر في تأدية
فريضة، وقد روي أن شعاره (ع) كان " امرؤ وما اختار "^(٣) .

وكجزء من عملية الحرية الفكرية في الوعي الإسلامي التي رسخها
الإمام كان الاجتهاد شعاراً من شعاراته منذ بداية الأمر ، وكذلك كان شعار
اتباع أهل البيت من بعد الأئمة حيث آمنوا باستمرار فتح باب الاجتهاد ، التي
أغلقتها أكثر المسلمين في القرن الرابع الهجري مما أوقعهم في دائرة التقليد
الضيقة وما ترتب عليها من خبو شعلة الفكر وهكذا شهد اتباع أهل البيت
منذئذ نهضة شاملة^(٤) ، ظهرت جلية في أعمال علمائهم فأصبح استعمال العقل
أصل^(٥) ، لا يتعطل "وما الاجتهاد إلا الحرية الفكرية في استخلاص النتائج

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٥٤ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، وتعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة
٣٠٣ ، ص ٦٦٩ .

(٣) المصدر السابق ، حكمة ١٣ ، ص ٦٤ . ولقد روي أن الإمام لم يعسر الأمور في تطبيق الناس
لاحكام الشريعة محاولاً أن تكون وسيلة الإقناع واسلوب التروي في حث الناس على اتباع هدى
الشريعة ، وذلك في : عدة حوادث ومناسبات ينظر : محمد كاظم القزويني ، موسوعة الإمام
الصادق ، ج ٩ ، (قم ، مكتبة بصيرتي ، ١٤١٨ هـ) ، ص ٥٠٣ - ٥٠٤ ؛ الحراني ، مصدر
سابق ، ص ١١٨ .

(٤) حول هذا الاسهام الحضاري ينظر : جعفر سبحاني ، دور الشيعة في بناء الحضارة الإسلامية ،
ط ١ ، (د. م ، معاونية شؤون التعليم والبحوث الإسلامية ، ١٤١٣ هـ) ، ص ٩ وما يليها .

(٥) حول مكانه العقل في الفكر الإسلامي ينظر : د. رشدي عليان ، العقل عند الشيعة
الإمامية ، (بغداد ، مطبعة دار السلام ، ١٩٧٧) مواقع متفرقة .

والنزاهة العلمية والاعتبار بالواقع والصحيح وهاتان العجلتان تحملان موكب الفكر الانساني المنجب"^(١).

وكل ما ذكر من مواقف الحرية الفكرية الإسلامية تتجسد في مواجهة الامام (ع) للتطرف باسم الدين وغلق نافذة التفاعل الحضاري والانساني بادعاء الدفاع عن العقيدة حيث يقول(ع) عن مثل هؤلاء المتطرفين :**"جعلوا الدين من افعال البصيرة ومغاليق العقل فهم اغرار... يسيئون ويحسبون انهم يحسنون"**^(٢) واقفال البصر والبصيرة من هؤلاء يشمل المسلمين فيما بينهم من جهة ومع غيرهم من اصحاب الديانات الاخرى بشكل اكثر حدة من جهة اخرى .

يقف الامام من اصحاب الديانات الاخرى بانفتاح اسلامي وحضاري وانساني مميز إذ يمنحهم معظم الحقوق التي للمسلمين إلا من ناحية المناصب السيادية كالحكم وتولي القضاء حيث " ان الدولة الاسلامية في حقيقة امرها دولة قائمة على (المبدأ) ... [وانها] تقسم القاطنين بين حدودها على قسمين: قسم يؤمن بالمبادئ التي قد قامت عليها الدولة وهم المسلمون : وقسم لا يؤمن بتلك المبادئ وهم غير المسلمين ... وان الحكومة في الدولة الاسلامية لا يسير دفتها الا الذين يؤمنون بها "^(٣) ان هذا الموقف الاعتقادي يجد له جذورا في الادبيات الاسلامية الاولية ، ومنها ما ورد عن الامام علي حيث يقول لاحد عماله : **" اما بعد ، فان دهاقين عملك شكوا غلضتك ونظرت في**

(١) الجندي ، مصدر سابق ، ص ٢٩٠ .

(٢) تاريخ الاسناد ، نقلاً عن ابو رية ، اضواء على السنة المحمدية ، مصدر سابق ، ص ٣٩١ .

(٣) ابو الاعلى المودودي ، حقوق اهل الذمة في الدولة الاسلامية ، (د. م ، دار الفكر ، د. ت) ، ص ص ٣-٤ .

امرهم فما رأيت الاخيراً ،فلتكن منزلتك بين منزلتين : جلاب لـين بطرف من الشدة في غير ظلم ولا نقص فخذ مالك عندهم وهم صاغرون ،ولا تتخذ من دون الله ولياً .. فقد قال الله عز وجل: {لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء} * وايك ودماءهم والسلام" (١) .

ولكن الدولة في زمن الامام على وفق التوجيه العلوي اعلاه قد اعطت لغير المسلمين معظم الحقوق سوى تولي المناصب السياسية والقضائية العليا، ولعل اهم تلك الحقوق هي :

- حفظ حياتهم ،وهذا ما تطرقنا اليه في المبحث الاول من هذا الفصل.

- احترام عقيدة غير المسلمين فلقد عرف عن الامام احترامه العميق للاديان والمعتقدات السماوية، التي سبقت الديانة الاسلامية فيقول الامام : "لو استقامت لي الامرة وثبتت لي الوسادة لحكمت لاهل التوراة بما انزل الله في التوراة ... ولحكمت لاهل الانجيل بما انزل الله في الانجيل ... ولحكمت لاهل القرآن بما انزل الله في القرآن" (٢)، وهذا تأكيد صريح من الامام بوجود احترام اهل هذه الديانات وعقائدهم ورجال دينهم واماكن عبادتهم (٣)

* سورة المائدة / الآية ٥١ .

(١) البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٣ .
(٢) محمد بن مسعود عياش السلمي ، التفسير العياشي ، تحقيق السيد هاشم الرسولي ، ج ١ ، (طهران ، المكتبة العلمية الاسلامية ، د. ت) ، ص ١٥ .
(٣) عن احد اصحاب الامام قال : " بينما انا اسير مع امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) في الحيرة اذا نحن بديراني يضرب الناقوس ، قال : فقال علي بن ابي طالب (ع) : يا حارث - اسم صاحبه - اتدري ما يقول هذا الناقوس ؟ قلت : الله ورسوله وابن عم رسوله اعلم ، قال انه يضرب مثل الدنيا ، وخرابها ويقول : لا اله الا الله حقاً حقاً صدق صدقاً ويستمر (ع) في شرح دقائق الناقوس ببعد توحيد غاية في السمو" . ينظر: شمس الدين ابي البركات ، جواهر المطالب في مناقب الامام علي (ع) ، (د. م ، د. ن ، د. ت) ، ص ١٣٣ . في حين ورد عن مالك بن انس قوله : " اذا دق بالناقوس اشتد غضب الرحمن عز وجل فتنزل الملائكة فتأخذ باقطار الارض وكتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى ان لا يضرب بالناقوس خارجاً من الكنيسة" محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، احكام اهل الذمة ، ج ١ ، (بيروت ، دار ابن حزم ، ١٩٩٧) ، ص ١٦٩ .

وممارسة شعائرتهم واعيادهم (١) ، وضمان تمييزهم بالقوانين الشخصية الخاصة بهم (٢) وحرية اداءهم لبعض ما هو محرم في الاسلام كشراب الخمر اذا لم يجاهر به (٣) ، وما ذكر سابقا مفصل في كتب الفقه الاسلامي عامة، ومن الملاحظ اعتماد هذه الكتب في هذا المجال على اقوال الامام علي الرغم من تغافلها عن آرائه في مسائل اخرى ، وهذا يدلنا على مدى الحرية الفكرية والتسامح الديني الذي تميز به الامام ازاء المعتقدات الاخرى (٤) . بل ان حرية المعتقد التي اطلقها الامام شملت بعض الاحيان عبادة غير الله فقد روي ان الامام علي حين بعث " محمد بن ابي بكر اميرا على مصر ، فكتب الى علي يسأله عن زنادقة منهم من يعبد الشمس والقمر ومنهم من يعبد غير ذلك ... فكتب اليه [ان يتركوا] ويعبدون ما شاءوا" (٥) .

ولقد احترم الامام ملكية اهل الاديان الاخرى ، بشكل مميز ، وكذلك كرامتهم اذا ما شعروا انهم اقل اهمية من غيرهم من المسلمين ، وقد عرضنا

(١) " اتى علي (ع) بهدية النيروز ، فقال (ع) : ما هذا ؟ قالوا : يا امير المؤمنين اليوم النيروز ، فقال (ع) اصنعوا لنا كل يوم نيروزا " محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، من لا يحضره الفقيه ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، ج ٢ ، ط ٢ ، قم ، جماعة المدرسين في الحوزة العلمية ، ١٤٠٤ هـ) ، ص ٣٠٠ ، في حين روى عن عمر الخطاب (رضي الله عنه) انه قال : "اجتنبوا اعداء الله في عيدهم" احمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني ، اقتضاء الصراط ، ج ١ ، ط ٢ ، (القاهرة ، مطبعة السنة المحمدية ، ١٣٦٩ هـ) ، ص ٢٠٠ .

(٢) " ان محمد بن ابي بكر كتب الى علي (ع) يسأله عن الرجل يزني بالمرأة اليهودية والنصرانية ، فكتب اليه : ان كان محصنا فارجمه ، وان كان بكرا فاجلدوه مائة جلدة ثم انفه ، وما اليهودية فابعث بها الى اهل ملتها فليفعلوا بها ما احبوا " . ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الاستبصار فيما اختلف من الاخبار ، تعليق حسن الموسوي ، ج ٤ ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، ١٣٩٠ هـ) ، ص ٢٠٧ ؛ الطوسي ، تهذيب الاحكام ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٧ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٤١٥ .

(٣) هذا الحكم مروى عن الامام علي ينظر : محمد بن الحسن الشيباني ، السير الكبير ، ج ١ ، (د. م. د. ن. د. ت) ، ج ١ ، ص ٣٠٦ . وكذلك تحليف اهل الملل عند الامام ، بـ"ان يستحلف بكتابه وملته " الطوسي ، الاستبصار ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٠٧ .

(٤) ينظر مثلا : الشافعي ، الام ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٥٠ .

(٥) عبد الله بن محمد ابن ابي شيبة ، المصنف ، ج ٧ ، (د. م. د. ن. د. ت) ، ص ٥٩٧ .

سابقا كيف انهم شكوا احد الولاة وانصفهم الامام منه ، وفي مناسبة اخرى حين مر على بعض الفرس الذين يدفعون الجزية "فلما استقبلوه نزلوا ثم جاءوا يشنتون معه - قال الامام - ما هذه الدواب التي معكم ؟ وما اردتم بهذا الذي صنعتم ؟ قالوا : اما هذا الذي صنعنا فهو خلق منا نعظم به الامراء ، واما هذه البراذين فهدية لك ، وقد صنعنا لك وللمسلمين طعاما ، وهيانا لدوابكم علفا كثيرا . قال : اما هذا الذي زعمتم انه خلق منكم تعظمون به الامراء فو الله ما ينفع هذا الامراء ، وانكم لتشقون به على انفسكم وابدانكم فلا تعودوا له ، واما دوابكم هذه فان احببتم ان نأخذها منكم فنحسبها من خراجكم ، واما طعامكم الذي صنعتم لنا فاننا نكره ان نأكل من اموالكم شيئا الا بئمن" (١).

وفي هذا السياق يمكن التطرق الى موضوع الجزية التي تؤخذ من غير المسلمين في الدولة الاسلامية والتي يبررها الامام قائلاً : " انما بذلوا الجزية لتكون دماؤهم كدمائنا واموالهم كأموالنا" (٢) ، وهناك العديد من احكام الجزية وتفاصيلها (٣) لكن ما يمكن فهمه من فلسفتها هي بدل عن توفير الحماية لغير المسلمين من العدو الخارجي او أي اعتداء داخلي من جهة كون عدم فرض الخدمة العسكرية او الجهاد الاسلامي على غير المسلمين ، والجزية كذلك اسهام مالي لتسيير امور الدولة بدلا عن الزكاة والخمس وغيرها من الضرائب التي يختص بها المواطنون المسلمون دون غيرهم .

ويركز الامام على كيفية اخذ الجزية ممن فرضت عليهم ، وهم الموسرون اقتصاديا ممن هم قادرون على حمل السلاح بين (١٥-٤٥ سنة)

(١) المنقري ، وقعة صفيين ، مصدر سابق ، ص ص ١٤٤-١٤٥ .

(٢) النووي ، المجموع ، مصدر سابق ، ص ٤١٦ .

(٣) حول احكام الجزية ينظر : الشافعي ، الام ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٥٤ .

وتفاوتت ايضا على وفق الامكانية الاقتصادية لهم^(١). ولقد روي عن احد رجال الدولة في زمن الامام قوله : " استعلمني علي بن ابي طالب على مدرج سابور فقال : لا تضربن رجلا سوطاً في جباية درهم ولا تبعين لهم رزقا ولا كسوة شتاء ولا صيفا ولا دابة يهتمون عليها ولا تقيمن رجلا قائما في طلب درهم ، قلت يا امير المؤمنين اذن ارجع اليك كما ذهبت من عندك قال وان رجعت ويحك امرنا ان نأخذ منهم العفو* " (٢)

ومن باب الحرية الفكرية ، فان الامام سمح لغير المسلمين في اثاره النقاش العقائدي ، حيث يقول احد اصحاب الامام : " كنت بالكوفة في دار الامارة دار علي بن ابي طالب اذ دخل علينا [احدهم] فقال : يا أمير المؤمنين بالبواب اربعون رجلا من اليهود ، فقال علي : علي بهم ، فلما وقفوا بين يديه قالوا له : صف لنا ربك هذا في السماء كيف هو وكيف كان ومتى كان على أي شيء هو؟ فاستوى علي جالسا وقال : يا معشر اليهود اسمعوا مني ولا تبالوا ان تسألوا احد غيري " (٣) ، بل انه (ع) في بعض المحاورات كان يستند إلى التوراة والانجيل لاثبات وتدعيم الموقف الاسلامي(٤) ، وتتجلى ثقة الامام

(١) حيث يتراوح مقدار هذه الضريبة بحسب الامكانية الاقتصادية بين اثني عشر درهما وثمانية واربعين درهما سنوياً. وكان امير المؤمنين (ع) قد جعل على اغنيائهم ثمانية واربعين درهما وعلى اوساطهم اربعة وعشرين درهما وجعل على فقرائهم اثني عشر درهما . ينظر : محمد بن محمد النعمان العكبري البغدادي (الشيخ المفيد) ، المقنعة ، ط٢ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٠هـ) ، ص ٢٧٢ .
* الفضل .

(٢) ابن الاثير ، اسد الغابة ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص ٢٤ .

(٣) احمد بن محمد بن الصديق الحسني المغربي ، فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي ، تحقيق وتعليق محمد هادي الاميني ، (اصفهان ، مكتبة امير المؤمنين (ع) ، ١٣٨٨هـ) ، ص ٧٦ .

(٤) حين ناقشه احد اليهود فنهره اصحاب الامام فقال (ع) : " خلو عنه ، ثم قال : اسمع يا اخا اليهود ما اقول لك باذنك واحفظه بقلبك فانما احذتك عن كتابك الذي جاء به موسى بن عمران فان كنت قد قرأت كتابك وحفظته فانك ستجده كما اقول " الهندي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٠٧ ..

بعمق العقيدة وفهمه لها من جهة ، وإيمانه بالحرية الفكرية كحق للعقل الانساني من جهة اخرى ، فقد سمح للنقاش حتى بالمفاضلة بين الرسل ، والقرآن ، والوجود الالهي ، والجنة والنار ، وجميع المواضيع ومن أي طرف شاء وفي الكيفية التي يرضيها سرا أو علنا فردا او جماعة بلوحة انسانية راقية في تقديس حق حرية الفكر والنقاش (١) .

وتثار قضية الردة ، وهو تغيير المسلم لدينه واشهاره ذلك التغيير (٢) ، وعد ذلك سلبية يمكن ان تثار بالضد من الحرية الفكرية والدينية ، ولاسيما ان عقوبة هذا التحول هو القتل في الشريعة الاسلامية وحكم بذلك الامام نفسه (٣) ، وهذا دليل على اهمية الموضوع وخطورة الموقف على الصعيد الفردي والمجمعي ، وهناك يمكن الرد على ذلك بان عدة اسباب لهذه العقوبة، لكن لا بد من الاشارة الى ان الردة تقتصر على المسلم حيث "رفع الى علي بن ابي طالب في يهودي او نصراني تزندق قال دعوه يتحول من دين الى دين" (٤) ، وكان الامام يامر بان يستتاب المرتد شهر (٥) ، خلافا لغيره من الذين قالوا بان يستتاب ليوم او ثلاثة ايام (٦) ، ناهيك عن طلب الامام لمناقشة المرتد وازالة أي شبهة او عذر له ، بل ان الامام مارس تلك

(١) حول تلك المناقشات ومواضيعها واثارها انظر : الطبرسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج٢ ، مواقع متفرقة .

(٢) حول تعريف ومفهوم الارتداد وشروطه ينظر : ليث الحيدري ، الارتداد وحقوق الانسان ، ط١ ، (قم ، دار الغدير ، ٢٠٠٤) ، ص ص١٧-٦٤ .

(٣) راجع المبحث الاول من هذا الفصل وحول اثار الارتداد من الناحية الشرعية . ينظر : السيد سابق ، فقه السنة ، ج٢ ، (بيروت ، دار الفكر العربي ، د.ت) ، ص٤٥٩ .

(٤) الصنعاني ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص٤٨ .

(٥) احمد بن اسماعيل بن حجر العسقلاني ، سبل السلام ، ج٣ ، (مصر ، البابي الحلبي ، ١٩٦٠) ، ص٢٦ ؛ الشوكاني ، مصدر سابق ، ج٨ ، ص١٦٢ .

(٦) ابن حجر العسقلاني ، سبل السلام ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص٢٦ ، سابق ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص٤٥٩ .

الحوارات بنفسه (١) ، ولكن عند الاصرار على الارتداد بعد استنفاد السبل المقنعة كافة مع المرتد كان الامام يأمر بقتله .

وفي تفسير اسباب هذا الحكم الحازم بحق المرتد يقول محمد عابد الجابري ان " المرتد في هذه الحالة ، بعد قيام الدولة الاسلامية ، لم يكن مجرد شخص يغير عقيدته لاغير ، بل هو شخص خرج عن الاسلام عقيدة ومجتمعاً ودولة ، واذا اخذنا بعين الاعتبار ان دولة الاسلام في المدينة ، زمن النبي وزمن الخلفاء الاربعة ، كانت تخوض حرباً مستمرة (على المشركين العرب ، ثم على الروم والفرس) ادركنا ان (المرتد) زمن هذه الدولة هو في حكم الشخص الذي يخون وطنه ، اذاً فحكم الفقه الاسلامي على المرتد بهذا المعنى ليس حكماً ضد حرية الاعتقاد بل ضد خيانة الامة والوطن والدولة فضلاً عن الدين " (٢) .

ومما يؤكد هذا التفسير لعقوبة الردة : " ان انساناً كانوا يأخذون العطاء والرزق ويصلون مع الناس ، وكانوا يعبدون الاصنام في السر فأتى بهم علي بن ابي طالب فوضعهم في المسجد او قيل في السجن ثم قال : يا ايها الناس ما ترون في قوم كانوا يأخذون معكم العطاء والرزق ويعبدون هذه الاصنام ؟ قال الناس : اقتلهم ، فقتلهم الامام " (٣) ، ويبدو ان ذلك قد يشير الى وجود تدبير مسبق من بعضهم بأن يدسوا بين صفوف المسلمين بعض العملاء ، والتظاهر بأنهم من المسلمين مما يعني التجاوز على حقوق غيرهم وعمل مدبر من الداخل عبر التظاهر بالصلاة معهم . لذلك كانت العقوبة متناسبة مع الجريمة ، وامام الفقه الاسلامي تحد لمعالجة هذه القضية من جهتين ، الاولى

(١) ينظر : الطوسي ، المبسوط ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص٢١٨ ؛ الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج٥ ، ص٣٥٧ .

(٢) د. محمد عابد الجابري ، مصدر سابق ، ص١٧٨-١٧٩ .

(٣) ابن ابي شيبة ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص٦٥٩ .

شمول جرائم اخرى بعقوبة الاعدام كونها تهدف لهدم الاسلام ، بعقوبات رادعة ، والثانية النظر بامعان في عقوبة " المسلم الذي يعتنق ديننا اخر اعتناقاً فردياً لايمس من قريب او بعيد بالمجتمع الاسلامي ولا بالدولة الاسلامية " (١).

ويبدو ان تحدي الردة ليس التحدي الوحيد في مجال الحرية فهناك موضوع العبودية ايضاً ، فلقد تعامل الامام مع موضوع العبودية مقسماً اياها على ثلاثة انواع ، حذر منها وحاول (ع) الحد منها في خطوة للقضاء عليها وتلك الانواع هي :

الرق ، وهو من يؤخذ عن طريق الحرب المشروعة .

الاستعباد السياسي ، اوسحق المواطن المعارض للسلطة الحاكمة .

عبادة الشهوة .

فبالنسبة للنوع الاول ،فان الرق كنظام وجد منذ زمن بعيد جدا قبل ظهور الاسلام ، واعترفت فيه الحضارات القديمة والديانات السماوية السابقة وقد اعترف الاسلام به لكونه وضعاً متخذاً في الحياة العربية الجاهلية آنذاك ، الا انه ركز على جعله قاصراً على الحرب من جهة وتهذيبه بصورة انسانية عالية من جهة اخرى ، هذا فضلاً عن العمل الاسلامي الفاعل بالتشجيع على تجفيف منابع العبودية من خلال جعل العتق كفارة لبعض الذنوب ومورداً للانفاق العام (٢)، وافساح المجال للرقيق بشراء انفسهم من مالكيهم ، وعدم القبول بتوريث العبودية .

(١) محمد عابد الجابري ، مصدر سابق ، ص ١٧٩ .

(٢) حول موقف الاسلام من العبودية ينظر: محمد جعفر شمس الدين ، "الاسلام والرق " ، مجلة النجف ، السنة الخامسة ، العدد الاول ، تشرين الاول ١٩٦٢ ، د. احمد الوائلي ، من فقه الجنس في فنواته المذهبية ، (النجف، المكتبة الحيدرية ، د.ت) ، ص ١٧٩ وما بعدها .

ولقد اتخذ الامام جملة من الافكار والمبادئ والسياسات العملية في مناهضة سافرة لنظام الرق حيث قال ،(ع): "ايها الناس ان ادم لم يلد عبدا ولا امة وان الناس كلهم احرار الا من اقر على نفسه بالعبودية" (١).

ومن ناحية اخرى جعل للرقيق حقوقا في المأكل والمعيشة اللائقة وصيانة حقوقهم الانسانية وان كان وضعهم القانوني مختلفا عن غيرهم ، " وقد بلغ من عمق تاثير علي بن ابي طالب على الناس انه اشترى عبداً ، فعلمه الاسلام واعتقه ، لكن العبد لزمه .. حتى اذا مات النجاشي ملك الحبشة ، واضطربت الامور من بعده ، اكتشف الملاء من الحبشة ان هذا العبد هو ابن للنجاشي قد خطفه تجار الرقيق وهو غلام وباعوه في مكة ، فجاءه الملاء من الحبشة يعرضون عليه ملك الحبشة خلفا لابيه النجاشي لكنه رفض الملك واثر البقاء على الاسلام في صحبة علي" (٢) . وهذه الرواية تثبت تقديم النموذج العملي ، فضلاً عن الحقوق القانونية حيث طالما ذكر الامام العبيد والمستضعفين بقول الرسول (ﷺ) خمس لا ادعهن حتى الممات .. [منها] الاكل على الحضيض مع العبيد" (٣) ، بل ان الامام اعلنها بصراحة انه " من نكل بمملوك فهو حر" (٤) ، ودعا الى التساهل في امور العتق من مكاتبة وغيرها (٥) ، وقدم (ع) اروع الصيغ العملية في رفضه للعبودية إذ " اعتق الف مملوك من كد يده" (٦) .

(١) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ٣٣ .

(٢) جاسم ، مصدر سابق ، ص ص ٢٨٠-٢٨١ . حول تفاصيل هذا الموضوع ينظر : العسقلاني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٤٣ ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ١٣ ؛ الغروي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٧٥ .

(٣) الصدوق ، علل الشرائع ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٠ .

(٤) محمد بن الحسن الحر العاملي ، الفصول المهمة في اصول الائمة ، تحقيق محمد القائيني ، ج ٢ ،

ط ١ ، (ايران ، مؤسسة المعارف الإسلامية ، ١٤١٨ هـ) ، ص ٣٩٤ .

(٥) حول مفهوم المكاتبة واحكامها ينظر: البيهقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٣١ .

(٦) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ٣ .

ومن الممكن ان يثار سؤال، لماذا لم يحرم الاسلام الرق ؟ او تمنع سياسة الامام العملية الرق؟ وعلى الرغم من كثرة الدفاع عن هذه المسألة ، مما ذكرنا بعضه سابقا وغيره^(١) ، الا انه يمكن ان نضيف ان بقاء مثل هذه المسائل (احكام الردة والرق وغيرها) انما هو تحد فكري وفقهي، اقتضت الحكمة الالهية ان يمتحن العقل الاسلامي بالتعامل مع النص والواقع بما يؤدي الى مساحات فكرية انسانية اوسع، وهكذا نجد ، مثلا ، تلاشي مسألة العبودية في مجتمعات الاسلام المعاصرة من خلال تلاشي اسبابها وتجفيف منابعها دونما حاجة الى الغاء معلن لاحكامها... فالاحكام انما وجدت بوجود موضوعاتها .. ولن يسري مفعولها اذا ما انتفى وجود تلك الموضوعات بزوال اسبابها .

اما الاستعباد السياسي ، فقد شغل حيزاً مهماً من مسيرة الامام الفكرية والعملية كواقع يجب التعامل معه والسعي لتغييره^(٢)، فيقول الامام عن تجربة بني اسرائيل كنموذج للطغيان السياسي ، " اتخذتهم الفراعنة عبيدا فساموهم سوء العذاب وجرعوهم المرار فلم تبرح الحال بهم في ذل الهلكة وقهر الغلبة"^(٣) .

اما ما يتعلق بعبودية الشهوة ،فانها تتناقض مع الحرية التي ارادها الامام وجاهد من اجل منحها للبشرية ، والتي تكون وسيلة ينال من خلالها الانسان مراتب الكمال والتقدم نحو غايته في الوجود ، لذلك فالحرية في منهجه لابد ان تكون مقرونة بالمسؤولية تجاه الافراد والمجتمع والدولة، حتى

(١) حول تفسير موقف الاسلام من الرق ، والعبودية بعدها كنظام يحقق التوازن او الردع العسكري ، ويفتح آفاق للتفاعل بين الشعوب ينظر : زين الدين بن علي العملي (الشهيد الثاني) ، الروضة البهية في شرح اللمعة دمشقية ، تعليق محمد كلانتر ، ج٦ ، (النجف، منشورات : جامعة النجف الدينية ، ١٤٠٦)، ص٢٢٨ .

(٢) سنتناول هذا الموضوع بالتفصيل لاحقا في الفصل الثالث المبحث الرابع .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص٨٣٩ .

الطبيعة وقبل ذلك تجاه الله تعالى. ان انقياد الانسان لشهواته يكاد يبلغ عند بعضهم بمثابة العبودية لها ، وله اثاره السلبية، فعلى الامتداد الزمني يرى الامام ان " **الطمع رق مؤبد**"^(١) وعلى مستوى الهبوط الانساني لانسياق الانسان لفلسفة اتباع اللذة يقول الامام : "**عبد الشهوة اذل من عبد الرق**"^(٢) وابعد من ذلك يرى الامام ان "**من ترك الشهوات كان حرا**"^(٣) من ذلك يتضح ان تشخيص الامام للربط بين الحرية والتحرر من الشهوة ،انما قصد به التحرر من حالة خطرة من حالات الاسر التي تكبل المسيرة الانسانية من داخل الذات الضعيفة .

يعد الامام عبودية الانسان لشهواته من اسوأ انواع العبودية ؛ ولذلك سعى جاهداً لمناهضتها وتحرير الانسان من اغلالها على وفق فلسفة اسلامية علوية متكاملة من ابرز مقوماتها الزهد^(٤) الذي جسده الامام بابعاده كافة^(٥) ان هذا المنطلق يبني مفهوما للحرية يتعارض مع ما دعا اليه " في القرن العشرين الفيلسوف البريطاني رسل ،بان الحرية غياب الحواجز امام تحقيق الرغبات"^(٦) . فإذا كان رسل يطلق العنان للرغبات دون حدود او قيود منطلقا من احوال المجتمعات فإننا - على عكس ذلك - يمكننا مواجهة سلبيات المجتمع المادي في الوقت الحالي من خلال الالتزام بالمفهوم العلوي للحرية المرتبطة بالمسؤولية ،والمحددة بعدم تجاوز حقوق الاخرين من بني البشر .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٧٠ ، ص ٦٤٠ .

(٢) كمال الدين البحراني ، مصدر سابق ، ص ٤١ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٩١ .

(٤) سننطرق لموضوع الزهد لاحقا في الفصل الرابع ، المبحث الرابع .

(٥) تطرقنا اليه سابقا .

(٦) الامين ، مصدر سابق ، ص ٢٩ .

ويرى الامام ان " الحريات يجب ان يرافقها مراعاة الجوانب والضوابط التي حددتها الشريعة حتى لا تنتهك حقوق الاخرين المشروعة في العيش بسلام وامان، وتضان الحياة العامة والنظم التي تسيّر الحياة الاجتماعية من كل انحراف او تجاوز" (١)، ان هذه النظرة للحرية كونها حرية مسؤولة وملتزمة جعلت من الامام يبني سجننا (٢) " للمسيئين والسراق ومن تثبت خيانتته (٣)، مع ذلك كان الامام يؤكد ان " الحبس بعد معرفة الحق ظلم (٤)" فليس في رأي علي أي نوع من حرية الجريمة او الاساءة لعقيدة المسلمين ، بمعنى عقيدة المجتمع فلقد كان " علي (ع) يجلد الحر والعبد واليهودي والنصراني في الخمر والنيذ ثمانين ، فليل له ، ما بال اليهودي والنصراني؟ فقال : اذا اظهروا ذلك في مصر من الامصار [يقصد الاسلامية] لانه ليس لهم ان يتظاهروا بشربها " (٥) مما يمس بمشاعر ومنظومة القيم الدينية والاخلاقية لغالبية شعب الدولة. ويحترم الامام المواطن المسلم في داخل الدولة ويجعل الاولوية لآخذ حقه على أي اعتبار اخر ، فحين سئل الامام " عن الذمي يستكره امة مسلمة حتى اصابها، فقال(ع): " فعليه في ذلك ما على المستكره من المسلمين لان الله اوجب حدا واحدا على جميع الفاجرين " (٦) .

(١) عبد الرضا الزبيدي ، في الفكر الاجتماعي عند الامام علي (ع) (دراسة في ضوء نهج البلاغة) ، ط ١ ، (د. م. د. ن ، ١٩٩٨) ، ص ص ١٦٨-١٦٩ .

(٢) ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الثقفي ، الغارات ، تحقيق جلال الدين المحدث، ج ٢ ، (د. م. د. ن ، د. ت) ، ص ٧٢٧ .

(٣) محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، الصواعق المرسلّة على الجهمية والمعطلة ، ج ١ ، ط ٢ ، (الرياض ، دار العاصمة ، ١٩٩٨) ، ص ٣٧٧ .

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٢٦ .

(٥) الشهيد الثاني ، مسالك الافهام ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ٤٦٤ .

(٦) يحيى بن الحسين ، كتاب الاحكام في الحلال والحرام ، ج ٢ ، (د. م. د. ن ، د. ت) ، ص ٢٤٦ .

ومما يمكن عده تحديدا لـ (حق الحرية) في رؤية الامام هو وجوب احترام الملكية العامة للمجتمع ، فعندما تعدى بعضهم ، في عهد الامام ، على جزء من طريق المسلمين ، اصدر الامام اوامره قائلاً : " لا اعفو عنكم الا على ان ارجع وقد هدمتم هذه المجالس وسددتهم كل كوة ، وقلعتم كل ميزاب وطمتم كل حفرة على الطريق فان هذا كله في طريق المسلمين " (١) . وكذلك كان الامام يحجر على الغلام المفسد حتى يصلح وذلك تحقيقا لصالحه الخاص وايضا للصالح العام (٢) .

بعد هذه الدراسة لحق الحرية عند الامام علي ، يمكننا القول ان الامام ايقظ روح الحرية المسؤولة عند الناس ، ونجد انفسنا متقنين مع الاستاذ جرداق حين يقول : " ان الحرية بمفهومها العلوي هذا هي التي تخلق الثورات وتنشئ الحضارات " (٣) ، وهذا يوصلنا الى موضوع غاية في الاهمية عند الامام الا وهو (الحقوق السياسية) للامة ، ولاسيما انها هي التي تثور على الظلم ، وهي التي تشيد الحضارة ، وسيكون ذلك مجال بحثنا في الفصل الآتي.

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٢٥٤ .

(٢) ينظر : الحر العاملي ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧٢ .

(٣) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ١٣٤ .

الفصل الثالث

الحقوق السياسية

الحقوق والسياسة هي الحقوق التي تنظم علاقة الانسان بالدولة ، او بالمجتمع باعتبار ان الانسان مدني واجتماعي بطبعه لذلك فان ظاهرة الحكم هي حالة انسانية وان الحقوق السياسية هي حقوق للانسان بشكل عام ، وان تطلبت بعض الشروط الخاصة لممارستها ، وميدان الحقوق السياسية واسع جداً وسيقتصر بحثنا في هذا الفصل على اربعة مباحث تناول كل منها حقاً سياسياً من حقوق الانسان عند الامام علي (ع) فالمبحث الاول تناول (حق حرية الرأي والتعبير) ، اما المبحث الثاني فتطرق إلى (حق المشاركة السياسية) ، والمبحث الثالث فيبحث في (حق ضبط الحكام) والمبحث الرابع تناول (حق المعارضة السياسية) .

المبحث الاول

حرية الرأي والتعبير

من السمات الواضحة في تجربة الامام علي بن ابي طالب السياسية ، هو سعيه (ع) الحثيث نحو ايجاد وتوسيع دائرة الحرية السياسية وفتح سبل التعبير سواء بحرية القول والفكر والراي ام بالعمل وتبني المواقف ازاء الاحداث السياسية . فقد كفل الامام حق اختيار الخط السياسي لكل مواطن في اصقاع دولته وشملت هذه الحرية حتى مناوئيه وفق رؤية كاتب معاصر تذهب الى اعطاء الحرية السياسية في ظل مبدأ : "دعوهم وما اختاروا لانفسهم"^(١) . وكتب في عهده للاشتر : "والزم كل منهم [المحسن والمسيئ] ما الزم نفسه"^(٢) . ويشير المفكر محمد حسين فضل الله إلى هذا البعد في مسيرة الامام بأنه(ع) "كان يفتح باب الحوار امام الافراد والجماعات حرصا منه على حرية المجتمع واسباب تطوره ، بمعنى انه لم يعزل الحرية الفردية عن الحرية العامة في مجرى قيادته لشؤون المجتمع الاسلامي . وفي اصعب المحن التي مرت بها خلافة الامام علي ظل تمسكه المبدئي الصارم بالحرية ورفضه الحاسم للاكراه من اي نوع كان"^(٣) .

فاذا قسمنا الحرية فردية وجماعية ، فسنتقصر في هذا المبحث على الحقوق الفردية تاركين النوع الثاني أي الممارسة الجماعية الى مبحث اخر^(٤) ، وسنبحث محاور الموضوع كالاتي :

(١) خالد محمد خالد ، في رحاب الامام علي (ع) ، (القاهرة ، دار الاسلام ، د . ت) ص ص ١٢٤ - ١٢٥ . حول هذا المبدأ ينظر : ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١٣ ، ص ٣٠٩ ، ص ٣١١ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥١ .

(٣) فضل الله ، علي ميزان الحق ، مصدر سابق ، ص ٦ .

(٤) ينظر : المبحث الرابع من هذا الفصل .

- تأكيد الامام على الحرية السياسية .
- نظرة الامام لحرية الراي وقيودها .
- جانب من حرية الرأي في صعيدها العملي عند الامام .
- ضمانات حرية الرأي .
- فوائد حرية الرأي والتعبير .

لقد اكد الامام باقواله وخطبه وادائه سواء كمواطن أم كحاكم على مسألة الحرية السياسية، الذي يعد حرية الرأي والتعبير جزءاً منها ، ومناهضته الاستبداد والظلم والتجبر . إذ يقول(ع) في خطبة عامة للامة بعد ان مدحه احدهم : " ان من اسخف حالات الولاية عند صالح الناس ان يظن بهم حب الفخر ويوضع امرهم على الكبر . وقد كرهت ان يكون جال في ظنكم اني احب الاطراء واستماع الثناء ، ولست بحمد الله كذلك ... فلا تكلموني بما تكلم به الجبابرة ، ولا تتحفظوا مني بما يتحفظ به عند اهل البادرة* ولا تخالطوني بالمصانعة ولا تظنوا بي استثقالا في الحق قيل لي ولا التماس اعظام لنفسي فان من استثقل الحق ان يقال له او العدل يعرض عليه كان العمل بهما اثقل عليه . فلا تكفوا عن مقال بحق او مشورة بعدل فاني لست في نفسي بفوق ان اخطئ ولا امن ذلك من فعلي الا ان يكفي الله من نفسي ما هو امك به مني" (١) .

ففي هذا الخطاب يفتح الامام باب حرية الراي على مصراعيه وكذلك النقد والمحاسبة امام جماهير الامة ، بل ان الامام يدعو الى توفير الامن للمجاهرين بالحق ويجعل من تقبل الرأي الاخر دعوة لمراجعة الذات بالنسبة للحاكم وتصحيح الخطأ وتغيير مسيرة العمل نحو الحق والعدل. وفي مناسبة اخرى ، يمجّد الامام الداعين للحق بقولهم وفعلهم ، ويطالب

* الغضب .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢١٦ ، ص ص ٤٢٠-٤٢١

بمعاملتهم ، بأقصى سبل الاحترام كونهم المرآة الكاشفة عن مواطن الضعف في العملية السياسية فيوصي(ع) الاشتهر قائلاً: " ثم ليكن اثرهم عندك اقولهم بمر الحق لك واقلهم مساعدة فيما يكون منك مما كرهه الله لاوليائه واقعا ذلك من هواك حيث وقع "(١) .

ويقول الامام : " ايها الناس . انا احب ان اشهد عليكم ان لا يقوم احد فيقول : اردت ان اقول فخفت ، فقد اعذرت بيني وبينكم "(٢) . وهنا يبرز الامام ويؤكد حق الافراد في ابداء ارائهم والتعبير عن معتقداتهم وافكارهم السياسية في ظل جو من الامن واحترام الرأي الاخر اشاعته حكومة الامام ، حتى انه كان يأمر عماله بايجاد وتغذية روح النقد وحرية الرأي كركيزة رئيسة في تربية الامة فيوجه رسالته الى احد ولاته حول صيغ التعامل مع الامة في عصر دولة الامام وتطبيق الاسلام قائلاً : " احلل عقدة الخوف عن راهبهم بالعدل والاتصاف ان شاء الله تعالى "(٣) .

تعد حرية الكلمة والرأي جزءاً من مسؤولية الانسان في نظر الامام ؛ وهذا الاستحقاق يتطلب عدة شروط(٤) لاطلاق الاراء والاحكام فان لسان الانسان الذي شرفه الله به* هو سلاح ذو حدين وذا اثر مهم في المجتمع والدولة فـ " رب قول انفذ من صول "(٥) وفق رأي الامام ؛ الذي يعطي للكلمة الصادقة قدسية كونها جزءاً من الايمان الذي يتجسد عند الامام بأنه "

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، الصفحة ٥٥١ . ولشرح هذه الفقرة بشيء من التوسع ينظر : توفيق

الفكيكي ، الراعي والرعية ، ط٣ ، (بغداد ، المعرفة للنشر والتوزيع ، ١٩٩ ، ص ص ١٣٣-١٤٣ .
(٢) النعمان محمد بن منصور بن احمد التميمي المغربي ، دعائم الاسلام ، تحقيق امين بن علي اصغر فيضي ، ج٢ ، (مصر ، دار المعارف ، ١٩٦٣ ، ص ٣٥٤ .

(٣) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٥٨ .
(٤) سنتطرق لها لاحقاً .

* يقول الله تعالى " الرحمن علم القرآن خلق الانسان علمه البيان " ، سورة الرحمن / الاية ١-٤ .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٠٥ .

معرفة بالقلب وقرار باللسان وعمل بالاركان"^(١) وهي اداة لتطور الفكر الانساني والاسلامي خاصة إذ قال الامام ، ان " هذا القران انما هو خط مسطور بين الدفتين لاينطق بلسان ولابد له من ترجمان وانما ينطق عنه الرجال"^(٢) . وهو وسيلة لتحقيق الثواب فـ " الاجر في القول باللسان والعمل بالايدي والاقدام "^(٣) .

ان دعوة الامام لاحترام حرية الرأي والكلمة لم تحجب عن نظرتة تشخيص بعض السلبيات التي قد توظف تلك الحرية للتاثير سلبا على الفرد والمجتمع . فيصف الامام بعضهم بانهم قد " اتخذوا الشيطان لامرهم ملاكا ... فنظر بأعينهم ونطق بألسنتهم"^(٤) . ويحذر الامام من رفع الشعارات البراقه المفرغة من اهدافها الحقيقية فقد " صار دين احدكم لعق على لسانه"^(٥) . وصدق الكلمة ومسؤوليتها هو للتقدم الاجتماعي والانساني والعكس صحيح فمن اخطاء الانسان وصفاته الذميمة ، ولاسيما رجل الدولة ، هو انه " يمشي فيهم بلسانين"^(٦) ، وهذا النموذج هو عنصر هدم داخل المجتمع يثير مخاوف الامام فيقول : " اخاف عليكم كل منافق الجنان ، عالم اللسان يقول ما تعرفون ويفعل ما تنكرون"^(٧) .

وفي سبيل تجاوز الابعاد السلبية وما يترتب عنها من آثار ، وضع الإمام بعض القيود المحددات على الحرية الرأي والتعبير تتجسد بالاتي :

١- صيانة حقوق الاخرين إذ ان حرية القول والفعل تقف عند خط لا يمكن ان يتعداه ، إلا من كان ظالما ، وهو الكيان المادي والمعنوي للانسان فـ

(١) المصدر السابق ، ص ٧٠٣ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٧٠٢ .

(٣) المصدر السابق ، الصفحة ٧٠٢ .

(٤) المصدر السابق الصفحة ٧٠١ .

(٥) المصدر السابق الصفحة ٧٠٢ .

(٦) المصدر السابق الصفحة ٧٠٢ .

(٧) المصدر السابق الصفحة ٧٠٣ .

"المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه الا بالحق"^(١)، على وفق قول الامام .

٢- العلم ، اي الاحاطة والتعمق بالشي او الشخص قبل اطلاق الاحكام والاراء فيؤكد الامام مسألة العلم إذ قول : " لا تقل ما لا تعلم ، بل لا تقل كل ما تعلم"^(٢). والجهل آفة من آفات النقد والاراء الخاطئة ، فيقول (ع) : "من جهل شيئاً عابه"^(٣). "ولا خير في القول بالجهل"^(٤) . بل قد تصل حالة الجهل الى ايجاد نوع من العداة فـ "الناس اعداء ما جهلوا"^(٥). على وفق رؤية الامام .

٣- الانصاف في اطلاق الاراء واتخاذ المواقف ، فيقول الامام "قلما ينصف اللسان في نشر قبيح او احسان"^(٦).

٤- الاسلوب ، فكون الرأي حقا او مصيبا غير كاف ليؤدي الى بناء المجتمع وتطويره بل ان عرض الرأي بنحو مناسب هو من شروط نجاح توظيف الحرية لصالح المجتمع . فيجب ان يراعى نوع التعامل واللفظ واسلوب التعبير والظروف الزمانية والمكانية والمخاطب والمتغيرات الاخرى . فان " من اسرع للناس بما يكرهون قالوا فيه ما لا يعلمون"^(٧) . ويحذر الامام كذلك من الاندفاع فيقول ان " هذا اللسان جموح بصاحبه"^(٨) . و " اخزن

(١) المصدر السابق ، ص ٧٠٢ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٧٠٥ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٨ ، ص ٧٩ ،

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٠٥ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٢٨ ص ٦٩٦ .

(٦) عبد الواحد بن محمد بن محمد بن تميم الامدي ، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم ، تحقيق المصطفى الدرايتي ، ط ١ ، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، د.ت) ، ص ٢١٣ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣١ ، ص ٦٠٩ .

(٨) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٠٥ .

لسانك كما تخزن ذهبك وورقك فرب كلمة سلبت نعمة وجلبت نقمة" (١) .
وينصح الامام كذلك بتجنب الاطلاقية في اتخاذ المواقف والاراء فيقول (ع)
: " احب حبيبك هونا ما عسى ان يكون بغيضك يوما ما ، وابغض بغيضك
هونا ما عسى ان يكون حبيبك يوما ما " (٢) .

ان دعوة الامام لحرية الرأي والتعبير كانت تجد تجسيدها العملي في
مواقف الامام السياسية سواء قبل توليه رئاسة الدولة الاسلامية (٣) ، ام بعد
توليه اياها فقد ظل (ع) مثل حي وملموس في احترامه لحرية الآراء
والمواقف ويمكن التوقف عند أبرزها وهي على النحو الآتي :

- مسألة البيعة .
- الموقف من الحرب .
- الحرية في تحديد المواقف السياسية .
- قبول النقد والمعارضة الفردية .

فبالنسبة لموضوع البيعة ، فعلى الرغم من الاحوال السياسية
والتاريخية المتأزمة قبل بيعته وبعدها (٤) ، الا ان الامام اتاح " للناس الحرية
التامة في اعتناق اي مذهب سياسي ، من دون ان تفرض السلطة عليهم رأياً
معاكسا ، وقد منح الامام (ع) هذا الحرية حتى لاعدائه الذين رفضوا بيعته
التي قام عليها اجماع معظم المسلمين كسعد بن ابي وقاص وعبد الله بن عمر

(١) المصدر السابق . ويقول (ع) "هانت عليه من امر عليها لسانه" : الشريف الرضي (الجامع) ،

نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٢ ، ص ٦٠٢ .
(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة
٢٥٩ ، ص ٦٦١

(٣) هناك عدة مواقف لتصدي الامام لحرية الراي والتعبير لاحقاق الحق وتقويم الخطأ . ينظر مثلاً :
اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٤ .

(٤) تفاصيل موقفة في هذه المرحلة واثارها موجودة في معظم كتب التاريخ الشهيرة ، وفي كثير من
الكتب التي اרכת لسيرة الامام علي (ع) .

وغيرهم... فلم يجبرهم الامام على بيعته ولم يتخذ معهم اي اجراء حاسم^(١) ، ونلاحظ ان الامام ، بعد ان تمت بيعته ، لم ير غضاضه في قول احدهم له : " لن أتم بك ، ولن اشهد معك الصلاة ، ولن اتمر بأمرك ، ولن يكون لك علي سلطان ، فقال له الامام : لك ذلك مع عطائك كاملاً غير منقوص ، على شريطة ان لا تتعدى على احد ، فان اعتديت عاقبتك بما تستحق^(٢) ، واحتج الامام بشرعية بيعته كونها كانت حرة حتى على من ناصبه العدا . فكان يقول لطلحة والزبير : " انشدتكما الله هل جئتماني طائعين للبيعة ودعوتماني اليها وانا كاره لها؟ قالوا : نعم . فقال : غير مجبرين ولا مقسورين فاسلمتما لي بيعتكما واعطيتماني عهدوكما . قالوا : نعم^(٣) .

اما معارك الامام بعد توليه الخلافة فقد وضعت اسساً عميقة للحرية في هذا المضمار ، فمن جهة منع الامام اسلوب السخرة العسكرية مهما كانت المسوغات ، إلا في مجالها الشرعي المحدود^(٤) . وكانت إستراتيجيته متجسدة في كتابه الى امراء الجند قائلاً : " استغن بمن انقاد معك عن تقاعس عنك ، فان المتكاره مغيبه خير من مشهده ، وقعوده اغنى من نهوضه^(٥) .

كذلك قد رفض الامام انسياق الناس الى الهيجاء إلا بعد التثبت من اسباب الحرب واهدافها؛ فقد سأل احدهم قبل مسير جيش الامام الى البصرة: " يا امير المؤمنين أي شي تريد واين تذهب بنا؟ فقال : أما الذي نريد وننوي

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤١ . وحول اسباب ومسوغات هذه المجموعة الراضية للبيعة ينظر : ابو عبد الله محمد بن النعمان العكبري (الشيخ المفيد) ، الجمل ، تحقيق السيد علي مير شريفى ، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ، ١٤١٣) ، ص ص ٩٤ - ١٠١ .

(٢) محمد جواد مغنية ، فضائل الامام علي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، ١٩٦٢) ، ص ٧٦ ، ينظر : ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٢٨ ، وينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ص ٤١٨ ، وينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٣٣ ، ص ٤٠٦ .

(٣) الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م ٤ ، ق ٥ ، ص ١١٠ .

(٤) سوف نتطرق لهذا الموضوع في الفصل الخامس ، المبحث الثالث .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبده ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٦ .

فالإصلاح ان قبلوا منا واجابونا اليه . قال فإن لم يجيبونا اليه؟ قال : ندعهم
بعذرهم ونعطيهم الحق ونصبر ، قال فان لم يرضوا؟ قال : ندعهم ماتركونا
، قال فان لم يتروكونا ؟ قال امتنعنا منهم ، قال المتحدث : فنعم اذا^(١) .
وسمح الامام بالحوارات والبحث عن شرعية الحرب حتى في اثناء
المعركة^(٢) ، وبمناقشة نتائج الحرب وشرعيتها بعد المعركة^(٣) .

اما غير المشتركين في الحرب فقد احترم الامام اراءهم السياسية في
هذا الصدد وكان(ع) يقول : " من كره منكم ان يقاتل معنا معاوية فليأخذ
عطاءه وليخرج الى الديلم فيقاتلهم"^(٤) . واتت مجموعة " وهم يومئذ اربعمائة
رجل فقالوا : انا شككنا في هذا القتال على معرفتنا بفضلك ، ولا غنى بنا ولا
بك ولا المسلمين عمن يقاتل العدو، فدعنا لبعض الثغور فنكون به ثم نقاتل
عن اهلنا، فوجههم على ثغر الري"^(٥) .

واجاز الامام حرية تبني المواقف السياسية للأفراد والجماعات^(٦) ،
فكان يقول لمعارضيه، وهم تحت سلطانه: " كن من امرك ما بدا لك"^(٧) . وفي
ضمن حرية الرأي والكلمة ، مع مراعاة الضوابط السابقة وكانت الساحة

(١) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٩٣ . ويستنهض (ع) الامة في
حروبه قائلاً : " اما بعد ، فاني خرجت من بيتي هذا اما ظالماً واما مظلوماً ، واما باعياً واما مبعياً
عليه ، وانا اذكر الله من بلغة كتابي هذا الا نفر الى فان كنت محسناً اعانني وان كنت مسيئاً
استعذبني " ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر
سابق ، كتاب ٥٧ ، ص ص ٥٧٥-٥٧٦ .

(٢) ينظر : مختلف هذه الحوارات في ، الميناجي ، مواقف الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧ .
(٣) الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٦٧٧ .
(٤) احمد بن يحيى بن جابر البلاذري ، فتوح البلدان ، ج ٢ ، (بيروت دار الاعلمي ، د. ت) ،
ص ٣٩٥ .

(٥) المنقري ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص ١١٥ . وقد شعر المواطن بالحربة في المجال
العسكري فقد قال احد اصحاب الامام يحرض على القتال قائلاً : " هذا جمع حشره الله لك
بالتقوى ولم تكره فيه شاخصاً ولم تشخص فيه مقيماً " ، المصدر السابق ، ص ٢٩ .

(٦) سنعرض موضوع معارضة الجماعات في المبحث الرابع من هذا الفصل
(٧) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧٤ .

السياسية لدولة الامام تعج بعملية تساؤل وشفافية في شتى القضايا التي قد تهم الفرد والجماعة^(١) .

ان الهامش الواسع للحرية السياسية في دولة الامام ، عده بعض منتقدي الامام نقطة ضعف رئيسة في الاداء السياسي له ، إذ قال احد مستشاري معاوية ان ميزان القوة هو لصالح الأخير حيث ان معه " قوما لا يقولون اذا سكت ويسكتون اذا نطق ولا يسألون اذا أمر ، ومع علي قوما يقولون اذا قال ويسألون اذا سكت "^(٢) . ويمكننا القول ان البون الشاسع بين الرجلين انعكس على اضاء صفة الحرية السياسية على سلوك الامام والاستبدادية على خصمه حيث ينقاد جزء من الامة لمثل معاوية وتشترك وتساءل الامة حاكماً مثل علي^(٣) ولعل خشية الامام من استبدادية السلطة تتعكس في قوله لتحريض المؤمنين على القتال في حرب صفين: "سيروا الى قوم يقاتلونكم كما يكونوا في الارض جبارين ملوكا ، يتخذهم المؤمنون اربابا ، ويتخذون عباد الله خوفاً"^(٤)

واتسع صدر الامام لناقديه ، كون النقد هو حق للمحكوم ازاء اخطاء الحاكم ، فكان(ع) يقول : " احب اخواني الي من اهدى الي عيوبي "^(٥) .

(١) فقد سأل الامام من قبل مختلف الاشخاص عن شتى القضايا ، مثل موقفه من الخلفاء ، والحروب التي خاضها، ومستقبل الامة ، وشرعية حكومته ... الخ من مسائل السياسة ينظر : نور الدين علي بن ابي بكر الهيثمي ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ج٩، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٨)، ص٩٧؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري، مصدر سابق ، ج٤ ، ص٥ وما بعدها . المنقري ، وقعة صفين ، مصدر سابق ، ص٣٢١

(٢) ابن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٥٥ .
(٣) لقد اعطى غرس الحرية في نفوس ابناء الامة الاسلامية اكله بعد ذلك باعتراف معاوية نفسه وذلك بعد ان انتقدت امراة من المسلمين تنقش المظالم في عهده والزمته الحجة فقال : " هيهات يا اهل العراق فقهكم ابن ابي طالب فلن تطاقوا ثم امر بانصافها " ابن طيفور ، بلاغات النساء ، ص ٧١ .

(٤) ابن قتيبة الدينوري ، الامام والسياسة ، مصدر سابق ، ج١، ص١٦٦ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج٧٤، ص ٢٨٢ .

ويمكن ان ننلمس حقيقة انه بالرغم من الأحوال التي عصفت بالدولة والفكر الاسلامي بعد مقتل الخليفة عثمان وتسلم الامام دفة الحكم لم يذكر في التاريخ انه قمع صوت احد انتقده او انه استخدم القوة ضد منتقديه . فتراه (ع) يرفض ان يقتل او يحبس او يعاقب منتقديه^(١) . وعزز الامام لغة المسامحة بين الافراد والسلطة خصوصا اذا ما تعلق الامر بشخص الامام ، فعندما قال له احد معارضيه : "قاتله الله كافرا ما افقهه ، فوثب القوم اليه ليقتلوه فقال (ع) : رويدا انما هو سب بسب او عفو عن ذنب"^(٢) . ويوضح رؤيته حول التعامل مع مثل هذا النوع من السلوك قائلا : " دع شاتمك مهانا ترض الرحمن ، وتسخط الشيطان ، وتعاقب عدوك"^(٣) . ويجمل الامام مساحة الحرية السياسية في عهد حكمه مخاطبا الامة : " لم تكونوا في شي من حالاتكم مكرهين "^(٤) .

ومع هذا الكم من الآراء والافكار من جهة والتجربة العملية الثرية من جهة اخرى ، يبرز الامام جانبا من ضمانات حرية الرأي والتعبير . فضلا عن الآيات القرآنية التي تؤكد هذا الحق^(٥) . للانسان بشكل عام والمسلم بوجه خاص ، نلاحظ ان الامام علي يبرز شرعية هذه الحرية عند الرسول (ﷺ) إذ يقول: " اني سمعت رسول الله (ﷺ) يقول في غير موطن لن تقدر امة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متعنع"^(٦) .

(١) ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٨٢ ؛ ابن داود الدينوري ، الاخبار ، مصدر سابق ، ص ١٦١ .

(٢) الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٦٥٢ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٦٥٠ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٣ .

(٥) سورة البقرة / الآية ١١١ . سورة الاعراف / الآية ١٥٩ ، سورة العنكبوت / الآية ٤٦ ، سورة ال عمران / الآية ٦٤ . ينظر : شهاب الدين الحسيني ، "الانسانية وحقوق الامم والاديان في الاسلام" . ورد في جعفر سبحاني ، خصائص الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٣٣١ وما بعدها .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٥ .

ويحيط الامام حق حرية الرأي والتعبير بشرعية مبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث يقول : " يا ايها المؤمنون ... من رأى عدوانا يعمل به ومنكرا يدعى اليه فأنكره بقلبه فقد سلم وبرئ ومن انكر بلسانه فقد اجر وهو افضل من صاحبه..."(١) ويقول ايضاً " ومنهم تارك لانكار المنكر بلسانه وقلبه ويده فذلك ميت الاحياء ، وما اعمال البر كلها والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كנקطة في بحر لحي ، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يدينان من اجل ولا ينقصان من رزق ، وافضل من ذلك كلمة عدل عند امام جائر "(٢) ، وهذا الحديث اذ يدل على اثر الكلمة وأهميتها في المجتمع والدولة الاسلامية .

أما الانعكاسات الايجابية لحرية الرأي والتعبير على الصعيد السياسي والانساني على وفق رؤية الامام (ع) فيمكن اجمالها على النحو الآتي :

- تحقيق واجب شرعي وهدف الهي، إذ قال (ع) " لا تكن عبداً لغيرك وقد جعلك الله حراً "(٣) .
- ايجاد السبل لاطلاع الحكومة على مكامن النقص واحتياجات المجتمع ، فقد قال الامام " احب اخواني الي من اهدى الي عيوبي "(٤) .
- انشاء وتعميق حالة الوعي السياسي في الامة ، فقال احد ائمة المدرسة الامامية : " من اصبح وامسى غير مهتم بأمور المسلمين فليس منهم "(٥) .

(١) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٤٠٥ .

(٢) المصدر السابق ، ج ٦ ، ص ٤٠٦ . وسوف نتناول مبدأ (الامر بالمعروف والنهي عن المنكر) لاحقاً في المبحث الرابع من هذا الفصل .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥٠٩ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٤ ، ص ٢٨٢ .

(٥) ورد هذا القول على لسان للامام جعفر بن محمد (الصادق) . الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٥٥٩ .

- ان انعدام حرية البيان يؤدي الى ديكتاتورية الحكام ، اذ " ان المعارضة والامر بالمعروف والنهي عن المنكر هي التي تقف دون سير الحاكم في الطريق الذي تمليه عليه اهوائه وشهواته ... وفي الحديث عن علي (ع) لن تقدر امة لا يؤخذ من قواها حق ضعيفها غير متعتع" (١) .
- ان ترسيخ هذا الحق في فكر وسلوك الامة يحد من اللجوء للعنف والمعارضة المسلحة لحل الاشكالات السياسية ، فقال (ع) لاحد ولاته : **"استعمل العدل ، واحذر العسف والحيف فان العسف يعود بالجلء والحيف يدعو الى السيف"** (٢) .
- ان هذا الحق يسهم في التخلص من سبات العقل ، فالحرية السياسية وهامش الحركة ينضج الآراء ويوسع المدارك والقدرة على مجابهة التحديات الفكرية والحضارية ، قال الامام **"تعوذ بالله من سبات العقل وقبح الزلل"** (٣) . ويظهر لنا هذا القول معنى اصيل في تطور الفكر الناجم اساسا من حرية الرأي والتفاعل وتبادل الآراء والخبرات .
- ان حق حرية الرأي والتعبير هو جزء مهم من منظومة الحقوق السياسية عند الإمام علي(ع). والتي يتمثل جزؤها الثاني بحق الإنسان في الشورى والمشاركة في الحياة السياسية . وهو ما سنعرضه في المبحث التالي .

(١) محمد الحسيني الشيرازي ، الفقه السياسي ، (ايران ، مطبعة رضائي ، ١٤٠٣هـ) ، ص ص ٤٦٢-٤٦١ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٦٦ . ص ٧٠٢ .

(٣) عمار حمادة ، لقاء مع الامام علي(ع) في نهج البلاغة، (بيروت، مركز باء للابحاث، ٢٠٠١) ، ص ٤٢ .

المبحث الثاني حق المشاركة السياسية

يعد الامام علي بن ابي طالب (ع) من السباقين في منح الامة حقها في المشاركة السياسية ؛ التي يمكن تعريفها بانها " أي عمل تطوعي من جانب المواطن ، بهدف التأثير في اختيار السياسات العامة وادارة الشؤون العامة او اختيار القادة السياسيين على أي مستوى حكومي او محلي او قومي " (١) . وفي تعريف اخر تعد المشاركة السياسية "عملية تشمل جميع صور اشتراك او اسهامات المواطنين في توجيه عمل اجهزة الحكومة او اجهزة الحكم المحلي او لمباشرة القيام بالمهام التي يتطلبها المجتمع وكان طابعها استشاريا او تقريريا او تنفيذيا او رقابيا " (٢) .

ووفقاً لذلك يمكننا ان نتناول حق المشاركة السياسية للامة عند الامام

علي(ع) عبر تناول المواضيع المهمة الآتية :

- السلطة للامة .
- حق الامة في اختيار حكامها .
- حق الشورى .
- الموافقة الشعبية على السياسات العامة .
- عملية الرقابة الشعبية على الحكومة وسنتناول هذه المواضيع تباعاً .

(١) مجموعة مؤلفين موسوعة الشباب السياسية ٢٠٠٥ ، [http : www yahoo com](http://www.yahoo.com) .
(٢) المصدر السابق .

١- السلطة للامة :

يقر الامام (ع) بان السلطة هي من حق الشعب ، حيث روي عنه قوله (ع) "ان هذا امركم ليس لاحد فيه حق إلا من امرتم"^(١) . فهذا النص المتعلق بـ(الامر) يفهم منه انه العمل والمنهج الفكري والاداء السياسي يجب ان ينبع من الامة ؛ وليس حكرا على فرد أو طبقة خاصة - بل هو حق اصيل لها ففي خطاب سياسي ذو اهمية خاصة يقول الامام : "اعظم ما افترضه سبحانه... حق الوالي على الرعية وحق الرعية على الوالي ، فريضة فرضها الله سبحانه لكل على كل ، فجعلها نظاما لأفئتهم ، وعزاً لدينهم ، فلا تصلح الرعية لا بصلاح الوالي ، ولا تصلح الولاة الا باستقامة الرعية . فاذا ادت الرعية الى الوالي حقه ، وادى الوالي اليها حقها ، عز الحق بينهم ، وقامت مناهج الدين ، واعتدلت معالم العدل ، وجرت على اذلالها السنن ، فصلح بذلك الزمان وطمع فيه بقاء الدولة ويئست مطامع الاعداء"^(٢)...ويستمر (ع) بتحديد حق الامة في المشاركة قائلاً : "فعليكم بالتناصح في ذلك ، وحسن التعاون عليه ، فليس احد وان اشتد على رضا الله حرصه ، وطال في العمل اجتهاده ببالغ حقيقة ما الله سبحانه اهله من الطاعة له ، ولكن من واجب حقوق الله على العباد النصيحة بمبلغ جهدهم ، والتعاون على اقامة الحق بينهم ، وليس امرؤ وان عظمت في الحق منزلته، وتقدمت في الدين فضيلته - بفوق ان يعان على ما حملة الله من حقه ، ولا امرؤ وان صغرت النفوس واقتحمته العيون بدون ان يعين على

(١) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص٤٥٦ ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج٣٢ ، ص٨ ، باقر شريف القرشي ، حياة الامام الحسين بن علي (ع) ، ج١ ، ط١ ، (النجف ، مطبعة الاداب ، ١٩٧٤) ، ص٤٠١ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢١٦ ، ص ص٤١٨ - ٤٢٠ .

ذلك او يعان عليه"^(١) . وبالوقوف عند هذا النص يوضح الامام (ع) عدة حقوق يؤصله كونها حقوقاً افترضها الله سبحانه . ففي الفكر الاسلامي ليس هناك اسمى من حق اعطاه الله فلا يجوز التصرف به او التلاعب فيه ، ومن نتائج هذا الحق الاسهام باصلاح المجتمع واعلاء لقيمه وذلك بالانسجام بين الحكام والمحكومين ويؤدي ذلك الى الاستقرار السياسي الداخلي والخارجي . وللوصول الى هذه النتيجة المرجوة يجب ان تنهض الامة باعبائها بحسن التصاح والتعاون ، ويستطرد الامام بتثبيت حقوق الامة في المشاركة السياسية بان السلطة الحاكمة مهما علا شأنها وحرصها في تحقيق العدل والسعي في مرضاة الله ليس من حقها ان تتفرد بالسلطة وتحتكرها . وان حق المشاركة مكفول لكل افراد الامة - مهما قل شأن بعضهم على وفق معيار ما او من ناحية تأثيرهم - فهم اصحاب حق في السلطة ويجب ان يشتركوا فيها اذا ما ارادوا ذلك مساهمين بايجابية في تحقيق الاهداف بتطوير المجتمع وتقدمه .

وحتى تسهم الامة بايجابية في العملية السياسية فان الامام يرى ضرورة ان تقوم الامة بمكوناتها كافة برص صفوفها فيقول (ع) موصيا الحسينين وابناء الامة قائلاً : " اوصيكما وجميع ولدي واهلي ومن بلغه كتابي بتقوى الله ونظم امركم "^(٢) . ويقول الامام في نص اخر يحدد فيه مسؤولية الامة وعلو شأنها من الناحية السياسية وكرامتها : "فالله الله ايها الناس فيما استحفظكم من كتابه واستودعكم من حقوقه ، فان الله لم يخلقكم عبثا ولم يترككم سدى"^(٣) . فالامام يحمل الامة مسؤولية الحفاظ على

(١) المصدر السابق ، خطبة ٢١٦ ، ص ص ٤١٩ - ٤٢٠ .

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٤٧ ، ص ٥٣٩ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ٨٥ ، ص ١٣٣ .

الاسلام والحقوق التي انزلها الله وهذا واجب الانسان وتكليفه فان الله لم يخلقه عبثا او سدى ، ومن كانت مهمته هو حفظ الاسلام فالمشاركة السياسية تصبح بديهية كون حفظ الشريعة هو من مقاصد الحكومة في الاسلام^(١) .

٢- حق الامة في اختيار حاكمها :

ان من اهم انعكاسات المشاركة السياسية هو حق الامة في اختيار حاكمها وولاتها ومن يمكن ان نعرفهم الان بكنار الموظفين في الدولة والمجتمع . وبعبارة اخرى : ان السلطة بيد الامة ولها الحرية - مع الاخذ بمبادئ الشريعة - في تولية من يشاء على وفق قول الامام " ان هذا امركم ليس لاحد فيه حق الا من امرتم"^(٢) . ويثبت الامام شرعية الحاكم من خلال الاعتماد على رضا الناس الذي انعكس آنذاك في نظام البيعة* كأسلوب للتعبير عن الارادة الشعبية خصوصا مع ضمان الحرية لتلك البيعة ، فيقول الامام (ع) : " ان الواجب على المسلمين بعدما يموت امامهم او يقتل .. ان يختاروا لانفسهم اماما عفيفا عالما ورعا عارفا بالقضاء والسنة"^(٣) .

وقدم الامام نموذجا تاريخيا صادقا لحرية التعبير عن الارادة الشعبية في بيعته التي يقول عنها (ع) : "بايعني الناس غير مستكرهين ولا مجبرين

(١) سنتطرق لهذا الموضوع في المبحث التالي .

(٢) ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٥٦ ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٣٢ ، ص ٨ .

* البيعة هي : " العهد على الطاعة ٠٠٠ وهي عقد اتفاق بين طرفين اذا التزم كل من الطرفين صارت البيعة ملزمة ومثمرة واذا نكث احدهما ستفسد البيعة كما تعقد الصفقة التجارية " حول هذا التعريف والمصطلح وجزئياته ينظر: محمد الامين خليفة " الحريات الاساسية ودور الشعب في الحكومة الاسلامية " ورد في محمد واعظ الخراساني وآخرون ، مصدر سابق ، ص ٤٠ وما بعدها .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٩ ؛ الهلالي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١

بل طائعين مخيرين" ^(١) . ويقول (ع): " ان العامة لم تبايعني لسلطان غاصب ولا لغرض حاضر" ^(٢) . ان تركيز الامام على (العامة) انما يعبر عن اهمية ارادة الجماهير وهذا يمكن ان يفسر رفضه (ع) البيعة مرتين، اولهما بعد وفاة الرسول (ﷺ) عندما اراد عمه العباس بن عبد المطلب ان يبابعه ^(٣) ، ومرة ثانية بعد مقتل الخليفة الثالث ، حيث يصف احد الكتاب المعاصرين الفوضى التي عمت المدينة المنورة آنذاك قائلاً " اندفعت الجماهير الى منزل الامام علي تطالبه بتحمل مسؤولياته في الحكم والخلافة في واحد من اكثر المنعطفات التاريخية حساسية وخطورة لكن الامام رفض بشدة وهتفت الجماهير تستجد به - يا ابا الحسن ان هذا الرجل قد قتل ولا بد للناس من امام ... فقال الامام : لا تفعلوا ولا افعل فاني لكم وزير خير لكم من امير . فقالت الجماهير : - انت لنا امير . فقال الامام : لا حاجة لي في امركم واصر الامام: دعوني والتمسوا غيري انا مستقبلوا امرا له وجوه ... وله الوان لا تثبت له العقول ولا تقوم له القلوب ... فردت الجماهير بحماس . ما نحن بمفارقيك ، فقال الامام : ان كان لا بد من ذلك ففي المسجد ... فبيعتي لا تكون خفية ... ولا تكن الا عن رضا المسلمين وفي ملاءم جماعتهم" ^(٤) .

^(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ١ . ص ٤٥٩ . وبنفس المعنى وردت في مصادر اخرى ينظر : ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٤٢ ، ص ٤٣٩ . ابن الاثير . اسد الغابة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥٧٣ .

^(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٤ ، ص ٥٧٣ .

^(٣) وردت تفاصيل هذه الحادثة وتحليلها ومصادرها في : مرتضى العسكري ، عبد الله بن سبا ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١٠ وما بعدها .

^(٤) كمال السيد ، الا علي ، ط ٣ ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، ٢٠٠٣) ، ص ١٧٩ - ١٨٢ . وللاطلاع على تفاصيل هذه البيعة . ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٥٠ . البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٠٩ وما بعدها .

وقد كان الامر كما اراد الامام حيث " كانت البيعة الخاصة والعامة في المسجد النبوي"^(١). وهذا الاسلوب في التعامل مع الجماهير يدل على جملة امور اهمها :

أ- ايمان الامام بالحوار المباشر مع الجماهير ، وتهيئتهم نفسيا لحمل اعباء المسؤولية في المراحل القادمة .

ب- ان البيعة - كأسلوب للتعبير عن ارادة الشعب - لا تكون الا عن رضا من دون اي نوع من انواع الترهيب أو الترغيب .

ج- اختيار المسجد كنقطة لانطلاق الحكومة يعطي دلالات تقيد الحكم بمبادئ الاسلام ويرتكز على الجماهير في رسم خطواته القادمة وتحديدها .

ويصف الامام ذلك الرضا الشعبي الذي يعد السمة الابرز في بيعته ويحتج به ضد خصومه^(٢) ، قائلا : " فما راعني الا والناس كعرف الضبع ينثالون علي من كل جانب ، حتى لقد وطئ الحسنان ، وشق عطفاي مجتمعين حولي كربيضة الغنم"^(٣) . وفي وصف اخر يقول : " ثم تداكتم علي تذاك الابل الهيم على حياضها يوم ورودها حتى انقطعت النعل وسقط الرداء ووطئ الضعيف وبلغ من سرور الناس ببيعتهم اياي ان ابتهج بها الصغير وهدج اليها الكبير، وتحامل نحوها العليل ، وحسرت اليها الكاعب"^(٤) .

واستند الامام على مشروعية بيعة الجماهير السياسية ليؤسس عليها صحة حربه لمناوتيه، في جانب منها إذ قال (ع) : " فخرجوا ... متوجهين

(١) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، المصدر السابق ، ج ٣ ، ص ٤٥٠ ؛ حسن بن فرحان المالكي ، نحو انقاذ التاريخ الاسلامي ، (الرياض، مؤسسة اليمامة ، ١٤١٨هـ) ، ص ١٣٨ .

(٢) حول هذه الاحتجاجات ينظر : ابو منصور الطبرسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٠٤ وما بعدها .

(٣) الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ٤٩ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٤٩ .

الى البصرة ... في جيش ما منهم رجل الا وقد اعطاني الطاعة وسمح لي بالبيعة طائعا غير مكره" (١). ونستطيع ان نميل مع الرأي القائل: " لقد ايقنت الاوساط الشعبية ان الامام هو الذي يحقق امالها واهدافها ويعيد لها كرامتها ، وانها ستتعم في ظلال حكمه بالحرية والمساواة والعدل فاصرت على انتخابه وتقليده شؤون الحكم" (٢).

ولا يقتصر حق الجماهير في اختيار راس الدولة وقمة الهرم السياسي انما اعطى الامام الامة بافرادها حق الرضا بمن يعينه وينصبه الحاكم في المناصب العليا كالولايات وما شابه " فقد استشار علي الناس فيمن يوليه عليهم" (٣) ، وكان (ع) اذا بعث واليا قال له " اقرأ كتابي عليهم فاذا رضوا بك كن واليا عليهم" (٤) . وفي كتاب الامام الى معاوية بيد احد اصحابه قال له : " واعلمه بائي لا ارضى به اميرا ولا العامة ترضى به واليا" (٥) . واعتبر الامام مطلب معارضي الخليفة الثالث منطقياً وشرعياً ، اذ طلب الامام منه " ان يعزل كل عامل كرهوه" (٦). بل ان حق رضا الشعب بالافراد الذين يقودون المجتمع بسطه الامام ليشمل حتى القائمين بالشعائر الدينية ، لاسيما ذات الاثر السياسي والاجتماعي منها ، اذ قال (ع) : " اربعة لا تقبل

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٧٢ ، ص ٣٠٤ . ونحن نذهب مع الرأي القائل ان هذا الكلام لا يتعارض مع فكرة النص من الرسول (ﷺ) على الامام علي (ع) ذلك ان الامام واكد اهمية البيعة - مع وجود النص وكان احتجاجه بالبيعة على من انكر الوصية ، وليس على المؤمنين بها . حول هذه الفكرة ينظر : ابو علي السوداني ، الشهاب الثاقب - الامامة بين الثابت والمتحول - (بيروت ؛ مكتبة العلمين ، د . ت) ص ٦٦ وما بعدها .

(٢) القرشي ، حياة الامام الحسين ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩٧ .

(٣) ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٥٥ .

(٤) محمد الشيرازي ، الفقه السياسية ، مصدر سابق ، ص ٩٧ .

(٥) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١٣ ، الشراقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣١٠ .

(٦) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٠٣ .

لهم الصلاة : الامام الجائر ، والرجل يؤم القوم وهم له كارهون ..."(١) .
ويعد الامام ان من ضمن صفات الموظف الحكومي في المناصب المهمة هو
قبول الجماهير به إذ يوصي مبيناً اختيار كبار الموظفين قائلاً : " فاعمد
لاحسنهم كان في العامة أثراً واعرفهم بالامانة وجها" (٢) ، ولعل من الامور
المعززة لحرية الرأي والرضا الشعبي عن الحكام هي مسألة الشورى .

٣- حق الشورى :

لقد شغلت الشورى* - كواحدة من معالم المشاركة السياسية - حيزاً
مهماً في نموذج الامام الفكري والعملي ، لقد انتشرت كثير من اقوال وحكم
الامام حول فضل الشورى واهميتها ، وان هذا التأكيد منه (ع) ، على مسألة
الشورى ومحدداتها يدفعنا الى الاعتقاد انه (ع) ينظر الى الشورى ليس مجرد
كونها فضيلة يتحلى بها الانسان بشكل عام والحاكم في ممارسته السياسية
بشكل خاص ؛ بل هي دعامة اساسية لمشروع سياسي قائم على مشاركة
الشعب في ادارة شؤون الحكم اذ ترتقي لتكون " مصلحة مشتركة وسببا
لتأكيد وتوثيق العلاقة بين القيادة والامة كما تتجسد هذه المصلحة من طرف
الامة في تربيتها على تحمل المسؤولية والمشاركة في قضاياها واقترابها من
الواقع وسعيها الى معرفة الحقيقة والموقف الصحيح"(٣) .

(١) ابو الطيب محمد شمس الحق العظيم ابادي ، عون المعبود - شرح سنن ابي داود - ج ٢ ، ط ٢ ،
(بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٥) ، ص ٢١٣ . الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٧٣ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ،
ص ٥٦١ .

* الشورى والتشاور والمشاورة وتعني استخلاص الرأي عن طريق الرجوع الى البعض الاخر فهي
تعني الوصول الى الواقع والحق بأكثر وافضل ما يمكن ورعاية حقوق الافراد الخاضعين
للمشورة ، حقيقت ، مصدر سابق ، ص ٢٠٣ . وحول تاريخ الشورى وتطورها ينظر: ظافر
القاسمي ، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الاسلامي ، ط ٦ ، (بيروت ، دار النفائس ، ١٩٩٠)
ص ٦٣-٨٣ .

(٣) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٢٩ .

ويجهر الامام بدعوته الى ممارسة الامة حقها بالشورى إذ يقول : " لا تكفوا عن مقال بحق او مشورة بعدل ، فاني لست بنفسى بفوق ان اخطئ"^(١) . فيطالب الامام الامة بالاستمرار في عملية تنضيج الافكار وتمحيص الآراء وان هذا الحق يمارس على اساس شرعي^(٢) ووضح الامام جزءاً منه قائلاً : " قلت يا رسول الله ان عرض لي امر لم ينزل فيه قضاء في امره ولا سنة كيف تأمرني ؟ قال تجعلونه شورى بين اهل الفقه والعابدين من المؤمنين ولا تقضي براى خاصة"^(٣) .

ان العمل بنظام الاستشارة وهيئات الراى هو من حكمة القيادة عند الامام علي حيث روي عنه قوله (ع) : " الاستشارة عين الهداية ، وقد خاطر من استغنى برايه"^(٤) ، و " افضل الناس رايا من لا يستغنى عن راى مشير"^(٥) والشورى هي الاسلوب الامثل في تجنب الخطا ومنع الوقوع في الزلل حيث نقل عن الامام قوله : " المستشير متحصن من السقوط"^(٦) . و " لا صواب مع ترك المشورة"^(٧) . و " شاور ذوي العقول تامن من الزلل والندم"^(٨) .

لقد ذكر " الامام امير المؤمنين علي - المشاورة - كعنصر مضاد للاستبداد ، قبل قرون من طرحها في الحكومات الديمقراطية للوقاية من الاستبداد وحذر الذين لا يستهدون بهذه الظاهرة الصائنة من الوقوع في فخ

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة

٢١٦ ، ص ٤٢١ .

(٢) حول الادلة الشرعية للشورى ومناقشتها ينظر : حقيقت ، مصدر سابق ، ص ٢٠٢ وما بعدها .

(٣) محمد الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٦ .

(٤) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٦ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٠٢٥ .

(٦) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٤ .

(٧) كمال الدين البحراني ، مصدر سابق ، ص ٢٠٢ .

(٨) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣٠ .

الاستبداد والهلاك" (١) . إذ يقول الامام : " من استبد برايه هلك" (٢) . ويوجه كلامه لمن يملك نزعة الاستبداد قائلاً : " اتهموا عقولكم فان من الثقة بها يكون الخطأ" (٣) .

ويعد الامام الشورى احد اساليب افتتاح الحكام على الجماهير إذ قال : " لا يقذفن في روعك انك اذا استشرت الرجال ظهر للناس فيك الحاجة الى رأي غيرك فتقطع بذلك عن المشورة فانك لا تريد الفخر ولكن الاتفناع" (٤) ، وان " لا ظهير كالمشاورة" (٥) ؛ و"الشركة في الرأي تؤدي الى الصواب" (٦) .

ان ما اشار إليه الامام من فوائد واثار ايجابية للشورى يمكن ان تعمق وتعزز المشاورة كاسلوب في ادارة شؤون الدولة ، مما يدفع الى عدم قبول الرأي القائل ان الشورى الواردة في القران والسنة بشقيها لا تسلب الوالي صلاحية اتخاذ قرار ولعل ما يؤكد ذلك ان عدم اتباع القائد - غير المعصوم بالتوجيه الالهي - لاراء المشاورين ، ولاسيما من ذوي الاختصاص وممن هم في المستوى الفكري والعلمي المشهود له ، يُفرغ الشورى من محتواها وما سبق ان ذكرناه من فوائدها، ناهيك عما روي عن الامام علي بن ابي طالب انه " سأل رسول الله (ﷺ) عن العزم ؟ فقال : مشاورة اهل الراي ثم اتباعهم" (٧) .

(١) محمد الريشهري ، القيادة في الاسلام ، تعريب علي الاسدي ، ط ١ ، (قم ، دار الحديث ، ١٤١٦هـ) ، ص ص ٣١٦-٣١٧ .

(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٢٥ .

(٣) المصدر السابق ج ٢ ، ص ١٠٢٥ .

(٤) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٠٦ ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٨٠ .

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٤ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣٩ .

(٧) ابو الفداء اسماعيل بن كثير الدمشقي ، تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير) ، ج ١ ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٩٢) ، ص ١٧٣ .

ويمكن القول ان الية الشورى عند الامام علي(ع) تعتمد على

مستويين :

المستوى الاول : الشورى الجماهيرية ، وهي التي تشمل الناس باسرها في ضمن اطار الدولة الاسلامية ففي " زمن علي بن ابي طالب فان الشورى اتسعت لديه فتجاوزت حدود الفئة (الصفوة المختارة) واصبحت تشمل جماعة المسلمين . بينما اعتمد ابو بكر وعمر على خاصة اهل الراي في المدينة ، وبينما ارتكز عثمان على حزب بني امية من ذوي قرباه ، اذا بعلي ينصرف عن هذا وذاك ويعتمد على جمهور الامة الاسلامية ، كما لم يفعل خليفة ممن سبقه ، واذا به يجعل اهل المشورة في اخطر امور الدولة هم الاف الافراد لا احادهم وجنود الجيش لاقواده"^(١) .

ويعزز الامام هذا النمط من المشاركة السياسية بما نقل عنه ناصحاً :
"لا يستصغرن عندك الرأي الخطير اذا اتاك به الرجل الحقيـر"^(٢) . فالنقـيم الموضوعي الذي نادى به الامام يجب ان يكون للرأي وليس لمصدره او من يتبناه . هذا من جانب، ومن جانب اخر فان الامام لا يقصر حق الشورى في محيط المشاركة السياسية بفئة ما وفق متغير العمر او السن بل كان يؤكد شمولية الشورى ، إذ قال (ع): "اذا احتجت الى المشورة في امر قد طرأ عليك فاستبده ببداية الشبان ، فانهم احد اذهانا واسرع حدسا ثم رده بعد ذلك الى رأي الكهول والشيوخ ليستعقبوه ويحسنوا الاختيار له فان تجربتهم اكثر"^(٣) .

(١) جاسم ، مصدر سابق ، ص ١٩١ .

(٢) الريشهري ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٢٧ .

(٣) مدير ، حكم ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧٧ .

المستوى الثاني : هي الشورى عن طريق هيئات أو أصحاب رأي يمتازون بجملة من المميزات والمواصفات حددها الامام قائلاً : " لا تدخلن في مشورتك بخيلاً يعدل بك عن الفضل ويعدك الفقر ، ولا جباناً يضعفك عن الامر ولا حريصاً يزين لك الشدة بالجور ، فان البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله" ^(١) . ويحدد الامام صفات اخرى يجب تجنبها عند مصادقة الاخرين - ومن ضمنها يقع المشير - إذ قال : " اياك ومصادقة الاحمق ، فانه يريد ان ينفعك فيضرك ... واياك ومصادقة الكذاب فانه كالسراب يقرب عليك البعيد ويبعد عليك القريب" ^(٢) . وتأخذ التجربة العملية والخبرة العلمية حيزاً مهماً في تعيين سمات المستشارين عند الامام إذ قال : "خير من شاورت ذو النهى والعلم واولوا التجارب والحزم" ^(٣) . وحتى تكون المشورة مجدية لابد من الشفافية المعلوماتية سواء امام المجتمع ام امام هيئات الرأي فقال الامام : " ان المشورة لا تكون إلا بحدودها [ومنها] ان تطلعه [أي المشير] على سرّك" ^(٤) . ويؤطر الامام كل ما ورد من مواصفات في المستشار بمبدأ اساسي هو : مخافة الله فقد قال : "شاور في حديثك الذين يخافون الله" ^(٥) .

وفي سبيل ضمان حرية رأي المشير يمنحه الامام الحصانة سواء من ناحية التبعات التي قد تنشأ جراء تبني رأيه من جهة وسلامته الشخصية من جهة اخرى اذ قال (ع) : "المستشار متحصن من السقط" ^(٦) . وتعد هذه

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٠ .

(٢) المصدر السابق ، حكمة ٣٤ ، ص ٦١٠ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٦ .

(٤) محمد الشيرازي ، الفقه السياسية ، مصدر سابق ، ص ٥٢٣ .

(٥) الحر العاملي ، وسائل الشريعة ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٤٢٦ .

(٦) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥٢٤ .

اللغة على قدر كبير من الأهمية ، لاسيما في ظرفها التاريخي ، مما يشجع على تطوير الرأي الحر ويعزز الفكر الخلاق داخل المجتمع .

ويعد الإمام النص الشرعي - سواء في القرآن الكريم أم في السنة النبوية - حداً يُوَظَر الشورى وتبادل الآراء ، إذ قال لما أفضت إليه الخلافة " نظرت الى كتاب الله وما صنعه لنا وما امرنا بالحكم فاتبعته ، وما استسن النبي ، فلم احتج بذلك الى رأيكما [والخطاب موجه الى طلحة والزبير] ولا رأى غيركما ، ولا وقع حكم جهلته فاستشيركما واخواني من المسلمين"^(١) ، ويوضح الإمام في توجيهه الى احد ولاته علاقة الشورى بالنص الشرعي فقال (ع) : " وارجد الى الله ورسوله ما يضلحك* من الخطوب ، ويشتبه عليك من الامور ، فقد قال الله سبحانه لقوم احب ارشادهم ليا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شئ فردوه الى الله والرسول{* : فالرد الى الله الاخذ بمحكم كتابه ، والرد الى الرسول : الاخذ بسنته الجامعة غير المفارقة"^(٢) . وقد يثار سؤال : هل هذا التحديد هو نقطة ضعف في البناء الفكري لحق المشاركة السياسية بوجه عام والشورى بشكل خاص عند الامام علي (ع) ؟ فللباحث ان يجيب بالنفي . فعند معالجة كلام الامام الموجه اساسا الى خصومه نرى ان سمات الامام الشخصية والعلمية لم تجعله محتاجا - بصورة فعلية - الى المشاركة او الشورى من شخص ما . وهذه الميزة لم يتمتع بها بعد الامام أي حاكم او حكومة . ومع ذلك فقد دعا الى الشورى

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢١٦ ، ص ٤٢١ .

* يتقالك .

** سورة النساء / الآية ٥٩ .

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٦ .

ومارسها عملياً لذلك فان من لا يمتلك مؤهلات الامام تكون حاجته للشورى أكبر وان العيب الجلي في المستبدين واخطائهم الجسيمة لا تخفى ازاء الحكم المنطقي السليم مما يؤكد ضرورة الشورى كحق شرعي للانسان وضرورة سياسية للحكم .

أما في توجيهه السابق لاحد ولاته فمن جهة يمكننا عد احترام النصوص الشرعية - كقواعد دستورية سامية - هو اسلوب لمنهجة الفكر وليس لتقييده ، ومن جهة اخرى فان اقتصار تحديد الامام لشورى بـ (محكم الكتاب) و (السنة الجامعة) يعطي مساحات واسعة ومتجددة لانطلاق الفكر الاسلامي ، ولاسيما في مجال سياسة الدولة في ضمن اطار الشورى والمشاركة السياسية .

ومما يدل على ما ذهبنا اليه السيرة العملية لحكومة الامام إذ كان كثير المشاورة في الامور السياسية ففي حرب صفين مثلاً " جمع رؤوس الاسباع والقبائل ووجوه الناس وقال: "اعينوني بمناصحة جلية خالية من الغش" ^(١) ويوجه الامام ولاته وقادته نحو الاسلوب الافضل في ادارة البلاد والعباد إذ روي عنه قوله : " واكثر مدارس العلماء ومناقشة الحكماء في تثبيت ما صلح عليه امر بلادك ، واقامة ما استقام به الناس قبلك " ^(٢) ، وهذه الدعوة الصريحة للمشاورة وتبادل الآراء تحمل في طياتها مسألة غاية في الاهمية هي احترام الامام للرأي العام وقناعته بأهمية رضا الشعب على سياسة الدولة.

٤- الموافقة الشعبية على السياسات العامة :

مع اختيار الامة لحكامها وايجاد سبل المشاورة وتبادل الآراء بين الحكام والمحكومين تبرز عند الامام مسألة اساسية اخرى هي رضا الشعب

(١) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥٨ ؛ ابن قتيبة الدينوري ، الامامة السياسية ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٥ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٥ .

بالسياسة المرسومة والخطوات المتخذة من الحكام وكان (ع) يشدد على مبدأ عدم اكراه الامة إذ كان منهجه السياسي في مدة حكمه يتضمن مبدأ مهما يتجسد لقوله (ع) " ليس لي ان املككم على ما تكرهون"^(١). وقال (ع): "اصنعوا ما احببتم"^(٢) على ان لا يعارض ذلك العمل الشريعة الاسلامية .

لقد شغل الشعب حيز مهم في التجربة السياسية للامام علي بل يمكن عده محوراً لتلك التجربة حيث نلاحظ تكراره لعبارة " يا ايها الناس"^(٣) و"عباد الله"^(٤) في العديد من خطبه وكتبه السياسية للامة وللحكام على حد سواء وجعل الامام الرأي العام احد المقاييس المهمة التي تدل على صلاح الحاكم والوالي فقد روي عنه قوله: " يستدل على المحسنين بما يجري لهم على السن الاخيار من حسن السيرة والفعل"^(٥)، وقال (ع) : " اتقوا ظنون المؤمنين فإن الله اجري الحق على سنتهم"^(٦). وفي تقييم للمسيرة السياسية قال : " افة الملوك سوء السيرة"^(٧). ويشخص الامام اخطاء احد الولاة في دولته قائلاً : " كثر شاكوك وقل شاكروك"^(٨) .

وفي عهده (ع) للاشتر قال الامام " ثم اعلم يا مالك اني قد وجهتك إلى بلاد قد جرت عليها دول قبلك ، من عدلٍ وجور ، وان الناس ينظرون من امورك في مثل ما كنت تنظر فيه من امور الولاة قبلك ويقولون فيك ما كنت

(١) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٩ .

(٢) ابن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٩٠ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، الخطب ٨٥ ، ٨٦ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٠٢ ، ١٣٦ ، ١٤٥ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٧٥ ، ١٧٧ ، ١٨١ ، ١٨٤ ، ١٩٢ ، ١٩٤ ، ١٩٩ .

(٤) المصدر السابق ، الخطب ٨٥ ، ٨٦ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٠٢ ، ١٠٤ ، ٣٦ ، ١٤٥ ، ١٤٧ ، ١٤٩ ، ١٧٥ ، ١٧٧ ، ١٨١ ، ١٨٤ ، ١٩٢ ، ١٩٤ ، ١٩٩ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٥٣ .

(٦) المصدر السابق ، ص ٨٨ .

(٧) المصدر السابق ، ص ٨٢ .

(٨) المرتضى ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣٤ .

تقول فيهم . انما يستدل على الصالحين بما يجري الله على السن عباده ^(١) ولشرح ابعاد هذا النص يقول الكاتب عزيز السيد جاسم ان تقدير الراي العام في هذا النص ، " من الملاحظات المبكرة جداً في الفكر الانساني السياسي وبصورة خاصة في الفكر الاسلامي التي تدعو إلى اعطاء قيمة سياسية فعلية للرأي العام واحترامه وضرورة التجاوب مع توجهاته... ولا يجوز ابداً سحق الارادة الشعبية وتجاهل مطالب الجماهير ^(٢)"

ويقرر الامام مكانة الامة في السياسة الاسلامية التي جسدها (ع) بقوله حول كيفية ادارة شؤون الحكم لبعض ولاته "وليكن احب الامور اليك اوسطها في الحق واعمها في العدل واجمعها لرضى الرعية ، فان سخط العامة يجحف برضى الخاصة ويغتفر مع رضى العامة...وانما عمود الدين وجماع المسلمين والعدة للاعداد العامة من الامة فليكن صغوك اليهم ميلك معهم ^(٣)". ولكن هل يمكن تحقيق حالة الرضا الكلي عند الناس ؟ يجيب الامام عن هذا التساؤل بأن " رضا الناس غاية لا تدرك ^(٤) " وقد مال الامام إلى الاخذ برأي الاغلبية في بعض المواقف ^(٥)، ولاسيما في حرب صفين ومسألة التحكيم ^(٦) وان لم يتفق ذلك الرأي مع رؤيته السياسية الخاصة ، إلا ان الامام كان بصدد تشييد هيكل حقوق الانسان في الاسلام الذي وضع اسسه

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د.صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص٥٤٦ .

(٢) جاسم ، مصدر سابق ، ص٥٧١ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص٥٤٩ .

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص١١٠٠ .

(٥) اخذ الامام برأي الاغلبية في حل بعض المشاكل القبلية مثلاً ، ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص٥ .

(٦) التميمي ، كتاب الثقات ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص٢٩٢ ، الاسكافي ، مصدر سابق ، ص١٦٧ .

الرسول (ﷺ) فلم يبالي (ع) بنصراني اذا كان ثمنه تكميم الافواه واستعباد الناس ؛ انما الدرس الاعمق هو احترام ارادة الجماهير وتحقيق ما تصبوا اليه من طموحات سياسية .

وينبغي ملاحظة ادراك اهمية نظرة الامام إلى الكثرة او القلة وفقاً للموضوعات العقائدية الجوهرية التي يتوجب الالتزام بها اسلامياً ، فمثلاً نجده (ع) يؤكد في بعض اقواله : " الزموا السواد الاعظم فإن يد الله مع الجماعة واياكم والفرقة فان الشاذ من الناس للشيطان " (١) ، وايضاً " لا تكونوا انصاب الفتن واعلام البدع والزموا ما عقد عليه جبل الجماعة وبنيت عليه اركان الطاعة " (٢) . بينما يبين ايضاً توجهه نحو النخبة في مجالات اخرى إذ قال : " ايها الناس لا تستوحشوا في طريق الحق لقلّة اهله " (٣) ، ويصف (ع) الحال بأن : " القائل بالحق قليل واللسان عن الصدق قليل واللازم للحق ذليل " (٤) .

ويمكننا ان نفسر وجود هذين الاتجاهين في رؤية الامام من خلال التزام المجتمع العقائدي حيث يميل مع الكثرة او السواد الاعظم حين ينهض المجتمع ككتلة متجانسة وواعية متمسكة بالاسلام الصحيح . متجاوزاً سلبياته التي شخّصها الامام بالجهل (٥) ، الفقر (٦) ، واختلاف الاهواء (٧) والانحطاط

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٧ ، ص ٢٢٧ .

(٢) المصدر السابق ، الخطبة ١٥١ ، ص ٢٥٩ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ٢٠١ ، ص ٤٠١ .

(٤) المصدر السابق ، خطبة ٢٣٢ ، ص ٢٤٩ ، ورد عن الامام قوله ايضاً " لا يزيد في كثرة الناس حولي عزة ولا تفرقهم عني وحشة " ، المصدر السابق ، كتاب ٣٦ ، ص ٥٢١ .

(٥) ينظر : المصدر السابق ، خطبة ١٠٤ ، ص ١٨٤ ، كتاب ١٠٤ ، ص ٥١٦ وستنطرق إلى هذا الموضوع لاحقاً بتوضيح اكبر في الفصل الرابع ، في المبحث الثالث .

(٦) ينظر : جاسم ، مصدر سابق ، ص ١٩٦ ، وما بعدها وسنعرض لهذا الموضوع لاحقاً بتفصيل اكثر في الفصل الرابع ، المبحث الخامس .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٠٧ ، ص ص ١٩٠-١٩١ ، وخطبة ١١٨ ، ص ٢١٥ .

الخلقي^(١) . اما اذا طغت وتمكنت أي من هذه الافات او غيرها في المجتمع فان توجه الامام سيكون نحو النخبة للقيام بعملية النهوض في المجتمع إلى مستوى الطموح الذي تستطيع الامة معه ان تتحمل اعباء المسؤولية السياسية والتي اكد الامام ضرورة النهوض بها من الامة ككل ، تلك الامة التي يسمو بها الامام قائلاً : " من لم يستح من الناس لم يستح من الله سبحانه"^(٢) .

ويذهب باحث معاصر إلى " ان الامام علي كان يريد سلطة مكشوفة للناس ، هي سلطتهم انفسهم التي تستحق فيها ارقى صورة لادارة الذاتية والتسيير الذاتي وانها سلطة المجتمع الفعلية من الشعب وإلى الشعب وليست السلطة المزدوجة التي تضر على نحو وتبطن نحو اخر "^(٣)، ويظهر ان هذا الرأي صائب وتسنده كثير من اقوال وافعال الامام (ع) في ميدان الحكم إذ كان (ع) يقول : "الا وان لكم عندي الا احتجز دونكم سراً الا في حرب ولا اطوي دونكم امراً الا في حكم"^(٤) . واذا احتج بان هذه الخطبة كانت موجهة إلى قادة الجيوش دون العامة من الناس فان وصيته (ع) لولاته بأتباع الشفافية السياسية مع الجماهير يقطع كل جدال في هذا الشأن اذ قال(ع):"وان ظنت الرعية بك حيفاً فأصحر* لهم بعذرك واعدل عنك ظنونهم باصحارك"^(٥) .

وغير بعيد عن ما ذكر تبرز مسألة المال العام في الدولة ، ومن دون الولوج في التفاصيل^(٦)، فان الامام يعد هذه الاموال هي ملك الامة وليست

(١) المصدر السابق ، خطبة ١٠٧ ، ص ١٩١ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٥٤ .

(٣) جاسم ، مصدر سابق ، ص ١٩٣ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٠ ، ص ٥٤٢ - ٥٤٣ .

* أظهر .

(٥) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٨ .

(٦) حول موضوع الاموال العامة من الاسلام ينظر : القاسم بن سلام ابو عبيدة ، كتاب الاموال ، تحقيق وتعليق محمد خليل هراس ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ،

ملك الحاكم باي حال من الاحوال فقد روي عنه (ع) قوله : " اني قد كنت كارهاً لامركم فابيتم الا ان اكون عليكم ، الا انه ليس لي امر دونكم الا ان مفاتيح مالكم معي ، الا وانه ليس لي ان اخذ منه درهماً دونكم رضيتم؟ قالوا: نعم ، فقال اللهم اشهد عليهم ثم بايعهم على ذلك" (١). وسعيًا لترسيخ هذا المفهوم في ضمائر وعقول افراد الامة كان (ع) دائماً يردد مفاهيم " فئ المسلمين" (٢) و" بيت مال المسلمين" (٣). كما انه حدد واجب امام الامة بأنه : " النصيحة لكم وتوفير فينكم عليكم" (٤) و" المال مال الله لهم" (٥).

اما من الناحية العملية ، التي لا تقل ثرائاً عن الجانب النظري ، فان الامام كان يمارس الانفتاح مع الجماهير الذي يصفه (ع) بقوله : " قد دارستكم الكتاب وفاتحتكم الحجاج وعرفتكم ما انكرتم وسوغتكم ما مجتتم" (٦)، وامتألت كتب التاريخ بالخطب والرسائل التي وجهها الامام إلى الامة يشرح لهم فيها الدوافع والابعاد العملية والمواقف السياسية مهما كانت دقيقة اولاً تتناغم مع مشاعر الجمهور ، فقد اوضح (ع) موقفه من الشورى بعد الخليفة الثاني (٧) ، واعطى تقييمه لحالة حكم الخليفة الثالث إذ قال : " اني

(١٩٨٦) ، ص ٢٧ ، وما بعدها ، يعقوب بن ابراهيم ابو يوسف ، كتاب الخراج ، (بيروت، دار المعرفة ، ١٩٧٥) ، ص ١٨ وما بعدها .
(١) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٤٢٧ ؛ عز الدين علي بن ابي الكرم الشيباني بن الاثير ، الكامل في التاريخ ، مراجعة د. محمد يوسف الدقاق ، ج ٣ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) ، ص ٣٠٤ .
(٢) ينظر : الشريف الرضي ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤٣ ، ص ٥٢٩ . كذلك ينظر : بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٢٣ .
(٣) ينظر : الطائي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢١٥ .
(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٤ ، ص ٧٨ .
(٥) المصدر السابق ، خطبة ١٢٦ ، ص ٢٢٥ .
(٦) المصدر السابق ، خطبة ١٨٠ ، ص ص ٣١٩ - ٣٢٠ .
(٧) المصدر السابق ، خطبة ١٣٩ ، ص ٢٤١ .

أخبركم عن امر عثمان حتى يكون سامعه كمن عينه" (١) ، ويشرح الامام اسباب وتطورات حروبه في الجمل (٢) وصفين (٣) والنهروان (٤) ، وبذلك نلاحظ ان الامام كان حاضراً بفكره وعمله في حياة الامة دافعاً اياها لتحمل مسؤوليتها السياسية ، التي يتوجب ان تأخذ شكل المراقبة والنقد لحكامها وحكوماتها .

٥. الرقابة الشعبية على الحكومة

يوجه الامام الامة إلى تحمل مسؤولياتها في المشاركة السياسية إذ يقول (ع) : " اتقوا الله في عبادته وبلاده فانكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم" (٥) . ولعل من اهم سبل المشاركة السياسية هو حق الامة في تقييم ورقابة الحكام وسير عملهم ، ويذهب المفكر محمد باقر الحكيم إلى تطور دور الامة عند الامام علي في مجال الرقابة حتى انها تنقسم إلى :

١. " الرقابة على بقاء اتصاف القيادة او الادارة بالموصفات المطلوبة من العلم والتقوى وحسن الادارة ومدى انسجام سلوكها مع هذه المواصفات .

(١) ينظر : ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٦ .
(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٣٧ ، ص ٢٣٨-٢٣٩ ، خطبة ١٦٩ ، ص ٣٠٠-٣٠١ ، خطبة ١٧٢ ، ص ٣٠٤-٣٠٣ .

(٣) المصدر السابق ، كتاب ٥٨ ، ص ٥٧٦ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٥٦٥ ، ص ٥٧٣ . .
* وهذه الفكرة وردت في القرآن الكريم : سورة النساء / الآية ٥٨ ، سورة الحشر / الآية ٧ ، سورة الانفال / الآية ٢٤٠ ، سورة النور / الآية ٥٢ ، سورة النساء / الآية ٦٨-٦٩ ، سورة الانفال / الآية ١ ، سورة المائدة / الآية ١٢ ، سورة الاحزاب / الآية ٧١ ، سورة الانفال / الآية ٢٦ ، ينظر : الناصري ، مصدر سابق ، ص ١١٤-١١٥ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٧ ، ص ٢٩٨ .

٢. الرقابة على حسن الاجراء والانسجام مع الاحكام الشرعية الكلية الواضحة في حالة القيادة ، وكذلك الانسجام مع ما تريده الامة من الادارة في تحقيق رغباتها ومصالحها"^(١) .

ومما ينبغي التأكيد عليه هو رفض الامام بشدة سلبية المجتمع اتجاه الخطأ ايأ كان مصدره او الترددي من أي جهة يأتي ، إذ يقول مخاطباً ابناء الامة : "وقد ترون عهدو الله منقوصة فلا تغضبون ... [ويحملهم المسؤولية قائلاً] وكانت امور الله عليكم ترد ومنكم تصدر واليكم ترجع، فمكنتم الظلمة من منزلتكم او القيتم اليهم ازمتمكم وسلمتم امور الله في ايديهم يعملون بالشبهات ويسيرون في الشهوات"^(٢) وقال الامام : " ايها الناس لو لم تتخاذلوا عن نصر الحق ولم تهنوا عن توهين الباطل لم يطمع فيكم من ليس مثلكم ولم يقو من قوي عليكم"^(٣).

ان تحميل الامام ابناء الامة مسؤولية الانحراف او الخطأ في المجتمع بشكل عام وقياداته بشكل خاص ، ليس بعيداً عن منح الامام للامة الحق في تقييم العمل والاداء السياسي بموضوعية وعقلانية قبل اتخاذ موقف ما ، إذ قال (ع) " اذا رأيتم الخير فأعينوا عليه . واذا رأيتم شراً فاذهبوا عنه "^(٤) و " رحم الله رجلاً راي حقاً فأعان عليه او رأى جوراً فرده "^(٥) ، ويبلغ الامام درجة في انصاف الامة تاركاً لها حق تقييم ادائه ففي احدي خطبه (ع) يقول : " اما بعد فاني خرجت من حيي هذا اما ظالماً او

(١) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٠٠ .
(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ،

خطبة ١٠٥ ، ١٨٧ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ١٦٦ ، ص ٢٩٧ .

(٤) المصدر السابق ، خطبة ١٧٦ ، ص ٣١٣ .

(٥) المصدر السابق ، الخطبة ٢٠٥ ، ص ٤٠٥ .

مظلوماً واما باغياً او مبيعاً عليه ، وانا اذكر الله من بلغه كتابي هذا لما نفر الي ، فان كنت محسناً اعانني وان كنت مسيئاً استعيني"^(١).

ويبدو ان الامام لم ينظر إلى مسألة المراقبة الدقيقة من الامة للحاكم وسياسته على انها حق فحسب ، ولكنها واجب كذلك . وترافقت هذه النصوص القانونية مع سيرة عملية مميزة للامام فقد كان يطالب الامة بمراقبته قائلاً : " يا اهل الكوفة ان خرجت من عندهم بغير رحلي وراحتي وغلامي فانا خائن "^(٢). ويؤكد التاريخ ان الامام هو من رواد مبدأ (من اين لك هذا) واثارته بوجه كل من يثري على حساب الامة ومقدراتها ولعل هذا المبدأ هو ما نحن بأمس الحاجة اليه كشعوب متخلفة وكشعوب مسلمة في ان معاً .

ويبدو لنا ان تكرار الامام لندائه (سلوني)^(٣) - فضلاً عن كونه تحد علمي - هو من زاوية اخرى تذكير للامة بحقها بسؤال حاكمها ومحاسبتها* ، مع ان ذلك الحاكم قد احاط الامام منصبه وشخصه بجملة من المحددات والشروط سننتظرق اليها في المبحث الآتي .

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٧ ، ص ٥٧٥ - ٥٧٦ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٨١ ، ومما يستحق ذكره في هذا الصدد ان احد رعية الامام علي دخل عليه " وهو يرعد تحت شمل قطيفة فقال: يا امير المؤمنين ان الله قد جعل لك ولاهل بيتك في هذا المال نصيباً وانت تصنع بنفسك ما تصنع ، فقال ما ارزاكم من مالكم وانها لقطيفتي التي خرجت بها من منزلي " ، احمد الطبري ، ذخائر العقبي ، مصدر سابق ، ص ١٠٨ .

(٣) ينظر : ابو عبد الله محمد بن النعمان البغدادي العكبري (الشيخ المفيد) ، الارشاد في معرفة حجج الله على العباد ، تحقيق مؤسسة اهل البيت ، ج ١ ، (ايران ، دار المفيد ، دبت) ، ص ٣٤ .
* سننتظرق لهذا الموضوع في المبحث الرابع من هذا الفصل .

المبحث الثالث

حق ضبط الحاكم

مع ما دعا اليه الامام علي بن ابي طالب (ع) حول حق الحرية والمشاركة السياسية، الا انه تميز باهتمام خاص بمسألة (الحاكم) و (الحكم) والتي يمكن ان نفهمها بشكل اوسع لتعني " كيان الدولة وكامل مؤسساتها وتشمل تعبئة جهازها بالكفاءات وتطبيق شريعتها وادارة امورها بالشكل الذي يجعلها محققة لغايات وجودها في النظام السياسي"^(١). وقبل التطرق إلى ماهية هذا الحق في وضع ضوابط خاصة لمن يشغل منصب الحاكم الاعلى في الدولة لا بد لنا ان نتطرق إلى اهمية الحاكم والحكومة عند الامام علي (ع) .

هنالك عدة ابعاد يمكن من خلالها تلمس اهمية الحاكم والحكومة - عند الامام - لعل اولها مسألة وجود الحاكم ، حيث ان من موارد الاتفاق بين المسلمين وجوب تنصيب الحاكم إلا من شذ عن ذلك منهم^(٢) وفي ذلك الوجوب قال الامام : " انه لا بد للناس من امير بر او فاجر يعمل في امرته المؤمن ويستمتع فيها الكافر ، ويبلغ الله فيها الاجل ، ويجمع به الفيء ويقاتل به العدو وتأمين به السبل ويؤخذ به للضعيف من القوي . حتى

(١) احمد حسين يعقوب ، النظام السياسي في الاسلام (رأي الشيعة ، رأي السنة ، حكم الشرع)، ط٣، قم ، مؤسسة انصاريان ، ١٤٢٤هـ ، ص ١٨٩ .

(٢) حول هذا الموضوع ومن شذ عنه ينظر : ابو محمد علي بن احمد (ابن حزم) ، الفصل في الملل والاهواء والنحل ، ط٢ ، (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، ١٩٧٥) م٣ ، ج٤ ، ص ٨٧ ؛ الاشعري ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ١٣٣ ؛ عبد القاهر بن طاهر البغدادي ، اصول الدين ، ط٣ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية، ١٩٨١) ، ص ص ٢٧٧-٢٧٨ . ومن الكتب الحديثة التي تناولت الموضوع بشيء من التفصيل ينظر : محمد ضياء الدين الرئيس ، النظريات السياسية الاسلامية ، ط٤ ، (القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٦٧) ، ص ١٤٥ وما بعدها ؛ وحول ادلة الجوازات ينظر : علي عبد الرزاق ، الاسلام واصول الحكم ، دراسة محمد عمارة ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٧٢) ، ص ١١٣ وما بعدها .

يستريح بر ويستراح من فاجر" (١) وعلى الرغم من السلبيات المرفوضة للحكومة الظالمة واثرها السيء في المجتمع الا ان الامام يعد هذه الحكومة مع الاضرار افضل من استمرار الفوضى التي قد تحدث جراء انعدامها فيقول : " اسد حطوم خير من سلطان ظلوم . و سلطان ظلوم خير من فتنة تدوم" (٢).

وينطلق الامام بتأكيد مهم على ضرورة الحكومة ووجوبها في احدى رسائله السياسية قائلاً : " الواجب في حكم الله وحكم الاسلام على المسلمين بعدما يموت امامهم او يقتل ضالاً كان ام مهتدياً ، مظلوماً كان او ظالماً حلال الدم او حرام الدم ، ان لا يعملوا عملاً ولا يحدثوا حدثاً ولا يقدموا يداً ولا رجلاً ولا يبدؤوا بشيء قبل ان يختاروا لانفسهم اماماً" (٣) .

اما البعد الثاني لاهمية الحاكم والحكومة عند الامام علي فيتجسد بالاثار الواضح الذي يتركه الحكام في المجتمع ، حيث قال الامام : " فرض الله الايمان تطهيراً من الشرك...والامامة نظاماً للامة" (٤) ويعلق ابن ابي الحديد - احد اهم شراح نهج البلاغة - على هذا المبدأ قائلاً : " والنظام في اللغة العربية الخيط الذي يمر وسط خرز السبحة او حبات القلادة وينظمها" (٥) . ويبين الامام فكرته حول ان الامامة نظام الامة قائلاً : " ومكان القيم بالامر مكان النظام من الخرز يجمعه ويضمه فان انقطع النظام تفرق وذهب ثم لم

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٥ ، وفي نفس المعنى ، ولكن باختلاف يسير ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٥١ .

(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٩٨ ؛ ابو عبد الله بن سلامة ، دستور معالم الحكم ومآثر مكارم الشيم ، (د . م ، المكتبة الازهرية ، د . ت) ، ص ١٧ .

(٣) الهاللي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٧ .

(٥) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٩٦ . ومن الجدير بالذكر ان النظام في اللغة هو الخيط الذي ينظم فيه اللؤلؤ ونحوه ينظر : محيي الدين الزبيدي ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٦٨٩ .

يجتمع بحذافيره^(١). من هنا نفهم ان فلسفة الامامة والحكم - على وفق هذه النصوص - هي المحافظة على النظام الاسلامي ، وان الحاكم والحكومة كالخيط الذي يرتبط به شمل الامة من اجل تطبيق مناهج الاسلام في الحياة والسعي لتكامل الانسان المعنوي والمادي .

اما من ناحية تأثير الحاكم في المجتمع فان الامام قد تلمس ذلك بشكل مهم ومباشر حيث قال (ع) : " الناس بامرائهم اشبه منهم بآبائهم " ^(٢) وانه اذا " تغير السلطان تغير الزمان " ^(٣). ويروي الامام علي عن الرسول صلى الله عليه وسلم قوله: " اخوف ما اخاف عليكم بعدي من الرجال ائمة مضلين " ^(٤) وهو ما يدل على خطر قيادة الدولة اذا لم تكن تلك القيادة مؤهلة لسبب او اخر * .

ولاهمية الحاكم ودوره المؤثر في المجتمع فان الامام يرتقي به قائلاً: " ان افضل عباد الله امام عادل هدي وهدى فاقام سنة معلومة وامات بدعه مجهولة... وان شر الناس عند الله امام جائر ضل وضل به " ^(٥). وقد روي ان الامام سأل الرسول صلى الله عليه وسلم (وهذا السؤال مع ما تشوبه الرغبة بالمعرفة الا انه يحوي اثاره الموضوع وترسيخه في اذهان الامة حتى يستوعب البعد السياسي في الدين الاسلامي) حين قال الامام : " يا رسول الله بأبي انت وامي ما منزلة امام جائر معتد لم يصلح لرعيته ولم يقم فيهم بامر الله

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة : د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٤٦ ، ص ٢٤٩ .

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٤٥ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة : د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٤ .

(٤) ابو بكر احمد بن عمرو الضحاك بن ابي عاصم ، الشيباني ، كتاب السنة ، ط ٣ ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، ١٩٩٣) ، ص ٤٧ .

* سنتطرق لهذا الموضوع لاحقاً خلال هذا المبحث .

(٥) ينظر : عبد الرضا الزبيدي ، الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٠٩ . يقول الرسول صلى الله عليه وسلم "لعمل الامام العادل في رعيته يوماً واحداً افضل من عبادة العابد في اهله مائة عام " . ابو عبيدة ، مصدر سابق ، ص ٦٠ .

تعالى؟ اجاب الرسول (ﷺ): "هو رابع اربعة من اشد الناس عذاباً يوم القيامة ابليس وفرعون وقاتل النفس ورابعهم الامام الجائر"^(١).

ويذهب الامام إلى ان تيار السلطة جارف لاسيما مع جبروت وقوة تلك السلطة يؤثر في الامة، بل قد يكتسح جل ابنائها إذ قال (ع): "انما الناس مع الملوك والدنيا الا من عصم الله"^(٢). ويؤكد مبدأً سياسي هو انه "بالراعي تصلح الرعية"^(٣) ذلك ان الرعية بحاجة ماسة إلى الراعي الصالح الذي يخدم الرعية ويرعى شؤونها مشدداً في ذلك على واجب السلطة - أي سلطة - انما هو خدمة الرعية وهو واجب اكبر من أي تأطيرات سياسية واقتصادية وخدماتية انية، بل هو واجب يتصل بعناية اعظم هي عناية الصلاح... انه تحقيق الخير العميم والسعادة المشتركة القائمة على ركيزة مادية مدعومة وبمنظومة افكار حقوقية ضامنة لها ومضمونة بها^(٤).

ولا بد لنا من معرفة طبيعة هذا المنصب عند الامام الذي يحذر من السلطة وتأثيرها في الفرد الحائز عليها قائلاً: "السكر اربع، سكر الشراب، وسكر المال، وسكر النوم، وسكر الملك"^(٥). وقال ايضاً: "الامارة مضامير الرجال"^(٦). هذا من الناحية النفسية للحكام، اما من الناحية القانونية

(١) الريشهري، ميزان الحكمة، مصدر سابق، ج٤، ص٣٣٨٣.

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ٢١٠، ص٤٠٩.

(٣) المجلسي، مصدر سابق، ج٥، ص٧٩.

(٤) جاسم، مصدر سابق، ص٢٣١.

(٥) الريشهري ميزان الحكمة، مصدر سابق، ص١٣٢٢.

* غير متأسين ان رؤية الامام مستوحاة من القرآن الكريم حيث يصف جراءة بعض الحكام لدرجة ان "السلطان يسمي نفسه يظل الله، إذا لم يزعم انه الله، كما قال فرعون: { ما عملت لكم من اله غيري} القصص / ٣٨ وكما قال نمرود: {وانا احيي واميت} البقرة / ٢٦٠". محمد الشيرازي، الفقه السياسية، مصدر سابق، ص١٠٠.

(٦) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ٤٣٠، ص٦٩٦.

فأن هذا المنصب لا يضيف لشاغله أي ميزة انسانية او دينية ، إذ قال الامام بعد توليه الحكم : " ايها الناس انما انا رجل منكم لي ما لكم وعلي ما عليكم" ^(١) ويوضح تصوره للمنصب في رسالة له لاحد ولاته قائلاً: " ان عمك ليس لك بطمعة ولكنه في عنقك امانة" ^(٢) ، والحاكم مسؤول امام الله فان: "هذه الامارة امانة فمن جعلها خيانة فعليه لعنة الله إلى يوم القيامة" ^(٣) والمسؤولية كذلك امام الامة فيقول (ع) " لولاته : " انصفوا الناس من انفسكم واصبروا لحوائجهم فانكم خزان الرعية ووكلاء الامة" ^(٤)، لذلك نتفق مع ما ذهب اليه الاستاذ مطهري من ان الحاكم عند الامام هو " حارس امين على حقوق الناس ومسؤول امامهم وان كان لابد من ان يكون احدهما للأخر فالحاكم هو الذي جعل للناس لا ان يكون الناس للحاكم" ^(٥) ، وهناك البعد الانساني للعلاقة بين الحكام والمحكومين والذي تلمسه الامام قائلاً: "وجعلكم من الوالي وجعل الوالي منكم بمنزلة الوالد من الولد" ^(٦)، بل ان الامام يعظنها بكل صراحة ووضوح كصرخة تمزق دياجير الاستبداد والكبرياء لكل الحكام والملوك قائلاً : " الامام اجير الامة" ^(٧).

ويعد الامام السلطة العادلة هي خير حقيقي للمجتمع ومنتهى امله اذ قال: " عدل السلطان خير من خصب الزمان" ^(٨) ، بل ان هذا النمط العادل

(١) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٦ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٤٧ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥ ، ص ٤٦٣ .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٣٠ .

(٤) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٨ .

(٥) المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٩١ .

(٦) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ .

(٧) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٦ .

(٨) المصدر السابق ، ج ٣ ، ص ١٨٣٨ ؛ جرداق ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٠١ .

يرتقي به الامام ليقول : "دولة العادل من الواجبات" ^(١) ، والسلطة على وفق رؤيته نعمة الهية اذا ما توجهت نحو الحق والعدالة، فيقول : " فانظروا إلى مواقع نعم الله سبحانه عليهم حين بعث اليهم رسولاً فعقد بملته طاعتهم... قد تربعت الامور لهم في ظل سلطان قاهر ، واوردهم الحال إلى كنف عز غالب وتعطفت الامور عليهم في نرى ملك ثابت فهم حكام على العالمين وملوك في اطراف الارضيين يملكون الامور على من كان يملكها عليهم ويمضون الاحكام فيمن كان يمضيها فيهم" ^(٢).

ان هذه الاهمية القصوى للحكم يجب ان لا تغيب عن رؤيتنا النظرة الشاملة لموقف الامام الذي كان " كسائر الرجال الربانيين يحتقر الحكومة بصفتها مقاماً دنيوياً يشبع غريزة (حب الجاه) في الانسان وبصفتها هدفاً للحياة ، وحينئذ فلا يعدها شيئاً ابداً ، بل هي عنده حينذاك، اهون من عظم خنزير في يد مجذوم* ٠٠ ولكنه (ع) يقدسها تقديساً عظيماً اذا كانت مستقيمة غير محرقة عن سبيلها الاصلي والواقعي الحق وهي ان تكون وسيلة إلى اجراء العدل واحقاق الحق وخدمة الخلق" ^(٣) ، وهذا ما يوصلنا إلى بعد اخر في اهمية الحكم عند الامام والمقامة على اساس الواجبات الملقاة على عاتق الحكام .

(١) ينظر : الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٤ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٣ .

* هنالك العديد من الروايات التي تبين عدم اكرثا الامام بالسلطة الا لاحقاق الحق وانجاز اهداف الاسلام . ينظر : مغنية ، فضائل الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٧٦ وما بعدها ؛ " قال عبد الله بن عباس : دخلت على امير المؤمنين صلوات الله عليه بذي قار وهو يخصف نعله . فقال لي : ما قيمة هذه النعل ؟ فقلت لا قيمة لها ! قال : والله لهي احب الي من امرتك ، إلا ان اقيم حقاً او ادفع باطلاً " ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٣٣ ، ص ٧٥ .

(٣) المطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٧٨ .

يمكننا فهم الواجبات الاساسية التي رتبها الامام على الحكام** -وبإيجاز-

على النحو الآتي :

١- الواجبات الدينية

لقد وضع الامام الحفاظ على الشريعة الاسلامية كمنهج للحياة من ضمن الواجبات التي يجب ان يضطلع بها الحاكم إذ قال (ع) مخاطباً الأمة بعد وصوله للحكم : " لكم علينا العمل بكتاب الله وسيرة رسوله والقيام بحقه والنهش لسنته "(١). وقال ايضاً : "انه ليس على الامام الا ما حمل من امر ربه : الابلاغ في الموعدة والاجتهاد في النصيحة والاحياء للسنة "(٢) ، بل نجده يعلن انه: " حق على الامام ان يحكم بما انزل الله "(٣). اما في اطار تجربة الامام السياسية فانه قد عد هذا الواجب هو محور حركته السياسية كحاكم اذ قال : " اللهم انك تعلم انه لم يكن الذي كان منا منافسة في سلطان ولا التماس شيء من فضول الحطام ولكن لنرد المعالم من دينك ونظهر الاصلاح في بلادك "(٤). وقال (ع) : " والله ما تقدمت عليها [الخلافة] الا خوفاً من ان ينزوا على الامر تيس من بني امية فيلعب بكتاب الله عز وجل "(٥) . اذن الحفاظ على الدين وصيانتة تنفيذ اوامر ونواهي الكتاب والسنة وتفعيلها كمنهج للحياة في المجتمع وكأسلوب للاستجابة الفكرية والعملية لأي تحدٍ فكري او تشريعي

** للاطلاع على رأي العديد من الفقهاء والمفكرين الذين تناولوا موضوع واجبات الحكام ينظر: علي بن محمد بن حبيب الماوردي ، الاحكام السلطانية والولايات الدينية ، (بغداد، المكتبة العالمية ، ١٩٨٩) ، ص ٣٠ ، وما بعدها ؛ الرئيس ، مصدر سابق ، ص ص ٢٧١-٢٧٢ ؛ ابو حامد محمد الغزالي ، احياء علوم الدين ، ج ١ ، (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، د. ت) ، ص ١٦ وما بعدها .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٩ ، ص ٣٠١ .

(٢) المصدر السابق ، خطبة ١٠٤ ، ص ١٨٥ .

(٣) الطباطبائي ، الميزان في تفسير القرآن ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٨٥ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٤ ؛ المتقي الهندي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٧٦٤ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٤٩ .

(٥) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٠٣ .

او عملي لما قد يواجهه الكيان الاسلامي كل ذلك يعد من اهم واجبات الحاكم الاسلامي ناهيك عن ان بعض الواجبات الدينية اكد الامام فرضها على الحاكم إذ قال (ع) : " يقيم حجهم وجمعتهم " (١) وهذا اذا ما دل على شيء فهو يدل على خطر شأن الحاكم في رؤية الامام (ع) .

٢- الواجبات السياسية :

وهي جملة من المهمات تشمل الحفاظ على الوحدة الاسلامية ، والانسانية حيث قال الامام ان من واجبات الحاكم ان " يجمع امرهم " (٢) ، والقيام بالمهمات العسكرية والامنية، اذ قال (ع) : " يقاتل به العدو وتأمين به السبل ويؤخذ للضعيف من القوي " (٣) . ويفسر (ع) بأنه سبب عدم استجابته لدعوات الخروج في المعارك الصغيرة ضد جيش الشام بعد التحكيم : " لا ينبغي لي ان ادع الجند والمصر وبيت المال وجباية الارض والقضاء بين المسلمين والنظر في حقوق المطالبين ثم اخرج في كتيبة اتبع اخرى " (٤) ، ويحدد الامام للاشتر واجباته حين ولاء مصر قائلاً ان عليه : " جباية خراجها وجهاد عدوها " (٥) ، وان على الحاكم ان " يحفظ اطرافهم " (٦) كما اهتم الامام كذلك بواجب تعميق الحرية الانسانية والسياسية* .

ومن اهم واجبات الحاكم السياسية هو تعيين الامناء والاكفاء** في مراكز الدولة ، المهمة، لاسيما ذات التأثير في سير الاحداث والمجتمع . وإلى جانب

(١) الهلالي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١ .

(٢) ينظر : المصدر السابق ، ص ٢٩١ .

(٣) ينظر : بيضون ، مصدر سابق ، ص ٢٣٥ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١١٨ ، ص ٢١٥ .

(٥) المصدر السابق ، ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٦ .

(٦) الهلالي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١ .

* تطرقنا إلى هذا الموضوع سابقاً في الفصل الاول ، المبحث الثالث .
** سننطلق لهذا الموضوع لاحقاً .

تعيين من يملكون هذه الصفات ، وفي مرحلة لاحقة ، تأتي عملية المراقبة والمحاسبة ليؤدوا ما عليهم من واجبات دون تلكؤ أو تقصير وقصور . إذ قال الامام : " ثم تفقد اعمالهم [أي الولاية] وابتعث العيون من اهل الصدق والوفاء عليهم فان تعاهدك في السر لامورهم حدوة*** لهم على استعمال الامانة والرفق بالرعية "(١) ونرى هذا المبدأ متجلياً بشكل ملفت النظر في الممارسة العملية عند الامام اثناء فترة حكمه حيث نبه وحاسب وراقب ولاته على مسائل الثروات الخاصة(٢) والسلوك الشخصي(٣) والاجتماعي(٤) والاداء السياسي(٥) لهم ، ناهيك عن مسؤولية القضاء(٦) الذي اولاه الامام اهتماماً خاصاً .

٣- الواجبات الاجتماعية :

تتمثل الواجبات الاجتماعية في مجموعة واسعة من المهام تشمل الاهتمام بأمر المسلمين وحسن التعامل مع الرعية ناهيك عن الاهتمام بالاسرة وعن الواجبات التربوية والتعليمية(٧).

*** حث .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٨ .

(٢) " روي ان شريح بن الحارث قاضي امير المؤمنين اشترى على عهده داراً بثمانين ديناراً فبلغه ذلك فاستدعى شريحاً وقال له : بلغني انك ابتعت داراً بثمانين ديناراً وكتبت به كتاباً، المصدر السابق ، كتاب ٣ ، ص ٤٦٠ .

(٣) " اما بعد يا بن حنيف [وهو واليه على البصرة] فقد بلغني ان رجلاً من فتية اهل البصرة دعاك إلى مأدبة فاسرعت اليها تستطاب لك الالوان ٠٠٠" إلى اخر الكتاب ، المصدر السابق ، كتاب ٤٥ ، ص ٥٣١ .

(٤) كتب إلى بعض عماله " فان دهاقين اهل بلدك شكوا منك غلظة وقسوة " ، المصدر السابق ، كتاب ١٩ ، ص ٤٧٦ .

(٥) من المعروف ان اروع ما كتبه الامام هو عهده للاشتر ، ينظر : المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٥ - ٥٧٣ .

(٦) سنتطرق لهذا الموضوع في الفصل الخامس المبحث الثاني .

(٧) سنتعرض لهذا الموضوع في الفصل الرابع ، المبحث الثاني والمبحث الثالث .

٤- الواجبات الاقتصادية :

وهي تتجسد في تحقيق التوازن الاقتصادي والحفاظ على المال العام^(١) واشباع حاجات المستضعفين والعدالة في العطاء والسعي لتحسين المستوى المعاشي للرعية ومراقبة العمليات الاقتصادية^(٢).

ومع عبء المسؤولية والواجبات الجسيمة الملقاة على عاتق السلطة الحاكمة، فان الامام يطالب بمجموعة من الحقوق لها لتشكل هي الاخرى احد ابرز معالم اهمية السلطة عند الامام ، ونلاحظ ان الامام قيد الاستفادة من حقوق السلطة بالقيام بواجباتها ابتداءً إذ قال (ع) : "فاذا فعلت ذلك [وكان قد ذكر جملة من الواجبات تطرقنا اليها سابقاً] وجبت عليكم النصيحة والطاعة"^(٣) . ويقول (ع) في خطبة له يحدد فيها حقوقه على الامة كحاكم شرعي : " اما حقي عليكم فالوفاء بالبيعة والنصيحة في المشهد والمغيب والاجابة حين ادعوكم والطاعة حين امركم"^(٤) . ويقول (ع) : " ولي عليكم حق الطاعة والا تنكسوا عن دعوة ولا تفرطوا في صلاح وان تخوضوا الغمرات إلى الحق "^(٥) .

ومن الجدير بالذكر ان طلب الامام ان يتمتع الحاكم بالنصيحة في المشهد والمغيب هو دعوة للسمو إذ " يتعاون مع الامام وبمساعدة كل مسلم لتنفيذ الشريعة والحرية متاحة امام المواطن المسلم ، وامنية الامام المسلم وقصده واماني وقصد الامام المسلم والامة المسلمة هي نفس اماني وقصد

(١) " لئن بلغني انك خنت من فيء المسلمين شيئاً صغيراً او كبيراً لاشد عليك شدة تدعك قليل الوفر ثقيل الظهر ضئيل الامر " ، قال الامام لاحد ولانه والذي اتهم بتبديد اموال المسلمين ، المصدر السابق ، كتاب ٢٠ ، ص ص ٤٧٦ - ٤٧٧ .

(٢) سنتعرض لهذا الموضوع في الفصل الرابع ، في المبحثين الرابع والخامس .

(٣) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٧ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٢ ، ص ٧٨ .

(٥) المصدر السابق ، كتاب ٥٠ ، ص ٥٤٣ .

الشريعة ومن ثم تلتقي الامة مع مقاصد الامام مع مقاصد الشرع ويصنع التكافل الاجتماعي المكرس بالاصول العامة المستقرة للشريعة، بل ان يتمنى توفيقه - أي الحاكم - حتى الذين يطمعون ان يصلوا للحكم يوماً لأن تمنى غير التوفيق والخير للامام غش وخداع ومن غش المسلمين فليس منهم" (١).

اما الحق الاهم الذي دعا اليه الامام فهو (حق الطاعة) فقد اولى الامام(ع) هذا الحق اهمية كبيرة حيث يقول: " الطاعة تعظيماً للامامة" (٢) ، ولكنه (ع) في الوقت نفسه ، وضع عدة محددات وضوابط حول متى وكيفية الطاعة المطلوبة من الامة ازاء حكامها لعل من اهمها ما يأتي :

١. ان تحقق الطاعة مرضاة الله تعالى وتنسجم مع احكام الشريعة الاسلامية إذ يقول(ع) : " لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق" (٣) . ويؤكد الامام هذه المبدأ بقوله(ع) : " لا يسخط الله برضا احد من خلقه ، فان في الله خلفاً من غيره وليس من الله خلف في غيره" (٤).

وعندما تولى الامام (ع) سدة الحكم كان وفياً لهذا المبدأ وحريصاً على تنبيه الجماهير له إذ كان يحدد حق الطاعة لولائه قائلاً للرعية : " فاسمعوا له واطيعوا امره فيما طابق الحق" (٥)، بل انه يضع تحت طائلة مبدأ الطاعة بالمعروف الحاكم نفسه حيث يقول(ع) : " الا واني لست نبياً ولا يوحى الي ولكني اعمل بكتاب الله ما استطعت ، فما امرتكم به من طاعة الله فحق عليكم طاعتي فيما احببتم وفيما كرهتم وما امرتكم به او غيري من معصية

(١) يعقوب ، مصدر سابق ، ص ص ١٩٤-١٩٥ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٧ ؛ الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٤ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٥ ، ص ٥٩٩ ؛ النوري ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ١٧٣ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٣٢ .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٣٢ ، ويقول (ع) عن الوالي " حقمك عليه انصافكم والتعديل بينكم والكف عن فينكم فاذا فعل ذلك معكم وجبت عليكم طاعته بما وافق الحق" ، المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ .

الله فلا طاعة في المعصية الطاعة في المعروف الطاعة في المعروف
الطاعة في المعروف"^(١).

ويرفض الامام سلوك بعضهم في الطاعة المطلقة لولاة الامر وما يرتبط
بهذا النمط من السلوك إذ يصفهم (ع) " يلتزمون الحق بالباطل ويطيعون
المخلوق في معصية الخالق"^(٢). ولتأكيد هذا المبدأ ينقل الامام عن الرسول
(ﷺ) قوله: " يا علي اربعة من قواصم الظهر [ويعدد هذه الاربعة التي من
بينها] امام يعصي الله ويطاع امره ..."^(٣)، وهذا الموقف والتحديد للطاعة
سيكون له اثر مهم في رؤية الامام لحق المعارضة الذي سنعرض له لاحقاً .

٢. ان حق الطاعة الذي طالب به الامام للسلطة الحاكمة على شقين الاول
منهما امر الحاكم في عدم استغلال هذا الحق الا فيما وافق الحق إذ يقول (ع)
: " لا تقولن اني مؤتمر امر فاطع فان ذلك ادغال في القلب ومنهكة للدين
وتقريب من الغير"^(٤) ، اما الثاني فهو : من يجب ان تطيع ؟ - وهذا ما
سنلاحظه في شروط الحكام فان الامام قال : " الحذر الحذر من طاعة
ساداتكم وكبرائكم الذين تكبروا عن حسبهم ، وترفعوا فوق نسبهم والقوا
الهجينة على ربهم ، وجاحدوا الله على ما صنع بهم مكابرة لقضائه ومغالبة
لالآئه فانهم قواعد اسس العصبية ودعائم اركان الفتنة وسيوف اغتراء*
الجاهلية"^(٥). ويحذر الامام بشدة من توظيف البعد الالهي لصالح السلطة

(١) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٧١ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة
٢٧٢ ، ص ٥١٧ ؛ يقول (ع) : " الفراغة يدعون الناس إلى عبادتهم لا يأمرونهم ان يصلوا لهم
ولا يصوموا ولكنما يأمرونهم بطاعتهم فيطيعونهم فيطاعتهم لهم في معصية الله جل ثناؤه قد
اتخذوهم ارباباً من دون الله " ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ١٤٦ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٩٦ ، ص ٣٩ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣
، ص ٥٤٧ .

* تقاخر .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٣٢ .

السياسية اذ قال (ع): "احذروا على دينكم ثلاثة [احدهم] رجلاً اتاه الله سلطاناً فزعم ان طاعته طاعة الله ومعصيته معصية الله"^(١).

٣. ويقتصر الامام لطاعة بشرط الامكانية إذ قال (ع): " لا تعذبوا خلق الله ولا تكلفوهم فوق طاقتهم "^(٢).

ويعلق مفكر اسلامي معاصر على السبب الذي دعا الامام للمطالبة بهذه الحقوق للحاكم كونها اموراً " ضرورية لاستمرار الحكم وصلاحه والتعبير عن - الرغبة المشتركة بين الحاكم والمحكومين في اصلاح ما يفتقر إلى الاصلاح وتقويم ما يحتاج إلى تقويم من شؤون الناس والبلاد"^(٣).

ويعطي الامام بعداً اخر لحقوق الحاكم وذلك بتقدير حق مالي له ، ومن الملاحظ اسهام الامام المباشر بهذا الامر حين كان خارج السلطة ، وذلك حين قال الخليفة عمر بن الخطاب : " اني كنت امرءاً تاجراً يغني الله عيالي بتجارتي وقد شغلتموني بأمركم ، فماذا ترون ان يحل لي في هذا المال ؟ فأكثر القوم عليه يقترحون الاغداق عليه وعلي صامت . فلم يحفل بما يقولون وسأل علياً : ما تقول يا ابا الحسن قال علي : ما اصلحك واصلح عيالك بالمعروف وليس لك في هذا المال غيره فقال عمر : الله اكبر صدقت يا ابا الحسن لولا علي لهلك عمر "^(٤).

وكان الامام وفيماً لهذا الطرح ، فحين تولى امور الحكم وفي اول خطبة له، قال : " ان مفاتيح مالكم معي وانه ليس لي ان اخذ منه درهماً دونكم ارضيتم ؟ قالوا : نعم . قال(ع) اللهم اشهد "^(٥) . ونلاحظ ان الامام اقر

(١) ينظر : الهلالي ، مصدر سابق ، ص ٤٠٦ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١٠٨ .

(٣) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ١٤٣ .

(٤) الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٣ ؛ هذه الرواية وردت في محمد الطبري ، تاريخ

الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١١١ .

(٥) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٥١ .

للسلطان بأن تكون مفاتيح بيت المال وليس المال بحوزته أي انه جهة تنظيمية وليس مالكة لتلك الاموال ، بل حتى ذلك التنظيم يجب ان يكون وفقاً للشريعة الاسلامية وبرضا الامة .

ويبين الامام مقدار الحق المالي للحاكم قائلاً : " لا يحل للخليفة من مال الله الا قصعتان: قصعة يأكلها هو واهله وقصعة يطعمها "(١). ولكن يجب ان نلاحظ ان الامام لا يفرض هذا النمط من الزهد (٢) الا على الحاكم نفسه اذ قال (ع): "ان الله تعالى فرض على ائمة الحق ان يقدروا انفسهم بضعفة الناس كي لا يتببغ بالفقير فقره... على ائمة الحق ان يتأسوا بأضعف رعيتهم حالاً في الاكل واللبس ولا يتميزون عليهم بشيء لا يقدرون عليه ليراهم الفقير فيرضى عن الله تعالى بما هو فيه ويراهم الغني فيزداد شكراً وتواضعاً"(٣). ومن جهة اخرى نرى الامام يدعو إلى معاملة من نوع اخر للوظائف العليا العامة في الدولة إذ يوصي الاشر قائلاً : " ثم اسبغ عليهم الارزاق فان ذلك قوة لهم على استصلاح انفسهم وغنى لهم عن تناول ما تحت يدهم وحجة عليهم ان خالفوك وتلموا امامتكم"(٤).

واعتقد ان هذا الاسلوب الذي يبدو متبايناً في التعامل يعود إلى ان الحاكم عند الامام علي يشغل مركزاً دينياً / معنوياً وسياسياً / مادياً - وهذا سنتلمسه اكثر حين نتطرق إلى شروط وصفات الحاكم عند الامام - مما يحتم عليه ان يكون اسوة لابناء شعبه ولاسيما الفقراء منهم حتى يكون قوله مطابقاً لعمله بشأن التنزه عن التعامل المادي مع الحياة . اما الجانب الاخر فهذه السياسة النفسية للحاكم تغلق كثير مما قد يواجهه من اشكالات حول استغلاله

(١) الرشيدري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٣ .
(٢) للاطلاع على موقف الامام ورؤيته للزهد ينظر : بيضون ، مصدر سابق ، ص ٨٧١ - ٨٧٩ .
(٣) الرشيدري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٣ .
(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٨ .

منصبه لزيادة ثرواته او توسيع ثروات اسرة الحاكم وحاشيته او اقدمه على اصدار قوانين او اتخاذ مواقف يفسرها بعضهم انها سعي وراء مصالح ذاتية والزهد يمنحه حصانة ضد الرشوة وانشغاله بالدنيا وتركه الاخرة ومصالح الامة المستأمن عليها ، واخيراً فان انشغاله بالدنيا يؤدي إلى عدم ايصال الرسالة السماوية إلى غيره من الشعوب والحكام . اما الموظف الحكومي فليس مطلوباً منه حالة الزهد المفروض ان تتوفر في الحاكم . فالامام(ع) يتسم بالواقعية سواء في منهجه الفكري ام تجربته العملية ، لذلك سعى لتوفير مستوى جيد لكبار الموظفين وذلك كجزء من نجاح ادارة الدولة ، حيث قوله (ع) في رسالة موجهة إلى واليه على البصرة : "إلا وان امامكم [يقصد نفسه] قد اكتفى من دنياه بطمريه ومن طعمه بقرصيه الا وانكم لا تقدرون على ذلك ولكن اعينوني بورع واجتهاد وعفة وسداد"^(١).

ان استكمال الصورة بالترابط بين واجبات الحاكم وحقوقه عند الامام هي السبيل لتطوير المجتمع وتحقيق سعادته إذ قال (ع) : " فاذا ادت الرعية إلى الوالي حقه ، وادى الوالي اليها حقها، عز الحق بينهم وقامت مناهج الدين، واعتدلت معالم العدل ، وجرت على اذلالها السنن فصلح بذلك الزمان وطمع في بقاء الدولة ويئست مطامع الاعداء"^(٢)

وبعد ان عرفنا - بصورة تكاد تكون موجزة - اهمية السلطة الحاكمة عند الامام ، ومن حيث وجوبها من جهة ومهامها الواسعة من جهة ثانية وحقوقها المحددة من جهة ثالثة ، فان مسألة الشروط التي يجب ان يتمتع بها من يشغل هذا المنصب غاية في الاهمية عند الامام، بل ان النظر إلى هذه الشروط المفترضة - فضلاً عن كونها مؤهلات ومتطلبات لقيادة امة

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٣١ .

(٢) المصدر السابق ، خطبة ٢١٦ ، ص ٤١٩ .

صاحبة رسالة انسانية عالمية - فانها حق للامة ان لا يحكمها إلا اشخاص يمتلكون هذه المؤهلات . وهذه ميزة اخرى تضاف لصالح منهج الامام في مجال حقوق الانسان ، الا وهو اهتمامه بمن يحكم كأساس لمعرفة كيفية الحكم .

ويمكن اجمال اهم الشروط او المؤهلات التي طالب الامام ان يتمتع بها الحاكم المسلم بما يأتي:

١. معرفة الاسلام وحسن تطبيقه :

ان اول شروط القيادة في الاسلام - على وفق رؤية الامام - هو معرفة الاسلام بالمفهوم الدقيق للكلمة واستيعاب اصوله ومبادئه واحكامه في المجالات الثقافية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية المختلفة ، إذ قال الامام عن الحاكم " يجب ان يكون اعلم الناس بحلال الله وحرامه وضروب احكامه وامره ونهيه وجميع ما يحتاج اليه الناس " (١) .

ويضع الامام نصب عيني الامة واهتمامها مسألة التركيز على هذا الشرط - مع احترامه العميق لاختيارها - فقال (ع) يجب على المسلمين: " ان يختاروا لانفسهم اماماً عفيفاً عالماً ورعاً عارفاً بالقضاء والسنة " (٢) . ويجعل الامام من شرط المعرفة بالاسلام والعمل به ضماناً لسير الحكم وتأسيساً لمشروعية وجوده ، إذ قال (ع) : " ان احق الناس بهذا الامر... اعلمهم بأمر الله فيه " (٣) . ويقول محتجاً على خصومه السياسيين : " نحن احق بهذا الامر منكم ما كان فينا القارئ لكتاب الله الفقيه في دين الله

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٥ ، ص ١٦٥ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٤ ، الهاللي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١ .

(٣) ينظر : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٣٤٨ .

العالم بسنن الله^(١)، ويصف الامام خصومه السياسيين بأنهم " ليسوا بأصحاب دين ولا قرآن"^(٢).

ويبدو لنا ان الامام لا يهمله ان يحيط الحاكم بالاسلام إلا لتطبيقه كمنهج في الحياة واسلوب في السياسة فأمر الامام الحاكم بقوله : " اجعل الدين كهفك والعدل سيفك تنج من كل سوء وتظهر على كل عدو"^(٣). وقال لأحد ولاته: "وتمسك بحبل القرآن وانتصحه ، واحل حلاله ، وحرّم حرامه"^(٤) و " اردد إلى الله ورسوله ، ما ضلّك من الخطوب ويشتبّه عليك من الامور فقد قال الله سبحانه لقوم احب ارشادهم (يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم فان تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول) فالرد إلى الله الاخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الاخذ بسننه الجامعة غير المفارقة"^(٥).

ويحذر الامام الامة الاسلامية من اي خداع بالاسلام الشكلي الذي قد يتظاهر به بعضهم حيث يقول (ع) : " كم من ضلاله زخرفت بأية من كتاب الله كما يزخرف الدرهم النحاس بالفضة المموهة"^(٦) و "رب متنسك لادين له"^(٧) ويعالج الامام هذه المسألة بالتطبيق العملي والاداء الفعلي للحكام ، حيث يقول : " من نصب نفسه للناس اماماً فليبدأ بتعليم نفسه قبل تعليم

(١) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٩ .

(٢) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٤ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٧٧ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة،تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٦٩ ، ص ٥٩١ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، كتاب ٢٣ ، ص ٥٥٦ .

(٦) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٦٩ .

(٧) الواسطي ، المصدر السابق ، ص ٢٦٥ .

غيره وليكن تأديبه بسيرته قبل تأديبه بلسانه" (١)، بل انه يشدد على ادعاء السلطة ما لا تفعله حيث " لعن الامام امير المؤمنين (ع) مثل هؤلاء القادة المقتصر فعلهم على القول دون الفعل -حيث يقول - لعن الله الامرين بالمعروف التاركين له والناهين عن المنكر العاملين به ويقول الامام زيادة الفعل على القول احسن فضيلة ونقص الفعل عن القول اقبح رذيلة* (٢). [وينتقد الامام] احد ولاته كون قوله ليس له مصداق في عمله قائلاً : " تتكلم على المنبر بكلام الصديقين وتفعل اذا نزلت افعال المحليين" (٣). ولعل المعيار الافضل لتقييم اداء السلطة الحاكمة وتمسكها الشريعة الاسلامية هو الشرط الثاني الذي نادى به الامام (ع) وهو (العدالة) .

٢- العدالة :

على الرغم مما تطرقنا اليه سابقاً من حق المساواة العادلة التي اقرها الامام كأحد اهم حقوق الانسان ، إلا اننا نعتقد انه لزاماً ان نعاود الالتقاء مرة ثانية مع هذا المبدأ كشرط اساسي للحاكم عند الامام (ع) الذي كان مدركاً " لمخاطر الحكم ومسؤولياته الكبرى لذلك كان متشدداً في تحديد مواصفات الوالي العادل وهي مواصفات نظرية وعملية حقيقية ... فالامام العادل هو افضل عباد الله عند الله** (٤) وفق رؤية الامام (ع) الذي يروي عن الرسول (ﷺ) قوله : "العدل حسن ولكنه في الامراء احسن" (٥) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، حكمة ٦٨ ، ص ٦١٤ .

* المصدر السابق ، خطبة ١٣٩ ، ص ٢١٣ .

(٢) الريشهري ، القيادة في الإسلام ، مصدر سابق ، ص ص ٥٧-٥٨ .

(٣) البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٢ .

** الامدي ، مصدر سابق ، ص ٣٤٧ .

(٤) جاسم ، مصدر سابق ، ص ٢٣٦ .

(٥) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ١٣٨ .

والعدل في الحاكم ابتداءً هو سمة ذاتية تتبع من داخل الحاكم وتمتزج مع نمط تفكيره وذوقه العام ، ويشرح الامام هذه العدالة الذاتية في الحاكم قائلاً : " من اذا حدث الناس لم يكذبهم واذا وعدهم لم يخلفهم واذا خاطبهم لم يظلمهم ، فاذا فعل ذلك وجبت اخوته وكملت مرؤته وحرمت غيبته وظهر عدله"^(١). وتتوسع العدالة حتى تشمل استيعاب اصحاب السلطة للاسلام اذ يقول الامام : " افضل المسلمين اسلاماً من كان همه لاخرته واعتدل خوفه ورجاءه"^(٢).

بل ان الموازنة مطلوبة ايضاً حتى في اداء الطقوس الدينية ، حيث يقول(ع) موصياً احد ولاته : " واذا قمت في صلاتك للناس فلا تكونن منفراً ولا مضيعاً ، فأن في الناس من به العلة وله الحاجة ، وقد سألت رسول الله (ﷺ) . حين وجهني إلى اليمن كيف اصلي بهم ؟ فقال : صل بهم كصلاة اضعفهم وكن بالمؤمنين رحيماً"^(٣).

اما على مستوى ممارسة السلطة ازاء المجتمع فان الامام طالب بالعدالة من الحكام وعدها اساس قيام الدولة وثباتها إذ يقول (ع) : " العدل نظام الامرة"^(٤) و " في العدل الاقتداء بسنة الله وثبات الدول"^(٥) و " ولن تحصن الدول بمثل العدل فيها"^(٦) واقامة العدل يعد شرط للطاعة من قبل الامة اذ يقول(ع): " حق على الامام ان يحكم بالعدل ويؤدي الامانة ، فاذا فعل ذلك

(١) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص١٢٦ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص١٢٣ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب

٥٣، ص٥٦٦ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٢ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٧٩ .

(٦) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٢٦ .

وجب على المسلمين ان يطيعوه ، لأن الله امرنا بأداء الامانة والعدل ثم امر بطاعته ^(١).

وعلى النقيض من حالة العدالة هناك حالة الظلم التي ناصبها الامام العداء حتى قال : " ولاية الجور شرار الامة " ^(٢). وان " لا جور اعظم من جور حاكم " ^(٣)، وذلك لان الامل في الحاكم ان يكون هو محور العدالة في المجتمع وحاميها ، ويبين (ع) الآثار السلبية للظلم اذ يقول : " في الظلم هلاك الرعية " ^(٤) ، ومن جار في سلطانه عد من عوادي زمانه ^(٥) ، بل ان " من ظلم رعيته نصر اعداده " ^(٦). ويحذر الامام من الفهم الخاطئ عند الحاكم حول مسألة العدالة اذ يقول : " اجور الناس من عد جوره عدلاً منه " ^(٧) ، ويصعد الامام من هجومه على الحكام الظالمين قائلاً : " السلطان الجائر والعالم الفاجر اشد الناس نكايه " ^(٨).

اما سمة العدالة في الحكام فان الامام يعطي ابعادها الواقعية قائلاً : " من علامات المأمون على دين الله بعد الاقرار والعمل الحزم في امره والصدق في قوله والعدل في حكمه والشفقة على الرعية لا تخرجه القدرة الى الخرق ولا اللين إلى الضعف ولا تمنعه العزة من كرم عفو ولا يدعوه العفو إلى اضاءة حق ولا يدخله الاعطاء في سرف لا يتخطى به القصد إلى البخل ولا تأخذه نعم الله ببطر " ^(٩) ان من يملك هذه الصفات الذاتية

(١) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ١٣٨ . وكذلك ينظر :

القرطبي، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٢٥١ .

(٢) مدير ، ج ٢ ، ص ٥٣٦ .

(٣) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٥٣٨ .

(٤) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٧٨ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٣٨٧ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٢٩ .

(٧) المصدر السابق ، ص ٥٧ .

(٨) المصدر السابق ، ص ١١٦ .

(٩) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٨٣ .

والسلوكية العادلة يستحق ان يكون قائداً وحاكماً للامة - مع توفر الشروط
الآخري - بل يتمتع الحاكم بصفة العدالة يكون من خير الملوك حسب وصف
الامام من ان خير الحكام "من امارات الجور واحيا العدل" ^(١). وان " افضل
الملوك العادل " ^(٢).

٣. الوعي السياسي :

ان من اهم الصفات التي يجب ان يتمتع بها الحاكم هو الفهم الدقيق
للمسائل وحسن التشخيص وسرعة الادراك ودقة النظر في جميع الامور التي
تحتاج إلى تدبير وحسن سياسة ^(٣)، ولعل الشعوب الاسلامية والحركات
السياسية فيها خاصة بأمس الحاجة - في واقعا المعاصر - إلى تحقيق هذا
الشرط فيمن يتصدى لقيادة الامة او جزءاً منها دون تنازل عما ذكر انفاً من
شروط .

فالامام يرى ان اساس الحكم هو حسن السياسة إذ يقول (ع) : " الملك
سياسة" ^(٤)، وان " فضيلة الرئاسة حسن السياسة " ^(٥) في حين ان "أفة
الزعماء ضعف السياسة" ^(٦) . وللتأثير المباشر لهذا العامل على الشعب فقد
عده الامام من حقوق الامة بأن يقودها من يتمتع بحسن السياسة حيث ان في
" حسن السياسة قوام الرعية " ^(٧) ، وان سوء التدبير سبب التدمير" ^(٨).

ويحدد الامام ابعاد حسن السياسة اولاً بالقدرة البدنية والنفسية إذ
يقول(ع) : " لا يحمل هذا الامر الا اهل الصبر والبصر والعلم بمواقع

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ، ص ٢٣٩ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١١٧ .

(٣) الريشهري ، القيادة في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٢٠٣ .

(٤) الامدي ، مصدر سابق ، ص ٣٣١ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧٧ .

(٦) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٣٠ .

(٧) الامدي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٤ .

(٨) المصدر السابق ، ص ٣٤٣ .

الامور"^(١) ويقول : "ايها الناس ان احق الناس بهذا الامر اقواهم عليه واعلمهم بأمر الله فيه"^(٢).

اما البعد الثاني في حسن السياسة فهو الموازنة السياسية وتقديم الالم على المهم إذ يقول: " اما بعد فان تضييع المرء ما ولي ، وتكلفه ما كفي لعجز حاضر ورأي متبر"^(٣) ، وكذلك يظهر حسن السياسة عند الامام بكيفية الادارة والتعامل مع الاخرين - لاسيما من اولئك المشكوك بولائهم سواء للدين ام الدولة - إذ يقول (ع) ناصحاً وامراً احد ولاته : "فالبس لهم جلباباً من اللين تشوبه بطرف من الشدة ، وداول لهم بين القسوة والرفقة وامزج لهم بين التقريب والادناء والابعاد والاقصاء ان شاء الله"^(٤) ويوصي اخر : " اخلط الشدة بضغث من اللين وارفق ما كان الرفق ارفق واعتزم بالشدة حين لا تغني عنك الا الشدة"^(٥).

والبعد الثالث في عملية الوعي السياسي ، هو الدقة والحزم في تحقيق المصالح ودرء المخاطر عن كيان الدولة وشعبها وعقيدتها اذ يقول (ع): "من رد عن المسلمين عادية ماء او نار او عادية عدو مكابر للمسلمين كفر الله ذنبه"^(٦). ومن اجدر بتحمل هذه المسؤولية من حاكم المسلمين وقودتهم متأزراً معه ابناء الامة كافة . ويطلب الامام من الحاكم ان يباشر الدفاع عن الامة بنفسه إذ كان على سبيل المثال يقول لاثنان من قواده : " واحرسا

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٧٣ ، ص ٣٠٥ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٨ .

* أي أهلك صاحبه .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر السابق ، كتاب ٦١ ، ص ٥٩٧ .

(٤) المصدر السابق ، كتاب ١٩ ، ص ٤٧٦ .

(٥) المصدر السابق ، رسالة ٤٦ ، ص ٥٣٨ .

(٦) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٠٩ .

عسكركما بانفسكما ولا تدوقا نوماً الا غرراً ومضمضة" (١) ، بل ان سيرته العملية لم تكن الا تجسيداً حياً لما كان يأمر به بالدفاع عن الامة وعقيدتها بنفسه (٢) .

ولعل الجزء الاهم من عملية الوعي السياسي والتي شدد عليها الامام هو مسألة اختيار مكونات وعناصر المجموعة الحاكمة من شاغلي الوظائف المهمة وهم رؤساء الهياكل الرئيسية لادارة البلد والذي اطلق عليهم اسم العمال والذين هم بمثابة المحافظين ورؤساء الدوائر العامة في البلد والمشرفين على الاعمال الادارية والقريبيين من الحاكم في ادارة البلاد بتتواترهم كافة (٣) .

يقول الامام عن الية اختيار العمال : " ثم انظر في امور عمالك فأستعملهم اختباراً ولا تولهم محاباةً واثرةً فانهما جماع من شعب الجور والخيانة وتوخ منهم اهل التجربة والحياء من اهل البيوتات الصالحة والقدم في الاسلام " (٤) . ويحدد الامام ضابطاً اخر لعملية الاختيار في المنصب العام إذ يقول : " ان شر وزرائك من كان قبلك للاشرار وزيراً ومن شركهم في الاثام فلا يكونون لك بطانة فانهم اعوان الاثمة واخوان الظلمة وانت واجد منهم خير الخلف" (١) . والتركيز على عملية الاختيار والدقة فيها عند

(١) ابن داوود الدينوري ، مصدر سابق ، ص ١٦٦ .

(٢) وذلك يتبين من خلال سيرته من المعارك وباقي شؤون الدولة إذ كان يواجه الخطر والتحدي مباشرة فمثلاً في حادث بسيط لكنه يعطي دلالة مهمة حين اراد جيش الامام ان يعبر النهر اصر الامام على حماية مؤخرة الجيش ثم " عبر امير المؤمنين والاشتر اخر الناس " ، البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٩٨ .

(٣) عبد الرضا الزبيدي ، الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٣٦ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٧ - ٥٥٨ ؛ وينظر كذلك : الفكيكي ، مصدر سابق ، ص ١٠٦ .

منهم خير الخلف"^(١). والتركيز على عملية الاختيار والدقة فيها عند الامام تستمد اهميتها من ثلاثة امور :

(أ) البعد الشرعي : إذ يقول (ع) " من استعمل خائناً فان محمد (ﷺ) برئ منه في الدنيا والاخرة "^(٢)، ويقول ايضاً : " لم يكن الله ليراني اتخذ المضلين عضداً "^(٣).

(ب) البعد السياسي : مما قد يسببه الاختيار غير الدقيق من ازمة واشكالات تتعكس بالتأكيد على القيادة العليا والحاكم نفسه ، إذ يقول الامام " من فسدت بطانته كان كمن غص بالماء فإنه لو غص بغيره لأساغ الماء غصته "^(٤)، وورد عنه قوله (ع): " لا يواد الاشرار الا اشباههم ولا يصطنع اللئام الا نظرائهم "^(٥).

(ج) البعد القانوني : وهو تحمل الحاكم لاختطاء ولاته من الناحية السياسية ، والشرعية، اذا لم يتم تداركها ويسعى لاصلاحها - وهذا ما نادى به الامام (ع) حيث يقول (ع) لواليه عبد الله بن عباس : " اربع* ابا العباس رحمك الله فيما جرى على يدك ولسانك من خير وشر فانا شريكان في ذلك "^(٦) .

ان تكامل هذه الابعاد في الوعي السياسي للسلطة الحاكمة سيؤدي بالنتيجة إلى النهوض بالامة لتحقيق الحقوق الاخرى كافة ، ولعل مسألة

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٠ .

(٢) ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٣٠ .

(٣) ابن قتيبة ، الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١٦ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٣٠ .

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٥٨٣ .

* ارفق .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣٨ ، ص ٤٧٥ .

القدرة السياسية والوعي جزء ما سعى الامام لترسيخه بالعقل الجمعي للامة اذ يقول (ع) مخاطباً مناوئيه : " نحن احق بهذا الامر منكم ما كان فينا ... المضطلع بأمر الرعية، الدافع عنهم الامور السيئة ، القاسم بينهم بالسوية"^(١). ويرد الامام على متهميه بضعف السياسة من خلال توضيحه لادائه المتميز بالذكاء والحسم في الاطار الاسلامي الذين صبغ حركته السياسية اذ يقول : "فقت بالامر حين فشلوا وتطلعت حين قبعوا . ونطقت حين تعتقوا ومضيت بنور الله حين وقفوا ، وكنت اخفضهم صوتاً واعلامهم فوتاً فنظرت بفنائها واستبدت برهانها كالجبل لا تحركه القواصف ولا تزيله العواصف"^(٢). ان تقييد الامام حركته بنور الله التي يمكن ان يفهم انها الشريعة الاسلامية هي دفاع الامام عن نفسه امام منتقديه بضعف السياسة ، بل انه يقول صراحة بان هناك المكر السياسي المرفوض الذي يناقض الذكاء السياسي في اطار الشريعة وهو ما يسعى لتحقيقه والمطالبة به حيث يقول : " لقد اصبحنا في زمان اتخذ اكثر اهله الغدر كيساً ونسبهم اهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة ، ما لهم قاتلهم الله ! قد يرى الحول القلب وجه الحيلة ودونها مانع من امر الله ونهيه فيدعها رأي عين بعد القدرة عليها ، وينتهز فرصتها من لا حريجه له في الدين"^(٣) وهذا البعد في الوعي السياسي يتكامل مع الصفات الشخصية للحاكم .

(١) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٩ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٧ ، ص ٨١ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ٤١ ، ص ٨٤ ؛ ويقول (ع) : " لولا التقى لكنت ادهى العرب " ، الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥١٢ .

٤. الصفات الشخصية للحاكم :

وهي مجموعة من الصفات التي طالب الامام ان يتصف بها كل من يقود المجتمع او يطمح لقيادته ، وذلك سعياً منه (ع) لتقديم المثل الاعلى في المستوى الاخلاقي والمعنوي من جهة ، وضمناً لافضل اداء سياسي من جهة اخرى ، ويمكننا القول من دون تردد ان الامام سعى إلى تثبيت الافضل في قيادة المجتمع حين قال (ع) : " ان سرکم ان ترکوا صلاتکم فقدموا خيارکم " (١).

ولعل اهم الصفات الشخصية التي اشترطها الامام تتجسد في ان يكون الحاكم من "اسخى الناس" (٢) ، وذلك حتى لا يكون له مطمع بالاموال العامة ، او يرتشي في الحكم او يجبر منصبه لاجراضه الشخصية كما فعل بعض مناوئي الامام حيث يصفهم بأنهم : "اكلّة الرشا وعبید الدنيا" (٣) وان من اهم مقومات الحاكم عند الامام هو ان يكون " عفيفاً ورعاً" (٤) ، أي مقتصراً فيما يحل له ومجتنباً لما يحرم عليه . .

اما الشرط الثاني للحاكم فقد طالب الامام ان يكون من " اشجع الناس " (٥). وهذه الشجاعة هي القاعدة التي ينطلق منها التعامل مع الاخرين ، ولعل ما يمكن فهمه من كلمة الشجاعة هي اوسع من المدرك العسكري لهذه المفردة - على اهمية هذه السمة في معركة الدفاع ورفع الظلم عن الاخرين - فالشجاعة تصب في صالح الاعتراف بالخطأ والقبول بالرأي الاخر

(١) يوسف البحراني ، الحدائق الناضرة في احكام العترة الطاهرة ، تحقيق محمد تقي الايرواني ، ج ٨ ، (قم ، مؤسسة النشر الإسلامية ، د. ت) ، ص ٢٠٥ .

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦٨ ، ص ٣٩٠ .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٢٥٠ .

(٤) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٤ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦٨ ، ص ٣٩٠ .

والمعارضة، بل ان الشجاعة تكون ايضاً حتى في السعي لاحداث التغيير والتطور داخل المجتمع واصلحه .

لقد دعا الامام إلى ان تكون الشجاعة خاضعة لاحكام العقل إذ يقول (ع): "العاقل لا يفرط به عنف ولا يقعد به ضعف"^(١) وهذا العقل الذي يعول عليه الامام بشكل كبير ويجعله من اهم متطلبات القيادة يتضح في قوله: "العاقل من يملك نفسه اذا غضب واذا رغب واذا رهب"^(٢) فهو بجميع الامور يجب ان تعود ويحتكم بها إلى مرجعية العقل والعقلاء، ويقول الامام: " يحتاج الامام إلى قلب عقول ولسان قوول وجنان على اقامة الحق صوؤل"^(٣).

ويتطرق الامام إلى مسألة الصبر وكظم الغيظ كسمة ضرورية للحاكم اذ يقول(ع): " الة الرئاسة سعة الصدر"^(٤) . وينصح الامام الحاكم بقوله : " واجرع الغيظ فأتى لم ار جرعة احلى منها عافية " ^(٥) ، وتعد هذه السمة صمام امان للانفتاح على الاخرين ولاسيما مع وجود حالة التباين في الرؤى والاراء ، وكذلك هي مصدر لحالة التسرع وما قد يجره من ويلات على الامة والعقيدة .

وانتقد الامام حالة الكبر والغرور التي تميز اغلب الحكام واصحاب النفوذ ، ويقول لاحد ولاته بعد ان تلمس في شخصيته شيئاً من هذه السمة : " اترجو ان يعطيك الله اجر المتواضعين وانت عنده من المتكبرين"^(٦)، ويقول

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٨ .

(٢) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٨ .

(٣) الامدي ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٢ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٢ .

(٦) المصدر السابق ، كتاب ٢١ ، ص ٤٧٧ .

للحاكم ناصحاً : "اياك ومساماة الله في عظمته والتشبه به في جبروته فان الله يذل كل جبار ويهين كل مختال" (١) ومن سلبيات الغرور هو تولد حالة تبرير الحكام لأخطائهم ، إذ يقول (ع) بهذا الشأن " الاعجاب ضد الصواب وافه الالباب" (٢). وليس مستغرباً ان يرفض الامام اسلوب المدح والمداحين ، بل وحتى الحكام الذين يرغبون بسماع مثل هذه الاقوال او هذا النمط من السلوك ، اذ يقول(ع): " افة الرئاسة الفخر" (٣) وان " اجهل الناس المغتر بقول مادح متملق يحسن له القبيح ويبغض اليه النصيح" (٤). ويقرر الامام ان انتشار المداحين هو بداية لسلسلة اخطاء الحكام ، إذ يقول : " عجباً للسلطان كيف يحسن وهو اذا اساء وجد من يزكيه ويمدحه" (٥)، " وان من اسخف حالات الولاية عند صالح الناس ان يظن بهم حب الفخر ويوضع امرهم على الكبر" (٦) بل ان "من مدحك فقد ذبحك" (٧) على وفق رؤية الامام .

كذلك فان الحاكم عند الامام يجب ان ينأى بنفسه عن الهوى الباطل ، إذ يقول(ع): "اما بعد فإن الوالي اذا اختلف هواه منعه ذلك كثيراً من العدل" (٨) وجعل الامام من تحرير الذات اهم معيار لتقييم الحكام إذ يقول: " اجل الامراء من لم يكن الهوى عليه امير" (٩) و " اجل الملوك من ملك نفسه" (١٠) . ويبلغ مسألة عداء الامام للهوى الباطل في سياسة الحكام حداً

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٨٤ .

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥٠٤ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٠ .

(٤) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٧ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٥ .

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ١٥٢ .

(٧) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٦١ .

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٩ ، ص ٥٧٧ . ولتفصيل اكثر في وصول فكرة تهذيب النفس الانسانية لدى الامام علي في ادارة الحكم الاسلامي ينظر : د. محمد حسنين علي الصغير ، الامام علي (ع) ، سيرته وقيادته في ضوء المنهج التحليلي ، (بيروت ، مؤسسة المعارف ، ٢٠٠٢) ، ص ص ٣٤١-٣٤٩ .

(٩) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٦ .

(١٠) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٧ .

بعيداً حتى يصفه بأنه " اله معبود ... داع دفين ... شريك العمى... عدو متبوع .. مطية الفتن ... قرين مهلك .. ويقود إلى النار"^(١). وكل هذا السيل من التحذيرات لتحكم الهوى والمآرب الشخصية انما كان سعياً من الامام من اجل ان يسير الحاكم على وفق الشريعة وبمعايير العدل والحرية واحترام الانسان وصيانة حقوقه وليس كما يشاء هواه ، ذلك ان مصير الامة والرسالة التي تحملها اسمى من ان يتحكم به هوى حاكم او رغبة سلطان .

ويجمل الامام بعض الصفات التي لا تنبغي ان تكون في الوالي وبيبين اثارها السلبية ان وجدت ، معبراً عن حق الانسان ان لا يحكمه المتصفون بأي من هذه الصفات قائلاً: "انه لا ينبغي ان يكون الوالي على الفروج والدماء والمغانم والاحكام وامامة المسلمين: البخيل فتكون في اموالهم نهمة ، ولا الجاهل فيضلهم بجهله ، ولا الجافي فيقطعهم بجفائه ، ولا الحائف للدول فيتخذ قوماً دون قوم ولا المرتشي في الحكم فيذهب بالحقوق ، ولا يقف بها دون المقاطع ولا المعطل للسنة فتهلك الامة"^(٢).

وعلى العكس من هذه الصفات السلبية ، يرسم الامام صورة للانسان النقي والتي ينبغي توافرها في الحكام المؤهلين لقيادة الامة قائلاً ان : " منطقهم الصواب، وملبسهم الاقتصاد ، ومشيمهم التواضع ، غضوا ابصارهم عما حرم الله عليهم ووقفوا اسماعهم على العلم النافع لهم...عظم الخالق في انفسهم فصغر ما دونه في اعينهم ... قلوبهم محزونة وشروهم مأمونة واجسادهم نحيفة وحاجاتهم خفيفة وانفسهم عفيفة . اما الليل فصافون اقدامهم تالين لاجزاء القرآن... واما النهار فعلماء ابرار اتقياء ...

(١) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٥٢٤ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٣١ .

إذا زكي احد منهم خاف مما يقال له فيقول ...اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واجعلني افضل ما يظنون واغفر لي ما لا يعلمون...^(١)

ويستمر الامام واصفاً صفات الانسان المؤهل لقيادة الامة قائلاً " فمن علامة احدهم انك ترى له قوة في دين وحرماً في لين ، وايماناً في يقين ، وحرصاً في علم ، وعلماً في حلم، وقصداً في غنى وخشوعاً في عبادة وتحملاً في فاقة وصبراً في شدة ، وطلباً في حلال ونشاطاً في هدى وتحرجاً عن طمع... يمزج الحلم بالعلم والقول بالعمل...الخير منه مأمول والشر منه مامون ... يعفو عن ظلمه ويعطي من حرمه ويصل من قطعه ... في الزلازل وقور وفي المكاره صبور وفي الرخاء شكور ... لا يحييف على من يبغض ، ولا يائثم فيمن يحب "^(٢).

ان هذه الصفات - ان قال بعضهم بانها مثالية اجبناه ان وظيفة الحاكم تستدعي ان تتوفر فيه هذه السمات ولو اصرت الامة على ان تكون هذه صفات من يقودها لم يصل المسلمون لهذا الوضع الان - اما في حالة انعدام هذه الصفات او كلها او انحراف القيادة بعد توليها الحكم فسيبرز لنا (حق المعارضة) عند الامام علي (ع) وهذا ما سنتناوله في المبحث الرابع .

^(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٣ ، ص ص ٣٨٢ - ٣٨٦ .

^(٢)المصدر السابق ، خطبة ١٩٣ ، ص ص ٣٨٠ - ٣٨٦ .

المبحث الرابع

حق المعارضة

مع ما وضعه الامام من شروط ومواصفات ومحددات عملية لمن يمسك زمام السلطة ؛ خشية من عواقب انحرافها وما هيأه من بيئة تترسخ فيها الحرية بشتى ابعادها ولاسيما الحرية السياسية وسبل التعبير عن الرأي الا ان تجربة الامام(ع) تمتاز باقراره لحق المعارضة السياسية كجزء مهم وحيوي من حقوق الانسان ، وجعلها من الواجبات الشرعية والسياسية في بعض الظروف والحالات .

ولا بد من تعريف المعارضة قبل التطرق إلى رؤية الامام ليكون التعريف خط الشروع وقاعدة لفهم هذا الحق المهم ضمن الحقوق السياسية عند الامام علي فمن الناحية اللغوية يقال " اعترض الشيء في حلقة وقف فيه بالعرض واعترض الفرس في مشيه أي اعترض مشيه من الصعوبة ، والمعارضة ان يكون كل منهما في عرض صاحبه "(1).

والمعارضة يمكنها ان تنشأ داخل كل جماعة بشرية (العائلة ، التجمعات المهنية، الخ) ما دام هناك اختلاف في الرؤى والتوجهات . اما ما يهمنا فهو المعارضة السياسية أي تلك التي تقوم بوجه السلطة الحاكمة وفي اطار الدولة . فالمفهوم السياسي للمعارضة " هو عمل القوى السياسية ضد من هو في السلطة "(2) ولأجل ان " تنشأ المعارضة يجب ان يكون للسلطة الحاكمة سياسة منظمة وواضحة تقوم على مرتكزات ثابتة ذلك ان المعارضة تكون

(1) ينظر : ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ص ١٦٠ - ١٦٧ ، ج ١٤ ، ص ٤٥٥ ، وينظر كذلك : د. شمران العجلي ، " المعارضة في ظل الدولة الاسلامية " ، مجلة المنهاج الاسلامي ، بيروت ، السنة ٧ ، العدد ٢٥ ، ٢٠٠٢ ، ص ٧ .

(2) العجلي ، مصدر سابق ، ص ١٥ .

معارضة للنهج الذي تتبعه الحكومة في ممارسة السلطة وللتوجهات السياسية التي تعتمدها" (١). ولا يمكن "القول بوجود معارضة عندما يكون النضال ضد من هو في السلطة ، نضالاً سرياً، انما يمكننا الكلام عن مقاومة للسلطة ، من جهة ثانية ، لا تعد الانتقادات الفردية الموجهة للسلطة معارضة ، فهذه الاخيرة تقتضي النقد المنظم الذي يقوم به مجموعة من الاشخاص تجمعهم رؤية واحدة ، حول الطريقة التي يجب ان يمارس بها الحكم" (٢). وينضوي تحت مصطلح المعارضة بشكل عام " كل الجماعات التي لها اهداف سياسية والتي تملك في الاطار الحقوقي القائم القدرة على اعلان وجهات نظر ومواقف مغايرة لوجهات نظر ومواقف الحكومة ، وعلى التعبير العملي عن افكارها عبر العمل السياسي ، وتهدف المعارضة غالباً الوصول إلى السلطة" (٣).

ان السيرة العملية والنهج الفكري الذي صاغه الامام خلال تجربته السياسية، يظهر ان انه قد اقر بالمعارضة السياسية كحق من حقوق الانسان على الصعيد السياسي وانه اسهم في تنظيم عملية المعارضة بعدة ضوابط ، ومن ثم تحديد انواعها وسبل التعامل معها ، بل الاكثر من ذلك انه قد منح المعارضة جملة من الحقوق تكفل صيانتها واستمراريتها ليرسخ بذلك مبدأ (شرعية المعارضة) في بادرة ربما لم تصل اليها مجتمعات وسلطات ومفكرين حتى وقتنا الحاضر ؛ فقد انطلق الامام من فهم عميق للرسالة الاسلامية من جهة ، ورؤية سياسية ناضجة لاهمية المعارضة كأداة لتقييم وتقويم وتغيير السلطة الحاكمة من جهة اخرى .

(١) المصدر السابق ، ص ١٥ .

(٢) د. عصام سليمان ، مدخل إلى علم السياسة ، ط ٢ ، (بيروت ، دار النضال ، ١٩٨٩) ، ص ٢٥٧ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٢٥٨ .

وسوف نتطرق إلى رؤية الامام علي بن ابي طالب إلى حق المعارضة السياسية من خلال الابعاد الآتية :

أولاً - شرعية المعارضة :

لقد منح الامام (ع) ، انطلاقاً من الشريعة الاسلامية ، المعارضة السياسية عند المسلمين ما هي بأمس الحاجة اليه الا وهي الشرعية الدينية والقانونية ، وذلك انطلاقاً من جانبين :

- العطاء الفكري للامام .

- السيرة العملية للامام .

الجانب الاول : العطاء الفكري للامام :

في الرؤية النظرية للامام (ع) يمكننا تلمس مسألة المعارضة السياسية في استنادها بصورة رئيسة إلى مبدأ (الامر بالمعروف والنهي عن المنكر). فهذا المبدأ الاسلامي^(١) قد اعاد الامام صياغة مادته ناقلاً اياه من

(١) ورد ها المبدأ واكد عليه في القرآن الكريم ، يقول تعالى :

- { ولتكن منكم امة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر } سورة ال عمران / الاية ١٠٤ .
- { وكنتم خير امة اخرجت للناس تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر } سورة ال عمران / الاية ١١٠ .
- { لعن الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه } سورة المائدة / الاية ٧٨ .
- { وامر بالمعروف وانه عن المنكر واصبر على ما اصابك } سورة لقمان / الاية ١١ .
- وقوله تعالى في صفة النبي (ﷺ) { يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر } سورة الاعراف / الاية ١٥٧ .
- {والمؤمنون والمؤمنات بعضهم اولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر} سورة التوبة / الاية ٧١
- الذين ان مكناهم في الارض اقاموا الصلاة واتوا الزكاة وامروا بالمعروف ونهوا عن المنكر والله عاقبة الامور } سورة الحج / الاية ٤١ .
- فضلاً عن كثير من الاحاديث الواردة عن الرسول (ﷺ) ، ينظر : صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١٠٤ - ١٠٦ . حيث اورد العديد من الاحاديث النبوية حول مبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر مع اسانيدها ومصادرها .

سلوك فردي يتميز به الانسان المؤمن إلى قاعدة تنطلق منها الامة لتغيير الواقع كلما دعت الحاجة واقتضت الضرورة ذلك التغيير ، حيث كان احياء فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر " وجعلها احدى هواجس المجتمع من شواغل الامام الدائمة وقد تناولها في خطبه وكلامه ... كقضية فكرية لابد ان توعى لتغني الشخصية الاسلامية وباعتبارها قضية تشريعية تدعوا الامة والافراد إلى العمل"^(١).

لقد اعطى الامام فريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر منزلة عظيمة، تستحقها بلا شك ، بين سائر الفرائض الشرعية فجعلها احدى شعب الجهاد الارباع حيث يقول (ع) : "والجهاد [وهو من دعائم الايمان] على اربع شعب على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والصدق في المواطن وشنأن الفاسقين فمن امر بالمعروف شد ظهور المؤمنين ، ومن نهى عن المنكر أرغم اتوف الكافرين ومن صدق في المواطن قضى ما عليه ... ومن غضب لله غضب الله له وارضاه يوم القيامة "^(٢).

وفي قول اخر له جعل الامام هذه الفريضة تتقدم على اعمال البر كلها فيقول (ع): " وما اعمال البر كلها والجهاد في سبيل الله عند الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الا كنفثة من بحر لحي "^(٣)، بل ان هذا المبدأ هو غاية الدين وقوام الشريعة عند الامام ، اذ يقول: " غاية الدين الامر

(١) محمد مهدي شمس الدين ، حركة التاريخ عند الامام علي (دراسة في نهج البلاغة) ، ط ٤ ، بيروت ، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر ، ١٩٩٧ ، ص ١٢٠ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٢٧ ، ص ٦٠٧ .

(٣) المصدر السابق ، حكمة ٣٦٤ ، ص ٦٨٣ .

بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود" (١) و " قوام الشريعة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واقامة الحدود" (٢) .

ويشخص الامام احدى سلبيات المجتمع وتأخره بتركه هذا المبدأ إذ يقول : " ان الله سبحانه لم يلعن القرن الماضي بين ايديكم ، إلا لتركهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر . فلعن الله السفهاء لركوب المعاصي ، والحلماء لترك التناهي" (٣)، ويقول (ع) : " انما اهلك الله الامم السالفة قبلكم بتركهم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر يقول الله عز وجل {كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون}" (٤). ويذهب الامام إلى ان عدم التزام الامة بأفرادها ومجموعها بمبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر هو احد عوامل نشوء وتعميق مظاهر الاستبداد في المجتمع ، حيث يوصي (ع) ابناءه والامة الاسلامية وهو على فراش الشهادة قائلاً : " لا تتركوا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فيولئ عليكم شراركم، ثم تدعون فلا يستجاب لكم" (٥).

ويسمو الامام بالنفس الانسانية مشجعاً اياها على استجماع طاقاتها للعمل بفريضة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ويهيئها للتضحية بما قد ينظر اليها على انها خسائر دنيوية ، اذ يقول (ع) " ان الامر بالمعروف والنهي عن المنكر لخلفان من خلق الله سبحانه وانهما لا يقربان من اجل ولا

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥٧ .

(٢) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٠٣ .

(٣) الشريف الرضي(الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٩٢، ص ٣٧٤-٣٧٥

(٤) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩١ ؛ جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي، الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) ، ص ٢٩٦ .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٠٤ .

ينقصان من رزق" (١). ويعلق الباحث محمد مهدي شمس الدين على هذا القول للامام بأن "الله هو الأمر بكل معروف والناهي عن كل منكر ، اذن فان المؤمن الملتزم بقضية مجتمعه الواعي للاخطار المحدقة به ، يمثل - حين يأمر وينهي - الله تعالى ويتبع سبيله الاقوم" (٢).

ان مبدأ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ، لا يعد هو البعد الوحيد لشرعية المعارضة على وفق رؤية الامام (ع) ، بل انه يمتزج مع اقواله واوامره الاخرى ، حيث كان له دور مهم تمثل في ايقاف الحاكم عن المزيد من الانحراف وان استدعى هذا الهدف استخدام القوة فحين صعد الخليفة عمر بن الخطاب المنبر وتساءل عن رد الفعل لو صرف الناس عما يعرفون إلى ما ينكرون فرد عليه الامام بكل وضوح وصراحة : " اذن لقومناك بسيوفنا" (٣). وانسجاماً مع ما ورد عن الامام فإنه(ع) لم يمنح أي حصانة للحاكم ازاء ثورة الجماهير ، بل انه اعطى الشرعية للثورة على الحاكم اذ لم تجد وسائل التقويم الاخرى كالنصيحة والتوجيه وقد نقل عنه هذا الرأي بعد الاحداث والاضطرابات التي ادت إلى نهاية حكم الخليفة عثمان بن عفان (٤) .

يوضح الامام للامة الاسلامية طريق خلاصها من السلطات الظالمة حين " اقبل على بعض اصحابه يوماً وهو محزون فقال : كيف انتم وزمان قد

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٥٦ ، ص ٢٦٨ .

(٢) محمد مهدي شمس الدين ، حركة التاريخ عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٢٧ .

(٣) الموفق بن احمد بن محمد المكي الحنفي الخوارزمي ، المناقب ، تحقيق الشيخ مالك المحمودي ، ط ٢ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، ١٤١١هـ) ، ص ٩٨ ؛ صدر الدين القبنجي ، تاريخ التشيع الفكري والسياسي ، ط ١ ، (قم ، مكتب شؤون المبلغين ، ١٤٢٢هـ) ، ص ١٧٧ ؛ محمد باقر الصدر ، اهل البيت (تنوع ادوار ووحدة هدف) ، تحقيق عبد الرزاق الصالحي ، ط ١ ، (بيروت ، دار الهدى ، ٢٠٠٣) ، ص ٨٩ .

(٤) حول ما روي عن الامام في هذا الشأن ينظر : الهلالي ، مصدر سابق ، ص ٢٩١ . المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١٨٨ ، ص ١٩٣ ، ص ٢٢٦ ، ص ٢٢٨ ، ص ٢٣١ ، ج ٥ ، ص ٢٢١ .

أضلكم ٠٠ تعطل فيه الحدود ، ويتخذ المال فيه دولا ، ويعادى فيه اولياء الله ويوالى فيه اعداء الله ، فقال له الحاضرون : فأن ادركنا ذلك الزمان فكيف نصنع ؟ قال : كونوا كأصحاب عيسى (ع) نشروا بالمنشير وصلبوا على الخشب موت في طاعة الله عز وجل خير من حياة في معصية الله " (١) ولعل اصرار الامام في تأكيده على شرعية المعارضة ، هو الذي دفع الكاتب جورج جرداق إلى القول: " يتميز علي عن اكثر مفكري العصور السابقة بأنه لم يجعل رفع الظلم منوطاً بارادة الحاكم او المشرع ان شاء ظلم وان شاء عدل ، بل جعله حقاً من حقوق الجماعة يولون من يرفع عنهم الجور ويعزلون من جار واضطهد " (٢) ، ويستمر جرداق مفسراً تبنيه هذا الرأي بأن الامام سمى بـ " حق الانسان في مقاومة الظلم والاضطهاد قائلاً لهم كونوا للظالم خصماً وللمظلوم عوناً وخذوا على يد الظالم السفية ... ومقاومة الظالم بالسيف حق مشروع للناس لذلك يحذر علي الحاكم من ان يظلم ، مذكراً اياه بحق الناس في قتاله اذ كان جائراً مستتبداً فيقول لممثل الحكومة "استعمل العدل واحذر العسف والحيف فان العسف يعود إلى الجلاء والحيف يدعو إلى السيف " (٣) .

وتستمر سلسلة المقولات العلوية في اضاء الشرعية على المعارضة السياسية - ولكن بشروطها (٤) - إذ قال (ع) " لا تكرهوا سخط من يرضيه الباطل " (٥) ويعلو (ع) بالمعارضة السياسية حين يمتدحها في رسالة له إلى اهالي مصر يقول فيها : " من عبد الله علي امير المؤمنين إلى القوم الذين

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٦٣٩ .

(٢) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٣٧٣ .

* الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، حكمة ٢٦٦ ، ص ٧٠٢ .

(٣) جرداق مصدر سابق ، ص ص ٣٧٣-٣٧٤ .

(٤) سنتطرق إلى شروط المعارضة لاحقاً .

(٥) ينظر : مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥٧ .

غضبوا لله حين عَصِي في ارضه ، وذهب بحقه ، ف ضرب الجور سرادقه على البر والفاجر والمقيم والظاعن* فلا معروف يستراح اليه ولا منكر يتناهى عنه^(١). ويمنع الامام اتباعه من المسلمين من محاربة القوة الثائرة بوجه الظالمين - وان تباينوا فكرياً معهم - فعندما ذكر الخوارج عند علي بن ابي طالب (ع) قال: " ان خرجوا...على امام عادل فقاتلوهم وان خرجوا على امام جائر فلا تقاتلوهم"^(٢). ويؤكد الامام ان المعارضة الواعية هي الطريق لتحقيق ارادة الامة في الحاكم العادل للمجتمع المسلم الحر قائلاً: " ايها الناس ان المنتحلين للامامة من غير اهلها كثير ولو لم تتخاذلوا عن مر الحق ولم تهنوا عن توهين الباطل لم يتشجع عليكم من ليس مثلكم ولم يقو من قوي عليكم"^(٣). ويقول الامام: " لا يزال عدل الله مبسوطاً على هذه الامة ما لم يمل قراؤهم إلى امرائهم وما لم يزل ابرارهم ينهوا فجارهم فان لم يفعلوا ثم استنفروا فقالوا لا اله إلا الله قال الله في عرشه كذبتم لستم بها صادقين"^(٤).

ان هذا الزخم الفكري في تأييد المعارضة السياسية شرعياً وسياسياً عند الامام علي هو من ناحية اخرى عملية رفض وادانة للتيار الذي برز في الفكر الاسلامي والمعارضة الاسلامية في جانبها العملي والذي يستند إلى احاديث نسبت الى الرسول (ﷺ) والتي " تدعو الناس إلى الصبر

* المسافر .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣٨ ، ص ٥٢٢ ، ويهدد الامام (ع) معاوية بالروح الثورية التي غيرت الواقع السياسي الظالم ، المصدر السابق ، كتاب ٩ ، ص ص ٤٦٦ - ٤٦٧ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ٨١ ؛ النراقي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٢٠ .

(٣) ابو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق الكليني ، الكافي ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، ج ٨ ، ط ٣ ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، ١٣٨٨ هـ) ، ص ٦٦ ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٣ ، ص ٥٥٦ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٢ ، ص ٢٢٨ ؛ صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١٠٩ .

والسكوت حيال ظلم الحكام الفاسدين المتسلطين على البلاد الاسلامية وتوجب طاعتهم حتى اذا اعتدوا على حقوق الناس وتحرم الخروج عليهم بالسيف وتقتي بقتل الخارجين عليهم - بل ان مثل هذه الاحاديث - كلها من وضع وعاظ السلاطين^(١) و كانت تهدف - وما زالت - وفقاً لرأي محمد باقر الحكيم إلى مجابهة " الالتزام العقائدي والفكري بالمبدأ السياسي في مقاومة الظالمين ومواجهتهم الذي كان يتصف به اتباع اهل البيت - عليهم السلام - حيث تعرض هذا الاصل الاسلامي إلى محاولات الطمس والاختام اما بطريقة القمع والمطاردة او بطريقة التضليل والتحريف فقد كانت النصوص والاحاديث توضع على لسان النبي لتبرير الاستسلام للظالمين والقبول بحكمهم وسلطانهم بحيث تأثرت بذلك الاوساط العامة للمسلمين وبقية الجماعة الصالحة من اتباع اهل البيت تلتزم بهذا الخط السياسي ونقلته لنا عبر الاجيال المتعاقبة لا على المستوى الشعار والنظرية فحسب بل على مستوى التطبيق والموقف السياسي الفعلي"^(٢).

وقد كشف الامام علي (ع) هذا النمط من وعاظ السلاطين وفقهاء الملوك الذين ارتدوا زي الدين والدين منهم براء إذ يقول عنهم : " ورجل منافق مظهر للايمان ، متصنع بالاسلام ، لا يتأثم ولا يتحرج يكذب على رسول الله (صلى الله عليه وآله) متعمداً... وقد اخبرك الله عن المنافقين بما اخبرك ووصفهم بما وصفهم به لك... فتقربوا إلى ائمة الضلالة والدعاة إلى النار بالزور والبهتان فولوهم الاعمال وجعلوهم على رقاب الناس واكلوا بهم الدنيا"^(٣).

(١) الريشهري ، القيادة في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ١٥٠ . ويذهب الى مثل هذا الرأي كذلك الورداني ، مصدر سابق ، ص ١٧؛ القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، المصدر السابق، ص ١٠٠؛ الطباطبائي ، الميزان ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ص ٣٢٠ - ٣٢٢ .

(٢) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٧ .

(٣) الشريف الرضي ، (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢١٠ ، ص ٤٠٩ .

ان الزخم والعتاء الفكري للامام قد تعزز بتجربته السياسية العملية التي امتازت بالثراء في مضمار المعارضة .

الجانب الثاني : السيرة العملية للامام

ان الحديث عن التجربة العملية للامام علي بن ابي طالب بحاجة إلى مجلدات ضخمة ولاسيما قد فاضت كثير من مصادر التاريخ والسيرة بسرد الوقائع والروايات التاريخية بشأن هذه التجربة الفريدة في المسيرة الاسلامية ، ولكننا سنقتصر على الاشارة إلى بعض ما يمكن عده ابرز المواقف في ما يخص المعارضة السياسية في تجربة الامام علي حيث امتزجت المحددات الشرعية مع الواقع العملي .

لقد تميز الامام برفعه راية المعارضة السياسية - بشكلها السلمي - بعد وفاة الرسول (ﷺ) واستمرت هذه المعارضة في عهد الخليفين (ابو بكر وعمر بن الخطاب)^(١) وتساعدت في عهد الخليفة الثالث عثمان بن عفان حتى ان الامام تبنى التماس وثقة المعارضة ليكون سفيراً لها ومفاوضاً لتحقيق مطالبها عند السلطة الحاكمة^(٢) ، بل انه (ع) وافق على تسلم الخلافة

(١) حول مواقفه المعارضة للخليفين (ابو بكر وعمر) ينظر : يعقوبي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١٥ ، ص ١٢٢ ؛ المنقري ، مصدر سابق ، ص ٩٠ - ١١٢ ؛ ابو القاسم الموسوي الخوئي ، البيان في تفسير القرآن ، ط ٤ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٧٥) ، ص ٧٧ ؛ بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٦ ، ص ٣٤٧ ، ص ٤١٦ - ٤١٧ ، ص ٤٣٣ - ص ٤٣٥ ، ص ٤٤٠ ، ص ٤٤٢ ، ص ٤٤٥ - ٤٤٦ ؛ ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٦٠ - ٦١ ، ج ٧ ، ص ١٦٤ ؛ الهلالي ، مصدر سابق ، ص ١٤٦ - ١٤٧ . ومن المصادر الحديثة ينظر : د. علي شريعتي ، التشيع العلوي والتشيع الصفوي ، مصدر سابق ، ص ٢٤٥ ؛ شريعتي ، الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٣ ؛ صدر الدين القبنجي ، مصدر سابق ، ص ١٥٠ - ١٥١ ؛ عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص ٣٠٢ وما يليها .

(٢) كون الامام سفير المعارضة ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٣٠٤ ؛ الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٠ ، ص ٧٠ - ٧١ ، خطبة ١٦٤ ، ص ٢٨٦ ؛ اما عن المعارضة للخليفة عثمان ينظر : المنقري ، مصدر سابق ، ص ٨٥ - ص ١٨٩ ؛ ابن ابي الحديد ،

بعد انتهاء حكم الخليفة الثالث على يد الثوار وان جزءاً من جيشه وبعضاً من اصحابه كانوا من الذين اسهموا باسقاط السلطة الحاكمة^(١) .

اما بعد تسلمه السلطة فان اهم خطوات الامام ازاء المعارضة السياسية التي تصاعدت آنذاك ضد حكمه - واتخذت عدة صور وانواع - فكانت عملية الاعتراف بهذه المعارضة والتعامل معها كواقع قانوني وسياسي ، والاهم من ذلك هو عملية منح المعارضة جملة من الحقوق^(٢) .

كان الاعتراف بالمعارضة السياسية جزءاً حيوياً من حقوق المعارضة ، فلقد قال الامام عندما طلب منه الاقتصاص من بعض المتهمين بقتل الخليفة الثالث " ان الناس من هذا الامر [أي مقتل الخليفة الثالث] اذا حرك على امور ، فرقة ترى ما ترون ، وفرقة ترى ما لا ترون ، وفرقة لا ترى هذا ولا هذا"^(٣) وفي خضم صراعه مع معاوية ، قدمت إلى الامام طائفة من اتباع عبد الله بن مسعود " فقال قائلهم : يا امير المؤمنين انا نخرج معكم ولا ننزل عسكركم ونعسكر على حدة حتى ننظر في امركم وامر اهل الشام ،

مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٢١ ، ص ص ٦٠-٦١ ؛ ابو زيد عمر بن شبة النميري ، تاريخ المدينة المنورة (اخبار المدينة النبوية) ، تحقيق مهدي محمد شلتوت ، (قم، دار الفكر، ١٤١٠هـ)، ص ٤ ، ص ١٥٤ ؛ ج ٢ ، ص ٦٨٣-٦٨٥ .

^(١) ينظر : ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٩٠ ، ابو عبد الله الحاكم النيسابوري ، المستدرک على الصحيحين ، اشراف د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، ج ٩ ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) ، ص ٤٨٠ ، د. محمد ضيف الله بطاينة ، دراسات وبحوث في جوانب من التاريخ الاسلامي ، (الزرقاء ، مكتبة المنار ، ١٩٨٦) ، ص ص ٣٩-٦٥ ؛ ابن عساکر ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٧٧ ؛ ابو القاسم سليم بن احمد الطبراني ، المعجم الكبير ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ج ١ ، ط ٢ ، (القاهرة ، مكتبة ابن تيمية ، د.ت) ، ص ٧٩ ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٢ ، ص ص ٢٥٠-٢٥٢ ، ج ٣ ص ٦٩ ؛ الاميني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٦٩ ؛ طه حسين ، الفتنة الكبرى ، ج ١ ، ط ١٣ ، (القاهرة ، دار المعارف ، ٢٠٠٣) ، ص ١٥٥ ، ص ١٥٦ ؛ ويمكن عد كتاب المفكر عبد الزهراء عثمان محمد ، المعارضة السياسية في تجربة الامام علي ، والذي سبق ذكره في ثنايا البحث من الكتب المهمة بهذا الشأن حيث يتطرق إلى موقف الامام في زمن الخلفاء ثم المعارضة في زمنه (ع) في مواقع مختلفة .

^(٢) سنستعرض هذه الحقوق لاحقاً .
^(٣) الشريف الرضي ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٨ ، ص ٢٩٩ .

فمن رأيناه اراد ما لا يحل له او بدا منه بغي كنا عليه ، فتبسم الامام قائلاً :
مرحباً واهلاً هذا هو الفقه في الدين والفهم للسنة ، من لم يرض بهذا فهو
جائر خائن ...رحم الله عبد الله بن مسعود ورضي عنه^(١).

وإذا نظرنا إلى حالات وجود المعارضة هذه يمكن عدها نابعة من داخل
النظام السياسي ومعرفة بشرعيته وان كانت متباينة معه في الوسائل
والاهداف والأولويات إلا انه يمكن تلمس ان الامام سمح ايضاً بوجود
معارضة تشكك اصلاً بشرعية السلطة التي يمثلها(ع) وتختلف معه على
مبادئ اساسية . وقد تجسد هذا النوع من المعارضة بجهة طلحة والزبير
ومن معهما وجهة معاوية بن ابي سفيان وكذلك في حركة الخوارج فيما بعد
. وحتى يفصل الامام بين انواع المعارضة وما قد تضرره تحت شعاراتها
البراقة من اهداف حقيقية من جهة وسبل التعامل مع هذه المعارضة من
جهة ثانية وضع الامام كثيراً من الضوابط في سبيل تشخيص (المعارضة)
ونوعها ومن ثم آلية التعامل معها .

ثانياً - ضوابط المعارضة الشرعية :

يمكننا تقسيم ضوابط المعارضة الشرعية عند الامام علي إلى ثلاثة

اقسام :

١. اسباب المعارضة الشرعية :

ان الاسباب الآتية - على عموميتها - هي اخطاء وسقطات للحكومة
تمنح المعارضة شرعية وجودها ومطالبها عند الامام علي (ع) ، واهم تلك
الاسباب هي :

أ- المساس بالشريعة الاسلامية : يذهب الامام الى عزل الخليفة اذا

أحدث حدثاً فيقول مخاطباً طلحة والزبير : " فليس لكما غير ما رضيتما به]

(١) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٨٦ ؛ المنقري ، مصدر سابق ، ص ١١٥ .

من بيعتي [إلا ان تخرجاني مما بويعت عليه بحدث ، فان كنت احدثت حدثاً فسموه لي"^(١). وفي كتاب وجهه إلى حد ولاته يقول فيه (ع) : " ان طلحة والزبير كانا اول من بايعني تم نقضا بيعتي على غير حدث"^(٢)، والحدث هو " ما ابتدعه اهل الاهواء من الاشياء المنكرة مما لم يكن معروفاً في كتاب ولا سنة ولا اجماع"^(٣). وقد روي عن الامام علي قوله عن الخليفة عثمان : " انه قد كان على الامة وال احدث احداثاً ، واوجد الناس مقالاً فقالوا ثم نقموا فغيروا"^(٤).

وحول ضرورة التزام الحاكم بالشريعة الاسلامية كميّار لصلاحه وشرعية استمراره في اداء وظيفته حيث يقول : ان جهاد من صرف عن الحق رغبة عنه وهب في نعاس الضلال اختياراً له ، لفريضة على العارفين بالله ، ان الله ليرضى عن ارضاه ويسخط على من عصاه قد هممنا بالمسير الى هؤلاء القوم الذين عملوا في عباد الله بغير ما انزل الله"^(٥). ويقول ايضاً " من ترك الجهاد في الله وادهن في امره كان على شفا هلكة الا ان يتداركه الله بنعمة فاتقوا الله وقاتلوا من حاد الله وحاول ان يطفئ نور الله قاتلوا الخاطئين الضالين القاسطين المجرمين ليسوا بقراء للقرآن ولا فقهاء في الدين ولا علماء في التأويل ولا لهذا الامر في سابقة الاسلام والله لو ولوا عليكم لعملوا فيكم بأعمال كسرى وهرقل"^(٦).

(١) ينظر : ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٩٥ . ويقول (ع) بنفس المعنى " والله ما انكروا على منكر "؛ الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٣٧ ، ص ٢٣٨ .

(٢) ينظر : ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١١ .
(٣) د. محمد طي ، الامام علي ومشكلة نظام الحكم ، (د.م) ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، (١٩٩٧) ، ص ٨٤ .

(٤) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١٩ .
(٥) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٨٢ ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٢٤ ؛ المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٤ .

(٦) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥٧ .

ب- الاستبداد والظلم من قبل الحاكم :

يعد الامام الظلم والاستبداد من قبل الحاكم وبطانته من اهم عوامل الثورة المشروعة ضد هذا النمط من الحكام ، لذلك ينصح (ع) احد ولاته قائلاً : "استعمل العدل واحذر العسف والحييف فان العسف يعود بالجلء والحييف يدعو الى السيف"^(١). ويحفز الامام الامة الاسلامية للاطاحة بالظلم والظالمين فيقول: "سيروا إلى قوم يقاتلونكم كي ما يكونوا في الارض جبارين ملوكاً يتخذهم المؤمنون ارباباً ويتخذون عباد الله خولاً"^(٢).

ويؤكد الامام ان قمع المعارضة ، هو من اركان الظلم والاستبداد ، وهو احد عوامل شرعية الاطاحة بالحكومة التي تنتهج هذا السبيل في التعامل مع الرأي الاخر والتي يصف الامام القائمين عليها بأنهم "اماتوا الحق واطهروا الفساد في الارض واتخذوا الفاسقين وليجة وبتانة ، من دون المؤمنين ، فاذا ولي الله اعظم احداثهم ابغضوه واقصوه وحرموه واذا احد ساعدهم على ظلمهم احبوه وادنوه وبروه"^(٣).

ج- الضعف السياسي والاداري :

يقول الامام لمعارضيه من الخوارج " فلم ات لا ابا لكم حراماً ووالله ما خبلتكم عن اموركم ولا اخفيت شيئاً من هذا الامر عنكم ولا اوطأتكم عشوة ولا ادنيت لكم الضراء"^(٤). وفي حوار مع جبهة المعارضة التي تجسدت في طلحة والزبير واتباعهما يتساءل الامام عن سبب معارضتهما قائلاً : " افوق حكم او حق لاحد من المسلمين فجهلته او ضعفت عنه؟

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، حكمة ٤٦٦ ، ص ٧٠٢ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٦٣ ؛ ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٦ .

(٣) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٤ - ١٠٥ ؛ الشرفاوي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧ .

(٤) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٦٣ .

قالا : معاذ الله ^(١) فعد الامام معارضيه فاقدين لشرعية الخروج عليه كونه حاكماً للأمة لم يقصر ويضعف في اداء المهمات الملقاة على عاتقه .

د- الخيانة المالية واشاعة الفقر داخل المجتمع :

لقد عد الامام الخيانة لاموال المسلمين من الجرائم العظمى التي يجب ان يحاسب عليها الحاكم او أي شخص اخر كونه مؤتمناً عليها وليس مالكاً لها . ولقد رسخ الامام هذا الموقف الشرعي في الحفاظ على اموال المسلمين ، وامكن عده من اسباب المعارضة الشرعية حيث يقول عن سمات الحكام الفاسدين بأنهم " استأثروا بالفئى " ^(٢) . كما انه يجعل من الحفاظ على اموال الامة محوراً لحركته السياسية لأن في هذا صلاح وعز لأبنائها حيث يقول الامام : "ولكن اسفاً يعتريني وجزعاً يرييني من ان يلي هذه الامة سفهاؤها وفجارها فيتخذون مال الله دولاً وعباد الله خولاً والصالحين حرباً والقاسطين حزباً" ^(٣) .

ويحاور الامام معارضيه ومناصريه بلسان واحد حيث يقول (ع) : " دخلت بلادكم بأشمالي هذه ورحلي وراحتي هاهي فان انا خرجت من بلادكم بغير ما دخلت فانني من الخائنين " ^(٤) .

ويشير الباحث الاسلامي باقر شريف القرشي إلى بعد اخر في كيفية اشاعة الفقر في المجتمع وذلك " باهمال السلطة للمشاريع الحيوية العامة التي تنتعش بها البلاد ويزداد بها دخل الفرد . وان الجهاز الحاكم اذا اهمل ذلك

(١) الريشهري ، موسوعة علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، م٤ ، ق٥ ، ص١١ ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، ، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٥ ، ص٤٠٥ .

(٢) المنقري ، مصدر سابق ، ص١٠٤ .

(٣) ابن داوود الدينوري ، مصدر سابق ، ص١٧٦ .

(٤) ينظر : لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص٨٠ . يراجع حواراه مع طلحة والزبير يقول (ع) : " أي قسم استأثرت عليكما به " ؛ الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٥ ، ص٤٠٤ - ٤٠٥ .

ولم يعتن به اضطربت الحياة الاقتصادية العامة وواجه المواطنين امر السوان العنت والارهاق وخيم عليهم البؤس والحرمان ، كما ان اهمال السلطة للامن العام يعرض البلاد للمخاوف ويوجب شيوع القلق والاضطراب بين جميع ابناء البلاد ^(١)، ونعتقد ان الامام علياً قد اولى مسألة اهتمام الدولة بالمشاريع العامة اهمية قصوى وجعلها من اهم واجباتها وهذا ما سنتطرق اليه لاحقاً في الفصل الرابع .

ولا يعد توفر هذه الاسباب للمعارضة بمثابة المحدد الوحيد لشريعتها عند الامام علي وانما هناك شروط يجب توفرها ، ويمكن عدها محددات فكرية وشخصية ايضاً .

٢. المحددات الفكرية والشخصية للمعارضة .

ان ادعاء الثورية ورفع الشعارات ليست هي الجوهر الحقيقي للمطالبة بالحق بكل حالاتها وظروفها عند الامام فنجده يقول عن احد شعارات المعارضة في عهده وهو " لا حكم الا لله " ^(٢) بأنه : "كلمة حق يراد بها باطل" ^(٣). ومع وجود الاسباب والعوامل الشرعية التي تطرقنا اليها سابقاً فقد طالب الامام علي بحالة من الوعي الفكري للمعارضة كحركة سياسية من جهة ونمط من التهيئة العقائدية والنفسية لمن يتبنى خط المعارضة للسلطة الحاكمة من جهة اخرى . فبالنسبة لأهم السمات الفكرية التي تميز المعارضة المشروعة والمطلوبة عند الامام علي يمكن تلخيصها بالاتي :

(١) القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٨٠ .

(٢) وهو مبدأ رفعه الخوارج زمن الامام علي واستمروا عليه مستندين الى قوله تعالى (ان الحكم الا لله) سورة يوسف / الآية ٤٠ وكذلك (سورة المائدة / الآية ٤٤ / الآية ٤٥ / الآية ٤٧). وقد تطرقنا سابقاً إلى مصادر فكر الخوارج في الفصل الأول .

(٣) الشريف الرضي ، المصدر السابق ، خطبة ٣٦ ، ص ٨٣ .

أ-تحقيق اهداف الامة الحقيقية :

يحدد الامام فلسفة معارضته على الصعيد العملي ، كنموذج يحتذى به في تحقيق المصالح الحقيقية للمسلمين بحفظ الشريعة والحياة الحرة الكريمة فيقول (ع) : " فأمسكت يدي [أي عن المبايعة] حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الاسلام يدعون إلى محق دين محمد (ﷺ) فخشيت ان لم انصر الاسلام واهله ان ارى فيه ثلما تكون المصيبة به علي اعظم من فوت ولايتكم" (١) اذن اعطى الامام الاولوية في الحفاظ على الاسلام والشريعة على أي هدف سياسي اخر . لذلك نتفق مع ما ذهب اليه المفكر محمد باقر الصدر في ان هدف المعارضة عند الامام هو : " المحافظة على الامة الاسلامية من الانهيار" (٢).

ب.القدرة على النهوض واستكمال الاستعدادات المادية للمعارضة :

لقد وقف الامام إلى جانب التهيئة المادية للمعارضة وبجميع مراحلها واشكالها حيث يقول: " ايها الناس شقوا متلاطمات امواج الفتن بمجار سفن النجاة... افلح من نهض بجناح" (٣). وفي الخطبة الشقشقية يقول الامام عن الخلافة : " فسدلت دونها ثوباً وطويت عنها كشحاً وطفقت ارتئي بين ان اصول بيد جذاء* او اصبر على طخية عمياء" (٤) . وفي المعنى نفسه يقول : " فنظرت فاذا ليس لي رافد ولا ذاب ولا مساعد" (٥). ويبدو ان الامام قد اعطى الارحية لوجود القدرة على التحرك في مسار المعارضة من اجل ان

(١) ينظر : بيضون ، تصنيف نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٤٢٧ .

(٢) محمد باقر الصدر ، اهل البيت تنوع ادوار ووحدة هدف ، مصدر سابق ، ص ٢٠٣ .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٤ .

* مقطوعة كناية عن عدم وجود الناصر .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣ ، ص ٣٦ .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٤٢٧ . ويقول (ع) : " لا تعالجوا الامر قبل بلوغه فتندموا " محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٧٢٨

تكون للتضحيات في هذا المضمار معنى واضحاً وهدفاً محدداً في تحقيق الاهداف والمعاني الشرعية التي تنشدها المعارضة .

ولكن هذا الموقف " لا يعني الاستسلام امام أي مغتصب ، بل وجوب قتاله ما امكن . والدليل ان الامام قاتل معاوية قتالاً لا هواده فيه ، كما قاتل قبله طلحة والزبير وكان الامر استقر لهما في البصرة ، اما اذا كان تحريك الناس غير ممكن وكانت النصره مفقودة وغير كافية للتغلب على المغتصب وغير المستحق فيمكن السكوت عليه "(^١) وذلك لاستكمال التهيئة والمتطلبات للنهوض والمعارضة ، ومن الجدير بالذكر ان الامام نظر إلى مسألة التضحية والتحدي الفردي بكثير من الاحترام والتقدير ، وخير دليل على ذلك التأييد الواضح والعلاقة المميزة التي جمعت بين الامام والصحابي الثائر ابي ذر الغفاري(^٢) .

ج- الالتزام بتعاليم الشريعة ووجود القيادة الواعية :

بحذر الامام من الاندفاع في المعارضة دون وجود رؤية واضحة توظف العمل الثوري في خدمة الشريعة ويكون مقيداً بها حيث يقول : " انما بدء وقوع الفتن اهواء تتبع واحكام تبتدع يخالف فيها كتاب الله ويتولى عليها رجال رجلاً على غير دين الله "(^٣) . ويقول (ع) " اصبروا على البلاء ولا تحركوا بأيديكم وسيوفكم في هوى السنتكم "(^٤) . وهنا اشارة مهمة لوجود القيادة الواعية التي تتحكم بحركة المعارضة وتحدد اولوياتها ، ويقول الامام:

(^١) طي ، مصدر سابق ، ص ٨٧ .

(^٢) ينظر : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٣٠ ، ص ٢٣١ . وقد روي الامام علي ابن ابي طالب عن رسول الله (ﷺ) قوله: " اما اظلت الخضراء ولا اقلت الغبراء على ذي لهجة اصدق من ابي ذر " ؛ الحاكم النيسابوري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٤٨٠ .

(^٣) الشريف الرضي ، (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٥٠ ، ص ٩٠ .

(^٤) المصدر السابق ، خطبة ١٩٠ ، ص ٣٥١ .

" ان الفتنة اذا اقبلت شبهت... فقام رجل فقال : يا امير المؤمنين ما يصنع في ذلك الزمان ؟ قال : انظروا اهل بيت نبيكم ان لبدوا فالبدوا ، وان استصرخوكم فانصروهم تؤجروا ولا تسبقوهم فتصرعكم البلية " (١) . أي انه حدد صفات القيادة بأنها صفات اهل بيت النبوة ، ويمكن ان تتمثل هذه الصفات ولو بنسبة مقبولة بمن يسير على نهج الاسلام واهل بيت النبوة فينالوا الاحترام في نظر المسلمين والمجتمع ويثبتوا تمكّنهم في الشريعة الاسلامية ويتحقق فيهم الشعور بالمسؤولية ازاء الامة والسعي الحثيث لانهاء الامها وتحقيق امالها .

وفي السياق نفسه يرفض الامام الانتهازية التي قد تتسم بها بعض حركات المعارضة، وذلك بالتحالف مع قوى قد تستغل المعارضة لضرب الامة الاسلامية كوجود مادي او فكري، لذلك نرى الامام رفض ان يضع يده او يصغي الى طروحات ابي سفيان يوم السقيفة (٢) ان هذه السمات العامة لحركة المعارضة هي التي يتصف بها فكر وسلوك الافراد الذين يشخصونها اما المحددات الشخصية المطلوب تجسيدها في خط المعارضة السياسية عند الامام فيمكن ايجازها بما يأتي :

- التهيئة العقائدية والاخلاقية والنفسية :

لقد اوغل الامام في البحث عن الصورة الافضل للانسان المعارض المتصف بصفة الشرعية ، فهو يحدد سمات امثال هؤلاء الذين يمثلون جزءاً من حركة المعارضة بقوله : " وان للذكر لاهلاً ، اخذوه من الدنيا بدلاً فلم

(١) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٤١٠ .
(٢) " جاء ابو سفيان بن حرب إلى علي بن ابي طالب (ع) فقال ما بال هذا الامر في اقل قريش قلة وادلها ذلة يعني ابا بكر والله لئن شئت لأملأنها عليه خيلاً ورجالاً فقال علي لطالما عادت الاسلام واهله يا ابا سفيان فلم يضره ذلك شيئاً " ، الحاكم النيسابوري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٧٨ .

تشغلهم تجارة ولا بيع عنه ، يقطعون به ايام الحياة ويهتفون بالزواج من محارم الله في اسماع الغافلين ويأمرون بالقسط ويأتمرون به وينهون عن المنكر ويتناهون عنه" (١). يشير (ع) الى الالتزام الفردي بالشرعية الاسلامية قبل الانطلاق في عملية الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والتي هي عماد عملية المعارضة عند الامام حيث يضرب بنفسه مثلاً قائلاً: " ايها الناس اني والله ما احثكم على طاعة إلا واسبقكم اليها ولا انهاكم عن معصية الا واتاهي قبلكم عنها" (٢) ، بل ان الامام يعلنها بصراحة بوجه ادعاء الثورية والتغيير نحو الافضل : " لعن الله الامرين بالمعروف التاركين له والناهين عن المنكر العاملين به" (٣) .

ويطالب الامام بالتهيأة النفسية لافراد وشخوص المعارضة حين يقول(ع): " لا يصبر على الحرب ويصدق في اللقاء الا ثلاثة مستبصر في دين او غيران على حرمة او ممتعض من ذل" (٤) .

- الابتعاد عن المصالح الشخصية :

يرفض الامام التحرك في ضمن خط المعارضة لتحقيق مصالح فردية ضيقة ، انما يجب ان يكون الهدف الحقيقي هو بلوغ اهداف الامة ، كما اشرنا سابقاً ، لذلك نراه يقول كمعارض: " والله لاسلمن ما سلمت امور المسلمين ولم يكن فيها الا جور على خاصة" (٥) . ويقول للصحابي الثائر ابو ذر الغفاري : " لا يؤنسك الا الحق ولا يوحشك إلا الباطل فلو قبلت

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، خطبة ٢٢١ ، ص ٤٣٢ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٧٨ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٩ ، ص ٢٣١ .

(٤) مدير ، ج ٢ ، ص ٢٢٨ .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٧٨ .

دنياهم لأحبوك ولو قرضت منها لامنوك" (١) ففي هذا النص يؤكد الامام الحصانة ، التي لم تكن تنقص ابو ذر انما هو مثال يحتذى به بالبعد عن المصالح الدنيوية تحت غطاء المعارضة .

- توفر الوعي الثوري

يبين المفكر محمد باقر الصدر ان الامام علي كان " حريصاً كل الحرص على ان يبدو صراعه موضوعياً عقائدياً يستهدف النظرية لا الشخص ويستهدف تثبيت دعائم نظرية دقيقة للاسلام لا تدعيم شخصه " (٢) .

وتبرز هنا مسألة في غاية الاهمية وهي وجوب ان يكون الشخص الموجود في ضمن اطار المعارضة صاحب رؤية واضحة وهدف دقيق يسمو على غايات مثل تحقيق مكاسب دينوية والانتقام الشخصي او الثأر وما شابه من انفعالات إنما حقيقة المعارضة يجب ان تكون من اجل المبادئ والقيم والعقيدة .

ويحذر الامام (ع) من مسألة اخرى هي الانخداع بالغطاء الديني للمعارضة ، ولاسيما في مرحلة الفتن بوجود قيادات من علماء السوء قائلاً : " يأتي على الناس زمان لا يبقى فيهم من القرآن الا رسمه ، ومن الاسلام الا اسمه ومساجدهم يومئذ عامرة من البناء ، خراب من الهدى ، سكانها وعمارها شر اهل الارض ، منهم تخرج الفتنة واليهم تأوى الخطيئة " (٣) ان انعدام حالة الوعي لدى الغوغاء جعل الامام يتخذ موقفاً سلبياً ازائهم ، بل انه فضل عدم تدخلهم بالمعارضة السياسية التي قد تنتسم بالتعقيد اذا ما قورنت

(١) الشريف الرضي ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ص ٢٣١ .
(٢) محمد باقر الصدر ، الامام علي ، سيرة وجهاد ، ط١ ، (بيروت ، دار المرتضى ، ٢٠٠٣) ، ص ١١٦ -

١١٧ .

(٣) ينظر : بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٧٧ .

بمدركاتهم البسيطة حيث يقول في صفة الغوغاء : " هم الذين اذا اجتمعوا غلبوا . واذا تفرقوا لم يعرفوا " (١) كما روي عنه (ع) انه قال: " هم الذين اذا اجتمعوا ضروا ، واذا تفرقوا نفعوا ، فقيل : قد عرفنا مضرة اجتماعهم فما منفعة افتراقهم؟ فقال (ع) يرجع اصحاب المهن إلى مهنتهم فينتفع الناس بهم ، كرجوع البناء إلى بنائه والنساج إلى منسجه والخباز إلى مخبزه" (٢)، ولعل من اهم حالات الوعي تتعكس في المحدد الثالث الذي وضعه الامام التدرج بمراحل المعارضة .

ثالثاً. مراحل المعارضة :

لم تقتصر مهمة الامام علي على تغذية الامة بمفاهيم الاعتراض واذكاء نار الوقوف ضد الظلم والباطل بل وجه الاعتراض ونظمه ، وحدد مراحل الاعتراض واساليب المعارضة.

فأول مراحل المعارضة هي عملية الرفض العقلي والقلبي للمظالم وما ينتج عن ذلك للرفض من تأجيج روح المواجهة ، حيث يقول الامام : " انما عقر ناقة ثمود رجل واحد فعمهم الله بالعذاب لما عموا عاقراً الناقة بالرضا " (٣) . ان تأكيد الامام على هذه المرحلة انما هو لخلق القاعدة التي ستتطلق منها المراحل اللاحقة .

اما المرحلة الثانية ، فان المعارضة تبدأ بالنصح والتسديد وبتشخيص الخطأ وتقديم المشورة والعلاج للوضع القائم في مرحلة يمكن ان نطلق عليها مرحلة "الموعظة الحسنة والدعوة السلمية" (٤) . ويشخص الامام هذه المرحلة

(١) المصدر السابق ، ص ٦٠٤ .
(٢) المصدر السابق ، ص ٦٠٤ .
(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، ج ٢ ، ص ١٨١ ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٨٩ .
(٤) الناصري ، مصدر سابق ، ص ١٥٥ .

قائلاً : " لا خير في السكوت عن الحق"^(١). اما الجزء المتقدم من هذه المرحلة فهو الصدع بكلمات الحق بوجه الظالمين والمتجبرين والخاطئين من الحكام حيث يقول الامام " من اثر رضى رب قادر فليتكلم بكلمة عدل عند سلطان جائر "^(٢) .

ومن ثم يتم الانطلاق في المرحلة الثالثة المتضمنة المقاطعة السلمية او السلبية وعدم التعاون والمشاركة مع الكفار والظلمة حيث يقول الامام : " لا تطرق ابواب الظالمين للاختلاط بهم والاكتماب معهم واياك ان تعظمهم ، وان تشهد مجالسهم بما يسخط الله عليك "^(٣). ويقول الامام : " العامل بالظلم ، والمعين عليه والراضي به شركاء ثلاثة"^(٤)

وبعد ان تسقط شرعية الحكام الظلمة حيث يُمتنع حتى الاختلاط معهم ، تبدأ مرحلة المطالبة بعزلهم ، وكل حالة على وفق أحوالها ، فاذا لم تتم هذه المطالب ينطلق العصيان ومن ثم الثورة المسلحة لازاحة الظلم وتحقيق التغيير المنشود من الامة بما يرضي الله تعالى . ان هذه المراحل تجمعها الرؤية الكلية للامام التي جسدها بقوله : " ان من رأى عدواناً يعمل به ومنكراً يدعى اليه ، فأنكره بقلبه فقد برئ وسلم ، ومن انكره بلسانه فقد اوجر وهو افضل من صاحبه ، ومن انكره بسيفه لتكون كلمة الله هي العليا وكلمة الظالمين هي السفلى فذلك الذي اصاب سبيل الهدى وقام على الطريق ونور قلبه اليقين "^(٥) . ويقول (ع) حول مراحل المعارضة ودرجاتها : " فمنهم المنكر للمنكر بيده ولسانه وقلبه فذلك المستكمل لخصال الخير ومنهم المنكر بلسانه وقلبه والتارك بيده فذلك المستمسك

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٤٢ ؛ صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ٢٠٤ .
(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٦٣ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، ج ٣ ، ص ١٩٤٤ .
(٣) بنظر : مدير ، مصدر سابق ، ص ١٨٠ .
(٤) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٢٣ .
(٥) صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ٢٧٣ .

بخصلتين من خصال الخير ومضيع خصله ، ومنهم المنكر بقلبه والتارك
بلسانه ويده فذلك مضيع اشرف الخصلتين من الثلاث فتمسك بواحدة ومنهم
تارك لانكار المنكر بقلبه ولسانه ويده فذلك ميت الاحياء"^(١) .

ولا يلغي الامام مسألة القدرة في الانتقال من احدى مراحل المعارضة
إلى اخرى ولكنه يركز على وجوب وجود المعارضة بحد ذاتها حيث يقول :
"جاهدوا في سبيل الله بأيديكم ، فان لم تقدرُوا فجاهدوا بألسنتكم فان لم
تقدرُوا فجاهدوا بقلوبكم"^(٢) . ويسمو الامام بالثوار لطلب الحق قائلاً : " من
احبنا بقلبه وكان معنا بلسانه وقاتل عدونا بسيفه فهو معنا في الجنة في
درجاتنا"^(٣) . ان ما تم ذكره من المحددات السابقة ستكون هي المدخل إلى
معرفة انواع المعارضة عند الامام علي .

رابعاً. انواع المعارضة :

لقد اتسمت تجربة الامام العملية وعطاءه الفكري بالتمييز بين عدة انواع
من المعارضة لعل من اهمها :

١. المعارضة الواعية :

وهي المعارضة التي تسير في طول النظام القائم تنتقده وتوجهه وترشده
وتحافظ عليه وتتحرك هي والسلطة القائمة إلى اهداف مشتركة هي مصلحة
الدولة ورفاهية الامة وتطبيق النظام في ظل الحكومة الاسلامية العادلة والتي
بايعتها الامة ، وتلتزم المعارضة بالثوابت الرئيسية ولاسيما الحفاظ على
الاسلام والامة .

(١) ينظر : مدير ، ج ٢ ، ص ٤٨٩ .
(٢) ينظر : الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٤٧ .
(٣) ينظر : صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٠ .

ولقد شكل الامام علي (ع) ومن اتبعه من مؤيديه ابان حكومة ابي بكر وعمر و عثمان معارضة سلمية واعية مع موقفه الاولي المعروف من البيعة فكان تسديده للحكومة وتوجيهه لها وابداء النصح حول سياستها الخارجية والعسكرية وتوقفه عن أي نشاط سياسي يضر بالاسلام وان ادى ذلك إلى تقويض الحكومة لذا يمكن عد ذلك نموذجاً للمعارضة الواعية^(١).

وهذه المعارضة يمكن ان تتطور إلى معارضة مسلحة اذا ما استشرى الظلم او لم يستجب إلى نصحتها ولم تحقق مطالبها المشروعة واذا ما استكملت استعداداتها المادية .

٢. المعارضة الجاهلة :

وهو نوع اخر من المعارضة ينشأ مع غياب الرؤية السياسية الواضحة وفقدان العمق الفقهي للشريعة مع ضبابية الاهداف والاولويات ، وقد يكون اسلوبها شبيهاً بأساليب المعارضة الواعية ولكنها تجنح دائماً نحو التطرف ولا يعول عليها كثيراً في احداث التغيير المؤمل من شعاراتها ويمكن ان تجير لصالح ضرب الحكومات العادلة والشرعية ، ولكن يمكن الاستفادة من زخمها الثوري في انجاز المشاغلة للحكومات الجائرة ، وخير مثال على هذا النمط من المعارضة هو حركة الخوارج في عهد الامام علي الذي قيمها قائلاً : " لا تقتلوا الخوارج بعدي ، فليس من الحق فأخطأه كمن طلب الباطل فأدرکه " ^(٢).

(١) وردت في التاريخ كثير من الامثلة حول مساندة الامام لمؤسسة الخلافة حفاظاً على الدولة الاسلامية ، راجع المبحث الاول في الفصل الاول .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٦١ ، ص ٩٧ .

٣. المعارضة الانتهازية :

وهي على صنفين :

(أ) معارضة تظهر الولاء الشكلي للنظام القائم والحكومة المتصدية لكنها لا تعمل في طول النظام بل تخفي حركتها وتخطيها وتدب في المجتمع لتنتشر الشائعات والفساد وتتحالف مع اعداء المجتمع بهدف القضاء على الحكومة القائمة . وقد تنتهز أي فرصة لضعف الحكومة القائمة للانقضاض عليها ، ولعل بعض هذه الصفات تنطبق على حركة طلحة والزبير وماخلفته من حرب البصرة ضد حكومة الامام علي^(١).

(ب) الصنف الاخر للمعارضة الانتهازية : وهو الذي يناصر العداة علانية للحكومة الشرعية سواء في رفض لاشخاصها ام في المبادئ والاسس التي تعمل بها وتمثلها . ويسعى هذا النمط إلى الاستحواذ على السلطة باستخدام القوة المسلحة واحداث عملية تغيير في قيم وانماط سلوك الامة بما يخدم اهدافه في الاستمرار بالحكم - بعد الاستيلاء عليه - والتسلط وتحقيق المنافع الدنيوية، وتعد حركة المعارضة التي قادها معاوية بن ابي سفيان بمثابة التجسيد الواضح على هذا النمط من المعارضة الذي واجهه الامام وتعامل معه^(٢) .

ان تحديد نوع المعارضة ومعرفة اهدافها الحقيقية هو المعيار الاساس الذي وضعه الامام للتعامل مع (المعارضة السياسية) . وقد اعطى (ع) المثال حول الكيفية التي يجب ان يتعامل فيها مع المعارضة والذي يكون مبنياً على

(١) حول هذه المعارضة وتعامل الامام معها ينظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٧ - ١٠٥ .

(٢) حول هذا النمط من المعارضة وتعامل الامام معه ، ينظر : المصدر السابق ، ج ١١ ، ١٠٧ - ١٩٩ .

وظيفتها والاهداف التي تسعى إلى تحقيقها ولعل اهم الخطوات التي اتبعها الامام مع المعارضة ما يأتي :

١. **النصح والارشاد** ، وذلك اذا كان في الاعتراض شبهة وسوء فهم للاحكام وقد اتبع الامام هذا الاسلوب عن طريق الحوار الهادئ والمنطقي فقد وضع (ع) "اسس بناء الحوار الفكري والسياسي بين القائد والمعارضة" (١).

٢. **اعادة التأهيل** : لقد قامت حكومة الامام بتنقيف المعارضة التي برزت من جراء شبهة والسماح لها بالعمل داخل المجتمع الاسلامي ، مع مراقبتها خشية ان تقوم باعمال مخلة بالامن (٢). ويقول الامام عن الحرية النسبية التي يوفرها للمعارضة قائلاً : "معاشر الخوارج اني جئتكم لاقدم الاعذار والانتذار اليكم واسألكم ما تريدون وما تطلبون وتسمعون ما اقول واسمع ما تقولون" (٣). واعدة التأهيل هنا تركز على المسامحة والتفهم للرأي الاخر ومسوغاته ومنطلقاته بل انه غالباً ما يناديهم ويخاطبهم كمسلمين (٤). ويقول لطلحة والزبير يا " اخوتي " (٥) بل ان الامام اتبع كل اساليب النصح والارشاد والتأهيل مع معاوية بن ابي سفيان من خلال جملة من الرسائل والوفود (٦).

٣. **اجابة مطالب المعارضة** : تبنى الامام اسلوب قبول تحقيق بعض المطالب المشروعة للمعارضة . وهذا الاتجاه في التعامل كان من متبنيات الامام منذ ان طالب (ع) الخليفة الثالث بتحقيق مطالب المعارضة انذاك ، بل ان الامام

(١) باقر الموسوي ، مدخل إلى علوم نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٨٢ ؛ ينظر امثلة من حواراته مع المعارضة ؛ الصلابي ، مصدر سابق ، ص ٦٣١ ؛ الطائي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٤٧ .

(٢) العجلي ، مصدر سابق ، ص ٢٦ .

(٣) ينظر : ابو عبد الله الحسين بن حمدان الخصيبي ، الهداية الكبرى ، ط ٤ ، (بيروت ، مؤسسة البلاغ ، ١٩٩١) ، ص ١٣٧ .

(٤) عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص ٦٠٤ .

(٥) جرداق ، مصدر سابق ، ص ٧٢٤ .

(٦) عبد الرضا الزبيدي ، الرسائل السياسية بين الامام علي (ع) ومعاوية ، (ايران ، دار الكتاب الاسلامي ، ٢٠٠٠) ، ص ص ٦٣ - ٢٣٧ ؛ كذلك ينظر : ابن منصور الطبرسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٧٨ وما بعدها .

استجاب لرأي والحاح المعارضة في عهده حين قبل بمبدأ التحكيم ، مع قناعته بما هو مخبأ وراء الدعوة آنذاك ، طالما ان هذه المطالب لم تتعارض مع الشريعة الاسلامية^(١).

٤. استخدام القوة : في حالة فشل الاساليب السابقة في احتواء المعارضة او تنظيمها لتكون جزءاً من العملية السياسية من جهة او لجوء قوى المعارضة إلى الخيار العسكري او المؤامرات الخطيرة التي قد تشق صفوف الامة وكيانها المادي والمعنوي من جهة ثانية فان الحكومة الشرعية ملزمة بالتصدي لهذا النمط من المعارضة بدرجة من القوة يكفي لرد شرورها عن المجتمع . يقول الامام في هذا الصدد : " سأمسك الامر ما استمسك واذالم اجد بدأ فأخر الدواء الكي"^(٢). ويقول ايضاً : " ان هؤلاء قد تمالأوا على سخطة امارتي وساصبر ما لم اخف على جماعتكم"^(٣) هذه الجماعة التي كادت ان تتشردم بحركات المعارضة التي واجهها الامام . ولذلك استخدم القوة المسلحة ضدها واصر على هذا الاسلوب من دون أي تردد إذ كان (ع) يقول : " والله لا اكون كالمضيق تنام على طول اللدم ، حتى يصل اليها طالبها ، ويختلها راصدها ، ولكني اضرب بالمقبل إلى الحق المدبر عنه ، وبالسامع المطيع العاصي المريب ابداً"^(٤)، بل ان الامام يدلل على قوة ادائه السياسي كحاكم شرعي للامة حين يقول: " اني فقأت عين الفتنة ، ولولا انا

(١) ينظر : الاسكافي ، مصدر سابق ، ص١٦٨ ، الخصبي ، الهداية الكبرى ، مصدر سابق ، ص١٤٠ -١٤١ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٨ ، ص٢٩٩ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ١٦٩ ، ص٣٠٠ .

(٤) المصدر السابق ، خطبة ٦ ، ص٤٣ .

ما قتل اهل النهروان واهل الجمل"^(١). وهذه الاساليب في التعامل مع المعارضة لا تعني بتجريد المعارضة من حقوقها التي نص عليها الامام (ع)

خامساً. حقوق المعارضة :

بما ان الامام علي قد عد حق المعارضة السياسية الايجابية حقاً اصيلاً يمتلكه الافراد وتتمتع بكفنه الجماعات داخل كيان الدولة الاسلامية فليس بغريب ان نراه قد نص على لائحة لحقوق المعارضة السياسية فضلاً عن ما يتمتع به افرادها كبشر وبغض النظر عن نوع تلك المعارضة ، فاستحقاقهم لهذه الحقوق كونهم معارضة انما هو جزء مهم من نظام ووجود الدولة الاسلامية ، الا ان حقوق المعارضة السياسية تتفاوت " في نهج امير المؤمنين علي بن ابي طالب(ع) بين حالة السلم وحالة البغي و اعلان الحرب، اذ تختلف تلك الحقوق في الاحوال الطبيعية عنها في ايام الصراع العسكري "^{(٢)*} ولعل من اهم حقوق المعارضة عند الامام علي :

١. الاعتراف بوجود المعارضة القانوني والسياسي :

لقد تطرقنا الى هذا الموضوع سابقاً ، فعلى طريق البصرة بعد تمرد طلحة والزبير سأل احدهم الامام : "يا امير المؤمنين أي شيء تريد واين تذهب بنا؟ فقال : اما الذي نريد وننوي فالاصلاح ان قبلوا منا واجابونا اليه ، قال : فان لم يجيبونا اليه؟ قال : ندعهم بعذرهم ونعطيهم الحق ونصبر ، قال : فان لم يرضوا؟ قال : ندعهم ما تركونا ، قال : فان لم يتركونا ؟ -

(١) ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص٤٣٥ ، ويقول (ع) : "ايها الناس ان احق الناس بهذا الامر اقواهم عليه واعلمهم بأمر الله فيه فان شغب شاغب استعتب فان ابي قوتل" ، ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج٩ ، ص٣٢٨ .

* سنترق لحقوق الانسان في زمن الحرب عند الامام علي (ع) في الفصل الخامس ، المبحث الثالث .

(٢) محمد ، مصدر سابق ، ص١٨٢ .

قال الامام - امتنعنا عنهم" (١) ففتح السائل بهذه الاجوبة التي دلت بصراحة على قبول المعارضة السياسية وان كان مغزاها العسكري العدائي واضحاً كجزء من الحالة السياسية التي عاشها الامام .

٢. حفظ حياة المعارضين :

لقد شمل الامام المعارضين السياسيين بحق الحياة ، الذي سبق ان اشرنا اليه، بل انه (ع) اعطى للحفاظ على حياة المعارضين بعداً غاية في الاهمية حين رفض بشكل قاطع ظاهرة الاغتيال السياسي ، وذلك حين اقترح عليه احد قواد جيشه بتصفية رؤوس الخوارج بعد ان تعاضم خطرهم وقد القي القبض على بعضهم فأجاب الامام : والله ما اظنك ورعاً ولا عاقلاً نافعاً والله لقد كان ينبغي لك لو اني اردت قتلهم ان تقول : اتق الله بما تستحل قتلهم ؟ ولم يباذوك ولم يخرجوا من طاعتك" (٢).

وقد رفض الامام اسلوب استخدام القوة ولغة التهديد في مواجهة المعارضة، بل انه كان يؤكد : " لا ابتدأؤكم بحرب حتى تبدعوا" (٣) ويقول : " لا نهجهم ما لم يسفكوا دماً وما لم ينالوا محرماً" (٤) ، ويقدم الامام الحوار على اللجوء للسلاح قائلاً عن حق معارضيهِ : " ان تكلموا حججناهم وان خرجوا علينا قاتلناهم" (٥). ويستبعد الامام الحل العسكري لاختلاف

(١) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٩٤ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٨٥ .

(٣) القاضي عبد العزيز بن البراج الطرابلسي ، المهذب ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، د.ت) ، ص ٣٢٢ .

(٤) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٥٩ . يقول الامام : " من ائتمن رجلاً على دمه ثم خاس به فاننا من القاتل برئ وان كان المقتول في النار " ، محمد ، مصدر سابق ، ص ٢٠٩ .

(٥) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥٣ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٥٣ .

وجهاً النظر قائلاً للمعارضة مرة أخرى: "لابدؤكم بحرب حتى تبدؤنا بها"^(١).

ويوفر الامام قدراً واسعاً من ترسيخ الشعور بالامن والامان للمعارضين فحين قال احدهم للامام: " في اصحابك رجال خشيت ان يفارقوك فما ترى فيهم ، فقال له الامام - اني لا اخذ على التهمة ولا اعاقب على الظن ولا اقاتل الا من خالفني وناصبني واظهر لي العداوة ولست مقاتله حتى ادعوه واعذر اليه فان تاب ورجع الينا قبلنا منه وهو اخونا وان ابى الا الاعتزام على حربنا استعنا عليه وناجزناه"^(٢).

٣. حفظ الكيان المعنوي للمعارضة :

لقد اصر الامام على ان يعامل معارضييه بالعدل والانصاف الذي ميز حركته السياسية ، حيث لم يشكك (ع) بأي من جهات المعارضة التي ناصبته العدا ، وحين سئل " عن اهل النهروان امشركون ؟ قال (ع) : من الشرك فروا فليل يا امير المؤمنين فمناقفون ؟ قال : المنافقون لا يذكرون الله الا قليلا ، فليل له: فما هم ؟ قال : قوم بغوا علينا"^(٣) وقد ورد هذا الرأي عن الامام في (اهل الجمل)^(٤)، كذلك قيم الذين اعتزلوا القتال معه قائلاً : "خذلوا الحق ولم ينصروا الباطل"^(٥)

وحفظ الامام كذلك حق وحرية الممارسة الدينية للمعارضة إذ كان دائماً ما يعلن هذا الحق للمعارضين من خصومه قائلاً: "لا نمنعكم مساجد الله ان

(١) ينظر : المغربي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩٣ ؛ الشافعي ، الامة ، ج ٤ ، ص ٢٣٠ ؛ النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٦٥ ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٤٢ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٨٤-٤٨٥ .

(٣) ينظر : النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٦٨ ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٧٤ ؛ المتقي الهندي ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٣٥ ؛ الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ١٦١ .

(٤) البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٧٣ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٤ ، ص ٦٠٤ ؛ ويقول (ع) أما كل مفتون يعاتب" ، المصدر السابق ، حكمة ١١ ، ص ٦٠٤ .

تصلوا فيها"^(١) ويبدو ان هذا الموقف يتطلب وقفة تأمل وتوضيح فالامام كما

يبدو كان يهدف إلى تركيز هذا الحق على وفق الاتي:

أ - سمو بيوت الله عن أي تعارض او رأي سياسي في سبيل ان تبقى للجوامع والمساجد قدسيته .

ب- السعي الى لم شمل الوحدة الاسلامية حيث ان اصطفاة المسلمين لاداء فريضة واحدة ولقبلة واحدة قد تكون فرصة مناسبة لوقفة مع الذات في البحث في الاسباب الحقيقية للخلافات مع بقية الاخوة من المسلمين ، وكون الاحتكاك المباشر بين المسلمين في بيت الله حتى مع تباين ارائهم واختلافهم سوف يقلل او يلغي كثيراً من سوء الفهم الذي قد ينشأ نتيجة تسييس بيوت العبادة من أكثر الفرق والاحزاب الاسلامية .

ج- رفض الامام اعطاء أي حق لاي حاكم بان يجرد فرد ما او مجموعة من ممارسة حقوقهما كمسلمين او يفرض هيمنته على بيوت الله ، أي تحرير الكيان المعنوي (ايمان الانسان) والكيان المادي (المساجد والجوامع) من هيمنة السلطة .

د- محاولة الامام القضاء على فكرة التكفير داخل المجتمع الاسلامي كونها فكرة " جداً خطيرة في وحدة المسلمين لانه اذا وصف المسلم بأنه كافر فان ذلك سيؤدي الى استباحة دمه وما له وعرضه "^(٢). لذلك كان الامام يقول عن معارضيه : " انا لم نقاتلهم على التكفير لهم ولم نقاتلهم على التكفير لنا ولكننا رأينا انا على حق ورأوا انهم على حق ...- ويقول عنهم -هم اخواننا بغوا علينا "^(٣) ويوضح (ع) هذا الموقف بشكل اعمق قائلاً : " انما اصبحنا

(١) الطرابلسي، مصدر سابق، ص ٣٢٢، وبألفاظ مقاربة ورد في البلاذري، انساب الاشراف، مصدر سابق، ص ٣٥٣

(٢) عمارة ، علي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، ص ١٥٠ .

(٣) ينظر : محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٦٤٩ .

نقاتل اخواننا في الاسلام على ما دخل فيه من الزيغ والاعوجاج والشبهة والتأويل فان طمعنا في خصلة يلم الله بها شعناً وندانى بها الى البقية بيننا رغبنا فيها وامسكنا عما سواها" (١).

٤. الحقوق المالية والقانونية :

لقد ضمن الامام كامل الحقوق المالية للمعارضة السياسية وذلك باسلوبين:

الاسلوب اول : اعطاء الحقوق والمستحقات المالية للمعارضين كمواطنين مسلمين في ضمن الدولة الاسلامية ، وبغض النظر عن توجهاتهم واراتهم ازاء السلطة الحاكمة إذ قال لمجموعة معارضة : " اشهد الله انكم تبغضونني وابغضكم فخذوا عطاءكم واخرجوا إلى الديلم" (٢) ويقول (ع) ايضاً : " من كره منكم ان يقاتل معنا معاوية فليأخذ عطاءه وليخرج إلى الديلم" (٣).

الاسلوب الثاني : عدم منع المعارضة من المشاركة في الجهاد مع باقي قوى المجتمع ولاسيما الحكومة، حيث كان الامام يقول للخوارج : " لا نمنعكم الفئ ما كانت ايديكم بأيدينا" (٤).

كما حفظ الامام الوجود القانوني للمعارضة فحين استشاره قضاته في "شهادة الخوارج بالبصرة فأمر بقبولها كما كانت تقبل قبل خروجهم عليه

(١) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢١ ، ص ٢٢٠ .

(٢) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١١٦ .

(٣) البلاذري ، فتوح البلدان ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٩٥ .

(٤) الطرايسلي ، المهذب ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٢٢ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٥٩ . الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ١٣٩ .

"(١). كذلك منح الامام للمعارضة حرية التنقل والحركة ، إذ بعث علي (ع) إلى الخوارج " ان سيروا الى حيث شئتم "(٢).

ان المسير مع الحقوق السياسية التي طالب الامام ان يعيش في ظلها الانسان ولاسيما حق المعارضة ، تعد خطوة مهمة ومتقدمة على زمانه وقد ظلت نبراساً يضيء طريق الشعوب والثوار فيقول جرداق " وان انت احصيت الثائرين على المظالم في العهد الاموي والعباسي [ولاحقاً كذلك خصوصاً في العراق] لقيت علياً إمامهم ... وان انت احصيت غايات هذه الثورات التي زلزلت الشرق قروناً طويلاً وقضت مضاجع الطغاة الفيتها الغايات الاجتماعية التي من اجلها كافح علي واليها دعا وفي سبيلها استشهد "(٣)، وهذه الغايات الاجتماعية والاقتصادية قد صاغها الامام عبر جملة من الحقوق اقرها (ع) لصالح الإنسان وستعرض لبحثها في الفصل القادم .

(١) الجندي ، مصدر سابق ، ص ٣١٢ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٩ ، ص ٣٦٧ ؛ الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ١٣٦ .

(٣) جرداق ، مصدر سابق ، م ٢ ، ص ٩٢١ ، وللمزيد حول ثورات وانتفاضات التي قادها اتباع مدرسة الامام علي (ع) ينظر : محمد جواد مغنية ، الشيعة والحاكمون ، ط ٥ ، (بيروت ، دار مكتبة الهلال ، ١٩٨١) ، ص ٣٢ - ٢٢٨ ، د. يوسف جعفر سعادة ، اثار اهل البيت في تطور المجتمع الانساني ، (بيروت ، مؤسسة ام القرى ، ١٤٢٢ هـ) ، ص ٣٨٩-٤١٩ ؛ احمد عباس صالح ، اليمين واليسار في الاسلام ، ط ٢ ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٧٣) ، ص ١١١ وما بعدها .

الفصل الرابع

الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية

تعد الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية من المواضيع المهمة في منظومة حقوق الانسان كونها اسلوباً لحياة الفرد وآلية لتنظيم المجتمع وسنتناول هذه الحقوق الحيوية عند الامام علي(ع) في ضمن خمسة مباحث:

- المبحث الاول : حقوق المرأة .
- المبحث الثاني : حقوق الاسرة والطفولة .
- المبحث الثالث : حق التعليم .
- المبحث الرابع : حق العمل والتملك .
- المبحث الخامس : حق الضمان الاجتماعي .

المبحث الاول حقوق المرأة

ان البحث في الحقوق الاجتماعية على وفق رؤية الامام علي بن ابي طالب ، يقف عند نقطة غاية في الاهمية من حيث اثارها في المجتمع او ما تثيره من جدل واراء وتلك هي مسألة (حقوق المرأة) ؛ فالمرأة شريكة الرجل في المسيرة الانسانية بامتدادها المكاني من السماء الى الارض والزمني من نقطة الانطلاق في حياة البشرية الى ان يرث الله الارض وما عليها^(١) ، ناهيك عن ماهية النظرة الى المرأة وحقوقها يعد سلاحاً بيد مناوئي الاسلام وبعض مدعي التطور لضرب الفكر الاسلامي والتجربة الاسلامية . يساعدهم في ذلك الخط المتشدد الذي انضوى تحت مظلة الاسلام من جهة والسلوك العام الذي امتهن المرأة في مجتمعات المسلمين من جهة

(١) يقول الله تعالى ، {يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها} سورة النساء / جزء من الاية ١ ؛ والله سبحانه وتعالى ، " عندما تحدث عن تجربة بداية الخلق، اكد ان الرجل والمرأة عاشا التجربة معا ، وتعرضا للاغواء معا (اني لكما من الناصحين) سورة القصص : الاية ٢٠ (فاكلا منها) سورة طه : الاية ١٢١ فلم تكن المشكلة مشكلة ادم الذي جر حواء الى الاستجابة للاغواء ، كما انها لم تكن مشكلة حواء التي اغوت ادم ، بل كانت مشكلتهما معا ، نتيجة الضعف الانساني الذي يلتقي عنده كلاهما ، (وخلق الانسان ضعيفا) سورة النساء / الاية ٢٨ ينظر : محمد حسين فضل الله ، دنيا المرأة ، ط٤ ، (بيروت، دار الملاك ، ٢٠٠٠)، ص ٢٥ . اصف الى ذلك نصوص قرآنية اخرى مثل قوله تعالى { ان المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصانمين والصانمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكرات اعد الله لهم مغفرة واجرا عظيماً } سورة الاحزاب / الاية ٣٥ ، { وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امرهم } سورة الاحزاب / الاية ٣٦ . قوله تعالى : { اني لا اضيع عمل عامل منكم من ذكر أو انثى } سورة ال عمران / الاية ١٩٥ . { الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة } سورة النور / الاية ٢ . { السارق والسارقة فاقطعوا ايديهما } سورة المائدة / الاية ٣٨ . { ياايها الناس انا خلقنكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم } سورة الحجرات / الاية ١٣ . اضافة الى المنظومة المتكاملة في سيرة الرسول (ﷺ) التي اعلت من شأن المرأة ؛ ينظر : عبد الرحمن بن محمد بن خلدون تاريخ ابن خلدون ، ج ٢ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧١) ، ص ٥٨ ومواقع متفرقة ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق، ج ٢، ص ٣٧٦ ، ومواقع متفرقة .

اخرى ، مما يجعل من محاولة الكشف عن جوهر رؤية الاسلام للمرأة وحقوقها ضرورة انسانية و اسلامية وسياسية لاسيما في الوقت الحالي ، و يقينا ان كشف اللثام عن حقوق المرأة عند الامام هي جزء اساسي من الصورة الكلية لموقف الشريعة الاسلامية من المرأة.(١)

لقد وردت كثير من الاقوال التي نسبت الى الامام علي (ع) تنظر للمرأة من زاوية سلبية وتقلل من شأنها وتعدّها بمثابة محور للشر والخطيئة في الحياة ويمكن ذكر جملة من هذه الاقوال التي نسبت اليه اهمها :

" معاشر الناس : ان النساء نواقص الايمان ، نواقص الحظوظ نواقص العقول "(٢) وهن كذلك : " ضعاف القوى والافس والعقول "(٣) وينسب اليه قوله: " المرأة شر كلها وشر منها انه لا بد منها"(٤) وهي " بذر الشر "(٥) وان المرأة عقرب "(٦).

ويصور بعضهم الامام بانه لا يؤمن بالامكانية الفكرية عند المرأة إذ ينقل عنه قوله يذم بعض اصحابه وتشبيهه اياهم بـ " ربات الحجال "(٧) وينسب اليه قوله: " ان في خلفهن بركة"(٨) وغير ذلك ، وان " النساء همهن زينة الحياة الدنيا والفساد فيها"(٩) و " كل امرئ تدبره امرأة فهو ملعون "(١٠) و

(١) هناك كتب كثيرة تناولت موضوع نظرة الاسلام للمرأة كلياً او جزئياً ، ينظر : محمد رشيد رضا ، حقوق النساء في الاسلام ، ط١ ، (بيروت ، دار الاضواء ، ١٩٨٩) مواقع متفرقة ؛ محسن عطوي ، المرأة في التصور الاسلامي ، ط٢ ، (لبنان ، الدار الاسلامية ، ١٩٨٧) مواقع متفرقة .

(٢) ببيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٣٩ .

(٣) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٠٣ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٣٢٧ .

(٥) المصدر السابق ، ج٢ ، ص ٣٢٧ .

(٦) المصدر السابق ، ج٢ ، ص ٣٢٧ .

(٧) ببيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٣٩ .

(٨) الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص ٤٦٨ .

(٩) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٥٣ ، ص ٢٦٣ .

(١٠) الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص ٤٦٨ .

عقول النساء في جمالهن" (١) و قوله : " اياك مشاورة النساء فان رايهن الى افن وعزمهن الى وهن " (٢)، ونسب اليه ايضا قول ان : " خيار خصال النساء شرار خصال الرجال، الزهو والجبن والبخل ،فاذا كانت المرأة مزهوة لم تمكن من نفسها واذا كانت بخيلة حفظت مالها ومال بعلها واذا كانت جبانة فرقت من كل شيء يعرض لها " (٣).

ان هذه المجموعة من الاقوال تمتلك عناصر قوة ظاهرية لعل من اهمها تنوع المصادر التي وردت فيها ، ومن كثرة تكرارها لم يصبح من اليسير الانعتاق من هذه النظرة فحتى كبار المفكرين لم يناقشوا هذه الاراء ، فالعقاد مثلا يرى : " ان اراء الامام في المرأة هي خلاصة الحكمة القديمة كلها في شان النساء ... فهي شر لا بد منه " (٤) ولكننا من خلال فهمنا المتواضع لفكر الامام علي - نذهب الى ان مثل هذه الاقوال لاتمثل رؤية الامام (ع) للمرأة ، وذلك اعتمادا على الاسس الآتية:

- عدم انسجام الخط العام لهذه الاقوال ومجمل الاراء الواردة فيها مع التوجه القرآني الذي سما بالمرأة الى حد كبير ولم يميزها عن الرجل إلا من بعض النواحي التنظيمية* وبالتالي فان هناك تعارض مع ما وضعه الامام من شرط حول قبول احاديثه بعد عرضها وانسجامها مع القرآن الكريم* .

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٢ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د.صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٤ .

(٣) المصدر السابق ، الحكمة ٢٢٥ ، ص ٦٤٨-٦٤٩ .

(٤) عباس محمود العقاد ، عيقرية الامام علي ، (القاهرة ، مؤسسة دار الشعب ، د.ت) ، ص ١٠٦-١٠٧ .

* سبق ان تطرقنا الى هذه الايات القرآنية .

** تطرقنا الى هذه المسألة في الفصل الاول ، المبحث الاول .

- ان الاسس الفكرية في هذه المقولات تتناقض مع البعد الانساني العميق الذي ميز تجربة الامام علي(ع) الفكرية والعملية ، والتي اطلعنا على جانب منها من خلال ما تم عرضه من الفصول السابقة ، ولاسيما حق الحياة الحرة الكريمة التي تشوبها العدالة وينعم فيها الانسان بغض النظر عن جنسه او أي اعتبار اخر بحقوقه السياسية هذا من جهة ، وما سنتطرق اليه من حقوق الانسان الاجتماعية والاقتصادية من جهة اخرى .

- ان دراسة دقيقة لما ورد من اقوال منسوبة الى الامام بهذا الصدد تدفع الى الاعتقاد بانها لا ترتقي الى الرؤية الفكرية السامية للامام ازاء المرأة ، ففي معرض رده على القول الذي نسب للامام بان (النساء نواقص الايمان نواقص الحظوظ نواقص العقول) يذهب المفكر حسين فضل الله الى انه " لو فرضنا ثبوته فلا بد ان يكون المراد به غير ظاهره ، منطلقا من خلال طبيعة الجانب التعبيري فبعض الاشياء في ذلك الوقت تمثل حالة نقصان مثلا ، او يعبر عنها على هذا النحو بشكل عام ، ... ، لكن تفسير نقصان العقل بانه شهادة امراتين في مقابل شهادة رجل واحد ، قابل للنفي ، ويمكن التعليق عليه بان عالم الشهادة لا دخل له بالعقل وقد يكون للعاطفة الانثوية دور في الانحراف ، لكن قوة العاطفة لاتعني نقصان العقل ، عالم العقل هو عالم يتصل بالتفكير وعالم الشهادة يتصل بالحس من قدرة الشاهدة على الرؤية الصحيحة " (1).

(1) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ٥٦ .

ويستمر فضل الله في مناقشه هذا القول " كذلك كلمة (ناقصات الحظوظ) بالنسبة لقوله تعالى : (للذكر مثل حظ الانثيين) النساء / ١١ ،فاننا نلاحظ ان التشريع هنا اخذ منها في مقابل ما أعطيت ، وذلك ... ان المرأة ليس عليها جهاد ولا نفقة ... ولان المرأة اذا تزوجت اخذت والرجل يعطي ... ولان الانثى في عيال الذكر ان احتاجت ، وعليه ان يعولها وعليه نفقتها، وليس على المرأة ان تعول الرجل"^(١) ، " اما عن كلمة " ناقصات الدين من جهة ترك الصلاة في ايام الدورة الشهرية ،فالمرأة تترك الصلاة طاعة لله والله كما يطاع في ما يوجب ، يطاع ايضا في ما يحرم ،فلو لم يكن محرما على المرأة الصلاة ايام الدورة الشهرية اصلت ، لكنها لاتصلي طاعة لله فكيف يكون هذا نقصان دين ؟ ... لذلك نقول : لا بد من ان يرد علم هذا الحديث الى اهله لان الفكرة لاتتناسب مع طبيعة التعليل "^(٢) .

اما ما نسب الى الامام من وصف المرأة بالشر وما شابه ذلك فان محمد حسين فضل الله، وله الحق بذلك ،يقول : " نتحفظ في امر نسبته الى الامام(ع)... وذلك ان مفاهيمنا الاسلامية ترى في الانسان ، رجلا كان او امرأة ، كيانا يحمل في داخله قابلية الخير والشر ... وعلى هذا ، فكيف تكون المرأة كلها شرا؟ وان كانت كذلك مطبوعة على الشر فكيف تحاسب على

(١) المصدر السابق ، ص ٥٦-٥٧ . ولمزيد من التفسير بهذا الجانب، ينظر : محمد حسين فضل الله ، تاملات اسلامية حول المرأة ، ط ١ ، (بيروت ، دار الملاك ، ١٩٩٩) ، ص ٤١ وما يليها .
(٢) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ٥٨ . ولا بد لنا من الاشارة الى ان البعض من مفسري نهج البلاغة ذهبوا الى مثل هذا الرأي او تفسير اخر فابن ابي الحديد يرى ان هذه المقولة " رمز الى عائشة ينظر : " ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١٦ ، ص ٢١٤ . اما محمد الشيرازي فيذهب الى تفسير هذا القول بجانبه الاقتصادي وذلك بتخفيف الاعباء المادية على المرأة " ينظر: محمد الحسيني الشيرازي ، توضيح نهج البلاغة ، (طهران ، دار تراث الشيعة ، د.ت) ، ص ٣٠٢ ؛ بينما يقول الخوئي : " اعلم ان الغرض من هذا الكلام التعريض على عائشة وتوبيخها ودم من اتبعها " . ميرزا حبيب الهاشمي الخوئي ، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ، ج ٢٣ ، ط ٤ ، (طهران ، المكتبة الاسلامية ، ١٤٠٥ هـ) ، ص ٣٠٣ ، وينظر كذلك محمد جواد مغنية ، في ظلال نهج البلاغة ، (محاولة لفهم جديد) ، ج ٣ ، ط ١ ، (بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٧٣) ، ص ٣٧٣ .

فعل الشر؟ وهل ينسجم هذا مع خط العدل؟ وإذا كان الشر من طبيعة تكوين المرأة، فهل النساء الصالحات نوع آخر في طبيعته عن بقية النساء؟ ويفسر بعضهم هذه الكلمة بان الشر ليس من ذاتها، ولكن في مظاهر الاغراء التي تثيرها من حولها، ولكن الاغراء لا يختص بالمرأة فقط، بل يشمل الرجل ايضا، فضلاً عن انه لا ينسجم مع طبيعة التعبير وبلاغته^(١). ويستمر السيد فضل الله في اثاره الاسئلة: "ثم ما معنى "وشر ما فيها لابد منها"؟ فاذا كان المراد منه حاجة الرجل في عملية التنازل اليها فالامر كذلك بالنسبة لحاجة المرأة الى الرجل، ولاندري اذا ما كان هناك معنى اخر لانفهمه"^(٢).

وبالنسبة للروايات التي نسبت الى الامام، ويفهم منها التقليل في مستوى وعي وادراك المرأة، فانها تصطمم مع الاحترام العميق من الامام لعقل المرأة في مراحل حياته المختلفة اذ يقول (ع) حول سابقته في الاسلام: "ولم يجمع بيت واحد يؤمنذ في الاسلام غير رسول الله (ﷺ) وخديجة وانا ثالثهما"^(٣) ويفخر الامام علي عدوه معاوية في مقارنة يراد منها توضيح حقه وما يسعى اليه من خير للمجتمع اذ يقول (ع): "ومنا خير نساء العالمين* ومنكم حمالة الحطب"^(٤).

و " اذا كنا ننتهم بعض النساء بانهن قد يخضعن للعاطفة في القضايا التي تتصل بالعاطفة او انهن قد يخضعن للتخلف الذي يعيشن فيه فيتحرك التخلف في خدمة الرأي الذي يتخذنه، الا اننا لا نستطيع ان نعد كل النساء يخضعن

(١) فضل الله، دنيا المرأة، مصدر سابق، ص ص ٥٤-٥٥.

(٢) المصدر السابق، ص ص ٥٤-٥٥.

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، خطبة ١٩٢ ص ٣٧٦.

* فاطمة (ع)

(٤) المصدر السابق، رسالة ٢٨، ص ٤٩٠.

، في تقييمهن للقضايا الفكرية او الاجتماعية للعاطفة ، واننا لا نستطيع ان نعد الكل متخلفات وفي المقابل فاننا لا نستطيع ان نعد كل الرجال ينطلقون من موقع عقلي فهناك كثير من الرجال ينطلقون من موقع عاطفي وقد يكونون في بعض المجالات اكثر عاطفية من طريقة المرأة في ادارة الامور ^(١) ومن الامور التي تدل على ضرورة احترام عقل المرأة ورؤيتها اننا نرى ان الاسلام عد المجتمع الاسلامي مجتمع الشورى ، عندما قال الله تعالى في كتابه (وامرهم شورى بينهم) ** ، ومعنى ذلك ان يتشاور الناس في كل الامور التي تواجههم .. وعلى هذا الاساس تكون المرأة في ضمن دائرة الشورى ، لأنها جزء من المجتمع الاسلامي ^(٢) .

اما ما نسب الى الامام حول تفضيل بعض الصفات للمرأة مثل الزهو والجبن والبخل فهو يتناقض مع نظرة الاسلام الذي هو مصدر نظرة الامام للانسان المتكامل المتواضع الشجاع والكريم وان الصفات الحميدة هي ملك للانسانية وليس لجنس دون اخر او لمجموعة دون غيرها ^(٣) .

ولعل ان اهم ما يقوض هذه الرؤية السلبية التي نسبت للامام هو منظومة حقوق المرأة التي رسخها الامام (ع) في تجربة انسانية متميزة سواء على المستوى الفكري ام على الواقع العملي، وقبل التطرق الى مسألة حقوق المرأة عند الامام علي ، لا بد لنا من الاشارة ، الى ان هذه الحقوق هي ليست الا امتداداً لرؤية الامام الكلية لحقوق الانسان التي يجب ان يتمتع بها بغض

(١) فضل الله ، تأملات اسلامية ، مصدر سابق ، ص ص ٢٤٤-٢٤٥ .

** سورة الشورى / الآية ٣٨ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٢٤٨ .

(٣) إذ يقول (ع) : " الجبن منقصة " ، بيضون ، مصدر سابق ، ص ٩٥٥ : " وان البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله " . والبخل جامع لمساوي العيوب وهو زمام يقاد به الى كل سوء " ، المصدر السابق ، ص ٩٦٥ و " الحمد لله الذي لبس العز والكبرياء واختارهما لنفسه دون خلقه وجعلهما حمى وحرما على غيره ... وجعل اللعنة على من نازعه فيهما من عباده " المصدر السابق ، ص ٨٢٧ .

النظر عن أي معطى او صفة اخرى ، إذ تأتي مسألة تأكيدها في اطار يتضمن تعزيز وضع المرأة في هذا المضمار فضلاً عن وجود حقوق خاصة في رؤية الامام للمرأة تطرق إليها الامام بكل وضوح ودقة، ولعل اهم هذه الحقوق هي :

١- حق صيانة حياة المرأة :

يكن الامام علي احتراماً عميقاً لحياة المرأة إذ يسمو بها حتى انه يظهر ذلك في وصفه لعصر الجاهلية بقوله : " فالاحوال مضطربة ، والايدي مختلفة ، والكثرة متفرقة ، في بلاء ازل واطباق جهل من بنات مؤودة واصنام معبودة "(١). والملاحظ ان الامام في تعداده لسلبيات المجتمع الجاهلي يضع اولوية عملية وأد البنات وقتلهن قبل عبادة الاصنام والشرك بالله ، وهذا ان دل على شيء فإنما يدل على تقديس الحياة ولاسيما حياة المرأة . ويعزز الامام اساليب حماية حياة المرأة ، فينادي بقاعدة شرعية وقانونية وانسانية مهمة وهو يقول: " اذا قتل رجل امرأة فان اراد اولياؤها قتلوا صاحبهم ووفوا "(٢) ، وينظر الامام الى حياة المرأة وصحتها كأولوية يمكن ان تفوق بعض مسائل الشريعة وتتجاوز الحياء والاعراف الخاطئة ، محتسباً هذه المسألة هو حق للمرأة فمثلاً حين سئل الامام عن المرأة يموت في بطنها الولد ويتخوف عليها ، قال : " لا بأس ان يدخل الرجل يده فيقطعها فيخرجه اذا لم ترفق به النساء"(٣) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٣ .

(٢) القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٤٧ ؛ ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٣٧٧ ، حيث نقل عن الامام قوله: " ان الرجل يقتل بالمرأة " .

(٣) الحميري ، مصدر سابق ، ص ١٣٦ .

وفي اطار حفاظ الامام علي حياة المرأة يرفض (ع) مسالة اختزال شرف العائلة او المجتمع بجسد المرأة فكل امرء مسؤول من خطاه وصوابه بنفسه ، ولن يسمح الامام لأي شخص كائناً من يكون سواء الاب او الاخ او الزوج ان يكون القاضي والجلاد في آن واحد ، فحين سئل (ع) عن رجل وجد مع امراته رجلا فقتله وقتلها فحكم (ع) : " ان لم يات باربعة شهداء فليعط برمته" (١) ، أي ان الحكم ليس له انما هو للحاكم الشرعي وعلى وفق الضوابط الاسلامية التي تحكم المجتمع واذا ارتكبت جريمة القتل ضد المرأة تحت غطاء الحفاظ على الشرف او تصحيح الخطأ فان المجرم يعاقب بالموت .

٢- الحقوق المعنوية

الى جانب حرص الامام (ع) على حياة المرأة ،فانه يؤكد الجانب المعنوي مؤسسا بذلك هيكلًا تام البناء يحفظ من خلاله المرأة ومشاعرها المرهفة ، وصيانة حقوقها المعنوية منذ لحظة ولادتها حيث يقول (ع):"انه سبحانه يختبرهم [أي عباده] بالاموال والاولاد ليتبين الساخط لرزقه والراضي بقسمه وان كان سبحانه اعلم بهم من انفسهم ولكن لتظهر الافعال التي بها يستحق الثواب والعقاب لان بعضهم يحب الذكور ويكره الاناث" (٢) إذ يحارب (ع) واحدة من اسوأ العادات التي انتشرت في البيئة الاجتماعية وانغرست في الجوانب النفسية للمجتمع، ألا وهي تلك النظرة الدونية للمرأة في مسيرة حياتها منذ ولادتها لغاية وفاتها، بل ان الامام يرفع من شأن

(١) الشافعي ، المسند ، مصدر سابق ، ص ٢٧٦ ؛ الشافعي ، الام ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٣١ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٨٨ ، ص ٦١٩ .

المولودة إذ يقول : " البنات حسنات والبنون نعم ، الحسنات يثاب عليها والنعم مسؤول عنها " (١) .

ويقر الامام بحالة من الضعف تظهر غالباً عند المرأة في ذهنية عموم المجتمع، سواء ما تتصف به من رقة وعاطفة جياشة من جهة او بلحاظ الوضع الاجتماعي والقانوني في المجتمعات الانسانية - والذي استمر الى وقتنا الحالي - من جهة اخرى وان حالة الضعف هذه قد يستغلها بعضهم للحط من مكانة وشأن المرأة لذا يقرر (ع) تجاوز هذه الحالة قائلاً : " اتقوا الله في الضعيفين: اليتيم والنساء " (٢) .

ويفعل الامام نظاماً قانونياً انسانياً يتقرر بموجبه حق احترام المرأة بشكل مميز كونها انساناً اولاً وكونها امرأة ثانياً ، فنجده يقول : " لا تهيجن امرأة باذى وان شتمن اعراضكم وسفنهن امراءكم وصلحائكم .. ، ولقد كنا نؤمر بالكف عنهن واتهن لمشركات وان الرجل ليكافئ المرأة يتناولها بالضرب فيغير بها عقبه من بعده فلا يبلغني من احد عرض لامرأة فأنكل به كشرار الناس " (٣) ، ونلاحظ انه (ع) قد عاقب من تعرض للنساء في اثناء حرب الجمل ، وان كن في صفوف اعدائه (٤) . كما انه كان يأمر بعزل من لايراعى النساء اجتماعياً إذ يقول : " ستة لا ينبغي ان يسلم عليهم [منهم] الشاعر يقذف المحصنات والمتفكهون بسب الامهات " (٥) .

(١) الجندي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٨ .

(٢) ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي ، الامالي ، ط ١ ، (قم ، دار الثقافة ، ١٤١٤هـ) ، ص ٣٧٠ .
(٣) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٣٤ .

(٤) حيث احترام الامام النساء حتى ان شكلن جبهة مضادة له ، وهذا كان موقفه مع السيدة عائشة ، وصيانتها لها ورفض ان تمس بسوء حول تفاصيل هذا الموقف ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٨٣ ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٤٣ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٤٨ ؛ الشرقاوي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٩ .

(٥) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٤٣٢ .

ويؤكد الامام الجانب المعنوي غاية في الاهمية الا وهو تحقيق الشعور بالطمأنينة والامن للمرأة ، بل ان الامام فرض التعويضات على كل من يروع المرأة حيث نلاحظ انه (ع) في قضية التعويضات * ، اعطى الامام جزءاً من التعويض ثمناً "لروعة نسائهم وفزع صبياتهم" (١) بل يقع تحت طائلة هذا النوع من دفع التعويضات حتى الحاكم الاسلامي مما يعكس احترام الامام لكرامة المرأة وامنها (٢)، وكان (ع) يعد الحفاظ على حق الامن للمرأة واحداً من واجبات الحكومة والامة بأسرها اذ يقول : "وقد بلغني ان الرجل منهم [أي من جيش معاوية] كان يدخل على المرأة المسلمة ، والاخرى المعاهدة فينتزع حجلها وقلاندها... ما تمتنع منه الا بالاسترجاع والاسترحام ، ثم انصرفوا واقرين ما نال رجلا منهم كلم ولا اريق لهم دم فلو ان امرأ مسلماً مات من بعد هذا اسفاً ما كان به ملوماً، بل كان عندي جديراً" (٣).

ولعل من اهم ابعاد الحقوق المعنوية للمرأة تأتي مسألة الحفاظ على شرف المرأة وسمعتها من أي تعد ، وينقل الامام عن الرسول (ﷺ) قوله : " ان الله يحب من عباده الخيور " (٤) ويقول (ع) : " قواعد الاسلام سبعة فأولها العقل وعليه بني الصبر ، والثاني صون العرض... " (٥)، بل ان الامام مارس دور الحفاظ على نساء المسلمين محتسباً ان عملية الحفاظ عليهن انما هو حق لهن على الامة بحكومتها وافرادها ، فلقد وردت حادثة لها دلالاتها المهمة حين : " كان عمر يطوف بالبيت وعلي يطوف امامه ، اذ عرض رجل لعمر فقال : يا

* تطرقنا لهذه الحادثة في الفصل الثاني ، المبحث الاول .

(١) صادق الشيرازي ، ، مصدر سابق ، ، ص ٣٢ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٣٥-٣٦ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة

٢٧، ص ٦٥ .

(٤) الهيثمي ، مصدر سابق ، ص ٣٢٨ .

(٥) المجلسي ، ج ٦٨ ، ص ٣٨١ .

امير المؤمنين ،خذ حقي من علي بن ابي طالب ، قال : وما باله ؟ قال : لطم عيني ، فتوقف عمر حتى لحق به علي(ع) فقال الطمت عين هذا يا ابا الحسن ؟ قال (ع) : نعم ، قال عمر : ولم ؟ قال (ع) لاني رايتنه يتأمل حرم المؤمنين في الطواف فقال عمر احسنت يا ابا الحسن^(١).

ويصف الامام شر الازمنة ذلك الذي تكون فيه النساء " كاشفات عاريات متبرجات خارجات من الدين "^(٢) ، ونعتقد ان الامام اعتبر هذا الوصف هو من سمات الازمان السيئة ليس باختفاء المعايير الاسلامية من ناحية مظهر المرأة وسلوكها الخارجي فحسب ولكن لاختراق المجتمع بكل قواه الدينية والسياسية في تقديم النماذج الامثل الذي تقندي به المرأة وتجسده من ثم في المجتمع ومن ناحية اخرى ان عملية قياس المجتمع جزئيا من خلال المرأة يدل على استشعار الامام اهمية دور المرأة في الحياة والمسيرة الانسانية .

ويحمل الامام الرجل مسؤولية تحقيق الكفاية الاقتصادية لعائلته ولاسيما من النساء ، وكذلك فان الحكومة تتحمل مسؤوليتها بالحفاظ على النظام الاخلاقي والوفرة الاقتصادية * حيث ان جزءاً من عزة المرأة تكمن بإزالة حاجتها الاقتصادية كي ينقطع احد سبل الانحراف والفساد الاخلاقي ، إذ يقول الامام (ع) ناقداً الوضع الذي كان قائماً في بعض المجتمعات : " بلغني ان نساءكم يزاحمن العلوج في الاسواق اما تغارون انه لاخير فيمن لا يغار " (٣) .

ولحماية المرأة وكرامتها ،فانه يمكننا القول ، ان الامام استحدث اول جهاز لحماية المرأة من تعسف الاهل ولاسيما الزوج ،رافضاً بذلك الآراء

(١) ايماني ، مصدر سابق ، ص ١٢٩ ؛ احمد الطبري ، ذخائر العقبى ، مصدر سابق ، ص ٨٢ ؛

العسكري ، عبد الله بن سبأ ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٤٣ .
(٢) الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٣٩٠ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢٠ ، ص ٣٥ .

* سننطرق لموضوع الضمان الاجتماعي لاحقا في المبحث الخامس من هذا الفصل .
(٣) ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٣٧ .

التي طالبت بصمت المجتمع ازاء العنف الذي يمارس ضد المرأة تحت مسوغات شتى^(١)، حيث ورد : " ان انتته امرأة قد خُلع قلبها لا تدري اين تاخذ من الدنيا حتى وقفت عليه [أي الامام] فقالت : يا امير المؤمنين ظلمي زوجي وتعدي عليّ وحلف ليضربني فاذهب معي اليه ، فطأطأ رأسه ثم رفعه وهو يقول : لا والله حتى يؤخذ للمظلوم حقه غير متعنت واين منزلك ؟ قالت : في موضع كذا وكذا فانطلق معها حتى انتهت الى منزلها ، فقالت هذا منزلي ، قال : فسلم فخرج شاب عليه ازار ملونة ، فقال : اتق الله فقد اخفت زوجتك ، فقال : وما انت وذاك والله لاحرقنها بالنار لكلامك ... فلم يعلم الشاب الا وقد اصلت السيف وقال له : امرك بالمعروف وانهاك عن المنكر وترد المعروف تب وإلا قتلتك " ^(٢).

ويبدو ان موقف الامام هذا مبني على تهديد صريح بالقتل من الرجل لزوجته وكذلك رفضه لصوت العقل والشرع ، حتى انتهى الموقف بمعرفة الرجل بخطأه وعودة المرأة الى بيتها موفورة الكرامة . هذه الكرامة التي تجسدت ايضا في حق المساواة للمرأة والذي دعا اليه الامام(ع).

٣- حق المساواة .

انطلاقا من الشريعة الاسلامية وامتدادا لحق المساواة العادلة التي نادى بها الامام فانه آمن بالمساواة بين الرجل والمرأة ،ولكن هذه الدعوة يجب ان توضع في اطارها الصحيح و " تحافظ على التنوع في الخصوصيات الانسانية التي يتميز فيها الطرفان مع اعطاء كل منهما فرصة التحرك في

(١) " عن عمر انه قال لاحدهم احفظ عني شيئا سمعته من رسول الله (ﷺ) : " لاتسالن رجلا فيم ضرب امراته ... لانه قد يضربها لاجل الفراش فان اخبر بذلك استحيا " ، المصدر السابق ، ج٨ ، ص ١٦٤ .

(٢) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٨٧-١٨٨ ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ٥٦؛ الشرقاوي ، مصدر سابق ، ص ٣٥٢-٣٥٣ .

دائرة خصوصيته بحرية فتتعلق المرأة لتكون حرة انسانيا كامراة وتقوم القوانين التي توضع لمساحة التقائها بالرجل بحفظ التوازن بين خصوصيتها وخصوصيته ، بحيث يتكامل الانسان بالرجل والمرأة^(١) ، وينطلق محمد حسين فضل الله من قول الامام : " اجعل نفسك ميزانا فيما بينك وبين غيرك ، فاحب لغيرك ماتحب لنفسك واكره له ما تكره لها " ^(٢) ليؤسس عليها " ضرورة ان ينطلق الرجل من غاية ايمانية وانسانية ليعطي للمرأة الحق في اغناء تجربتها الانسانية واغناء المجتمع بتجربتها بالتساوي مع الرجل " ^(٣) ، وتتكامل مسألة المساواة مع حق الحرية للمرأة عند الامام .

٤ - حق الحرية

لقد منح الامام المرأة قدراً حيوياً من الحرية في اطار الشريعة الاسلامية ، فقد وجه خطابه الى احدى النساء قائلاً : " انطلقى حيث شئت وانكحي من احببت لاباس عليك " ^(٤) ، ويعزز الامام حق التنقل وحرية الحركة للمرأة بحديث ينقله عن رسول الله ﷺ حين جاء اليه نقر من المسافرين فقالوا له : " ان امرأة توفيت معنا وليس معها ذو محرم " ^(٥) فاجابهم الرسول ﷺ عن هذه المسألة الشرعية دون ان يستنكر ﷺ خروج هذه المرأة معهم . ويعطي الامام المرأة حرية اختيار زوجها ، على ان يكون ذلك الاختيار مبني على اسس شرعية وعقلانية فقد كان يقول (ع) للمرأة المتوفى عنها

(١) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ص ٤٧-٤٨ .
(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٢٩٦ .

(٣) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ص ١١٠-١١١ .
(٤) ابن داوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٥٤ .

(٥) نص الحديث " عن علي (ع) قال : اتى رسول الله ﷺ نفر فقالوا : ان امرأة توفيت معنا وليس معها محرم فقال : كيف صنعتم بها ؟ فقالوا صبينا عليها الماء صبا فقال : اما وجدتم امرأة من اهل الكتاب تغسلها فقالوا : لا فقال : افلا تيمموها " احمد الاردبيلي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨١ .

زوجها : " لتتخ من احبت " (١) ، وحين جاء " رجل الى علي (ع) فقال :
امرأة انا وليها تزوجت بغير اذني ، فقال علي (ع) ننظر فيما صنعت اذا
كانت تزوجت كفؤ اجزنا ذلك لها وان كانت تزوجت من ليس لها كفؤ جعلنا
ذلك اليك " (٢) ، ولعل حق الحرية ستوضح اكثر مع ما اقره الامام من حق
المشاركة السياسية للمرأة .

٥- حق المشاركة السياسية

لقد منح الامام علي (ع) المرأة دوراً سياسياً مهماً في تجربته السياسية
ويمكن تحديد ابعاد ذلك الدور بالآتي :

- أ- المشاركة في المعارضة السياسية ، ولاسيما تلك التي مارسها الامام (٣).
- ب- حق التعبير عن الرأي ، سواء فيما يتعلق بالحاكم ام فيما يمكن ان نطلق
عليه اليوم (بحق التصويت) ، حيث ان الامام فخر واستند في حواراته
السياسية مع خصومه بان بيعته حازت رضا معظم الامة رجالا ونساء (٤) .

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ١٨٣ .
(٢) علي بن عمر الدار قطني ، سنن الدار قطني ، علق عليه وخرج احاديثه مجدي بن منصور ، ج ٣ ،
(بيروت ، دار الكتب ، ١٩٩٦) ، ص ١٦٦ ؛ القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٧٥ .
(٣) نذكر دور السيد فاطمة الزهراء (ع) ، حتى انها سجلت معارضتها السياسية باكثر من خطبة
وموقف بل ان عملية دفنها كانت تجسيدا مهماً للمعارضة . وللتفصيل اكثر ينظر : خطبة السيدة
فاطمة بعد البيعة للخليفة الاول . ابن طيفور ، مصدر سابق ، ص ١٢ وما بعدها . وحول موقف
السيدة فاطمة (ع) السياسي ينظر : محمد بن جرير الطبري الامامي ، المسترشد في امامة امير
المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) ، تحقيق الشيخ احمد المحمودي ، (قم ، مؤسسة الثقافة الاسلامية
، ١٤١٥) ، ص ٣٨١ ؛ ابو عبد الله محمد بن النعمان العكبري البغدادي (الشيخ المفيد) ،
الاختصاص ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، (قم ، جماعة المدرسين ، د . ت) ، =
= ص ١٨٥ ؛ مرتضى العسكري ، عبد الله بن سبأ ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٢-١٣٨ ؛ ابن
قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٩-٣٠ ؛ مسلم النيسابوري ،
صحيح مسلم ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٥٣ ؛ وحول مسألة دفنها ينظر : اليعقوبي ، مصدر
سابق ، ج ٢ ، ص ١١٥ ؛ ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٦١ .
(٤) ينظر : محيي الدين ابو زكريا يحيى النووي ، شرح صحيح مسلم ، ج ٢١ ، (بيروت ،
دار الكتاب ، ١٩٨٧) ، ص ٧٧ ، ويصف الامام بيعته قائلاً : " وبلغ من سرور الناس
ببيعتهم اي اي ان ابتهج بها الصغير ، وهدج اليها الكبير وتحامل نحوها العليل وحسرت
اليها الكاعب " ، ببيضون ، مصدر سابق ، ص ٤٥٥ ، وفي نص اخر " وبايعني الناس

-فتح الباب امام مشاركة للمرأة في الجهد العسكري والاعلامي في اثناء حروب الامام^(١).

ج- توعية المرأة سياسياً ، حيث اسهمت مدرسة الامام الفكرية والعلمية بتوعية المرأة من الناحية السياسية ، بل ان بعض النساء قد بلغن درجة عالية من النضج السياسي ،فقد واجهن معاوية بمظالمه امتزن بالدقة في تشخيص اخطائه وتلمس الاختلاف والتباين بين خط دولة الامام والخط الاموي^(٢)، واعتقد ان ايمان الامام بحق المرأة في المشاركة السياسية اظهر لنا انموذج السيدة زينب بنت علي بن ابي طالب ، التي تمكنت من الدفاع عن فلسفة ثورة الحسين بعد استشهاده (ع) ومن ثم القيام بهجوم فكري على قائلته ادى الى انضاج روح الثورة في الامة الاسلامية سواء على الصعيدين النظري او العملي^(٣).

وبابني الناس غير مستكرهين ولا مجبرين بل طائعين مخيبرين " ، المصدر السابق ، ص ٤٥٥ .
ووصف احد عيون معاوية مقدم الامام للكوفة ، بانه قد ، "فرح الناس بمقدمه فحملوا اليه الصبي الصغير ودعت اليه العجوز وخرجت اليه العروس سرورا به " . الشرفاوي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٠٩ ، عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص ٤٧٦ .
(١) حول بعض مواقف النساء في حروبه ينظر : ابن طيفور ، مصدر سابق ، ص ص ٣٣-٣٨ ، ص ٧٥ .

(٢) حول تقييم المرأة للواقع السياسي ينظر : المصدر السابق ، ص ص ٢٧-٢٩ ، ص ٣٨ ، ص ص ٧٢-٧٥ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٥٠٧ .

(٣) هنا لابس من ذكر مقتطفات من خطبة زينب بنت علي للتدليل على مستوى النضج السياسي والفكري الذي بلغته المرأة في عهد الامام ، فبعد معركة الطف التي برأس الحسين ورؤوس اصحابه الى قصر الخلافة فابرز بطست فجعل يزيد بن معاوية ينكث ثناياه بقضيب في يده ، وانشد بضع ابيات يؤكد فحده على الرسالة الاسلامية ومبدأ الثأر من الرسول ، فقالت اليه زينب تسمعه وحشد الحاضرين من قواده واران دولته : " صدق الله ورسوله يا يزيد (ثم كان عاقبة الذين اسأوا السؤى ان كذبوا بايات الله وكانوا بها يستهزئون) - سورة الروم/ الآية ١٠ - اظننت يا يزيد انه حين اخذ علينا باطراف الارض واكناف السماء فاصبحنا نساق كما يساق الاسرى ان بنا هوانا على الله وبك عليه كرامة وان هذا العظيم خطرنا فشمخت بانفك ونظرت في عطفك جذلان فرحا حين رايت الدنيا مستوثقة لك والامور متسقة عليك وقد امهلت ونسيت قول الله تبارك وتعالى (لا يحسبن الذين كفروا ان ما نملي لهم خيرا لانفسهم انما نملي لهم ليزدادوا اثما ولهم عذاب مهين) -سورة ال عمران /الاية ١٧٨- ... فكد كيدك واسع سعيك وناصب جهدك فو الله لم تمحوا ذكرنا" ؛ ابن طاووس علي بن موسى الحسني ، اللهوف على قتلى الطفوف ، ترجمة عفيفي بخشاشي ، ط٥ ، (قم ، دفتر نشر نويد اسلام ، د.ت) ، ص ١٠٥ ؛ الميناجي ،

هـ- قبول الامام لتصدي المرأة للعمل السياسي المباشر وفتح باب الشكاوى امام النساء والاستجابة لمطالب المرأة السياسية ،بل ان الامام أقال احد ولاته نتيجة لشكاوى تقدمت بها احدى نساء المسلمين^(١). وروي عنه قوله : " امان المرأة جائز اذا هي اعطت القوم الامان"^(٢)

ولم يوضح التراث الاسلامي الموقف الصريح للامام علي حول تولي المرأة لمنصب الحاكم الاعلى للدولة ، ما عدا بعض المقولات^(٣) تتشابه مع ما تطرقنا اليه سابقا من ناحية القوة والدلالة ،ولكننا نعتقد ان موقفه (ع) لا يختلف عن التوجه الاسلامي العام الذي لا يحبز ائقال كاهل المرأة بمهمات الحكم الصعبة^(٤) .

٦- الحقوق الاجتماعية والقانونية

دعا الامام الى ممارسة المرأة دوراً ايجابياً في بناء وترسيخ العلاقات الانسانية ، ولاسيما في مجال الاسرة ، إذ يروي الامام عن الرسول (ﷺ) رواية جاء فيها بانه " ذكر رسول الله (ﷺ) الجهاد فقالت امراة لرسول الله (ﷺ) : يارسول الله فما للنساء من هذا شيء ؟ فقال : بلى للمرأة ما بين حملها الى وضعها الى فطامها من الاجر كمرابط في سبيل الله ،فان هلكت فيما بين ذلك كان لها مثل منزلة شهيد"^(٥) .

مصدر سابق ، ج١ ، ص٣٩٦ و ما بعدها ؛ وينظر كذلك ، محمد باقر الحكيم ، دور المرأة في النهضة الحسينية ، (قم ، دار الحكمة ، د.ت) ، مواقع مختلفة .
(١) وحول شكوى المرأة تعامل الامام معها ينظر : ابن طيفور ، مصدر سابق ، ص٣١ ؛ وحول مشاركة المرأة السياسية في عصر الامام ينظر : لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص١٠١ .
(٢) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ص٤٤ ، ص٣٥٧ ؛ " قال الامام علي قال رسول الله (ﷺ) : " امان المرأة جائز اذا هي اعطت القوم الامان " الهندي ، مصدر سابق ، ص٤٤ ، ص٥٢٨ .
(٣) " لا تملك المرأة من امرها ما جاوز نفسها ، فان المرأة ريحانة وليست قهرمانه " ، والقهرمان هو الذي يحكم في الامور ويتصرف فيها بامرهِ ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص٥١٥ .
(٤) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص١٦٨ ؛ وكذلك ، فضل الله . تأملات اسلامية ، مصدر سابق ، ص٤٥ .
(٥) الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص٥٦١ .

والمشاركة الفاعلة للمرأة لم يقصرها الامام علي الاسرة فحسب بل دعا الى مساهمتها في تشكيل التجربة الاسلامية إذ يقرر الامام ان للمرأة الحق في ممارسة شعائرها والتفاعل مع جوانب الحياة في المسجد قائلاً : " كن النساء يصلين مع النبي (ﷺ)" (١) ، وكان (ع) "يأمر الناس بقيام رمضان ويأمر للرجال اماما وللنساء اماما" (٢) ، ويقول (ع) : " لا تحبسوا النساء عن الخروج في العيدين فهو عليهن واجب " (٣) .

ومن الحقوق التي اوضحها الامام ، وانطلاقاً من العقيدة الاسلامية التي لا تريد ان تسلب انوثة المرأة ، وانما تؤطرها في ضمن دائرة العلاقة الزوجية ، فانه (ع) تعامل بشفافية وشعور انساني نبيل وواقعي في الوقت نفسه حين يقر بحق المرأة بحياة جنسية طبيعية في اطار علاقتها الزوجية مخالفاً بذلك اراء بعض الفقهاء الذين يقصرون هذا الحق للرجال فقط (٤) بل انه (ع) يصر على تشبيه المجتمع لهذه المسألة (٥) ، وبلغ من تفاعل المجتمع مع دعوة الامام وتأثره بها ان شعرت المرأة بالثقة والمشروعية للمطالبة بحقوقها في هذا الجانب واستجاب النظام القانوني في دولة الامام فقضى بتطليق الزوج الذي يثبت عجزه الجنسي (٦) وشخص الامام الاثار السلبية لتجاهل هذا الحق على

(١) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج٥ ، ص٤١٣ .

(٢) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج٥ ، ص١٢٧ والمبدأ نفسه ولكن بكلمات مختلفة . ينظر : البيهقي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص٤٩٤ ؛ الهيتمي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص٩٤ .

(٣) احمد بن محمد مهدي النراقي ، مستند الشيعة في احكام الشريعة ، تحقيق مؤسسة اهل البيت (عليهم السلام) ، ط٢ ، (مشهد ، مؤسسة ال البيت ، ١٤١٥هـ) ، ص١٧٧ .

(٤) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص١٣٠ .

(٥) حيث ورد عند قوله (ع) : " اذا اراد احكم ان يأتي زوجته فلا يجعلها في النساء حوائج " الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج٤١ ، ص٨٣ . ويقول (ع) ايضا : " ان احكم ليأتي اهله فتخرج من تحته فلو اصابته زنجياً تشبثت به فاذا اتى احكم اهله فليكن بينهما مداعبة فانه اطيب للامر " ؛ النوري ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص٥٥٩ .

(٦) وردت هذه الاحكام وحوادثها في : المجلسي ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٣٦٢ ؛ شمس الدين السرخسي ، المبسوط ، مصدر سابق ، ج٥ ، ص١٠٠ ؛ محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج٩ ، ص٧٥١ ؛ الصلابي ، مصدر سابق ، ص٣٥٤ .

المجتمع حيث قال لاحدهم بعدما شكت زوجته عجزه: " هلكت واهلكت"^(١)، وهذا يدل على تعامل الامام الايجابي مع حقوق المرأة ورعايته لشؤونها المختلفة .

أما على صعيد الحقوق القانونية التي اشار اليها الامام (ع) ، فانه يعترف بالشخصية القانونية للمرأة ومن ثم يحملها المسؤولية عن أي جريمة او خطأ على وفق الشريعة الاسلامية مثلها مثل الرجل في ذلك ، ويأخذ (ع) بنظر الاعتبار الخصوصية الانثوية في تقريره للعقوبة ، ففي عقوبة النفي مثلاً يرى الامام انه " لا نفي على النساء"^(٢) وذلك ينم على مراعاة الامام للنساء وادراكه العميق لكيفية التعامل مع المخالفات للشريعة منهن .

٧- حق العمل*

يشوب عمل المرأة ، خارج اطار المنزل ، في وقتنا الحاضر كثير من الازاء والرؤى المتباينة حول الجوانب السلبية والايجابية لهذا العمل^(٣) ، ولكن الملاحظ ان الامام علي قد اشار الى حق المرأة بالعمل واكتساب قوتها بنفسها مع ان الأحوال الاجتماعية والسياسية والراي العام الذي ساد في البيئة آنذاك كانت غير مؤاتية للنهوض بهذه الدعوة وتفعيلها ايجابيا لخدمة الرسالة الاسلامية، وفتح مساحات جديدة للتاثير بواقع الحياة من خلال اسهام المرأة في العمل المهني .

(١) البيهقي ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ٢٢٧ .

(٢) النووي ، شرح صحيح مسلم ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٨٩ ؛ ابن حجر العسقلاني ، سيل السلام ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٥٠ ، حول بعض للاحكام الاخرى ينظر : ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٨٣ .

* سننطرق لاحقا لحق العمل عند الامام علي في المبحث الثالث من هذا الفصل .

(٣) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ١١٢-١١٤ .

وقبل التطرق الى موقف الامام من عمل المرأة لابد من الاشارة الى انه(ع) قد شمل المرأة بحق الضمان الاجتماعي** ،حيث كان (ع) يقول للسيدة فاطمة الزهراء : " رزقك مضمون، وكفيلك مامون" (١) ونرى من هذه العبارة ما هو اوسع من ما اوجبه الشرع على الزوج من نفقة(٢)، بل هو لبنة اساسية لنظام الضمان الاجتماعي الذي دعا اليه الامام كحق من حقوق الانسان ، ومع ذلك فان الامام قد اثنى وبارك عمل المرأة فعن : " ام الحسن النخعية قالت : مر بي امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) فقال : أي شيء تصنعين يام الحسن ؟ قالت : اغزل ، فقال : اما انه لاجل الكسب" (٣) ، وسئل الامام عن امرأة مسلمة تمشط العرائس ليس لها معيشة غير ذلك،وقد دخلها ضيق؟ قال"لاباس"(٤)وذلك مما يوضح شرعية عمل المرأة لدى الامام علي.

ان ما تم ذكره من حقوق للمرأة عند الامام علي تدفع الى عدم قبول ما نسب اليه من اقوال تقلل من شأن المرأة وقيمتها الانسانية ، او رفض تفسيرها كما فسرت به ، هذه القيمة العليا التي سعى الامام علي الى ترسيخها بالقول والفعل ايماناً منه بدور المرأة الفاعل في المجتمع ولاسيما انها الشريك الاساسي في حق تكوين الاسرة وتربية الأطفال وصيانة حقوقهم ، وهذا ما سنتطرق اليه في المبحث الثاني .

** سنتطرق لاحقا لهذا الحق في المبحث الخامس من هذا الفصل .

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج١، ص٧٠ .

(٢) حول موقف الشريعة من نفقة الزوجة ينظر : محمد بحر العلوم ، مصدر التشريع لنظام الحكم في

الاسلام ، ط٢، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٨٣) ، ص٥٨-٥٩ .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج١، ص٢٣٦ .

(٤) الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج١، ص٤٩٣

المبحث الثاني حقوق الاسرة وحقوق الطفولة

ان من اهم الحقوق الاساسية ذات الاثر في الفرد والمجتمع هو حق تكوين الاسرة ، إذ عدها الامام اللبنة الاولى في البناء الحضاري للانسان ، فقد " وضع الاسلام اساسا متينا لتكوين الاسرة القوية وشرع لها الضمانات التي تؤدي الى انجاح عملية الزواج والانجاب والتربية حتى تكون الاسرة قادرة على مواجهة عملية التنمية والتغيير " (١) ، كما ان نظرية اهل البيت ، ولاسيما الامام علي(ع) في الاسرة والعلاقة الزوجية فيها خصوصيات وامتيازات تجعلها قادرة على مواجهة معظم المشكلات الاجتماعية ومواكبة التطورات الاجتماعية كذلك (٢) . وانسجاما مع النظرة الاسلامية (٣) ، فان الامام علياً (ع) عد مسالة الزواج هي المدخل الطبيعي والشرعي لتشكيل الاسرة ، اما المرحلة التالية فهي عملية الحفاظ على هذه الاسرة وصيانتها ، لذلك لا بد لنا من التطرق الى مسالة الزواج عند الامام علي .

لقد نظر الامام للزواج كحق اساسي ومهم للانسان ، حيث يتعامل الامام بواقعية وشفافية مع المشكلة الجنسية " فالغريزة هي القوة الحيوية الدافعة التي تتلشى من دونها الحركة ، أي انها عبارة عن الشرط الداخلي للسلوك الانساني وهي التي تسبغ على الحياة حركتها وتدققها ... ومن هنا كان موقف الاسلام من الغرائز الانسانية موقفا ايجابيا فلم يحاربها وانما اعترف

(١) د. محسن عبد الحميد ، الاسلام والتنمية الاجتماعية ، ط ١ ، (بغداد ، دار الانبار ، ١٩٨٩) ، ص ٧٨ .

(٢) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٦٦ .
(٣) مثل قوله تعالى : { يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء } سورة النساء / الآية ١ . قوله عز وجل : { يا ايها الناس انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله عليم خبير } سورة الحجرات / الآية ١٣ .

بها ... ولكن الاسلام اذ يعترف بالغرائز لا يدعو الى مادية صماء ... بل يدعو المسلم الى ان يوازن بين الروحي والمادي في حياته"^(١)، وقد كان الامام علي يقول : " اياك وكثرة الوله بالنساء والاغراء باللذات فان الواله بالنساء والمغرى باللذات ممتهن "^(٢) ، وفي الوقت نفسه فان الامام تعامل مع حق الزواج على وفق خطة سياسية عملية وفاعلة لعلاج هذه المسألة ، اما اهم ابعاد التعامل فهي:

١- حفظ المنهج الاسلامي والاخلاقي في المجتمع

وقف الامام بحزم وقوة ضد أي عمل يؤدي الى المس بمؤسسة الاسرة ،كونها هي اللبنة ، الاساسية للمجتمع والدولة ، إذ يربط (ع) بين الفساد الاجتماعي والسياسي وهو ما نتلمسه في قوله : " عظمت الطاغية وقلت الداعية وصال الدهر صيال السبع العقور ... وتواخى الناس على الفجور ، وتهاجروا على الدين ... وكان اهل ذلك الزمان ذئابا وسلاطينه سباعا وواساطه اكالا وفقراؤه امواتا وغار الصدق ، وفاض الكذب واستعمت المودة باللسان وتشاجر الناس بالقلوب ، وصار الفسوق نسبا والعفاف عجبا"^(٣) وهنا يوضح الامام ان الفساد الاخلاقي ، داعم للطغيان والاستبداد السياسي ويقدم (ع) المشروع البديل لهذا الواقع مجسداً بما يرويه عن

(١) محمد باقر الصدر ، رسالتنا ، ٢، (طهران ن مكتبة النجاح ، ١٩٨٢) ، ص ص ٨٢- ٨٣ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٩٩ . ويوضح الامام النمط الشهواني عند بعض الناس قائلا : " اقبلوا على جيفة قد اقتضحوا بأكلها واصطحواعلى حبها ، ومن عشق شيئا اعشى بصره، وامرض قلبه فهو ينظر بعين غير صحيحة، ويسمع باذن غير سمعية ، قد خرقت الشهوات عقله ، واماتت الدنيا قلبه ، ولهت عليها نفسه فهو عبد لها ، ولمن في يديه شيء منها حيثما زالت زال اليها وحيثما اقبلت اقبل عليها ، لا ينزجر من الله بزاجر ولا يتعظ منه بواعظ " . الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، خطبة ١٠٨ ، ص ١٩٤ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ١٠٧ ، ص ١٩٢ .

الرسول (ﷺ): " ان دماءكم واموالكم واعراضكم عليكم حرام ... الابالحق (١) .

وعد الامام عملية النهوض بالمستوى الاخلاقي للمجتمع مسؤولية الجميع ، رافضا تحميل المرأة المسؤولية الاكبر في الانحراف والتحلل الاخلاقي والنظر اليها كمصدر للخطيئة ، إذ ينقل (ع) عن الرسول (ﷺ) قوله : " لا تزنوا فيذهب الله لذة نساءكم من اجوافكم وعفوا تعف نساءكم " (٢) ، ويرسم الامام فكرة امتزاج الاسلام بالاخلاق قائلا : " احسن العبادة عفة البطن والفرج " (٣) .

ويحارب الامام اية ممارسة غير أخلاقية ، في المجتمع (٤) ، ولاسيما الزنا والاباحية الجنسية، حيث عدها الامام واحدة من اهم عوامل تحطيم الاسرة وتردي المجتمع إذ يقول (ع): " اربعة لا تدخل منهن بيتا إلا خرب ولم يعمر الخيانة والسرقه وشرب الخمر والزنا " (٥) ، ولكن مع الحكم على الانسان الزاني على وفق الشريعة الاسلامية ، الا انه (ع) تعامل مع هذه الخطيئة كحالة من الضعف الانساني يجب معالجتها وتجاوزها ، من داخل الانسان وليس عبر العقوبة فحسب فحين "اتي رجل امير المؤمنين (ع) فقال : انى زنيت فطهرني فاعرض علي عنه بوجهه ثم قال له اجلس ، فاقبل على القوم

(١) ابو العلام محمد بن عبد الرحمن المباركفوري ، تحفة الاحوذى بشرح جامع الترمذي ، ج ٨ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٠) ، ص ٣٨٢ .

(٢) رضي الدين ابي نصر الحسن بن فضل الطبرسي ، مكارم الاخلاق ، ط ٦ ، (د. م ، منشورات الشريف الرضي ، ١٩٧٢) ، ص ٢٣٨ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١٩ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٦٤ .

(٤) حول محاربة الامام للممارسات الخاطئة ينظر : ايماني ، مصدر سابق ، ص ٥٧ ؛ النوري ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ٤٦٣ .

(٥) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٩١ ، ص ٧٧ ؛ الطوسي ، الاستبصار ، مصدر سابق ، ص ١٤١ ؛ وللتطرق إلى سلبيات الزنا على وفق رؤية الامام على الصعيدين الدنيوي والاخروي ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٩ ، ص ٣٦٢ وما يليها .

فقال : ايعجز احدكم اذا قارف هذه السيئة ان يستر على نفسه كما ستر الله ، فقام الرجل فقال: يا امير المؤمنين اني زنيت فطهرني فقال : وما دعاك الى ما قلت؟ قال : طلب الطهارة ، قال : واي طهارة افضل من التوبة ^(١) .
ويعلن الامام ان واحدة من اهم موانع انتشار الرذيلة في المجتمع هو تأكيد حق الانسان بالزواج وانشاء الاسرة حيث يقول (ع) : " لو وجدت مؤمنا على فاحشة لسترته بثوبي " ^(٢) ، ونحن نفهم ان من اهم مقومات عملية الستر هو تزويج من يرغب في ذلك من ابناء الامة في دعامة ثانية نحو تشجيع الزواج في المجتمع.

٢- تشجيع الزواج وديمومته

لقد رفض الامام النظرة الدونية للجنس واعتباره كاحد وجوه الرذيلة ، بل انه (ع) عدّه في الإطار الشرعي أي الزواج من صفات المتقين حين وصفهم (ع) قائلاً: "سكنوا الدنيا بافضل ما يسكنون.. وتزوجوا بافضل ما يتزوجون ... وهم غدا جيران الله تعالى" ^(٣) .

ويعطي الامام للزواج اهمية قصوى ويعده ارادة السماء واصلاح الارض حيث يقول(ع): " ان النكاح مما امر الله تعالى به واذن فيه " ^(٤) و"تزوجوا فان التزويج سنة رسول الله ﷺ ، فانه كان يقول من يحب ان يتبع سنتي

(١) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ٢٠ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٢ ، ص ٤٢٤ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٣٠ ؛ هادي النجفي ، الف حديث في المؤمن ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، ١٤١٦) ، ص ٢٠٤ .

(٣) الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ٢٦-٢٧ ؛ ويقول الامام (ع) : " ان الحسنه في الدنيا المرأة الحسناء وفي الاخرة الحور العين " ؛ القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٣٢ . وينقل(ع) قول رسول الله ﷺ : " من اعطى اربع خصال فقد اعطى خير الدنيا والاخرة وفاز بحظه منهما [ومنها] زوجة صالحه تعينه على امر الدنيا والاخرة" ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٣٨ . ويقول الامام(ع) العيش في ثلاث [منها] زوجة تسرك اذا دخلت عليها " مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣ .

(٤) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٣ .

فان سنتي التزويج" (١) ، ويعطي الامام للزواج بعده الاجتماعي والديني الايجابي حيث يقول (ع) : " ركعتان يصليهما المتزوج افضل من سبعين ركعة يصليهما اعزب " (٢) .

ويفعل الامام (ع) وصية الرسول (ﷺ) له ولكل قيادات المجتمع التي نصت : " ثلاثة ياعلي لا تؤخرهن الصلاة اذا اتت والجنابة اذا حضرت والايام اذا وجدت كفوا" (٣) ، وذلك عن طريق تشجيع الامام على الزواج وبناء الاسرة من الناحية المعنوية وهو ما يمكن عده طرف المعادلة الاول ، اما الطرف الثاني فهو توفير الجانب المالي واستحضار الاسس المادية لعملية الزواج كونها تحتاج الى هذه المتطلبات على وفق نظرة الامام الواقعية .

ففي سبيل التشجيع في اطاره المادي على الزواج دعا الامام الى تقليل متطلبات الزواج المالية حيث يقول (ع) : " لاتغالوا بمهور النساء فتكون عداوة " (٤) ، لقد رفض الإمام المعيار المادي لقياس من يتقدم لخطبة المرأة ، وعد الاعتماد على هذا المقياس من بذور تحطم الاسرة مستقبلا ، واعطى الامام القدوة العملية بشأن اقامة الزواج باسبب المتطلبات المادية حيث تزوج السيدة فاطمة باسبب جهاز للعرس وباقل المهور (٥) .

(١) الحراني ، مصدر سابق ، ص ٢٢٩ .
(٢) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٢٨ ؛ للمزيد ينظر : عبد الهادي تقي الحكيم ، الفتاوى الميسرة (وفق فتاوى سماحة اية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستاني ، (النجف ، مؤسسة الهادي ، دبت) ، ص ٢٢٩ .

(٣) ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٥ ؛ ابو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ، سنن الترمذي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٤٠٣ هـ) ، ص ١١١ . وفي سبيل تخفيف القيود المعنوية للزواج وفي سبيل التشجيع عليه ان الامام " سئل عن رجل ينظر الى محاسن امرأة يريد ان يتزوجها قال : لا بأس " . علي بن الحسين الكركي ، جامع المقاصد في شرح القواعد ، ج ٢١ ، (قم ، مؤسسة ال بيت لاهياء التراث ، ١٤٠٨ هـ) ، ص ٢٨ .

(٤) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ١١ .
(٥) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٥٢٩ ؛ ابو بشر محمد بن احمد الدولابي ، الذرية الطاهرة النبوية ، تحقيق سعد المبارك الحسن ، (الكويت ، الدار

ويحمل الامام الدولة والحكومة مسؤولية تزويج افراد المجتمع نساء ورجالاً ، حيث عد الامام الزواج هو الدرع الاقوى ضد الانحرافات في المجتمع ، إذ روي انه (ع) كان جالسا في اصحابه فمرت بهم امراة جميلة فرمقها القوم بابصارهم فقال(ع) : " اذ نظر احدكم الى امراة تعجبه فليامس اهله فانما هي امراة كامراة"^(١)، أي ان النصيحة والوعظ تأتي اكلها مع سد مجال النقص والحاجة في الانسان ، اما مع صعوبة او استحالة الزواج في المجتمع فليس هذا الامر الايجابي المرجو لتلك النصيحة والدعوة للاخلاق الفاضلة .

ويستمر الامام في تقويم الاداء الحكومي ويعد الامام ان الحاكم الافضل هو ذلك الذي يهيبئ اجواء تيسير الزواج إذ يقول (ع) : " افضل الشفاعات ان تشفع بين اثنين في نكاح حتى يجمع الله بينهما "^(٢) واذا كانت الشفاعة الفردية هي استخدام النفوذ المعنوي لتحقيق هدف الزواج ، فان الفهم الاوسع هو اتخاذ السلطة الحاكمة والقادة الدينيون ورجال الاقتصاد متكاتفين للقرارات الحكيمة لتيسير سبل انجاز هذا الهدف، ومما يعزز ماذهبنا اليه حول تاكيد الامام مسؤولية الحكومة والقوى الاجتماعية في ضمان حق الزواج لابناء المجتمع ما ورد في سيرته(ع) بأنه كان قد زوج ذوي فاقة من بيت المال فقد اتى الى الامام " برجل عبث بذكره فضرب يده حتى احمرت

السلفية ، ١٤٠٧هـ) ، ص٦٣ ، الطبراني ، المعجم الكبير ، مصدر سابق ، ج٤٢ ، ص٣٧ وذكر لما زفت فاطمة الى علي بن ابي طالب : " لم نجد في بيته الا رملا مبسوطا ووسادة وجرة وكوز " .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبجي ، مصدر سابق ، حكمة ٤١٢ ، ص٦٩٢ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص٣٢٣ .

ثم زوجه من بيت المال" (١) ، بل ان الامام وتأكيدها على هذا الحق ذكر في وصيته ان يكون جزءاً من وقفه لتيسير سبل الزواج ، معطياً نموذجاً عملياً لما دعى اليه من تشجيع الزواج ، اذ ورد عن الامام: " انه اوقف ارضه ان ينكح بها الايم ويفك الغارم ، فلا تباع ولا تشتري ولا توهب حتى يرثها الله الذي يرث الارض ومن عليها " (٢) .

ان تشجيع الامام للزواج ورفضه (ع) لفلسفة العزوبية والتبتل (٣) ، وتهيأة المتطلبات المادية للزواج والمساعدة فيه يمكن عده الخطوة الاولى لسعيه (ع) لصيانة الاسرة ، أما المرحلة الثانية فيمكن القول ان الامام (ع) بذل قصارى جهده لديمومة واستمرار هذا الوجود وهذه المؤسسة ولعل اولى عوامل نجاح مشروع الزواج يحددها الامام بعقلانية لاختيار وتوفير صفات الزوجة الصالحة ، والتي رسم (ع) ملامحها قائلاً " ودودا ولودا شكورا قنوعا ... ان احسن شكرت وان اسأ غفرت ، وان ذكر الله تعالى اعانت وان نسي ذكرت وان خرج من عندها حفظت ، وان دخل عليها سرت " (٤) . ناهيك عن ان هذه مواصفات تعكس على الزوج الصالح كذلك .

ويوصي الامام ، لمرحلة ما بعد الزواج ، بحسن المعاملة فيخاطب الرجال قائلاً : " ان النساء عندكم عوان . اخذتموهن بامانة الله واستحلتم

(١) محمد التستري ، قضاء الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٧١ ؛ ابن المطهر الحلي ، مصدر سابق ، ص ٤٩٩ .

(٢) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٩٨ .

(٣) كان علي (ع) " يتعوذ من بوار الايم " الصدوق ، من لايحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٨١ . وسالت امرأة احد فقهاء المسلمين فقالت : " اصلحك الله اني متبتلة ، قال لها : وما التبتل عندك ؟ قالت : لا اريد التزويج ابدا ، قال : ولم ؟ قالت : التمس في ذلك الفضل ، فقال : انصرفي فلو كان في ذلك فضل لكانت فاطمة (ع) احق به منك " أي ان زواج الامام اعطى وسائل الدفاع لكل من ينحرف عن الشريعة والطبيعة في دعواه او سلوكه . الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ٣٧٠ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٦٨ .

فزوجهن بكلمات الله فلكن عليهن حق ولهن عليكم حق" (١) ، ويامر باحترام الزوجة واعطائها كامل حقوقها ، ولاسيما الحقوق المالية منها إذ يقول (ع) : " من اقدر الذنوب حبس مهر المرأة" (٢) ، و " من شرط لأمراته شرطا فليف لها به فان المسلمين عند شروطهم الا شرطا حرم حلالا او احل حراما" (٣) ، هذا فضلا عن تاييده (ع) حق النفقة اللائقة والمسامحة والغفران التي الزم بها الزوج ازاء زوجته (٤) .

ولعل اظهار الحب للزوجة هو حق لها لتستمر مسيرة الحياة ، ولقد كان الامام يفخر بحبه للسيدة فاطمة (ع) (٥) ، حتى انه وصف حاله بعد وفاتها بالقول : " اما حزني فسرمد واما ليلي فمسهد" (٦) . ولم يغيب عن توجه الامام ان يخاطب المرأة معززا دورها الجهادي بتحمل اعباء صيانة الحياة الزوجية وديمومتها إذ يقول (ع) : " حسن التبعل جهاد المرأة" (٧) ، ان تأكيد الامام الزواج وديمومته (٨) والنظر اليه كحق يمكن ان يعد علاجاً لمشاكل المجتمع في هذا المجال .

ان تأكيدات الامام مسألة الزواج يعد الشق الاول من حق الاسرة الذي نحن بصدده ، اما الشق الثاني فهو صيانة وحماية هذه الاسرة ، إذ نظر الامام الى

(١) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٢٨١ .
(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٨٩ ، وحول اراء الامام باداب الزواج وحقوق الزوجة ، ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٥ ، ص ص ٩-٨٠ .
(٣) ابو يوسف البحراني ، الحدائق الناضرة ، مصدر سابق ، ج ١٩ ، ص ٣٢ ؛ الحر العاملي ، الفصول المهمة في معرفة الانمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٦٧ .
(٤) محمد بحر العلوم ، مصدر التشريع لنظام الحكم في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ص ٥٨-٥٩ .
(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٨٧ .
(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٢ ، ص ص ٤٠٢-٤٠٣ . وعن الامام علي قال رسول الله (ﷺ) خيركم خيركم لاهله وانا خيركم لاهلي ما اكرم النساء الا كريم وما اهانهن الا لئيم " ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٣١ ، ص ٣١٢ .
(٧) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٩ ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٤ .
(٨) وليس بعيد عن تأكيد الامام بشأن ديمومة الزواج تشدده (ع) بشروط الطلاق ، إذ قال : " لمن ساله عن الطلاق: استشهدت رجلين عدلين كما امر الله عن وجل ؟ قال : لا ، قال اذهب فليس طلاقك بطلاق " سيد سابق ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٥٨ .

ان تماسك الاسرة هو الاساس لانشاء مجتمع قوي ومتجانس ، ويدعو الامام الى التعامل الانساني في اطار الاسرة رافضاً أي اضطهاد لها إذ يروى (ع) عن الرسول (ﷺ) قوله : " ان الرجل ليكتب جباراً وما يملك الا اهل بيته"^(١) وكان الامام يأمر الفرد في ان "لايجحف بالعيال"^(٢) ، ويوصي (ع) : " لا يكن اهلك اشقى الخلق بك"^(٣) ، بل انه (ع) جعل من رب الاسرة حاميا وخادما لها إذ يقول(ع): "لا ينقص الرجل من كماله ما حمل من شيء الى عياله"^(٤) ، ويحمل الامام رب الاسرة مسؤولية العناية المادية والمعنوية لافراد اسرته اذ يقول (ع) : " كفى بالمرء اثماً ان يضيع من يقوت"^(٥).

ووقف الامام بالضد من أي شيء يضر بالاسرة ، حتى ان ارتدى هذا الشيء رداء الدين ، حيث اشتكى احدهم عند الامام اخاه بسبب انه كان قد "لبس العباءة وتخلّى عن الدنيا. قال : عليّ به فلما جاء قال : يا عدي نفسه ! لقد استهّام بك الخبيث ! اما رحمت اهلك وولدك " ^(٦).

واستناداً الى ما يكتنه الامام من احترام واهتمام بمؤسسة الاسرة فانه ينطلق نحو تعزيز شتى انواع العلاقات الاسرية ، ولاسيما بين الوالدين وابنائهما والعكس كذلك ، حيث يقول (ع) : "ليس لولد ولا والد حق في

(١) الهيثمي ، مصدر سابق ، ج٨ ، ص ٢٤ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ٢٤٠ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٣ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٠٧ . واعطى الامام المثل العملي للمساعدة في شؤون المنزل حيث كان يستسقي ويكنس وكانت فاطمة تطحن وتعجن وتخبز ، ينظر : المصدر السابق ، ج ١٤ ، ص ٥٤ . ويقول (ع) : " ان من اشترى لعياله لحماً بدرهم كان كمن اعتق نسمة من ولدا اسماعيل " ، المصدر السابق ، ج ٥٧ ، ص ٣٢ .

(٥) النوري ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ٢٥٦ . يقول (ع) : " عليك بلزم الحلال وحسن البر بالعيال وذكره الله في كل حال " الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٤ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٩ ، ص ٤٠٨ .

صدقة مفروضة، ومن كان له ولد او والد فلم يصله فهو عاق" (١) ، وللوالدين مكانة مهمة عند الامام ويعدهما اساس الاسرة الصالحة إذ يقول: "مودة الاباء قرابة بين الابناء" (٢) ويمكننا الفهم من هذه الحكمة ان اشاعة روح المحبة هي سبيل توطيد دعائم الاسرة والحفاظ عليها ، ويسمو الامام بالوالدين ومكانتهما حتى انه يقول: " لعن الله ولدا عق والديه ثلاثا" (٣) ، وان عقوق الوالدين تعد من الكبائر عند الامام علي (٤) ، ويفرض الامام على الابناء من الناحية الشرعية والقانونية ، لاسيما مع حالة التمكن ، وتحمل الاعباء المادية لاعالة الوالدين ، بل انه (ع) يخلق تداخلاً مشروعاً بين ملكية الابن وحاجة الاب معطياً الاولوية للثانية على الاولى، فحين سأل (ع) " عن الرجل يحتاج الى مال ابنه ؟ قال: يأكل منه ما شاء بغير سرف - وفي احد كتب الامام - ان الولد لا يأخذ من مال والده شيئاً الا باذنه ، والوالد يأخذ من مال ابنه ما شاء" (٥) .

وينطلق الامام من احترام وحب الابوين الى دائرة اوسع أي العائلة الكبيرة والعشيرة حتى يصل الى النظرة الانسانية التي لمسناها في الفصل الثاني ، ويؤكد الامام مفهوم صلة الرحم ويصف فوائدها بانها: " مثراة في المال ومنسأة في الاجل" (٦) . ويصف الامام سمات الحالة الجاهلية بأن

(١) البيهقي ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ٢٨ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٤٣ .

(٣) جعفر الحلي ، المختصر النافع في فقه الامامية ، (طهران ، مؤسسة البعثة ، ١٤١٠هـ) ، ص ٣٥ . حتى انه يقول: " من احزن والديه فقد عقهما " الحراني ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٤) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٢٥٤ ؛ الصدوق ، علل الشرائع ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧٥ .

(٥) ابو يوسف البحراني ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ١١١ ،

(٦) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٤٨ ؛ وحول حث الامام على صلة الرحم . ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ص ١٥٢-١٦٣ .

"الارحام المقطوعة والغارات مشنونة"^(١) ، ويدعو لحالة من التكافل بين هذه الحلقة في المجتمع قائلًا: " من اتاه الله مالا فليصل به القرابة"^(٢) وينصح الامام ابناء الامة ، عن طريق قوله للامام الحسن : " اكرم عشيرك فاتهم جناحك الذي به تطير واصلك الذي اليه تصير ، ويدك التي بها تصول "^(٣) ، ويقول (ع) في اظهار الاحترام لكبار السن والرحمة بصغار السن إذ يقول (ع) : " ليتاس صغيركم بكبيركم وليرأف كبيركم بصغيركم ولا تكونوا كجفاة الجاهلية"^(٤) ، ولعل قوله (ع) يطلب الرأفة للأطفال هو المدخل الافضل لاستعراض حق اخر في منظومة الحقوق عند الامام علي الا وهو حق التربية والرعاية للأطفال ، ولاسيما انهم جزء مهم من الاسرة، بل والحياة برمتها .

لقد شغلت (مرحلة الطفولة) حيزاً مهماً في الشريعة الاسلامية ، سواء في القران الكريم^(٥) ام السنة النبوية^(٦) . ولقد اخذ الامام علي (ع) على عاتقه تعزيز حقوق الطفل ايماناً منه باهمية هذه المرحلة في حياة الانسان التي تتشكل فيها معالم الشخصية فهو يخضع لانماط سلوك وعادات وخبرات تعيش في عمق شخصيته وتساهم في بنائها وصياغتها مستقبلاً ، إذ اشار (ع) الى تأثير الانسان العميق في هذه المرحلة وذلك من خلال تجربته الشخصية اذ يقول (ع): "وقد علمتم موضعي من رسول الله (ﷺ) بالقرابة القريبة والمنزلة الخصيصة ، وضعني في حجره وانا وليد يضمني الى صدره

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٢ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٤٨ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٦٤٨ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٦٤٨ .

(٥) قوله تعالى " او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء" ، سورة النور / الاية ١٣ .

(٦) ينظر : محمد بن ابي بكر بن قيم الجوزية ، تحفة الودود بأحكام المولود ، ج ١ ، (دمشق ، مكتبة دار البيان ، ١٩٧١) ، ص ص ٢٢٤ - ٢٢٩ ، ومواقع مختلفة .

ويكفني في فراشه ... ولقد كنت اتبعه اتباع الفصيل* اثر امه يرفع لي في كل يوم علما من اخلاقه ويأمرني بالافتداء به" (١). وتبرز اهمية مرحلة الطفولة وتأثيرها المستقبلي على الانسان والمجتمع وفق رؤيته (ع) إذ يقول (ع): "انما قلب الحدث كالارض الخالية مهما القي فيها من شيء قبلته" (٢). ويمكننا تحديد مرحلة الطفولة عند الامام من خلال كلامه حول التطور الذهني والجسدي للانسان إذ يقول (ع) ان الانسان " يثغر في سبع سنين ويحتلم في اربع عشرة سنة ، يستكمل طوله في اربع وعشرين ، فما كان بعد ذلك فانما هو بالتجارب" (٣).

إذاً فمرحلة الطفولة تبدأ من تكون الانسان في رحم امه (٤) الى ما قبل الخامسة عشرة من العمر ، مع مراعاة الفرق بين الذكور والاناث* ، ويقول (ع): " ولدك ريحانتك سبعا وخادمك سبعا ، ثم هو عدوك او صديقك" (٥). ونحن نميل الى فهم هذه الكلمة باطار اوسع من محيط العائلة الضيق الى دائرة المجتمع الرحب الذي دعاه الامام للتعامل مع الاطفال باسلوب وماهية

* ولد الناقة .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٦ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٧٩؛ الريشهري ، ميزان الحكمة، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٤٠٠ .

(٣) لجنة الحديث في معهد باقر العلوم ، كلمات الامام الحسين ، ط ٣ ، (قم ، دار المعروف ، ١٤١٦هـ) ، ص ١١١ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥٣٧ .

* حيث ان سن التكليف يتباين في الشريعة الاسلامية إذ يعد عمر ٩ سنوات هو سن التكليف عند الاناث فان و١٥ سنة هو سن التكليف للذكور ينظر: عبد الهادي الحكيم ، مصدر سابق ، ص ١٢ - ٢٣ .

(٥) حيث يقول (ع) عن هذه المرحلة في نظرتة للانسان قائلاً : " هذا الذي انشاه في ظلمات الارحام وشغف الاستار نطفة دهاقا وعلقة محاقا وجنيناً رضاعا ووليداً يافعا ثم منحه قلباً حافظاً ولساناً لافظاً وبصراً لاحظاً ليفهم معتبراً " . بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٧١ .

خاصة تقوم على احترام حقوقهم الاساسية ليكونوا عناصر فاعلة وايجابية في اسرهم ومجتمعاتهم ، ولعل اهم تلك الحقوق فهي :

أولاً : الحفاظ على حياة الطفل

ان من الحقوق الاساسية لمرحلة الطفولة عند الامام علي هو احترام حياة الاطفال واحاطة الكيان المادي الرقيق لهم بحواجز من الحماية ، فضلاً عما ذكرناه تقديس الامام لحياة الانسان ، فانه(ع) يولي الاهمية ذاتها لحماية حياة الاطفال ، فمن الناحية القانونية حدد الامام دية الجنين على وفق مراحل تكوينه المختلفة اذ يقول (ع) : " في النطفة عشرون ديناراً وفي العلقة اربعون ديناراً وفي المضغة ستون ديناراً وفي العظم قبل ان يستوي خلقا ثمانون ديناراً وفي الصورة قبل ان تلجها الروح مائة دينار واذ ولجتها الروح كان فيه الف دينار " ** (١) .

اما من الناحية السياسية ، وكدليل على احترام الامام لحياة الاطفال فانه (ع) يلزم حتى الحكام بدفع ثمن اخطائهم اذا ما اودى ذلك الخطأ بحياة الجنين كما كان موقفه في قضية الخليفة الثاني (٢) ، ومن فهمنا لهذا الموقف نجد ان الامام دعا لمحاسبة الحكام على عدم مبالاتهم بالاطفال وعدم النظر اليهم بعين الاعتبار .

لقد بلغ من اهتمام الامام بحياة الطفل ان دعا الى توفير الغذاء الجيد والمتوازن للطفل سابقا في ذلك العلم الحديث الذي يقول ان " للغذاء تأثيراً في الجسم والروح على حد سواء ، حيث انه مؤثر في ايجاد الخصائص الجسمية

** الالف دينار يعادل ثلاث الاف ومائتين وخمسين غراما تقريبا من الذهب الخالص . صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ٣١ .

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٦٦ .
(٢) حين استدعى الخليفة احدى النساء الحوامل فتملكها الخوف واسقط جنينها، لذا طالب الامام الخليفة الثاني بأن ياد الجنين، للمزيد حول هذه الحادثة ينظر : الحر العاملي ، وسائل الشريعة ، مصدر سابق ، ج ٢٩ ، ص ٢٦٧-٢٦٨ ، النوري ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٣٢٧ ، المتقي الهندي ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ١٢١ ؛ الجندي ، مصدر سابق ، ص ٢٥ وما بعدها .

كالنمو والجمال ... الخ كذلك في خلق الصفات النفسية والاخلاقية ، كالرذائل والفضائل ايضا"^(١) ، ويقول الامام (ع) : " مامن لبن يرضع به الصبي اعظم بركة عليه من لبن امه"^(٢) . يبدو ان الامام اشار الى البركة تأكيدا منه على الجانب المعنوي فضلاً عن الجانب المادي لضمان صحة الطفل^(٣) ، وكذلك هي دعوة لضمان الامن الغذائي للاطفال واختيار الافضل لهم حيث يقول (ع) : " انظروا من يرضع اولادكم فان الولد يشب عليه"^(٤) .

ان الحفاظ على حياة الاطفال هو مسؤولية الدولة والمجتمع والاسرة على حد سواء كونه صورة المستقبل واداته إذ يقول (ع) : " موت الولد قاصمة الظهر"^(٥) ، ومهمة الحفاظ على الكيان المادي للطفل على الرغم من حيوتها الا انها جزء من سلسلة الحقوق التي تكون الحقوق المعنوية الحلقة الثانية منها .

ثانياً : الحقوق المعنوية

نظر الامام علي للطفل ككتلة مشاعر واحاسيس يجب صيانتها واحاطتها ببيئة صالحة لتزدهر وتتمو حتى تترسخ قواعد الشخصية السوية ، حيث يقول (ع) عن الطفل : " ذو نية سليمة ونفس صافية"^(٦) .

ومن الحقوق المعنوية الرئيسة التي دعا الامام الى تحقيقها في المجتمع هو حق الامن للاطفال حيث يقول (ع) : "من اخاف طفلا فهو ضامن"^(٧) ، بل

(١) د. علي القائمي ، الاسرة ومتطلبات الاطفال، ترجمة البيان للترجمة ،(بيروت ، دار النبلاء ، ١٩٩٦) ، ص٦٨ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص٧٩٤ .
(٣) تذهب " العلوم الطبية الصحيحة ان حليب الام هو افضل غذاء طبيعي للطفل وسبب لوقايته من الامراض ... وانها تشمل الجوانب العاطفية والنفسية ايضا وعندما يرفد الطفل في احضان والدته ويرضع حليبها يشعر اولا بالسكينة والامان وثانياً تتسبب العلائق والوشاح العاطفية فيما بينهما "

د. القائمي ، مصدر سابق ، ص٦٩ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص٧٩٤ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص٤٨٧ .

(٦) بيضون ، مصدر سابق ، ص٦٧٣ .

(٧) الصلابي ، مصدر سابق ، ص٣٧٠ .

ان الامام فرض ومارس تعويضاً على اخافة الاطفال على وفق ما ذكرناه سابقا في نظام التعويضات الذي اسسه الامام في عهد الرسول (ﷺ) حيث كان جزءاً من تلك التعويضات هو لـ"فزع صبيانهم"^(١). ان فقدان الامن عند الطفل يترك اثاراً سلبية حيث يسلب الطفل القدرة على الانسجام مع المجتمع ويخلق له الاحقاد والعداوة في علاقاته الاجتماعية^(٢) .

اما المحور الثاني في الكيان المعنوي للطفل ، فهو ما يمكننا ان نطلق عليه (حق الحب) الذي يجب ان يمنح للطفل داخل اسرته حيث يقول (ع) : " من قبل ولده كان له حسنة ومن فرحه فرحه الله يوم القيامة "^(٣) ، وانه بالحب والمحبة يتم زرع الاحساس في الطفل الباحث " لا شعوريا عن الطمانينة والامن ، وبانه موضع المحبة والرعاية من قبل ابيه و امه بما تمثله القبلة والضمة واللطفة من معنى الاحتضان الروحي الذي يملؤه بالدفء والحرارة العاطفية والاحساس بالامان والفرح مما يترك تاثيره على نفسيته في المستقبل "^(٤) ، اما ما ذكره الامام بضرورة ادخال السعادة على الاطفال فانه دعوة للاهتمام بهذا الجانب من قبل ثلوث(الحكومة والمجتمع والاسرة) بشأن كل ما يدخل البهجة الى نفس الطفل ، ويعطي الامام في تعامله الابوي مع اولاده مثالا واضحا في اظهار حبه لهم ، حيث يقول في رسالته الى ولده الحسن " من الوالد الفان ... الى المولود المؤمل ... وجدتك بعضي بل

(١) صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ٣٢ . اما اصل الرواية التاريخية فقد ذكرناها سابقا حيث "بعث رسول الله (ﷺ) خالد بن الوليد مع جماعة من المسلمين في مهمة الدعوة الى الاسلام الى بني جذيمة .. ولم يامرهم بقتال ، فوقع بهم خالد، وقتل منهم جماعة لتره كانت بينه وبينهم ، فبلغ الخير رسول الله فيكى ... ثم دعا النبي علي بن ابي طالب فدفع اليه (صندقا) من الذهب وامره ان يذهب الى بني جذيمة ويدفع اليهم ديات الرقاب وما ذهب من اموالهم "، المصدر السابق ، ص ٣١ - ٣٣ .

(٢) قائمي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٣ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٤٤ .

(٤) محمد حسين فضل الله ، دنيا الطفل ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الملاك ، ٢٠٠٢) ، ص ٩٦ .

وجدتك كلي ، حتى كان شيئاً لو اصابك اصابني وكان الموت لو اتاك اتاني فعنا لي من امرك ما يعينني من امر نفسي" (١).

ودعا الامام الى استشعار الرحمة والرافة والاهتمام والاحترام للاطفال حيث يقول (ع) : " ليرأف كبيركم بصغيركم ولا تكونوا كجفاة الجاهلية " (٢) ، ويعطي الامام في سيرته العملية تطبيقاً حياً للدعوة الى الرحمة والاهتمام بالاطفال، بل واحترامهم فـ " الطفل بحاجة الى ان يحترم ويقدر ويعد هذا الامر من الاسباب الرئيسية للنمو وعاملاً مهما لبناء الشخصية " (٣) . لذا فاننا نرى الامام حين دخل البصرة ، كما يقول الحسن البصري ، " مر بي وانا اتوضا فقال : يا غلام احسن وضوءك يحسن الله اليك ، ثم جازني فاقبلت اقفوا اثره فحانت منه التفاتة ، فنظر الي فقال : يا غلام الك حاجة؟ قلت : نعم علمني كلاما ينفعني الله به. فقال : يا غلام من صدق الله نجا ومن اشفق على دينه سلم من الردى ومن زهد في الدنيا قرت عينه بما يرى من ثواب الله عز وجل ... وعليك بالصدق في جميع امورك فان الله تعبدك وجميع خلقه بالصدق " (٤) .

ويذهب السيد فضل الله الى ان قول الامام (ع) : " من وعظ اخاه سرا فقد زانه ومن وعظ اخاه علانية فقد شانه " * الى انها تؤكد ، في جملة ما تؤكد ، على كرامة الطفل وذلك برفض ان ينتقد الانسان انسانا اخر امام شخص ثالث يعني ان يقدمه الى الاخر كفرد ناقص الاخلاق او العلم او

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، كتاب ٣١ ، ص ٤٩٦-٤٩٧ .

(٢) المصدر السابق ، خطبة ٦٦ ، ص ٩٦ .

(٣) د. قائمي ، مصدر سابق ، ص ١٩١ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٧ ، ص ٤٢٢ .

* المصدر السابق ، ج ٧١ ، ص ١٦٦ ؛ الكراجي ، مصدر سابق ، ص ٣٤ .

الحكمة او العقل وما الى ذلك الامر الذي يفتقر من شعور الاخر بالكرامة ويخلق لديه مشاعر الالم والحزن والضعف وهو امر غير جائز بالنسبة للصغار والكبار فالاطفال لا يفترون عن الكبار في ذلك لان هذا الامر يتصل باحساس الانسان بالكرامة التي يدمر الانتقاص منها احترام الانسان لنفسه^(١) . ان هذه الحقوق المعنوية ستتعزيز اكثر وتتجلى في الحق الذي اقره الامام للطفولة الا وهو حق التربية .

ثالثاً : حق التربية

يعد حق التربية من الحقوق الاساسية التي اشار اليها الامام علي (ع) فالتربية تأتي عنده (ع) انطلاقاً من الرؤية الاسلامية فهي وسيلة " من وسائل بناء الشخصية الانسانية لتحقيق اهداف الانسان الكبرى في اطار الفهم الاسلامي ، واعداد المسلم لتحقيق كل الاهداف الاسلامية التي وضعت بين يدي الانسان ، سواء على مستوى انفتاحه على الله ام انفتاحه على الناس ام على نفسه ... بالعبادة والمعرفة ، ان هدف التربية اعداد الانسان المسؤول عن الكون والحياة في علاقته بالله وبالانسان وبالحياة"^(٢) .

يلقي الامام على الاسرة مسؤولية التربية كونها اول محيط يحتضن الطفل ويروي عن الامام (ع) قوله : " رحم الله والداً اعان ولده على بره"^(٣) ، ويقول ايضاً (ع) : " حق الولد على الوالد ان يحسن اسمه ويحسن ادبه ويعلمه القرآن"^(٤) .

اذن يحدد الامام عملية التربية بثلاث مراحل هي : مرحلة ما بعد الولادة ، حيث يشكل اختيار الاسم محوراً مهماً لما يتركه من اثر في نفسية المسمى

(١) فضل الله ، دنيا المرأة ، مصدر سابق ، ص ١٠٤ . ويروي الامام (ع) عن الرسول (ﷺ) قوله: اذا واعد احدكم صبيه فليبنجز " ، النوري ، مصدر سابق، ج ٥١ ، ص ١٧٠ .

(٢) فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ٣٩ .

(٣) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ٢٣٦ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٤١ .

وانطلاقته في المجتمع ، مما يوفر عنصر دعم في المرحلة الثانية تركز فيه التربية بتحسين ادبه وتقويمه ليكون عنصرا ايجابيا وفاعلا ، ومن ثم تعليمه القرآن ، الذي تطرقنا الى اهميته عند الامام سابقا ، لما يضم بين دفتيه من فلسفة وقيم مهمة لفهم الحياة ودور الانسان فيها مما ينبغي ان يستوعبها كل مسلم ويستفيد منها كل انسان .

ويحفز الامام الوالدين ، والمؤسسات التربوية الاخرى لجعل القرآن الكريم المدرسة الاولى التي ينهل منها الطفل حيث يقول (ع) عن الطفل " وان علمه القرآن دعي الابوان فكسيا حلتين يضيء نورهما وجوه اهل الجنة " ^(١) . ويعزز الامام دعوته بحق الطفل بتربية صحيحة بالاستناد الى قوله تعالى : {قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة } ^(٢) ، حيث يفسره (ع) بقوله: "علموهم ادبهم" ^(٣) .

اما البعد الاخر في مبادئ التربية التي دعا اليها الامام علي فهو تاكيد عامل التطور والتغير كجزء من طبيعة الحياة وانعكاس ذلك على آلية التربية إذ يقول (ع) : " لا تقسروا اولادكم على ادابكم فانهم مخلوقون لزمان غير زمانكم " ^(٤) ، فالامام " لا يؤمن بالاقنصار على التطبع بتراث السلف ومساييرته وتقليد الابناء للاباء في عرفهم وعاداتهم بل راي ان التطور لايسير الا بتباين المعرفة، وبتغير العادات ... ويطلب الامام اعداد الابناء لزمانهم حتى يكون كفوء للاستجابة لتحدياته ومتطلباته ويقاس الانسان بتطوره ومن يتخلف يسبقه الركب الانساني" ^(٥) .

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٤٤ .

(٢) سورة التحريم / الاية ٦ .

(٣) محمد الطبري ، جامع البيان ، مصدر سابق ، ج ٨٢ ، ص ٢١١ ؛ ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٦٤ .

(٤) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٢٠ ، ص ٢٦٧ ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٢٧ .

(٥) محبوبة ، مصدر سابق ، ص ٢٢٦ .

والبعد الثالث بالنسبة للتربية الصالحة عند الامام نجده في قوله (ع) :
علموا صبيانكم من علمنا ما ينفعهم الله به لئلا تغلب عليهم المرجئة برأيها
 (١) . ويذهب (ع) نحو الاستناد لحكم العلم والعقل في رسم ملامح ما يغنى
 به الانسان في اثناء تلقيه التربية ولاسيما العلوم النافعة ، ويدعو الى فتح باب
 الحوار كاسلوب امثل للتربية حيث تبادل الاراء والاسئلة والنقاش بروح
 منفتحة وصبر واستخدام لغة واضحة وجرأة موضوعية في عرض افكار
 المدارس الاخرى، حيث ان الامام يتطرق الى مدرسة المرجئة الفكرية (٢)
 كمقابل لمدرسة اهل البيت ومن ثم فهي دعوة لعرض اراء المخالفين حتى لا
 يكون هناك جمود فكري ، وتنوع واثراء للعقل الانساني حتى بالنسبة لمرحل
 الانسان الاولى .

ويرفض الامام اسلوب العنف والتوبيخ كاحدى آليات التربية إذ يقول (ع)
: "ان العاقل يتعظ بالادب والبهايم لا تتعض الا بالضرب" (٣) ، بل يؤكد الامام
 لمجموعة من الاطفال - مبينا لهم حقوقهم - قائلاً : **"ابلغوا معلمكم ان
 ضربكم فوق ثلاث ضربات في الادب اقتص منه"** (٤) ، ويعلق محمد حسين
 فضل الله على هذه المقولة بتحديد ملامح استخدام العنف في التربية قائلاً :
 انه ليس - للمعلم والمربي مهما كانت صفته - ان يبتعد عن التوازن في
 التاديب ويكون ذكر الضربات الثلاث من باب المثل لا من باب التحديد ...
 والضرب مرفوض كاسلوب للتعامل مع الطفل حيث يولد لديه احساساً بالقهر

(١) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ١٩٧ .
 (٢) حول اراء هذه الفرقة ينظر مثلاً : ابو الفتح الشهرستاني ، مصدر سابق ، ص ٢٠٢-
 ١٨٦ ، وبعدها ؛ البغدادي ، الفرق بين الفرق ، مصدر سابق ، ص ٢٠٢-
 ٢٠٥ ؛ خليل ابراهيم الكبيسي ، المرجئة نشاتها وعقائدها وفرقها وموقفها السياسي
 ، رسالة ماجستير ، غير منشورة - كلية الاداب ، جامعة بغداد ، ١٩٧٥ ، ص ٤٨ ومواقع
 اخرى .

(٣) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ٧٤ .

(٤) المصدر السابق ، ص ١٧١ .

والخوف من جهة وموقفا رافضا من الشخص الذي يضربه من جهة اخرى^(١) ويستمر فضل الله بالقاء الضوء على ابعاد هذه المسألة قائلًا ان " العنف لا يقنع لكنه يسكت دون ان يزيل ميول الانحراف وتأثيراتها على الشخصية ، وربما يخلق موقفا عدائيا من الالهل - والمجتمع - بحيث يفقد حبه لهم بطريقة او باخرى "^(٢) ، بل " من الناحية الشرعية الفقهية الضرب محرم ... سواء كاسلوب تربوي ام كوسيلة من وسائل التنفيس عن عقد الالهل الشخصية لان الله لم يسلط المرابي ايا كان ابا او اما او اخا او معلما على الطفل ولم يمنحه الحق في ان يعنفه، وربما كانت عقوبة العنف الموجه للطفل من الناحية الشرعية اكبر لان ظلم الضعيف افحش الظلم* ويقول الامام علي (ع): "اياك وظلم من لايجد عليك ناصرا الا الله** "^(٣).

والبعد الرابع في الية التربية يحدده الامام ، في ضمن تجربته العملية ، بانتقاء الاجود والانفع من الموروث الفكري لعرضه على الابناء إذ يقول (ع) في رسالته لاحد ابنائه: " فاستخلصت لك من كل امر نخيلته*** ، وتوخيت لك جميله وصرفت عنك مجهوله ، ورايت حيث عناني من امرك ما يعني الوالد الشفيق واجمعت عليه من ادبك "^(٤) .

ان مهمة وواجب التربية هي مسؤولية شاقة للنهوض بالطفل في سبيل اعداد الانسان السوي والتي تتحقق مع الاخذ بنظر الاعتبار الحقوق الاخرى ولاسيما حق الحرية والمساواة للطفل.

(١) فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ٥١ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٢١٦ .

* الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٠ - ٥١١

** مصدر سابق ، ص ١٤ .

(٣) فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ٢١٧ .

*** المختار المصطفى .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٤٦ .

رابعاً : حق الحرية والمساواة

ان وجود الحرية للطفل امر ضروري ومهم ، اذ يجب ان يكون الاطفال احرارا ليتسنى لهم ان ينعموا بحركة يتكامل من خلالها نموهم الجسمي والبدني . ويقدم الطفل على ازالة المعضلات والمشاكل التي يواجهها ، ويقوم بتأمين احتياجاته بنفسه ويدافع عن نفسه وليقف بوجه الذين يريدون اخذ المبادرة من يده وليوسع محيط حياته ونموه اكثر فاكثر .

ومن ناحية النظرة الدينية ايضا ينبغي على الطفل التحرر من العبوديات والقيود المختلفة، وان لا يُدفع من الاخرين الى الاستسلام او العبودية الفكرية وان لا يكون مربيه وكأنه يمتلكه او سيداً عليه حيث يقول الامام (ع) - كذلك - " **ولدك ريحانتك سبعا**"^(١) أي انه يدعو الى ان تمنح الطفل " قدرا من الحرية خلال السنوات الاولى من عمره ولنمارس بعدها عملية التعليم والتاديب والرعاية وبمختلف ابعادها الجسدية والنفسية والذهنية"^(٢) .

ولم يترك الامام تربية الطفل خاضعة لمزاج الابوين ، على الرغم من انه جعلهما مسؤولين مباشرة عن هذه التربية ، بل جعل التربية متحركة ضمن خطة محكمة تقضي بان يعطي الاب طفله حرية اللعب واللهو والتعبير مع رعايته وصيانة سلامته من الاخطار ، وتأتي مرحلة الطفولة الثانية التي يتحمل فيها الوالدان مسؤولية تعليمه وتاديبه بحيث يختزن الطفل المعلومات والخبرات والقيم والاداب والمهارات بالقدر الذي ينسجم مع مدركاته ومستواه الذهني بحيث يستطيع التكيف مع متطلبات مجتمعه^(٣)، ولقد ابدى الامام احترامه ارادة الاطفال وخياراتهم مع مراعاة الفرق بين مرحلتي الطفولة

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥٣٧ .

(٢) فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ١٩ .

(٣) فضل الله ، دنيا الطفل ، مصدر سابق ، ص ٢٠ .

الاولى والثانية ، حيث روي عن احدهم : " خيرني علي بن ابي طالب بين امي وعمي، وقال لاخ هو اصغر مني... وهذا لو بلغ مبلغ هذا لخيرته "(١) .
 فضلاً عما تم ذكره من موقف الامام (ع) ورؤيته لحق الانسان في (المساواة العادلة) فان هناك بعداً اخر فيها الا وهو المساواة بين الابناء في الحقوق المادية والمعنوية بغض النظر عن أي متغير مثل الجنس والذكاء والمظهر ، بل ان الامام يدعو الى تحري الدقة في هذه المسألة إذ يقول الامام " ان رسول الله (ﷺ) ابصر رجلا له ولدان ، فقبل احدهما وترك الاخر فقال له رسول (ﷺ): فهلا واسيت بينهما "(٢) بل ان الامام ينقل هذه المساواة من اطار الاسرة الى حيز المؤسسات التربوية والمجتمع ككل مؤكداً ضرورة ان ينعم كل طفل بحقوقه ومنها حق المساواة فحين القى صبيان الكتاب الواحهم بين يديه ليخير بينهم قال: "اما انها حكومة والجور فيها كالجور في الحكم"(٣)، ان دعوة الامام للعدالة ستعزز مع حق اخر اقره الامام للطفل ألا وهو مجموعة الحقوق ذات الطبيعة القانونية .

خامساً : الحق القانوني

ان احترام الامام للطفولة تجسد بشكل جلي في ضمان مجموعة مهمة من الحقوق القانونية للطفل التي تجسدت بمبدأ (الحماية القانونية) فالامام يصر على عدم تجريم الفرد على اعماله في هذه المرحلة من عمره ، إذ يقول (ع) : " عمد الصبي والمجنون خطأ "(٤) بل ان تكريم الطفل يلقي

(١) ابن القيم ، زاد المعاد ، مصدر سابق ، ج ٥، ص ٤٦٦ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ١٧٢ .

(٣) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ١٧١ .

(٤) الزبيلي ، مصدر سابق، ج ٦، ص ٤١٧ ؛ محمد صادق النجمي ، اضواء على الصحيحين ، ترجمة يحيى كمال البحراني ، (قم ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١٩هـ) ، ص ١١٨ .

بظلال حمايته القانونية حتى على افراد اخرين ولاسيما والدته في سبيل الحفاظ على حقه في افضل بيئة ممكنة لنموه وتربيته ، إذ أصر الامام العقوبة على الام المذنبة من اجل تحقيق ذلك "فحين اتى عمر بن الخطاب بامرأة حبلى وقد زنت فأمر برجمها فمروا بها على علي بن ابي طالب فقال : يا هذا ان كان سبيلك عليها بذنبها فما سبيلك على الذي في بطنها فقال عمر فكيف اصنع؟ قال : تربص بها حتى تضع"^(١)، بل انه اصر على التربية الصالحة للطفل إذ قال لامرأة اعترفت بالزنا فقال لها : " انطلقى فضعي ما في بطنك ثم اثيني اطهرك ...-فوضعت ثم أتت-فقال:فانطلقى وارضعيه حولين كاملين-فارضعته ثم عادت-فقال:انطلقى فاكفليه حتى يعقل ان ياكل ويشرب ولايتردى من سطح ولا يتهور في بئر"^(٢)، وهذا ما يدل على الاهتمام البالغ الذي اظهره الامام بحقوق الطفل وحياته، وتحقيق افضل حياة ممكنة وذلك بتهيأة المتطلبات المادية للطفل كحق اساسي له .

سادساً : الحقوق المادية للطفل

ويعني حق تهيأة المتطلبات المادية للطفل سواء من اسرته التي تتحمل بدورها المسؤولية المباشرة ، ام عن طريق المجتمع والدولة في مرحلة لاحقة في ضمن اطار (حق الضمان الاجتماعي)^(٣).

لقد فرض الامام على اولياء الطفل ان يستعدوا ماديا لاستقبال عنصر جديد في الاسرة قبل ولادة الطفل والاستمرار باداء الحق المادي للطفل حتى يعتمد على نفسه إذ ينقل (ع) عن الرسول (ﷺ) قوله : "كفى بالمرء اثماً ان

(١) الفضل بن شاذان ، الايضاح ، تحقيق السيد جلال الدين الحسيني ، (دم،د.ن ، د.ت) ، ص ١٩٢ .

(٢) محمد التستري ، قضاء الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢١ .

(٣) سننطرق لاحقا لهذا الحق ، ونستعرض فيه بشكل خاص إلى حقوق الايتام عند الامام علي .

يضيع من يقوت" (١) ، ويشير الامام ان كثرة الاطفال في الاسرة قد تكون عبأ اضافياً على كاهل معيل الاسرة ، وانها مسؤولية ينبغي الاستعداد لها ، إذ يقول (ع) : " قلة العيال احد اليسارين" (٢) ، و " من اعظم البلاء ، كثرة العائلة ، وغلبة الدين ودوام المرض" (٣)

ومن جانب اخر فان الامام رفض التعامل السلبي مع المتطلبات المادية للحياة حتى ان توشح برداء الدين ، فحين قال له احد اصحابه : " يا امير لمؤمنين اشكو اليك اخي عاصم بن زياد. قال : وما له . قال : لبس العباءة وتخلّى عن الدنيا . قال عليّ به .

فلما جاء قال الامام ، :يا عدي نفسه !لقد استهام بك الخبيث اما رحمت اهلك وولدك اترى الله احل لك الطيبات وهو يكره ان تاخذها انت اهون على الله من ذلك" (٤).

وفي حادثة اخرى ان رجلا اراد ان يترك ميراثه - وكان قليلاً - وقفنا لبعض اعمال البر فقال له الامام : " دع مالك لبنيك" (٥) ، فالامام سعى لتحقيق وتهيأة المتطلبات المادية للابناء بشكل عام والطفل بوجه خاص ، والزم الاهل بالسعي الحثيث في هذا المضمار والتوسع على العيال وفق الامكانية المتاحة ، بل ان هذا الحق المالي الذي سعى الامام لترسيخه شمل

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ٢٥٦ .
(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٣٠ ، ص ٦٣٢؛ مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٩ .
(٣) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٣ ، ص ٣٨٨ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٩ ، ص ٢٢٠ .
(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٩ ، ص ص ٤٠٧-٤٠٨ .
(٥) محمد الطبري ، جامع البيان ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٥ .

حتى الجنين في بطن امه اذ يقول (ع) : " ان نفقة الحامل المتوفى عنها زوجها من جميع المال حتى تضع"^(١).

وحفاظا على مال الغلام وكجزء من الرعاية المالية فقد كان الامام : " يحجر على الغلام المفسد حتى يصلح"^(٢) ويبدو ان هذا الاسلوب هو نوع من الاشراف الابوي يهدف للحفاظ على ثروات الشعب من جهة ورعاية ابناء المجتمع ممن لا يمتلكون القدرة والدراية بعد لادارة شؤونهم المالية من جهة اخرى .

ورفض الامام عمل الاطفال وحمل من يستخدم الاطفال ،وان كان لمساعدته فحسب ، المسؤولية القانونية لضمان سلامتهم إذ يقول (ع) : "من استعمل طفلا فهو ضامن"^(٣) ، إلا ان الامام لم يناد بمنع عمل الاطفال الذي قد يكون ايجابياً سواء بالنسبة للأسرة ام للطفل نفسه ولاسيما في المرحلة الثانية من عمره ولكن بتحقيق وضمان الشروط الصحية المهنية السليمة للعمل ، إذ ان الجانب العملي لا يقل اهمية عن الجانب النظري او العلمي الذي يقود العمل ويحدده لكل المجتمع ، بصغارها وكبارها ، وهنا يبرز لنا حق التعليم عند الامام علي (ع) وهو ما سنتطرق اليه في المبحث التالي .

(١) الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ص ٥١٠ . كذلك ؛ فضل الله ، دنيا

الطفل ، مصدر سابق ، ص ص ١٧٨ - ١٧٩

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧٢ ؛ محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ١٧١ .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧٤ .

المبحث الثالث

حق التعليم

لقد عد الامام (ع) نيل العلم والتعليم من اهم حقوق الانسان التي يجب ان يتم السعي الحثيث لتحقيقه ، ذلك ان من حق كل فرد ان يأخذ من التعليم ما ينير عقله ويرقى بوجوده ويعلو من شأنه حيث يخاطب (ع) الانسان قائلاً: " ان هذا العلم والادب ثمن نفسك فاجتهد في تعلمهما فما يزيد من علمك وادبك يزيد من ثمنك وقدرك " (١) ، ان هذا الموقف من العلم يتوافق تماما مع مؤثرين هما :

- الشريعة الاسلامية متجسدة بالقرآن الكريم (٢) والسنة النبوية (٣) .
- المكانة العلمية التي ميزت الامام سواء في عهد الرسول (ﷺ) او بعده (٤) حيث " ادرك علي العلم ادراك العالم الفاضل المجرب ، حتى جعله من اولويات رسالته وحث على طلبه حتى جعله نبراسا لامته تهتدي بسوابغه وتقتدي بنوره " (٥) ، بل ان اهتمام الامام بالعلم

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص٢٠٦٦ .
(٢) يقول الله تعالى : { يرفع الله الذين امنوا منكم والذين اتوا العلم درجات } " سورة المجادلة/ الاية ١١ . { وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون } سورة العنكبوت / الاية ٤٣ . { هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون } سورة الزمر / الاية ٩ . { انما يخشى الله من عباده العلماء } سورة فاطر / الاية ٢٨ . ويقول احد الباحثين ان "في القرآن اكثر من الف وخمسمائة اية تتحدث عن المواد الآتية (العلم (المعرفة) (التعقل) (التذكر) (التدبر) " . ينظر : صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ٢٤٥ .

(٣) حول بعض احاديث الرسول (ﷺ) في مدحه للعلم والعلماء انظر : الكراجي ، مصدر سابق ، ص٢٣٩ ؛ عطاردي ، مصدر سابق ، ص١٦٥ ؛ الطوسي ، الامالي، مصدر سابق ، ص ص ٢٨٨-٥٢١ .

(٤) تطرقنا إلى هذه المكانة في الفصل الأول ، المبحث الأول .

(٥) محمد مهدي الصدر ، أخلاق أهل البيت ، مصدر سابق ، ص٢٢٩ .

استمر حتى وهو على فراش الشهادة^(١). ولعل من اهم الابعاد التي

حددها الامام بشأن حق التعليم هي :

أولاً : رفع شأن العلم

لقد اعطى الامام علي للعلم جملة من المحددات التي فرضها به ليسمو ويكون حقاً للانسان ولعل من اهم ما سعى اليه (ع) هو رفع شأن العلم حتى وصفه بانه "حياة وشفاء"^(٢) و"افضل الكنوز"^(٣) وهو "كنز عظيم لايفنى"^(٤) و"افضل شرف"^(٥) ، ويقول (ع) رابطاً بين رضا الله والعلم " اذا احب الله عبدا الهمة العلم"^(٦).

لقد احب الامام العلم واستوعبه وسبر غوره وعرف فوائده ونقل تجربته العملية ورؤيته النظرية بقوله (ع) " تعلموا العلم فان تعليمه حسنة وطلبه عبادة والبحث عنه جهاد وتعليمه لمن لا يعلمه صدقه... [العلم] سبل منازل الجنة والاييس في الوحشة والصاحب في الغربة ... والدليل على السراء والضراء والسلاح على الاعداء والزينة عند الاخلاء ويرفع الله به اقواما فيجعلهم للخير قادة وائمة يقتفى اثارهم ويقتضى بفعالهم وينتهي الى رأيهم وترغب الملائكة في خلتهم"^(٧)، ونلاحظ في هذا الجزء من كلام الامام

(١) قال الامام وهو على فراش الشهادة : " لاغنى اكبر من العقل .. ولا فقر مثل الجهل " المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ١١١ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٠٣٣ ؛ الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٧ ، ص ٩٤ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٠ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٢٥ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٤٦ .

(٥) المصدر السابق ، ص ٣٥ .

(٦) المصدر السابق ، ص ١٣٣ .

(٧) الكراحي ، مصدر سابق ، ص ٥٣٩ ؛ الحر العاملي ، الفصول المهمة في معرفة الائمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٦٩ .

فلسفة ورؤية راقية للعلم واهميته وعده قيمة عليا سواء بمقياس الدين والدنيا والفرد والجماعة .

ويعد الامام العلم جزء من استمرارية الرسالة المحمدية إذ يقول : " وخلف فيكم [رسول الله ﷺ] ما خلفت الانبياء من اممها اذا لم يتركوهم هملاً بغير طريق واضح ولا علم قائم" (١) ، والعلم احد دعائم العدل عند الامام اذ اجاب (ع) بعد ان سُئِلَ عن دعائم العدل فقال : " والعدل منها على اربع شعب على غائص الفهم، وغور العلم وزهرة الحكم ورساخة الحلم" (٢). ويستشعر الامام الصراع داخل النفس البشرية او في الواقع الاجتماعي بين قيمة كل من المال والعلم ، فيحسم الامام المفاضلة لصالح العلم قائلًا لاحد تلامذته - كميل بن زياد - : " العلم خير من المال ، العلم يحرسك وانت تحرس المال، المال تنقصه النفقة ، والعلم يزكو على الانفاق وصنيع المال يزول بزواله .. والعلم حاكم والمال محكوم عليه . ياكميل هلك خزان الاموال وهم احياء والعلماء باقون ما بقي الدهر " (٣) . ويصير الامام من العلم معياراً لقياس قيمة الانسان اذ يقول (ع) : " اكثر الناس قيمة اكثرهم علماً" (٤) . ويقول (ع) : " اذك موزون بعقلك فزكه بالعلم" (٥) ، ويعلق باحث معاصر على هذا المعيار بان الامام " يبني المجتمع على اسس رصينة ، بهذا

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١ ، ص ٣١ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٦ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٧٥٩ ؛ ويقول (ع) : " الناس موتى واهل العلم احياء " ؛ ابن عابدين ، مصدر سابق ، ص ٤٣ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٧ ، ص ١١٢ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٧٢ .

فقد ذهب بالعلم مذهبا رفيعا ساميا حتى جعله ديننا يدان به ومبدأ تؤخذ الرحمة من معالمه^(١) .

وبالمقابل فان الامام يرفع شعار ابادة الجهل من داخل الانسان والمجتمع على حد سواء إذ يقول (ع) : " الجهل معدن الشر "^(٢) وهو " اصل كل شر "^(٣) ، " والجاهل لن يلقى ابدأ الامفرطا ومفرطا "^(٤) ويصف الامام الجاهل بانه: " صخرة لا ينفجر ماؤها وشجرة لا يخضر عودها وارض لا يظهر عشبها "^(٥) وانه "ابغض الخلاق عند الله تعالى "^(٦) وان " كل جاهل مفتون "^(٧) بل ان سبب اختلاف الاراء ومبدأ العداوات وتضارب التوجهات هم الجهال إذ يقول الامام : " لو سكت الجاهل ما اختلف الناس "^(٨) ، ويربط الامام بواقعية والمعية بين الفقر والجهل قائلاً (ع) : " لا فقر اشد من الجهل "^(٩) .

ان ما يكنه الامام من تقديس للعلم جعله يهذب (العلم) بجملة من المحددات المادية والمعنوية لعل من اهمها :

١ - السعي لتحصيل العلم

عن سعي تحصيل العلم لوجه الله تعالى يقول (ع) : " تعلموا العلم فان تعلمه حسنة وطلبه عبادة "^(١٠) ، وفي قول اخر : " خذوا من العلم ما بدا

(١) محبوبة ، مصدر سابق ، ص ١٧ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٩ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٦٢ .

(٤) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٦٣ .

(٥) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٦٣ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ .

(٧) المصدر السابق ، ص ٣٧٧ .

(٨) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٨١ .

(٩) الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ١٤٦ .

(١٠) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ١٨٩ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٠٦٥ ؛ ويقول (ع) : " تعلموا العلم ولو لغير الله فانه سيصير الى الله "؛ ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٦٧ .

لكم واياكم ان تطلبوه لخصال اربع : لتباهوا به العلماء ، او تماروا به السفهاء ، او تراؤا به في المجالس او تصرفوا وجوه الناس اليكم للترؤس... نفعلنا الله واياكم بما علمنا وجعله لوجهه خالصا" (١) .

٢- العمل بالعلم :

ان دعوة الامام علي (ع) لاحترام العلم واشاعته كان في جوهره يهدف لرسم منهجاً لحياة تكون خطواتها بوحى من العلم إذ يقول (ع) : " ما من حركة الا وانت محتاج فيها الى معرفة" (٢) ، ويؤكد (ع) على اهمية الجانب العملي للعلوم قائلاً : " لا خير في علم لاينفع ولاينتفع بعلم لا يحق تعلمه" (٣) وان "انفع العلم ما عمل به" (٤) و " اعملوا بالعلم تسعدوا به" (٥) وهنا تبرز في رؤية الامام " علاقة العلم بالعمل ، فالعلم ليس نظريا صرفا ليس خيالاً او تجريدات معزولة عن الواقع، بل هو دليل مرشد للعمل الانساني ، الذي يعول عليه في صنع الحياة" (٦) .

ان الامام يدعو الى ان يكون العلم هو الحاكم والضابط الموجه لحركة الفرد والمجتمع رافضاً اية معايير اخرى ، إذ يقول (ع) : " ان العامل بغير علم كسائر على غير طريق ، فلا يزيده بعده عن الطريق الواضح إلا بُعداً عن حاجته والعامل بالعلم كالسائر على الطريق الواضح فلينظر ناظر اسائر هو ام راجع" (٧) ، وان عملية الاصلاح هي بامس الحاجة الى العلم على وفق رؤيته(ع) اذ يقول "عشرة يفتنون انفسهم

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص ٢٥ .

(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ١١٠ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٦١ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١٨ .

(٥) المصدر السابق ، ٨٩ .

(٦) جاسم ، مصدر سابق ، ص ٢٥ .

(٧) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٨ .

وغيرهم [ومنهم] مرید للإصلاح ليس بعالم" (١) ، اذاً هي دعوة للمجتمع وقادة الإصلاح لبناء المجتمع العلمي المبتعد عن الخرافات والخطوات الارتجالية والتي غالباً ما تبنى على فهم خاطئ ومواقف ورؤى شخصية وتنتأى عن الاسس العقلانية والموضوعية التي يكون العلم فيها هو الدعامة الاساسية لاي حركة فردية او جماعية .

٣- العلم غير النافع

لقد وقف الامام علي بالضد من بعض المعارف التي تخدع بعض الافراد وتساهم في تسويق وتعطيل القوى الحقيقية للمجتمع مثل التنجيم والسحر والكهانة (٢) وبعض العلوم ذات الصبغة الدينية وهي ليست منه (٣) . ورفض الامام الانغماس في علم غير ذي جدوى ولا اثر ملموس ، فمثلاً يقول (ع) : " لمن عاب خطأ احد اصحابه باعراب بعض الكلمات : " انما يراد باعراب الكلام تقويمه لتقويم الاعمال وتهذيبها ، ما ينفع [فلاناً] اعرابه وتقويم كلامه اذا كانت افعاله ملحونة اقبح لحن" (٤) ، و " انكم الى اعراب الاعمال احوج منكم الى اعراب الاقوال " (٥) .

(١) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٧٦٧ للمزيد حول موقف الامام من ربط العلم بالعمل ينظر : الناصري ، مصدر سابق ، ص ٧٢ ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ١٠ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١١٤ .

(٢) ينظر : القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٩١ ، ص ٢٩ . ويقول الامام علي عن التنجيم : " ايها الناس اياكم وتعلم النجوم إلا ما يهتدي به في بر وبحر ، فانها تدعو الى الكهانة والمنجم كالكاهن والكاهن كالساحر والساحر كالكافر والكافر في النار " الطائي ، مصدر سابق ، م ٢ ، ج ٢ ، ص ٥٥ ؛ كذلك : محمد الطبري ، جامع البيان ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٤٤٧ ؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤٤ .

(٣) يقول الامام (ع) : " ان كثيراً من الرقي والتمايم من الاشرارك " . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٧٣ .

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٢٦٧ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ٣٢٦٦ .

٤- حرية نيل العلم

فضلاً عما تم ذكره سابقاً في مسألة حق الحرية عند الامام الا انه يمكننا ان نشير الى تاكيده(ع) حرية البحث العلمي وتنوع مصادره إذ يقول: "الحكمة ضالة المؤمن فاطلبوها ولو عند المشرك تكونوا احق بها واهلها" (١)، ويشيع الامام روح الحرية العلمية داخل المجموعة الاسلامية إذ فتح بابا الحوار والاستفسار بشتى ومختلف المسائل (٢). وابدى الامام احترامه للعلوم النافعة التي اشتركت فيها الانسانية باطيافها الفكرية والعقائدية كافة، إذ يقول(ع): "اعلم الناس من جمع علم الناس الى علمه" (٣) ان عملية تحصيل العلم ورعاية شؤونه هو حق للانسان يحجب العمل الجاد لانجازه .

ثانياً : الاهتمام بعملية التعليم ومسؤولية الحاكم في عملية التعليم

ان اهمية العلم وسموه عند الامام علي قد انعكست على اهتمامه (ع) بعملية التعليم حيث القى الامام بمسؤوليتها على عاتق الحكومة اولاً والمجتمع ثانياً والفرد ثالثاً، وتمتاز هذه الاطراف ككتلة لانجاز هذا الحق في المجتمع، وهذه المسألة نراها شاخصة عند الامام سواء في المجال النظري او في الممارسة العملية .

لقد جعل الامام علي من الرسالة الاسلامية مسؤولية علمية، ناهيك عن ابعادها الاخرى، حيث يقول (ع): " ان اولى الناس بالانبياء اعلمهم بما جاؤوا به " (٤)، ويروي الامام عن الرسول (ﷺ) قوله (ع) " خمسة لا يحل

(١) المجلسي، مصدر سابق، ج٥٧، ص٣٤ .

(٢) حول المسؤال عن تفسير بعض الايات القرآنية، انظر مثلاً: محمد الطبري، جامع البيان، مصدر سابق، ج٥، ص٤٤٧ والاستئلة في شتى الشؤون ينظر: الهندي، مصدر سابق، ج١، ص٤٧ وما بعدها . حيث سأله احدهم " متى كان الله ؟ وغيرها من المسائل التي سبق ان تطرقنا اليها في الفصل الثاني، المبحث الثالث.

(٣) المجلسي، مصدر سابق، ج٤٧، ص١١٢ .

(٤) القرشي، موسوعة امير المؤمنين، مصدر سابق، ج٣، ص٤٧ .

منعهن الماء والملح والكلأ والنار والعلم" (١) ، وهذه دعوة نبوية وجدت تطبيقها العملي في دولة الامام حيث اكد (ع) على مسؤولية الدولة من جهة وحق الفرد عليها من جهة اخرى اذ اكد نشر العلم واشاعته في المجتمع ويقول (ع) : "اما بعد فان لي عليكم حقا وان لكم علي حقا فاما حقكم علي فالنصيحة لكم ما صحبتكم وتوفير فيئكم عليكم وتعليمكم كيما لا تجهلوا وتاديبكم كي تعلموا" (٢).

وفي سبيل تعزيز العلم في قيادة المجتمع يجعل الامام من الشخصية العلمية الناضجة للحاكم احد الشروط والمواصفات التي سعى الى ايجادها في شخص الحاكم وسياسته حيث يصفه : " مذكراً للعالم ، معلماً للجاهل" (٣) ، لذلك نرى انه حين تولى سدة الحكم مارس مما دعا اليه من احترام الحاكم للعلم واشاعته في المجتمع حيث روي عنه : " انه لما كان يفرغ من الجهاد يتفرغ لتعليم الناس والقضاء بينهم" (٤) ، بل ان الامام يجعل نشر العلم احدي دعائم شرعية حكمه إذ يقول (ع) : مخاطباً الامة " قد دارستكم الكتاب ، وفاتحتكم الحجاج ، وعرفتكم ما انكرتم" (٥) ، ويعرب الامام عن خشيته من ان يسود الجهل والضلال قيادة المجتمع إذ يفسر (ع) قوله تعالى " فاجس في نفسه خيفة موسى" (٦) بقوله " لم يوجس موسى خيفة على نفسه ، بل اشفق من غلبة الجهال ودول الضلال" (٧) .

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ٤٣٥ .
(٢) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٦٨ ؛ ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والساسية ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٠ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٨٠ .
(٣) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٦٣ .
(٤) المصدر السابق ، ص ٧٣ .
(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٨٦٢ .
(٦) سورة طه / الاية ٦٧ .
(٧) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٢٨ .

ان تحميل الامام للحاكم مسؤولية النهوض بالعلم لم يجعلها حكراً عليه
انما هي مسؤولية جماعية وفردية كذلك حيث يقول (ع) : "تزاوروا واكثروا
مذاكرة الحديث فان لم تفعلوا يندرس الحديث" (١) أي قيام العلوم ، ومنها علم
الحديث ، ينتعش ويزدهر اذا تبناه المجتمع وتحول الى ثقافة عامة ، فالعلم
ملك للجميع ، كل حسب قدرته ، وليس حكراً على فئة معينة ، وهو ما نجده
في قوله (ع) : " ان الله لم ياخذ على الجهال عهدا بطلب العلم حتى اخذ على
العلماء عهدا ببذل العلم للجهال " (٢) .

والامام يرسم الية وسياسة بذل العلم في المجتمع كحق له على الحاكم
وقيادات المجتمع على وفق الابعاد الآتية :

١-تعليم صغار السن ،لقد دعا الامام للشروع بتعليم الاطفال في الامة إذ
يقول (ع) : " تعلموا العلم صغاراً تسودوا كباراً " (٣) .

٢-مجانية التعليم ، يمكننا القول ان الامام علي هو من اوائل الداعين الى
مجانية التعليم ، بل انه مارس هذا النمط من التعليم از : " كان علي (ع) اذا
صلى الفجر لم يزل معقبا الى ان تطلع الشمس فاذا طلعت اجتمع اليه الفقراء
والمساكين وغيرهم من الناس فيعلمهم " (٤) .

ورفض الامام التسخير المادي والمالي للعلم وعده خطأ وخيانة لشرف
حمل العلم . ناهيك عن الاضرار بالشعب والامة اذا كان العلم حكراً لفئة
معينة وهنا يقول الامام : " لو ان حملة العلم حملوه بحقه لاحبهم الله واهل

(١) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج٥ ، ص٣٤٤ ؛ ابو عبد الله محمد الحافظ النيسابوري ،
معرفة علوم الحديث ، تحقيق السيد معظم حسين ، ط٤ ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.
ت) ، ص٦٠ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص٧٦٢ .

(٣) محبوبة ، مصدر سابق ، ص١٥ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج١٤ ، ص١٣٢ ؛ لجنة البحوث ، سنن الامام علي ، مصدر
سابق ، ص٧٣ .

طاعته من خلقه ولكنهم حملوه لطلب الدنيا فمقتهم الله وهانوا على الناس" (١). ويشير محمد باقر الحكيم الى ان منهج مجانية التعليم " يفسر لنا استمرار الزخم الثقافي وبقاء مراكز العلم والثقافة ... وان مجانية التعليم في مدارس اهل البيت (عليهم السلام) العلمية يعد احد المعالم والميزات الواضحة التي تتصف بها هذه المدارس ، والتي تمكنت بها من الثبات امام جميع الضغوط والمشكلات" (٢) .

٣-استمرارية التعليم ، حيث عد الامام التعليم هو حق لا يسقطه الظرف الطارئ الذي قد تمر به الامة ، حتى زمن الحروب فان من حق الجيوش تلقي العلم وتطوير المستوى الفكري لافرادها ويقول (ع) : " منهومان لا يشبعان طالب علم وطالب دنيا" (٣)، ويوصي الامام احد قادة الجيش قائلاً : " اتق الله فاني قد وليتك هذا الجند ، فلا تستظلين عليهم وان خيركم عند الله اتقاكم ، وتعلم من عالمهم وعلم جاهلهم" (٤) .

٤-الاهتمام بالمؤسسات والمناهج العلمية ، إذ " اهتم ائمة اهل البيت (ع) ببناء المؤسسات الثقافية والعلمية والتشجيع على ايجادها وتأسيسها وتنشيطها لاسيما المؤسسات الثقافية التي كانت معروفة ومتداولة بين المسلمين ، مثل المسجد الذي يعد اول مؤسسة ثقافية عبادية عرفها المسلمون في مجتمعاتهم" (٥) ، وقد اتخذ الامام من " جامع الكوفة معهداً يلقي فيه محاضراته الدينية

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٠٧٩ ؛ الشرفاوي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٥٣ .

(٢) محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٢٧ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٧٧ ، ص ٦٩٨ .

(٤) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٣٢٧ ؛ ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٩١ ؛ المجلسي ، بحار الانوار ، مصدر سابق ، ج ٣٣ ، ص ٤٦٥ .

(٥) محمد باقر الحكيم ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٣ .

والتوجيهية .. وكان الامام هو المعلم والباحث للروح العلمية ... لقد كان (ع) المؤسس الاعلى للعلوم والمعارف في بناء الاسلام ^(١) .

اما منهجه العلمي فذو ملامح واضحة منها استمرارية البحث العلمي ،بل انه(ع) على فراش الشهادة يقول : " سلوني قبل ان تفقدوني " ^(٢) ، كذلك الاعتماد على استيعاب التطور العلمي، إذ رفض (ع) مسألة عدم كتابه القرآن او السنة النبوية بل انه شرع بنفسه بجمع القرآن وتدوين معظم السنة بغض النظر عن التوجه السياسي والعلمي انذاك ومسوغاته حول هذه القضية ^(٣) ، واثبت التاريخ والواقع الاسلامي ان منهج الامام كان هو الاصوب ، وكان (ع) يقول : " قيدوا العلم بالكتابة " ^(٤) ، ويحدد الامام انواع العلوم من ناحية نشرها بقوله : " العلم علمان : مطبوع ومسموع ولاينفع المسموع اذا لم يكن مطبوعاً " ^(٥) ان تاكيد الامام المطبوع يعد تطوراً مهماً في المنهجية العلمية انذاك .

وهناك مساحات مهمة لتطوير العلوم عند الامام منها لجوؤه (ع) الى اسلوب التطبيق المباشر ولاسيما بصدد تعليم الشعائر الدينية ^(٦) ، فضلاً عن

(١) القرشي ، حياة الامام الحسين ، مصدر سابق ، ص ٤١٦ .

(٢) المجلسي، مصدر سابق، ج ٤٢ ، ص ٢٩٠؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٢٦٢ .

(٣) ينظر : الطباطبائي ، الميزان ، مصدر سابق ، ج ٨١ ، ص ١١٨؛ علي الكوراني العاملي ، تدوين القرآن، (قم ، دار القرآن الكريم ، د.ت) ، ص ٢٠ ، ص ٢١٤ ، ص ٢١٥ ، ابو الفضل مير محمدي الزرندي ، بحوث في تاريخ القرآن وعلومه ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٢٠هـ) ، ص ١٢٧ . ويقول الباحث محمود ابو رية: ان اول من دون الحديث النبوي هو نفسه امير المؤمنين " محمود ابو رية ، اضواء على السنة المحمدية ، مصدر سابق ، ص ٢٧٢ . الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٦ .

(٤) ابو بكر البغدادي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٣ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ٨٠ .

(٦) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٨٠ ؛ المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٤٦ .

تاكيدته التجربة لتقييم القوانين العلمية حيث يقول (ع) : " في التجارب علم مستأنف" ^(١) ، وقرر الامام ان البرهان والدليل هو طريق البحث العلمي ،وان الحق حق انكره الناس ام قبلوه اذ يقول (ع) "رأس الحكمة لزوم الحق" ^(٢) ، ويقول ايضاً : " اعقلوا الخبر عقل رعاية لا عقل رواية ،فان رواة العلم كثير ورعاته قليل" ^(٣) فهي دعوة منه (ع) للابداع العلمي والابتعاد عن الانماط التقليدية .

٥- حق التطور العلمي ، لقد اوجب الامام على الحكومة النهوض باعباء تحقيق حق التطور العلمي على وفق محورين :

أ- اقامة وتشجيع العلوم التي تحتاج اليها الامة في عملية تطورها او ما تقرضه الحاجة من الاستناد الى علوم تسهم في حل المشاكل الانية والمستقبلية حيث نلاحظ انه (ع) اول من بادر لوضع المناهج وابتكار العلوم ذات البعد المجتمعي المهم ومنها علم النحو وعلم الفقه وعلم تفسير القرآن وعلم الفلك والحساب وعلم الحيوان وعلم الكلام والطبيعة والفيزياء والكهرباء وعلم الطب وعلم الجيولوجيا ^(٤) .

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ٣٦ .
(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٦٣ ، الريشهري ، ميزان الحكمة ، ج ١ ، ص ٦٧٣ ، وينظر كذلك : محمد حسين الطباطبائي ، علي والفلسفة الاسلامية ، (بيروت ، الدار الاسلامية ، د.ت) ، ص ٤١ .
(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٥ .
(٤) حول هذه المواقف العلمية وتطورها على يد الامام (ع) انظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ٩-٥٢ ؛ محمد باقر الحكيم ، دور اهل البيت ، مصدر سابق ، ص ١١٨-١١٩ ؛ محبوبة ، مصدر سابق ، ص ١١٠-١٢٧ ؛ ابن المصباح مجاهد بن جبر التابعي ، تفسير مجاهد ، تحقيق عبد الرحمن الطاهر (اسلام اباد ، مجمع البحوث الاسلامية ، د.ت) ، ص ١٠ ؛ علي اكبر الكلانترى ، الجزية واحكامها في الفقه الاسلامي ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٦هـ) ، ص ٥٩ وما بعدها ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٥ ، ص ٢٣٥ وما بعدها ؛ الهندي ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ٢٦٨ ؛ محمد بن اسحاق (ابن النديم) ، الفهرست ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧٨) ، ص ٣٠ ؛ ابن حنبل ، مسند الامام

ب- الاستعداد لمواجهة التحدي الحضاري العلمي للامم الاخرى وهو ما قام به الامام إذ كانت المواجهة على ناحيتين ، على وفق رؤية محمد باقر الصدر ، الذي يذهب الى ان الامة كانت " على ابواب توسع هائل ضخم يضم شعوبا لا تعرف شيئا اصلا عن النظرية الاسلامية للحياة ... انما تعرف الواقع الذي يتجسد خارجا والذي عاشته كواقع وهو ان فاتحا مسلما سيطر على بلادها"^(١). هذا من الناحية السياسية ، اما من الناحية الفكرية فان " الثقافات الموجودة في بلاد كسرى وقيصر واصول الجاهلية الفارسية والهندية والكردية والتركية فضلا عن اجتثاث الجاهلية العربية... هذه الجاهليات التي كانت كل واحدة منها تحتوي على قدر كبير من الافكار والمفاهيم"^(٢) ، وكان موقف الامام علي (ع) من هذين التحديين وفق قول محمد باقر الصدر : " التخطيط لحماية الاسلام من ان يندرس وان يبيث الوعي في المسلمين والشعوب الجديدة معا "^(٣) .

وكان الاسلوب المتبع لهذا الوعي هو العلم والمحااجة العلمية فقد ذكر لنا التاريخ " العديد من الاسئلة التي تقدم بها علماء اهل الكتاب بهدف احراج المسلمين وانتزاع ثقفتهم بانفسهم ورسالتهم"^(٤) ، و " لقد استطاع علي من خلال تصدياته لكل الاسئلة والاحراجات العلمية سواء ما تقدم بها علماء اهل الكتاب او ما خاض فيها المسلمون انفسهم ان يقنع الامة جميعا بانها تملك الحقيقة وتملك التفوق على كل الخصوم وان رسالتهم لا تنفذ ولا تعجز عن

احمد ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٩ ؛ ابو عبد الله البخاري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٩٠ ؛ الحر العاملي ، الفصول المهمة في معرفة الائمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٦٨٤ .

(١) محمد باقر الصدر ، الامام علي سيرة وجهاد ، مصدر سابق ، ص ١١٣ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١١٢ .

(٣) المصدر السابق ، ص ١١٣-١١٤ .

(٤) صدر الدين القبنجي ، مصدر سابق ، ص ١٣٢ .

اجابتهم عند كل نداء^(١). ويمكننا تطوير آلية القيام بالواجب والدور الذي اداه الامام في عصره الى صيغة عمل المؤسسات واحتضان العلماء والمفكرين لانجاز حق التطور العلمي للامة .

٦- رقابة العلم والعلماء: ان المقصود من هذه المقولة ليس فرض نوع من الرقابة العسكرية للسلطة المركزية على نمط معين من العلوم او التضيق على العلم والعلماء لدرجة قتل الابداع ، وانما الغرض من هذه الرقابة هو متابعة المسيرة العلمية حفاظاً عليها من الزلل والانحراف وما ينجم عن ذلك من خلل ينعكس سلباً على المجتمع والامة . فالدور الاساسي الذي رسمه الامام علي للعلم والعلماء في تطوير الامة وقيادتها ، قابله تشكيل نوع من السيطرة من قبل الحكومة الشرعية العادلة على مسيرة التعليم سواء من ناحية مادة التعليم ، او الرقابة على العلماء ، إذ يشخص الامام الدور الخطير الذي تؤديه هذه الفئة في المجتمع إلى درجة عد فيها زلل العالم احد سبع مصائب عظام^(٢).

ويحدد الامام الصفات السلبية التي قد تصيب بعض العلماء حيث حذر الامام من العالم المتجبر^(٣) او المفرط^(٤) او المنافق^(٥) او الفاجر^(٦) او الطماع^(١) او محب الرئاسة^(٢) او الكذاب^(٣) او المحاسد^(٤) والمسوف^(٥) .

(١) المصدر السابق ، ص ١٣٦-١٣٧ .

(٢) يقول (ع) : سبع مصائب عظام ٠٠٠ عالم زل " ، المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٤٥ .

(٣) إذ يقول : "ابغض العباد الى الله سبحانه العالم المتجبر" ، صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١٨٨ .

(٤) اعظم الناس وزرا العلماء المفرطون "المصدر السابق ، ص ١٨٨ .

(٥) "اعلموا رحمكم الله انكم في زمان .. عالمهم منافق" ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٣٢ ، ص ٤٤٩ .

(٦) " افة العامة العالم الفاجر " ، صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١٩٠ . ويقول (ع) " قسم ظهري اثنان عالم متهتك " ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٩٠ .

اما النوع الاخر من الذين يفترض مراقبتهم فهم اشباه العلماء او من وصفهم الامام بقوله: "ابغض الناس الى الله عز وجل رجل قمش علماً في اغمار من الناس ... سماه الناس عالماً وليس به" (٦) ، واعتبر الامام هؤلاء او هذه الفئة من اكثر الفئات سلبية في المجتمع إذ يقول (ع): " عشرة يفتنون انفسهم وغيرهم : ذو العلم القليل يتكلف ان يعلم الناس كثيراً...مريداً للصلاح ليس بعالم " (٧) .

ويحذر الامام من علماء الفتنة ومفتعلي الازمات الساعين بذلك افساد المجتمع برمته إذ يقول (ع) : " يأتي على الناس زمان لا يبقى من الاسلام الا اسمه و من القرآن إلا رسمه ، يعمرن مساجدهم وهي من ذكر الله خراب ، شر اهل ذلك الزمان علماؤهم منهم تخرج الفتنة واليهم تعود " (٨) .

وكان الامام يصر على معرفة المستوى العلمي ، ولاسيما للعلماء الذين يتصدون للاصلاح في المجتمع وفي مقدمتها مجالات العلوم والاصلاح الديني ، إذ قال الامام لمن جلس للناس يعظهم ويرشدهم : اعلمت الناسخ من المنسوخ ؟ فضلاً عن اسئلة اخرى ليعرف مدى قدرته العلمية فاذا اجاب

(١) " كم عالم قد اهلكته الدنيا " ، المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ١٩١ .
(٢) " افة العلماء حب الرياسة " ، المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ١٩١ .
(٣) " لآخر في علوم الكذابين " ، المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ١٩٣ .
(٤) " ان الله يعذب الامراء بالجور والعلماء بالحسد " ، المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ١٩٢ .
(٥) " جاهلكم مزداد وعالمكم مسوف " ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٢٧٤ ، ص ٦٦٤ .
(٦) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٥٠٥ .
(٧) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٧ ، ص ٤٠٠ .
(٨) القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ٢٨٠ .

بشكل صحيح سمح له الامام باداء دور الاصلاح^(١) اما اذا اخطأ فانه يمنعه من ذلك حتى يتمكن من العلم ، بل انه قال لاحدهم : " هلكت واهلكت "^(٢) .
ان تاكيد الامام على البعد الشخصي والعلمي للعلماء هو جزء من اهتمامه البالغ بالعلم من ناحية وبحملته من العلماء من ناحية اخرى ، وما فرضه على الدولة والمجتمع من احترام لحقوق العلماء مؤكداً ان احترام هذه الحقوق جزء من الية انجاز حق التعليم في الامة .

ثالثاً : حقوق العلماء

يتعامل الامام (ع) مع العلماء بوصفهم قيمة عليا في الامة ، يجب ان تراعى حقوقها اما اهم تلك الحقوق وفق رؤية الامام (ع) فهي :

١ . حق الحياة والامن

ان هذا الحق لا يؤخذ بمعزل عن ما ذكرناه سابقا من حق الحياة ، إلا ان التأكيد على حفظ حياة العلماء هو جزء من اهتمام الامام بالعالم ، لذا فانه (ع) قد نظر الى حياة العالم بقدسية عالية إذ يقول (ع) : " اذا مات المؤمن العالم ، ثم في الاسلام ثلثة لا يسدها شيء الى يوم القيامة "^(٣) .
وبالنسبة للامن فان الامام قد جعله حقا للعلماء سواء امنهم الشخصي ام الفكري ، حيث يقول الامام واصفا الحكومات الفاسدة : " اما والله ان ظهروا

(١) حول هذا الموقف ينظر : أحمد بن عمرو بن ابي عاصم الشيباني ، المذكر والتنكير والذكر ، تحقيق خالد قاسم ، (الرياض ، دار المنار ، ١٤١٣هـ) ، ص ٩٩ وما بعدها . وسأل احدهم : " ما ثبات الايمان وزواله ؟ " ينظر : الهندي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٨٢ .

(٢) ابو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن الجوزي ، زاد المسير في علم التفسير ، تحقيق محمد عبد الرحمن عبد الله ، ج ٢ ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨٧) ، ص ٢٩١ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٦٢ .

عليكم بعدي لتجدونهم اهل سوء .. كأني انظر اليهم يقتلون صلحائكم ويخيفون علمائكم" (١) .

اما الجانب الثالث في حق توفير الامن لعلماء الامة فيتجسد في تهيئة المتطلبات المادية لحياتهم ورفع العوز والحاجة المادية حتى لا تضطرهم الحاجة الى المتاجرة بعملهم مع من لا يقدر العلم وهذا ما يرفضه الامام ن حيث يقول : " لا يكون العالم عالما حتى ... لا يأخذ على علمه شيئا من حطام الدنيا " (٢) ولا يفهم من قول الامام (ع) انه يرفض ان يكرم العالم من الناحية المادية ، بل يمكن القول ان هدفه كان ذا بعدين :

أ-ان هناك علوماً اساسية يفترض ان تكون مجانية وتحت متناول الجميع ، وتساهم السلطة في ذلك، اما اهم تلك العلوم فيمكن تلمسها من خلال قوله (ع) : "العلوم اربعة : الفقه للاديان، والطب للابدان والنحو لللسان ، والنجوم لمعرفة الزمان " (٣) .

ب-هو ادانة الامام للمواقف التي يمكن ان تستغل من قبل بعض ضعاف النفوس والمبادئ من اصحاب العلم والعلماء ، حيث يخشى الامام من العالم الذي يضل الناس بتوظيف علمه في المنكر، إذ يقول (ع) : " كم من ضلالة زخرفت باية من كتاب الله كما يزخرف الدرهم النحاس بالفضة المموهة" (٤) .

لذلك فان الامام يؤكد حق الناس بالاستفادة من العلوم دون ان يبخر الجهد العلمي للعالم، من هنا فإنه (ع) يدعو الى تحقيق الضمان الاقتصادي للعلماء كحق اساسي من حقوقهم إذ يوضح الامام لولاته واركان دولته هذا

(١) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٢ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٩ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٩ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٨١ .

الحق قائلا : " عليك بمداراة الناس واکرام العلماء"^(١) ويقول ايضا: " اذا رايت عالما فكن له خادما "^(٢) وبالمقابل يصف الامام الحاكم السيء بقوله : "سيسلط عليكم سلطان صعب .. لا يكرم عالمكم "^(٣). ولعل من اهم ابعاد الاكرام هو تحقيق المستوى المعيشي اللائق وتحقيق الضمان الاقتصادي للعلماء بافضل الوسائل الممكنة .

وفي احدى مقولات الامام (ع) يمكننا ان نتلمس دلالة مهمة وهي ان من مقومات العمل العلمي والجهد الفكري ونجاح العلماء في اداء واجبهم بالنهوض العلمي والحضاري للامة ما يعتمد على توفير الأمن للعلماء وبشتى ابعاده إذ يقول (ع) وقد سأل عن سورة الفاتحة فأجاب: "نزلت من كنز تحت العرش ولو ثنيت لي وسادة لذكرت في فضلها حمل بغير "^(٤) ، ويبدو ان تعبير (ثنيت لي وسادة) يختزل كل ما ذكرناه سابقا ويدل عليه .

٢. الحقوق المعنوية

ان تجربة الامام علي (ع) كامام وكعالم وكحاكم قد انعكست في التقدير العميق الذي ميز رؤيته (ع) للعلماء حتى انه جعلهم نبراسا يستضاء بنوره ومصباحا يجلي دياجير الظلام بسناء الفكر إذ يقول (ع) : " انما العلماء في الناس كالنور في السماء يضيء نوره على سائر الكواكب "^(٥) و " العالم مصباح الله في الارض فمن اراد الله به خيرا اقتبس منه "^(٦) .

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج٥٧ ، ص ٧١ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٣٥ .

(٣) ابو منصور الطبرسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤١٤ .

(٤) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٥٣ .

(٥) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٥ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١ .

ويعطي الامام بعداً مهماً في رفع شأن العلماء من الناحية الدينية إذ يقول عن العالم الفاضل بانه يجيء " يوم القيامة على راسه تاج من نور يضيء لاهل جميع العرصات ^(١) . ويوجب الامام على الجميع احترام العلماء قائلاً (ع) : "من وقر عالماً فقد وقره ربه" ^(٢) ، بل ان اهمية العالم تصل عند الامام بان يكون " افضل من الصائم القائم الغازي في سبيل الله" ^(٣) .

وفي سيرته العملية كان الامام (ع) يكيل المدح العلمي على من يستحقه من اصحابه ورفاق دربه حتى يستغرب بعضهم من هذا التواضع الذي يمارسه الامام(ع) سواء كعالم او كحاكم ازاء علماء الامة ^(٤) ويجعل من احترام العلماء وتوقيرهم قانوناً تلزم دولة الامام به نفسها إذ يقول : " لاتزدرين العالم وان كان حقيراً" ^(٥) .

ويجعل الامام في انصاف العلماء ورفع شأنهم أحد اهداف الرسالة الاسلامية ، حيث يصف الامام الجاهلية بقوله : " اشهد ان محمدا عبده ورسوله ونجيبه وصفوته ، لا يوازي فضله ، ولا يجبر فقده، فقد اضاءت به البلاد بعد الضلالة المظلمة والجاهلية الغالبة والجفوة الجافية ، والناس يستحلون الحريم ويستذلون الحكيم" ^(٦) .

(١) زين الدين العاملي (الشهيد الثاني) ، رسالة في العدالة ، (د. م ، د. ن ، د. ت) ، ص ٢٨٦ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٩ .

(٣) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ٢٥ .

(٤) وروي عن علي بن ابي طالب (ع) " انه ذكر جابر بن عبد الله ووصفه بالعالم ، فقال له رجل : جعلت فداك تصف جابراً بالعالم وانت انت ؛ ابو القاسم الخوئي ، البيان في تفسير القرآن ، مصدر سابق ، ص ٣٠ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ص ١٧١ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٥١ ، ص ٢٥٦-٢٥٧ .

ومن الجدير بالذكر ان هذه المكانة التي رسمها الامام للعلماء ،وبغض النظر عن العلم الذي يختصون به او مجال ابداعهم العلمي ،هي القاعدة التي تنطلق منها مجمل الحقوق الاخرى وتلقى بظلالها عليها ولاسيما الاخذ بأرائهم العلمية .

٣ . حق الاخذ بأرائهم العلمية

ان تأكيد الامام البعد الاخلاقي والمستوى العلمي للعلماء كان يهدف الى تهيأتهم للدور الذي عده الا وهو قيادة المجتمع الذي جعله الامام حقا للعلماء وجعل مكانتهم العلمية فوق السلطة السياسية حيث يقول (ع) : " الملوك حكام على الناس والعلماء حكام على الملوك " (١) وان "العلماء حكام على الناس" (٢) .

وإذا كانت ظروفًا ما تمنع العلماء من التصدي المباشر لقيادة المجتمع ، او افتقاد اولئك العلماء الى باقي متطلبات هذا الموقع ، فان الامام يجعل من حقهم التأثير والاخذ برأيهم العلمي في صنع القرار حيث يقول (ع) لاحد ولاته : " اكثر من مدارس العلماء ومناقشة الحكماء في تثبيت ما صلح عليه امر بلادك ،واقامة ما استقام به الناس قبلك " (٣) واعتقد ان تأكيد الامام على الدور الفاعل للعلماء في المجتمع وعده حقاً لهم يهدف الى تحقيق جملة من الامور لعل من اهمها :

- النهوض بالمجتمع بصيغة علمية وعقلانية .

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج٢، ص ٣٤٢ .

(٢) ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج٥، ص ٨٩ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٦٢؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٢، ص ٨٦٢ ؛ ويروي (ع) عن الرسول (ﷺ) : " لا خير في العيش الا لرجلين : عام مطاع او مستمع واع" المجلسي ، مصدر سابق ، ج١، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م٩، ص ١٧٥ .

- القضاء على حالة الغربة الفكرية التي يعاني منها العلماء في المجتمعات الجاهلية^(١) .

- رفع شأن العلم والسعي لتطويره وتطبيقه والاحذ برأي العلماء يشعل جذوة البحث العلمي في الامة ويدفعها الى الامام .

٤. حق الحرية للعلماء

يدعو الامام الى منح الحرية للعلماء ويرفع الحرج والضغط الفكري عنهم سواء ببعده الذاتي حيث يقول (ع) : " اذا سئلتهم عما لا تعلمون فاهربوا ، قالوا : وكيف الهرب يا امير المؤمنين ؟ قال : تقولون الله اعلم " (٢) و الضغط الخارجي من ناحية عدااء المجتمع وبعض مؤسساته المتخلفة وهذا ما نجده في قوله (ع) : " لا تعادوا ما تجهلون فان اكثر العلم فيما لا تعرفون " (٣) وكون الامام يقر بحقيقة ان " الناس اعداء ما جهلوا " (٤) فانه يشجع المتتورين في المجتمع لمساعدة العلماء قائلا : " احق الناس بالرحمة عالم يجري عليه حكم جاهل " (٥) ، وهذا الجو العلمي الذي يسعى الامام الى تحقيقه ، والقائم على الحرية العلمية والحوار العلمي بين المؤهلين لاستيعاب العلم بنقله الامام الى حيز العلاقة بين طالب العلم والعالم ، في رسم دقيق يوضح فيه هذه الرابطة الوثيقة قائلا : " من حق العالم على المتعلم ان لا يكثر عليه السؤال ، ولا يعنته في الجواب ، ولا يلح عليه اذا كسل ، ولا يفشي له سرا ولا يغتاب عنده احدا ولا يطلب زلته واذا زل تانيت اوبته ، وقبلت معذرتة وان

(١) حيث يشير الامام الى هذه الحالة بقوله : "العلماء غرباء لكثرة الجهال " . الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٢ .

(٢) عبد الله بن بهرام الدارمي ، سنن الدارمي ، ج ١ ، (دمشق ، مطبعة الاعتدال ، د. ت) ، ص ٦٣ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨٣ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٦ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

تعظمه وتوقره ما حفظ امر الله وعظمه والا تجلس امامه وان كنت له حاجة سبقت غيرك الى خدمته فيها ولا تضجر من صحبتته ،فانما هو بمنزلة النخلة ، ينتظر متى يسقط عليك منها منفعة وتخصه بالتحية وليكن ذلك كله لله عز وجل^(١).

٥. حق رعاية النتاج العلمي :

يضيف الامام حقاً اخر للعلماء الا وهو حق رعاية نتاج العلماء ، إذ يسعى الامام الى تحقيق التراكم العلمي والمعرفي للامة من جهة وذلك بصيانة ابداع علمائها، واطهار الاحترام للعلماء بحفظ موروثهم العلمي من جهة اخرى ، ويقول(ع) بهذا الصدد " هلك خزان الاموال وهم احياء ، والعلماء باقون ما بقي الدهر"^(٢)، اذاً هناك حق للعلماء في صيانة اثارهم العلمية وذكرهم الشخصية حتى يكونوا اسوة للناس جميعا ومثالاً يحتذى به ولاسيما طلابهم الذين شملهم الامام باهتمامه في اطار حق التعليم ،بعناية واضحة المعالم واسعة الابعاد . كانوا حاضرين في رؤية الامام علي ونص لهم على جملة من الحقوق تكاملت مع حقوق العلماء لتدعيم حق العلم للانسان.

رابعاً : حقوق طالب العلم

إلى جانب ما دعا اليه الامام علي (ع) من احترام حقوق العلماء ،فانه ابرز واهتم كذلك بحقوق طلاب العلم وذلك بهدف اشاعة العلم وتيسير سبله كحق من حقوق الانسان ويمكننا تلمس هذه الحقوق وايجازها على النحو الآتي :

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص٤٧٩ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص٧٥٩ .

١. حق الطالب في ان يكون استاذة عالم فاضل ، فقد تطرقنا الى الصفات السلبية العلمية والشخصية التي قد تكمن في بعض العلماء ، وقد بينا آنفاً رفض الامام (ع) لها ، وهذا يمكننا من القول ان التعليم عند الامام (ع) رسالة لا يحملها الا المؤهلون لذلك ، فالمجتمع العلمي الذي يصبو الامام الى تحقيقه يرسم ملامحه بقوله " العالم والمتعلم شريكان في الاجر ولا خير فيما بين ذلك" ^(١) ، " وان هذه القلوب اوعية فخيرها اوعاها فاحفظ عني ما اقول لك الناس ثلاثة ، عالم رباني، ومتعلم على سبيل النجاة وهمج راع اتباع كل ناعق يملون مع كل ريح لم يستظئوا بنور العلم ولم يلجأوا الى ركن وثيق" ^(٢) . ويشير الامام الى الاخلاقية العالية التي يجب ان تتوفر في العالم والمتعلم من جهة والفضل الذي ينالانه من جهة اخرى بقوله : " مجلس العلم روضة من الجنة" ^(٣) . ولا يكون المجلس هكذا ما لم يحمل من يجلسه فيه الصفات الحميدة ويستحق الاحترام والتبجيل .

ويتطرق الامام الى مسألة مهمة وهي ان يكون الاستاذ الذي ينهل الطالب علمه مؤهلاً من الناحية العلمية لذلك يقول (ع) : " عشرة يفتنون انفسهم وغيرهم [منهم] ذو العلم القليل يتكلف ان يعلم الناس كثيراً " ^(٤) .

٢. حق احترام طالب العلم

يواجه الامام النظرة الدونية من بعضهم الى طالب العلم بالرفض الشديد ، وهذه المواجهة تأتت على محورين .

أ- نظرة الازدراء من بعض العلماء لطلاب العلم ، إذ يقول (ع): " لا يكون العالم عالماً حتى لا يحسد من فوقه ولا يحتقر من دونه" ^(١) ، ويؤكد الامام

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢، ص ١١ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٦٣ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢، ص ٣٢٣ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٧، ص ٤٠٠ .

بالمقابل حقيقة هي ان " الجاهل المتعلم شبيهه بالعالم ،وان العالم المتعسف شبيهه بالجاهل " (٢) .

ب- النظرة السلبية للمجتمع الجاهلي لطالب العلم ، لذلك نرى ان الامام (ع) يرفع من شأن طالب العلم إذ يقول : " طالب العلم يشيعه سبعون الف ملك " (٣) ، ويؤكد (ع) حق احترام الطالب ولاسيما ان " لطالب العلم عز الدنيا وفوز الآخرة " (٤) وفقاً لرؤيته (ع) .

٣. حق تيسير سبل العلم

" العلم ضالة المؤمن " (٥) بهذه الفكرة التي تبناها الامام علي سعى (ع) الى انجاز حق تيسير سبل العلم لابناء المجتمع كافة ، ويقول الامام : " اعون الاشياء على تزكية العقل التعليم " (٦) . ان هذا التسهيل اتخذ الصبغة العملية حيث اشرنا سابقا الى تاكيده على فاعلية المؤسسات والمناهج العملية ، فضلاً عن رفضه لاحتكار العلم إذ يقول " من المفروض على كل عالم ان يصون بالورع جانبه وان يبذل علمه لطالبه " (٧) ويقول (ع) : " العلم يزكوا على

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٩ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٥٧ .

(٣) ابو جعفر محمد بن الحسن الصفار ، بصائر الدرجات الكبرى في فضائل ال محمد (ع) ، تقديم وتعليق ميرزا محسن ، (طهران ، منشورات الاعلمي ، ١٤٠٤هـ) ، ص ٢٧٢ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٤٦ .

(٥) العطاردي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٦ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٢ .

(٧) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧٧ .

انفاقه وانفاقه بثه الى حفظته ورواته ^(١) و"ان الله لم ياخذ على الجهال عهداً بطلب العلم حتى اخذ على العلماء عهداً ببذل العلم للجهال" ^(٢) .

اما البعد الاخر لتيسير سبل العلم فهو تذييل العوائق المادية التي استشعرها الامام قائلاً : "من لم يصبر على مضض التعليم بقي في ذل الجهل" ^(٣) ، وان مسؤولية تيسير سبل العلم يلقاها الامام على عاتق الحاكم كما لاحظنا سابقا وكذلك في رسالته الى احد ولاته التي يبين له فيها واجباته إذ يقول (ع): " اما بعد ... اجلس لهم العصرين فافت المستفتي و علم الجاهل" ^(٤) .

ولقد لاحظنا سابقا توجه الامام نحو مجانية التعليم التي يمكن ان تعززها دعوته للاستمرار بالتعليم إذ يقول (ع) " اذا علوت فلا تفكر فيمن دونك من الجهال ولكن اقتد بمن فوقك من العلماء" ^(٥) ويقول (ع) : " منهومان لا يشبعان : طالب علم وطالب دنيا" ^(٦) .

ولا يخفى ان تعليم الصغار ، الذي اشرنا اليه سابقا ، واستمرارية التعليم بتطلب موارد مالية يجب ان تساهم الحكومة بها على نحو كبير ، ويذهب عزيز السيد جاسم الى القول : " يدعو علي بن ابي طالب الى اتحاد العلم بالناس ، والناس بالعلم .. ولا بد - من اجل ذلك - من تحرير العلم من

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ١١ .

(٢) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ١٦ . ويقول الامام : " تصدقوا على اولي العقول الزمنة - [الزمانة العاهة] والالباب الحائرة بالعلوم التي هي افضل صدقاتكم " ، مدير ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٢٧٩ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٢٨ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص ٥٥٥ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٣٦ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٤٧ ، ص ٦٩٨ .

اطاره الارستقراطي اطار النخبة التي قد تلتصق بنخبة المالين ، ذلك الالتصاق الذي حصل فعلا في البلدان الرأسمالية" (١) ويبدو ان افضل سبل هذا التحرير هو اعلان مجانية التعليم ودعم طلبه العلم ، وان العوائق المادية ليست هي الوحيدة التي تواجه طالب العلم انما هناك عوائق اخرى يجب تذليلها بوجه طالب العلم كحق له ولاسيما حق الحرية لطالب العلم .

٤ - حق الحرية

بعد ان تطرقنا الى حق الحرية بشكل عام عند الامام وكذلك حرية العلماء ، فاننا نقف هنا عند تأكيد الامام لحق الحرية لطالب العلم إذ يقول (ع): "خذ الحكمة انى كانت" (٢) " وخذوا من الحكمة ما بدى لكم" (٣) ، وهذا يدل على الانفتاح العلمي والحضاري الذي دعا اليه الامام وعده حقاً لطالب العلم في ان ينهل من شتى ينابيع المعرفة .

ويؤكد الامام حرية الطالب حتى في اختيار اساتذته إذ يقول : "العالم من علم ثم عمل بما علم ووافق علمه عمله وسيكون اقوام يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم يخالف سريرتهم علانيتهم ويخالف عملهم علمهم يجلسون حلقا فيابهي بعضهم بعضا حتى ان الرجل يغضب على جلسه ان يجلس الى غيره ويدعه اولئك لاتصعد اعمالهم في مجالسهم تلك الى الله" (٤) .

ويرفع الامام مسألة الخوف او الحياء الذي قد يشوب بعض النفوس التواقة للعلم وذلك لسبب او اخر ، حيث يقول (ع) "خمس لو شدت اليها المطايا حتى يظنين كان يسيرا : لا يرجو العبد إلا ربه ، ولا يخاف إلا ذنبه

(١) جاسم ، مصدر سابق ، ص ٢٠٤ .

(٢) ابن ابي الحديد ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٢٢٩ .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٥ .

(٤) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٥٠٩ .

ولا يستحي الجاهل ان يتعلم ...^(١) ويقول "الا لا يستحين من لا يعلم ان يتعلم فان قيمة كل امرئ ما يعلم"^(٢) .

ويمنح الامام (ع) حق اقالة العثرة لطالب المعرفة والعلم ، فحين "جاء اعرابي الى علي بن ابي طالب فقال السلام عليك يا امير المؤمنين كيف تقرأ هذا الحرف - من القرآن - "لا يأ كله الا الخاطون " وكل والله يخطو ؟ فتبسم علي وقال " يا اعرابي : " لا ياكله الا الخاطون"^{*} قال صدقت والله يا امير المؤمنين"^(٣) ، وبهذا يعطي الامام الاسوة الحسنة في اخلاقيه العلم والتعليم .

٥- حق تصنيف طالب العلم

يشير الامام الى حقيقة انسانية هي ان طلاب العلم على عدة اصناف بينهم (ع) قائلاً : "طلبة هذا العلم عن ثلاثة اصناف الا فاعرفوهم بصفاتهم : صنف منهم يتعلمون العلم للمراء والجدال . وصنف للاستطالة والحيل ، وصنف للفقهِ والعمل"^(٤) ويؤكد الامام وان نهوض الامة والمجتمع هو بالتركيز على النوع الثالث من طلبة العلم والمعرفة وهؤلاء هم الذين يجب ان تراعى حقوقهم إذ يقول (ع) : " لا تحدث بالعلم السفهاء فيكذبوك ، والجهال يستثقلوك ولكن حدث به من يتلقاه من اهله بقبولٍ وفهمٍ ويفهم

(١) النوري ، مستدرك الوسائل ، مصدر سابق ، ج٨ ، ص ٤٦٧ ؛ الصلابي ، مصدر سابق ، ص ٢٣٣ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٠٩ .

* سورة الحاقة / الاية ٣٧ .

(٣) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج١ ، ص ٢٤٤ . وفي باقي الحادثة ان الامام (ع) "التفت الى ابن الاسود فقال ان الاعارب قد دخلت في الدين كافة فضع للناس شيئاً يستدلون به على صلاح السننهم فرسم لهم الرفع والنصب والخفض .

(٤) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ١٤ .

عنك ما تقول ويكتم عليك ما يسمع فان لعلمك عليك حقا كما ان عليك في مالك حقا بذله لمستحقه ومنعه عن غير مستحقه" (١) .

وكانت تجربة الامام العلمية منسجمة مع هذا التقييم الذي يهدف الى اعطاء كل ذي حق حقه من الطلاب وحتى يمكن استثمار الطاقات والقابليات الخاصة ، لذلك نرى الامام يمارس عملية تعليم خاصة لاصحاب الامكانيات الخاصة من الطلاب ، حيث يقول احد تلامذته المقربين وهو ابن عباس : "اخذ بيدي الامام علي ليلة فخرج في الى البقيع وقال : اقرأ يا ابن عباس فقرأت بسم الله الرحمن الرحيم فتكلم في اسرار الباء الى بزوغ الفجر" (٢) . وهذا ما يؤكد ما ذهبنا اليه من احترام الامكانيات الميزة لبعض الطلاب الذين سينهضون بالمجتمع ويعملون لخدمة الامة ، فبالعلم والعمل تنهض الامة لذا كان (حق العمل والملكية) للانسان من الحقوق البارزة في رؤية الامام علي (ع) وهذا ما سنتطرق اليه في المبحث الآتي .

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ١٦٤ .
(٢) الشيخ علي النمازي ، مستدرك سفينة البحار ، ج ١ (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٩هـ) ، ص ٢٦٩ .

المبحث الرابع حق العمل والملكية

يتطرق هذا المبحث الى حقين غاية من الالهمية عند الامام علي (ع)
هما حق العمل وحق الملكية لذا فقد انتظم في مطلبين :

المطلب الاول : حق العمل
المطلب الثاني : حق الملكية

المطلب الاول : حق العمل

يعد العمل العنصر الاساسي والفعال في عملية الانتاج فبالجهد البشري سواء كان ذهنياً ام بدنياً يمكن الانسان من السيطرة على اجزاء من الطبيعة عبر مراحل تطوره الاجتماعي والاقتصادي، ومن ثم تمكن من سد حاجاته الضرورية في الماكل والملبس والسكن وغيرها وكان العمل هو السمة البارزة لهذه المسيرة وتطورها والاساس الذي تقوم عليه مهمة عمارة الارض التي تطيب بها حياة الانسان فيحقق وعيه وحريته وحاجاته بل ويحقق ذاته الانسانية والحضارية ، وان استمرار العمل يعني استمرار الانتاج وديمومة التطور ولاسيما اذا ما كان العمل مخططا له ويسنده العلم ويسعى لخدمة البشر .

ولأهمية العمل في المسيرة البشرية ، اكد القرآن الكريم القيمة العليا للعمل ودوره في النشاط الاقتصادي " فالعمل بالمفهوم الاقتصادي الاسلامي الذي يؤكد القرآن الكريم هو (العمل الصالح) الذي يأتي قرين الايمان دائما والذي هو بجوهره (العمل المنتج) ذلك ان كل (عمل صالح) يتضمن بالضرورة (عملاً منتجاً) ، الا انه ليس كل (عمل منتج) بالمفهوم الوضعي هو بالضرورة (عمل صالح) وهنا ينفرد الاقتصاد الاسلامي في مفهومه (للعمل المنتج) وذلك نابع من طبيعة الارتباط بين العمل - ليس كنشاط اقتصادي فقط وانما كفعل عبادي - وبين (عمارة الارض) التي ليست هي انجازاً دنيوياً مجرداً ، وانما انجاز مرتبط ببعد اخروي كذلك"⁽¹⁾.

(1) جاسم محمد شهاب البجاري ، دراسات في الفكر الاقتصادي العربي الاسلامي ، (الموصل ، مطبعة الجمهور ، ١٩٩٠) ، ص ٣٨ .

سنقتصر في دراستنا هنا على حق العمل ذو الناتج المادي المباشر في العملية الاقتصادية كونه احد حقوق الانسان عند الامام علي (ع) ولاسيما مع ما اولته الشريعة الاسلامية^(١) من خصوصية استمد منها الامام رؤيته للعمل ومنهجه في توسيع وتعميق حقوق العمال .

يكن الامام علي (ع) للعمل المنتج الصالح احتراماً عميقاً ذلك الاحترام انعكس على عدة اوجه إذ يقول (ع) مبيناً بعداً الهياً للعمل " ان الله يحب المحترف الامين "^(٢) وان الاسلام هو دعوة للعمل وفقاً لقول الامام : "لا تسببن الاسلام نسبة لم ينسبها احد قبلي : الاسلام هو التسليم والتسليم هو اليقين ، واليقين هو التصديق ، والتصديق هو الاقرار ، والاقرار هو الاداء

(١) يقول عز وجل : { من عمل صالحاً من ذكر او انثى وهو مؤمن فلنجيبه حياة طيبة { سورة النحل / الاية ٩٧ . {وما من امن وعمل صالحاً فله جزاء الحسنى { سورة الكهف / الاية ٨٨ .
{من عمل صالحاً فلنفسه ومن اساء فعليها وما ربك بظلام للعبيد { سورة فصلت / الاية ٤٦ .

{ الذين امنوا وعملوا الصالحات طوبى لهم وحسن مآب { سورة الرعد / الاية ٢٩ .
{ فالذين امنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة ورزق كريم { سورة الحج / الاية ٥٠
{وعد الله الذين امنوا وعملوا الصالحات ليستخلفنكم في الارض كما استخلف الذين من قبلهم { سورة النور / الاية ٥٥ وحول الايات الاخرى التي وردت في العمل ينظر:صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ٤٧-٥٠ . وحول السنة النبوية للرسول (ﷺ) بشأن العمل ينظر: المصدر السابق ، ص ٥٠ وما بعدها . فمثلاً يقول الرسول (ﷺ): "ثلاثة لا يغل عليهن قلب المؤمن : اخلاص العمل لله والنصيحة لاولي الامر ولزوم الجماعة " . اخلصوا اعمالكم فان الله لا يقبل الا ما كان خالصاً له " المصدر السابق ، ص ٥٠ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٢٣ ؛ جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ١٥٦ .

،والاداء هو العمل" (١)، ويصف (ع) المؤمنون بأن " قلوبهم في الجنان
وابدانهم في العمل" (٢) .

ويشير الامام كذلك الى البعد الاقتصادي في تنمية مقدرات الفرد
والمجتمع من خلال العمل إذ يقول (ع): "اطلبوا الرزق فانه مضمون لطالبه
" (٣) ، والمؤمن على وفق رؤية الامام علي لا يكون شاخصا الا في ثلاث :
"مرمة لمعاش وخطوة لمعاد ولذة في غير محرم" (٤) .

ويبرز البعد الفردي للعمل الذي يسهم في تنمية الذات الانسانية ، إذ
يدفع الامام الانسان للاهتمام بعمله كون ان "قيمة كل امرئ ما يحسنه" (٥) و
"حرفه المرء كنزاه" (٦) ويخاطب الامام العامل قائلاً: " ان العمل شعار
المؤمن" (٧) و "الفقه مع الحرفة خير لك من سرور مع فجور" (٨) والعاقل عند
الامام هو " من يعتمد على عمله والجاهل يعتمد على امله" (٩) و " طوبى لمن
ذل في نفسه وطاب كسبه وصلحت سريرته" (١٠) على حد قول الامام(ع).

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق
، حكمة ١٢٠ ، ص ٦٢٧ .

(٢) المصدر السابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٩ .

(٣) الطباطبائي ، الميزان ، مصدر سابق ، ج ٨١ ، ص ٣٨٣ .

(٤) الطوسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٤٥ .

(٥) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٨٥ ؛ الريشهري ، ميزان
الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٠٦٦ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٢٢ .

(٧) صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ٥١ . ويقول (ع) عن صفات المؤمن " انك ترى
له قوة في دين ٠٠٠ وطلباً للحلال " ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٧٤ .

(٨) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ١٦ .

(٩) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٣٦ .

(١٠) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق
، حكمة ، ١١٨ ، ص ٦٢٧ .

والبعد الاجتماعي للعمل ، كان حاضرا عند الامام (ع) إذ سعى للرفع من شان العمل كقيمة اجتماعية عليا ، فان من عوامل الافتخار عند الامام "صناعة لا يستحي منها"^(١). وعند ما سئل (ع) عن الصنعة قال هي : " اخت النبوة وعصمة المرءة"^(٢)، ويرفض الامام المعيار الاسري الذي يتخذه بعضهم حائلاً دون العمل اذ يقول (ع) : " من ابطأ به عمله لم يسرع به حسبه"^(٣) .

ويمتدح الامام علي العاملين مذكرا اياهم ان الانبياء (عليهم السلام) كانوا من العاملين في المجتمع إذ يقول (ع) عن نبي الله داود (ع) مثلاً : " كان يعمل سفائف الخوص بيده"^(٤) . وحين سأل اهل الكتاب الامام بأن يصف لهم الرسول (ﷺ) قال : "كان حبيبي محمد يعقل البعير ويعلف الناضح ويحلب الشاة ويرقع الثوب ويخصف النعل"^(٥) وانطلق الامام كادحاً بيده حتى ورد انه اعتق " الف مملوك لوجه الله عز وجل دبرت فيهم يداه"^(٦) وبادر (ع) : "بالانخراط في العمل الزراعي حيث حفر ابارا في اطراف المدينة .. واقام مركزا زراعييا في ينبع"^(٧) وكذلك عمل (ع) في مجال البناء

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج ٢١، ص ٩٢ .
(٢) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ١٢٣ .
(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٢٩ ، ص ٦٠٥ .
(٤) المصدر السابق ، خطبة ١٥٩ ، ص ٢٧٧ .
(٥) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٤ .
(٦) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ٣ .
(٧) شريعتي ، الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٣٨-١٣٩ . " وروى عن احدهم قائلاً : " جاءني علي بن ابي طالب (ع) وانا اقوم بالضيعتين .. ثم اخذ (ع) المعول وانحدر في العين فجعل يضرب وابطأ عليه الماء ، فخرج وقد تقضج حبينه (ع) عرقا فانتكف العرق عن جبينه ثم اخذ المعول وعاد الى العين فاقبل يضرب وجعل يهمهم فانثالت كأنها عنق جزور فخرج مسرعا وقال : اشهد الله انها صدقة " .
الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٦٢١ .

والتشييد^(١) وهكذا جسد الامام ما كان يدعو اليه من ضرورة العمل واحترامه له.

لقد حمل الامام معوله بيد ولائحة لحقوق العمال باليد الاخرى تضمنت ما يأتي :

أولاً : حق احترام العمال

فضلاً عما ذكرناه من احترام الامام علي (ع) للعمل ، فان العمال واهل الحرف كانوا محط اهتمام وتبجيل خاص من قبله إذ ينصحهم (ع) قائلًا : " تعرضوا لما عند الله عز وجل فان فيه غنى عما في ايدي الناس ، الله يحب المحترف"^(٢) والتفت الطبقة العاملة حول الامام فجالسهم واكلهم وشعر بمعاناتهم واحاطهم برعايته وعدله حتى روى انه (ع) " كان يخطب يوم جمعة على المنبر ف جاء الاشعث بن قيس يتخطى رقاب الناس [وهو من القيادات القبلية الثرية] فقال: يا امير المؤمنين الخلاء بيني وبين وجهك ، قال الامام : أ طرد قوما اول النهار يطلبون رزق الله واخر النهار ذكروا الله .. فأطردهم فاكون كالظالمين "^(٣).

ثانياً : خلق المجتمع المنتج

يضع الامام هذا المبدأ للتغلب على العوائق التي تقف ضد الارتقاء بالعمل بالنسبة للأفراد إذ " ان الامة الاسلامية ليست مجرد تجميع عددي للمسلمين وانما تعني تحمل هذا العدد لمسؤوليته الربانية على الارض فالامة الاسلامية مسؤولة داخليا بان تامر بالمعروف وتنهاي عن المنكر أي بان تحول عقيدتها الى عملية بناء .. فالايمان ليس هو العقيدة المحنطة في القلب

(١) محمود يوسف الصالحي الشامي ، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ، تحقيق عادل احمد عبد الموجود ، ج٣ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٣) ، ص٣٣٧ .

(٢) الحراني ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج١٤ ، ص١١٨ .

بل الشعلة التي تنتقد وتشع بضوئها على الآخرين" (١) لذلك كان الامام يقول ان الاسلام هو العمل.

ان سعي الامام لتحقيق هذا المسعى كان باتجاهين :

١. القضاء على سلبيات العمل والعمال في المجتمع ، إذ يقول (ع) " آفة الاعمال عجز العمال" (٢) وان " العجز مهانة" (٣) و " العجز آفة" (٤) ، ويرفض الامام كذلك قيم العجز والكسل سواء للفرد ام المجتمع فيقول (ع) : " الكسل يفسد الآخرة" (٥) بل ان " آفة النجاح الكسل" (٦) و " من دام كسله خاب امله" (٧).

٢. ومن جهة ثانية فان الامام يؤكد القيم التي تصنع الامة المنتجة والفرد المنتج إذ يؤشر اهمية كل من

أ- الدقة والاخلاص في العمل ، فيقول (ع) : " اخلصوا اذا عملتم" (٨) و"بالاخلاص يتفاضل العمال" (٩) وان "بالاخلاص ترفع الاعمال" (١٠).

ب- احترام الوقت ، إذ يقول (ع) : " لا تؤخر عمل يوم الى غد وامضى لكل عمله" (١١) ويقدم الامام نصيحته قائلاً : "اغتنم وقتك بالعمل" (١٢) ، ويدعوا الى التبكير بالعمل في سبيل استغلال امثل للوقت إذ يقول (ع)

(١) محمد باقر الصدر ، الاسلام يقود الحياة ، (دم ، دن ، د.ت) ، ص ٩٧ .
(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٩ .
(٣) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ١٤ .
(٤) المصدر السابق ، ص ١٤ .
(٥) النوري ، مصدر سابق ، ج ٣١ ، ص ٤٥ .
(٦) المصدر السابق ، ج ٣١ ، ص ٤٥ .
(٧) المصدر السابق ، ج ٣١ ، ص ٤٥ .
(٨) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٧١ .
(٩) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٣٣٩ .
(١٠) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٣٣٩ .
(١١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٣٦ .
(١٢) المصدر السابق ، ص ١٥٠ .

: "اطلبوا الرزق فيما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس" (١) "واياكم
تاخير العمل" (٢) .

ج- قيادة العلم للعمل ، إذ يقول (ع) " اعمل بالعلم تدرك غنما " (٣) و
بحسن العمل تجنى ثمرة العلم" (٤) . وان "اشد الناس ندما عند الموت
العلماء غير العاملين" (٥) .

د- العمل المدروس ، إذ يقول(ع): "اذا امضيت امرا فامضه بعد الروية
ومراجعة ومشورة" (٦) .

هـ- التخصص والاستمرارية ، اذ يقول الامام مؤكداً اهمية التخصص في
العمل ، " من اوما الى متفاوت خذلته الحيل " (٧) ، ويقول (ع) بشأن
استمرارية العمل والاصرار عليه "قليل تدوم عليه ارجى من كثير
مملول منه" (٨) .

و- تأكيد الروح الوثابة وتعزيز الشجاعة العملية اذ يقول الامام : " بركوب
الاهوال تكسب الاموال" (٩) و "ما ادرك المجد من فاته الجد" (١٠) "
وان من قصر في العمل ابتلي بهم" (١١) .

-
- (١) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٣ .
(٢) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٠ .
(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥١ .
(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٨٩ .
(٥) المصدر السابق ، ص ١٢١ .
(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٣ ؛ وللمزيد حول رؤية الامام للدقة والتخصص
ينظر : د. محسن باقر الموسوي ، الادارة والنظام الاداري عند الامام (ع) ، ط ١ ،
(بيروت ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٨) ، ص ١٨ وما بعدها .
(٧) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٣٦ .
(٨) المصدر السابق ، ص ٧٣٣ .
(٩) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٨٥ .
(١٠) صادق الموسوي ، مصدر سابق ، ص ٥٢ .
(١١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق
، حكمة ١٢٢ ، ص ٦٢٨ .

ز- التأكيد على حكم الشرع والعمل بأخلاقيات الإسلام ، إذ هناك كثير من المواقف والكلمات للامام بهذا الشأن فيقول (ع) : " اذا دخلتم الاسواق لحاجة فقولوا : اشهد ان لاله الا الله وحده لا شريك له ، وان محمداً عبد ورسوله (ﷺ) اللهم اني اعوذ بك من صفقة خاسرة ويمين فاجرة " (١) ، وهنا تبرز موازنة دقيقة بين المتطلبات الاقتصادية بالربح والحفاظ على المصدقية والاخلاق الاسلامية وهذا ما سعى (ع) الى تحقيقه في الامة ، إذ كان (ع) يقول : " من اتجر بغير فقه ارتطم في الربا " (٢) ، بل ان التاجر الصادق وكذلك العامل الصادق في اعلى درجات التقدير والاحترام عند الامام فقد نسب اليه قوله : " ثلاثة يدخلهم الله الجنة بغير حساب، امام عادل وتاجر صدوق وشيخ افنى عمره في طاعة الله " (٣) ، و " ان اعظم الحسرات يوم القيامة حسرت رجلا كسب مالا في غير طاعة الله فورثه رجلا اتفقه في طاعة الله سبحانه فدخل به الجنة ودخل الاول به النار " (٤) ، لذلك يمكننا القول ان الاخلاق الاسلامية هي السمة الغالبة ذات الاولوية على حساب الربح على وفق رؤية الامام الاقتصادية .

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٨ .
(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٣٧ ، ص ٢٩٧ .
(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢١٢ .
(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤١٩ ، ص ٦٩٤ .

ثالثاً : حق توفير فرص العمل

من بين معالم الرؤية العملية للامام يبرز تأكيده (ع) حق توفير فرص العمل للقوى والطاقات المتوفرة في ابناء الامة العاطلين عن العمل ، فعن طريق العمل يتم تحقيق الابعاد الانسانية والمجتمعية التي دعى اليها الامام (ع) ، إذ ورد عنه وصفه للسلمات السلبية التي قد تظهر في الامة " حيث تكون ضربة السيف على المؤمن اهن من درهم من حله" (١) . ويقول الامام عن عهود الجاهلية والظلم ، وصعوبة الوضع الاقتصادي وشحة العمل، " تأملوا امرهم في حال تشتتهم وتفرقهم ليالي كانت الاكاسرة والقياصرة ارباباً لهم يحتازونهم* عن ريف الافاق وبحر العراق وخضرة الدنيا الى منابت الشيخ ورياض الريح ونكر المعاش فتركوهم عالة مساكين اخوان دبر ووبر اذل الامم دارا واجدبهم قرارا" (٢) .

ولقد دعا الامام علي الى تهيئة الأحوال المساعدة على انشاء فرص العمل واحتضان طاقات الامة فعلى الدولة الاسلامية ، تنمية كل الطاقات الخيرة لدى الانسان وتوظيفها لخدمة الانسان ... واستئصال الدولة الاسلامية لكل علاقات الاستغلال التي تسود مجتمعات الجاهلية وبتحرير الانسان من استغلال اخيه الانسان في كل مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والفكرية ستوفر للمجتمع طاقتين للبناء احدهما طاقة الانسان المستغل الذي تم تحريره لان طاقته كانت تهدر لحساب المصالح الشخصية للاخرين ووقودا لعملية التكاثر في الاموال وزينة الحياة الدنيا بينما هي بعد التحرير طاقة بناء لخير الجماعة البشرية،والاخرى طاقة المستغل الذي كان يبدد امكاناته في تشديد

(١) المصدر السابق ، خطبة ١٨٧ ، ص ٣٤٣ .

* يقبضونهم عن الاراضي الخصبة .

(٢) المصدر السابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٢ .

قبضته على مستغليه بينما تعود هذه الامكانيات بعد التحرير الى وضعها الطبيعي وتتحول الى امكانيات بناء وعمل" (١) .

اما الجانب العملي الذي دعا اليه الامام وجسده في سياسته العملية لتعزيز فرص العمل في المجتمع فأبرز ملامحه هي :

١. الرقابة الاقتصادية

لغرض استقرار العلاقة بين المنتج والمستهلك على وفق معايير واضحة ومقبولة من كلا الطرفين ، فان الامام (ع) فرض على الدولة مراقبة العملية الاقتصادية برمتها لاسيما الوقوف بالضد من ظاهرة الغش ، حيث كان الامام " كحاكم للامة الاسلامية يقوم بالرقابة على السوق ويتجول بين الباعة ويوصيهم بنقوى الله تعالى وينهاهم عن معصيته ويأمرهم بالاستقامة في معاملاتهم " (٢) ، وكان (ع) يراقب اعمال تجار وقصابين وخطاطين واطباء وغيرهم (٣) ، و"يسأل عن الاسعار" (٤) ويوصي بان يكون "البيع بيعا سمحا ، بموازين عدل ، واسعار لاتجحف بالفريقين من البائع والمبتاع" (٥) ، وكان (ع) يقول لاصحاب المهن والتجار : " احسنوا وارخصوا بيعكم على

(١) محمد باقر الصدر ، الاسلام يقود الحياة ، مصدر سابق ، ص ٩٣ .

(٢) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٣-٤٤ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ١٠٤ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧٢٧ ؛ الصلابي ، مصدر سابق ، ص ١٣٥ ؛ هاشم البحراني ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٣٤ .

(٤) احمد الطبري ، مصدر سابق ، ص ١٠٩ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٢ . واستنادا الى هذه المقولة يذهب السيد محمد الشيرازي الى ان الدولة حق التسعير وحق الوقوف امام الاجحاف محمد الشيرازي ، الفقه السياسة ، مصدر سابق ، ص ٢٧ .

المسلمين فانه اعظم للبركة " (١)، ان هذا النشاط والتفعيل الاقتصادي يسهم في تحقيق الكسب المادي وفتح ابواب العمل امام ابناء الامة .

٢. القضاء الاقتصادي

ان العمل الاقتصادي يكتسب التنظيم والنجاح بوجود مظلة من (القضاء الاقتصادي العادل)* للفصل في النزاعات التي تحدث فتشيع الطمأنينة عند الناس على اعمالهم واموالهم ومن ثم تزدهر الحياة الاقتصادية وتتعزز فرص العمل ، ولتحقيق هذا المسعى نرى ان الامام قد قضى في الاشكالات ذات الطابع الاقتصادي وفقا للشريعة الاسلامية والتعامل المنصف (٢) .

وفي عهد الامام تطور الواقع الاجتماعي والاقتصادي فقد " استحدثت مشكلات فوجب عليه ان يواجهها باجتهاده ، من ذلك انه امر تضمين الصناع ، فاذا تلف عند صانع... شيء ما عوض صاحبه .. فافتي [الامام] بان الصناع ضامنون لما تحت ايديهم وعلل ذلك بقوله : " فسد الزمان ولا يصلح الناس الا بهذا " (٣) ، وهذا ما يدل على ضرورة مواكبة القضاء لتطورات الوضع الاقتصادي والاستجابة لمتطلبات المجتمع وان يكون القضاء عنصرا دافعا للحركة الى الامام وليس قيدياً يعيق تلك الحركة الايجابية .

٣. تنظيم العمل والسلوك الاقتصادي في المجتمع

يلقي الامام على عاتق الحكومة في الامة الاسلامية تنظيم العمل وجعل النشاط الاقتصادي مقتصرًا على ما هو مثمر وشرعي على وفق

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٤ .

* سنتطرق لموضوع حق التقاضي في الفصل الخامس ، المبحث الثاني .

(٢) ينظر : لجنة الحديث، سنن الامام علي، مصدر سابق، ص ٤٣٢ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٥ .

(٣) الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٤٨ . وحول نفس الموضوع انظر كذلك ؛ الهندي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٩٢٤ ؛ الصلابي ، مصدر سابق ، ص ٣٥٧ .

الشريعة الاسلامية ،لذلك فان حكومة الامام حرمت ممارسة عدة اعمال تضر الوجود السياسي للدولة من جهة والمجتمع والامة من جهة ثانية والفرد العامل بهذه المهنة ومحيطه الاسري من جهة ثالثة ، ومن جملة الاعمال التي رفض الامام ان تمارس في الامة:

أ- الاحتكار

يمكن تعريف الاحتكار من الناحية الفقهية بأنه " حبس السلعة والامتناع عن بيعها لانتظار زيادة القيمة مع حاجة المسلمين اليها ، وعدم وجود البازل لها" (١) ، ويعد الاحتكار من الامراض الاقتصادية والاجتماعية الخطرة التي لها انعكاسات سيئة على المجتمع ولذلك شرع الاسلام تحريمه ومنعه وحاربه بشدة وعلى كافة الاصعدة النظرية والعملية الدنيوية والاخروية ، لذلك اتخذ الامام علي موقفاً مضاداً للاحتكار ، اذ يقول: " الاحتكار شيمة الفجار" (٢). بل ان " الاحتكار رذيلة" (٣) وفق رؤيته (ع) .

اما الجانب العملي الذي يحذر منه الامام ولاته واران دولته فانه تجسد بقوله عن التجار في " كثير منهم ضيقا فاحشا وشحا قبيحا واحتكارا للمنافع وتحكما في البياعات ، وذلك باب مضرة للعامة ، وعيب على الولاية فامنع من الاحتكار ، فان رسول الله (ﷺ) منع منه .. فمن قارف الحكرة بعد نهيك اياه فنكل وعاقب في غير اسراف" (٤) .

(١) ابو القاسم الموسوي الخوئي ، منهاج الصالحين ، ط ٢٨، (قم ، د.ن ، ١٤١٠ هـ) ج ٢، ص ١٣ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٩ .

(٣) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٩ .

(٤) الشريف الرضي(الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣، ص ٥٦٢-٥٦٣ .

ولابد لنا من الاشارة ان الامام حذر من الحكرة التي قد تمارسها السلطات الحاكمة وعد الامام هذا النوع هو من أسوء انواع الاحتكار حيث كان (ع) يوزع ما يأتيه من اموال الامة في اسرع واعدل طريقة ممكنة (١) .

ب- الربا

الربا في اللغة معناه الزيادة ،ربا المال : أي زاد ونما وربا الشيء ، أي زاد ونما وكثر (٢) . اما في الاصطلاح الفقهي فهو على قسمين :

الاول : ما يكون في المعاملة .

الثاني : ما يكون في القرض .

اما الاول : " فهو ان يبيع احد المثلين مع زيادة عينية في احدهما " (٣) والثاني : " هو ان يدفع الانسان مالا لشخص اخر قرضاً لمدة معلومة على ان يدفع له اكثر عند حلول الوقت " (٤) .

ان تحريم الشريعة الاسلامية للربا (٥) ، والاثار السلبية للنظام الربوي الذي يدني من قيمة العمل ويرفع من قيمة راس المال الحقيقية جعلت الامام علي يؤكد منع الربا حتى انه وجد في كتاب ينسب للامام (ع): "الكبائر خمسة الشرك وعقوق الوالدين واكل الربا بعد البينة.." (٦) .

(١) حول التوزيع المتساوي للثروة ينظر : صادق الشيرازي، مصدر سابق ، ص ١٢٤-١٢٥ .

(٢) ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ٣٠٦ ؛ ابو علي الفضل بن الحسن الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن ، ج ٢ ، ط ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٩٥) ، ص ٢٠٤ .

(٣) ابو القاسم الخوئي ، منهاج الصالحين ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥١ .

(٤) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٧٠ .

(٥) مثل قوله تعالى : { الذين يأكلون الربا لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بانهم قالوا انما البيع مثل الربا واحل الله البيع وحرم الربا } سورة البقرة / اية ٢٧٥ . وكذلك في سورة ال عمران/ الايات ٢٧٨-٢٧٩ . وفي السنة النبوية انظر مثلاً : قوله (ﷺ) : " شر المكاسب كسب الربا " الحر العاملي، وسائل الشريعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ١٢٢ .

(٦) الشهيد ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٥٢ .

ج- استغلال الدين لتحقيق المصالح الاقتصادية :

لقد دافع الامام علي (ع) على تنقية الاسلام بنفس الروح التي قاتل من اجلها لنشر وتثبيت دعائم الاسلام ، لذا رفض (ع) أي استغلال اقتصادي او اعتبار الاسلام وسيلة ومهنة لتحقيق المنافع الاقتصادية فورد عنه انه قال : " من قرأ القرآن ياكل به الناس جاء يوم القيامة ووجهه عظم لا لحم فيه " (١) ، وجاء رجل فقال : للامام: " يا امير المؤمنين والله اني احبك لله فقال له - الامام - : لكني ابغضك لله ، قال : ولم ؟ قال لانك ... تاخذ على تعليم القرآن اجرا وسمعت رسول الله (ﷺ) يقول من اخذ على تعليم القرآن اجر كان حظه يوم القيامة " (٢) . أي ليس له من الاجر شيء طالما انه استوفى ثمن قرائته للقرآن ، ويقول (ع) : " رأس السحت... اجر الكاهن " (٣)

د- الاعمال المساندة للحكومات الظالمة

انسجاما مع رفض الامام للظلم والحكومات المستبدة ، فانه (ع) يرفض الركون الى الظالمين ، كما انه يرفض العمل في خدمة الحكومات الظالمة بما يعينها على الظلم حيث ورد عن احد اصحاب الامام - نوف البكالي - قال : " رايت امير المؤمنين ذات ليلة ، وقد خرج من فراشه، فنظر في النجوم فقال : " يا نوف ، اراقد انت ام راقق ؟ فقلت : بل راقق يا امير المؤمنين ... - قال الامام - يا نوف ان داود (ع) قام في مثل هذه الساعة من الليل فقال : انها ساعة لا يدعو فيها عبد إلا استجيب له الا ان يكون عشارا* او عريفا** او شرطيا " (١).

(١) ابو يوسف البحراني ، مصدر سابق ، ج٧١ ، ص ٣٥٠ .

(٢) المحقق الاردبيلي ، مصدر سابق ، ج٨ ، ص ١٧ .

(٣) الهندي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٤٠٢ .

* من يتولى اخذ اعشار المال .

** من يتجسس على احوال الناس واسرارهم .

هـ الاعمال العبيثة

في سبيل تركيز العمل لصالح الفرد والمجتمع ، فان الامام علي (ع) رفض بشكل قاطع أي عمل غير مثمر في هدفه او عبثي في وسيلته مثل اعمال ادعاء معرفة الغيب وكشف الطالع حيث يقول (ع) : " من اتى كاهناً او عرافاً فصدقه بما يقول فقد كفر بما انزل على محمد (ﷺ)"^(٢)، وكذلك وقف الامام بشدة ضد اعمال اللهو والفجور والميسر الذي عرفه بان "كل ما الهى عن ذكر الله فهو ميسر"^(٣) لذلك رفض بعض الاعمال اللهوية كالمراهنة والغناء الفاحش ... وغيرها من الاعمال المحرمة وذات الطابع العبثي^(٤) موضحا ان عمر الانسان وجهده اثنان واسمى من ان تضع سدى . ناصحا الانسان بقوله (ع) : " احذر كل عمل اذا سئل عنه صاحبه انكره واعتذر منه"^(٥) .

ويمكن تحديد موقف من الاعمال المحرمة بقوله (ع) :

" من السحت : ثمن الميتة .. ومهر البغي وكسب الحجام واجر الكاهن واجر القفيز* ، واجر الفرطون** ،... وثمان الكلب واجر الشرطي الذي لا

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٩٩ ، ص ٦٢٢ .

(٢) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٧٥٢ . وبنفس المعنى ولكن كلمات مختلفة ينظر : ابو بكر احمد بن علي الرازي الجصاص ، احكام القرآن ، ضبط نصه عبد السلام محمد علي شاهين ، ج ١ ، ط ١ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٤) ، ص ٦٠ .

(٣) النراقي ، مصدر سابق ، ج ٤١ ، ص ٨٨ .

(٤) حول هذه المواقف ينظر : القرطبي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٣٨ ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢١٢ ؛ الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٩٩ ، ص ٦٢٢ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٦٩ ، ص ٥٩١ .

* هو المكيال والمساحة أي الغش فيهما . ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٩٥ .

يعديك الا باجر واجر صاحب السجن ... واجر الساجر .. واجر القارئ
الذي لا يقرأ القرآن الا باجر ، ولا باس ان يجرى له من بيت المال والهدية
يلتمس افضل منها والرشوة في الحكم" (١).

ويتضح مما ذكر ان الامام يمنع الاعمال التي تهدم المجتمع وتؤدي الى
التخلف والانحطاط الحضاري او الاستغلال الاقتصادي .

٤ - تشجيع العمران

في ضمن سعي الامام (ع) الى توفير العمل كجزء من حقوق الانسان
الذي يفترض ان يجد عملاً يوافق مؤهلاته ويسد حاجاته المادية والنفسية
دعى (ع) الى تشجيع القيام بمشاريع الاعمار والنهوض بالاقتصاد سواء على
مستوى الافراد والدولة مؤكداً مسؤولية الحكومة في هذا الشأن جاعلاً
العمران من واجباتها الاساسية إذ يقول في عهده إلى الاشر : " هذا ما امر
به عبد الله امير المؤمنين ، مالك بن الحارث الاشر في عهده اليه حين
ولاه مصر : جبوة خراجها وجهاد عدوها ، واستصلاح اهلها وعمارة
بلادها" (٢) .

ويوضح الامام خطة العمل الحكومي فترة حكمه (ع) ، وفي عهد
الاشر ايضاً قائلاً : "وليكن نظرك في عمارة الارض ابغ من نظرك في
استجلاب الخراج لان ذلك لا يدرك الا بالعمارة ومن طلب الخراج بغير

** السابق على الابل وجلود السباع ، المصدر السابق ، ج٧ ، ص ٣٦٧ .

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج٣١ ، ص ٦٩ .

وينسب للامام علي قوله : " طرق طائفة من بني اسرائيل ليلا عذاب واصبحوا وقد
فقدوا اربعة اصناف الطبالين والمغنين والمحتكرين الطعام والصيافة اكله الربا
منهم " ؛ المصدر السابق ، ج٣١ ، ص ٩٦ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ،
كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٦ .

عمارة اخرجت البلاد واهلك العباد ولم يستقم امره الا قليلا^(١)، ويعلق باحث معاصر على هذه الفقرة قائلاً: " هذه التفاتة رائعة فيها دقة متناهية في النظرة العامة لمستقبل البلاد ،فعمارة الارض هي شاملة هنا لارض الزراعة وتطوير الحياة المدنية في البلاد فالوالي .. يجب ان يهتم وينظر الى عمران البلد والمحافظة على اهله "^(٢) .

ويجعل الامام من تشييط العمران وتفعيل النشاط الاقتصادي من اهم مزايا الحاكم الصالح حيث يقول (ع) : " فضيلة السلطان عمارة البلدان "^(٣) ويربط (ع) بين التطور الاقتصادي والعمراني وحق الحرية الذي دعى اليه الامام لاسيما في جانبه السياسي إذ يقول (ع) " لا يكون العمران حيث يجور السلطان "^(٤) ويدعم (ع) مشاريع العمران والتنمية والتطور الاقتصادي لكافة ابناء المجتمع سواء كانوا مسلمين ام من ديانات اخرى حيث كتب الى احد ولاته: " اما بعد فان رجالا من اهل الذمة من عملك ذكروا نهرا في ارضهم قد عفا وادفن وفيه لهم عمارة والمسلمين ،فانظر انت وهم ثم اعمر واصلح النهر ،فلعمري لان يعمرها احب اليها من ان يخرجوا وان يعجزوا او يقصروا في واجب من صلاح البلاد والسلام "^(٥).

ويؤكد الامام على ضرورة تيسير طرق وسبل النقل حتى تزدهر الحياة الاقتصادية ،وقد تطرقنا سابقا لحق حرية النقل عند الامام ،حيث يقول (ع) : "ليس في الغربية عار وانما العار في الوطن الافتقار "^(٦) " وليس بلد باحق

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٩ .

(٢) عبد الرضا الزبيدي ، في الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٩٦ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٥٧ .

(٤) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٣ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٣ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤١٠ .

بك من بلد خير البلاد ما حملك" (١) ، بل ويؤكد على شق الطرق وتيسير النقل حيث قال لبعض من تعدى على الطريق العام " لا اعفوا عنكم الا...وقد هدمتم هذه المجالس وسددتم كل كوة وقلعتم كل ميزاب ... على الطريق ، فان هذا كله في طريق المسلمين وفيه اذى لهم" (٢) .

٥. تشجيع العمال

لقد ساعد الامام على تشجيع العمال وتسهيل سبل العمل حتى انه "كره ان ياخذ من سوق المسلمين اجرا" (٣) ، وقال (ع) "سوق المسلمين كمسجدهم ، فمن سبق الى مكان فهو احق به الى الليل وكان لا يأخذ على بيوت السوق كراء" (٤) ، ويبدو ان الامام ربط بين سوق المسلمين بمسجدهم ليس للتأكيد على حق العمل فحسب بل كذلك ضرورة اشاعة الاخلاق والروح الاسلامية بين المكاتبين وضرورة البحث عن مرضاة الله ومنفعة الامة في كليهما .

ومن ناحية اخرى فان الامام شجع عمل العمال ، حيث كان امير المؤمنين يقول : "من احيا ارضا من المؤمنين فهي له" (٥) ويعلق الباحث محمد شمس الدين على هذا المبدأ قائلاً : " من الشروط الاساسية لنجاح العمل وازدهاره ان يقبل العامل عليه بهمة ونشاط وان يشعر نحوه بالحب والرغبة وان يحس حين يزاوله انه ينمي شخصيته الانسانية ويؤكد قدرتها على الابداع ... ولا يمكن ان يقف العامل هذا الموقف الا اذا شعر بان عمله يعود عليه بالنفع والفائدة ومن هنا اعتبرت الملكية الخاصة من اعظم الاسباب

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٣٢ ، ص ٦٩٦ .

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٢٥٤ .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ٣٠٠ .

(٤) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٣٨ .

(٥) المصدر السابق ، ص ٤٤٥ .

الدافعة الى ازدهار العمل" (١) ، فاذا امتلك العامل الارض كان ذلك دافعاً
اضافياً لاعمار الارض وتفعيل النشاط الاقتصادي .

ويؤكد الامام ضرورة احترام العمل المنجز وكذلك المساواة على وفق
المعايير الموضوعية للحكم على الانسان من خلال عمله دون أي اعتبار اخر
، حيث يقول في عهده للاشتر : " ثم اعرف لكل امرئ منهم ما ابلى ، ولا
تضيفن بلاء امرئ الى غيره ولا تقصرن به دون غاية بلائه ، ولا يدعونك
شرف امرئ الى ان تعظم من بلائه ما كان صغيرا ولا ضعة امرئ الى ان
تستصغر من بلائه ما كان عظيما" (٢) ، وهذا ما يدفع العمال في مستويات
المسؤولية كافة الى العمل والابداع .

٦ . التخطيط الاقتصادي

نتلمس توجه الامام علي (ع) نحو تخطيط المستقبل ومواجهة التحديات
التي قد تواجه الامة ، إذ يقول (ع) : " فان من لم يحذر ما هو صائر اليه لم
يقدم لنفسه ما يحرزها" (٣) .

ويؤكد الامام (ع) ضرورة ادخار ما يمكن من الثروة العامة لضمان
ديمومة عجلة المعيشة والتطور والعمل في المجتمع وان يكون الانفاق
والادخار الشخصي والعام على قدر من المسؤولية والتخطيط الاقتصادي إذ
يقول (ع) : " الاقتصاد ينمي اليسير" (٤) و " الاقتصاد نصف المؤونة" (٥)
و " اقتصد في امرك تحمد مغبة عملك" (٦) ، ويدعو الامام الى العمل بالمشاريع
ذات البعد المستقبلي حيث يقول : " شتان بين عمليين ، عمل تذهب لذاته

(١) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٨٩ .
(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ،
كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٦ .

(٣) محبوبة ، مصدر سابق ، ص ٨٦ .

(٤) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ١٤ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٨ .

(٦) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ١٦٨ .

وتبقى تبعته ، وعمل تذهب مؤنثته ويبقى اجره^(١) ويقول (ع) " لا يعدم الصبور الظفر وان طال به الزمان "^(٢) .

ويؤكد الامام (ع) مسألة تطوير الوسائل الاقتصادية لتعزيز ومواجهة المشاكل الاقتصادية التي قد تواجه الامة ، فعن "عمار بن ياسر ، قال : كنت وعلي بن ابي طالب رفيقين في غزوة ... ورأينا اناساً يعملون في عين لهم وفي نخل ، فقال لي علي بن ابي طالب ، يا ابا اليقظان ، هل لك ان تاتي هؤلاء القوم ، فننظر كيف يعملون ؟ قلت : ان شئت ، فجنأهم فنظرنا الى عملهم ساعة"^(٣) وهذا يدل على اهتمام الامام بالعمل وسبل تطويره والاستفادة من تجارب الاخرين في هذا المضمار ، ويقول كاتب معاصر عن توجيه الامام في هذا المضمار " هناك دليل اخر على سداد رايه وبعد غوره ، وهو نقل عاصمة الخلافة من الجزيرة الى العراق ، ان هذا العمل يدل على عبقرية البطل المجدد الذي لا يرهب التجديد ولا يخاف الانبعاث في حياة الامة ، وقد كان صنيعة تجديداً كلياً ويكاد يكون ثورة على جفاف الجزيرة العربية وشحها المخيف و فقرها المهرب و خرابها البائس الى رفاهية العراق وعظمة موارده وسعة ثروته وجلال عمارته ، وكان صنيع الامام علي يدل على عبقرية فذة ، فهو يسبق الزمن ولا يجعل الزمن يسوقه الى التطور الحتمي "^(٤) ، وذلك حرصاً واهتماماً منه بتطور المجتمع وقدراته وعمله في سبيل اعمار الارض وخدمة وفائدة الانسان .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١١٦ ، ص ٦٢٦ .

(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٣٦ .

(٣) ابن هشام الحميري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٣٤ .

(٤) روكس بن زائد العزيمي ، الامام علي اسد الاسلام وقديسه ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٩٧٩) ، ص ٥٠ .

رابعاً : منع السخرة

لقد منع الامام من نظام السخرة ، أي استغلال جهد وعمل الانسان من غير مقابل وباستخدام القوة والاجبار ، فقد كان (ع) يقول : " وصى رسول الله لا سخرة على مسلم " (١) .

واصدر الامام في مدة حكمه ، امراً بمنع هذه الظاهرة السلبية فقد " كتب الى عماله : لا تسخروا المسلمين فتخلوهم ومن سألكم غير الفريضة فقد اعتدى فلا تعطوه " (٢) ، ويعلق الاستاذ جرداق على هذا المبدأ قائلاً : " فليس التسخير مما يجوز في شرع علي .. وبهذه النظرة العميقة لاحوال العمل والعمال ، استطاع علي ان يسبق مفكري الغرب بما نيف عن الف عام ... لان فكرة الاجبار بحد ذاتها انتفاص من القيمة الانسانية واساءة الى الحرية الخاصة ثم العمل نفسه الذي لا تكتمل شروطه بالاكرام " (٣) والانسان اذا كان حراً اندفع للعمل ولاجل الاستقطاب وال جذب لنتاجه وادائه في العمل سيقدم افضل ما يمكن واكثر ما يمكن وارخص ما يمكن فضلاً عن الدافع النفسي الذي يحدوه الى الابداع والتطور . (٤)

خامساً- حق التمتع بأوقات الراحة

رفض الامام علي (ع) ان يفرغ الانسان من محتواه ويتحول إلى اداة للانتاج الاقتصادي فحسب ، لذلك اشار (ع) إلى حق العامل في ان يخلد إلى الراحة ، اذ يقول : " للمؤمن ثلاث ساعات ، فساعة يناجي فيها ربه ،

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤ .

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧٢ ؛ لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٩ .

(٣) جرداق ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ١٥٦ .

(٤) وحول هذه الفكرة بتفصيل اكثر ينظر : محمد الشيرازي ، الفقه السياسية ، مصدر سابق ، ص ص ٢٤-٢٥ .

وساعة يرم معاشه ، وساعة يخلى فيها بين نفسه وبين لذتها فيما يحل
ويجمل" (١)

سادساً : حق الاجور العادلة

يعد الامام هذا الحق ، من اهم حقوق العمال اذ يجب ان لا تبخس جهودهم وتستغل حاجتهم للعمل حيث ورد عنه(ع)بان " اقدر الذنوب ثلاثة ، منع الاجير اجره..."(٢). وتبرز اهمية موضوع الاجور العادلة عند الامام علي ، كما يروي احدهم " كنت جالسا عند امير المؤمنين علي بن ابي طالب في مسجد الكوفة ، فاتاه رجل من بجيلة ... ومعه ستون رجلا ... فسلم وسلموا ، ثم جلس وجلسوا ثم قال : يا امير المؤمنين اعندك سرا من رسول الله (ﷺ) تحدثنا به؟ قال : نعم ، يا قنبر انتي بالكتابة ففضها .. وفيها "بسم الله الرحمن الرحيم .. ان لعنة الله وملائكته والناس اجمعين على من ظلم اجيرا" (٣) .

ودعا الامام الى اهتمام الدولة بالرقابة والتدخل من اجل تحقيق الاجور العادلة للعمال حيث كان الامام يكتب الى اركان دولته قائلاً : " انشذكم الله في فلاحي الارض ان يظلموا قبلكم" (٤) ، وهنا يجب ان نقف لتوضيح مسألتين ، اولاهما ان الامام ذكر الفلاحين كونهم يشكلون الاغلبية من الطبقة العاملة في البلاد ابان مدة حكمه(٥) ، فالوصية اذاً هي لكل العاملين مهما تباينت

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٨ ، ص ٤٠ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٤١ .

(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٨٩ .

(٣) الميناجي ، مكاتيب الرسول ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢١ .

(٤) لجنة البحوث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٩ .

(٥) يقول د. محمد عمارة عن هذه الحقيقة : " لقد احتلت مكانة الطبقة التي تفلح الارض وتستزرعها مكانا بارزا وهاما في الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب .. بل انه جعل مكان هذه الطبقة ابرز مكان واهمه بالقياس الى باقي الطبقات ، فلقد كانت

مجالات عملهم ، اما الثانية فان اقصى انواع الظلم هو سرقة جهود العمال باعطاءهم اقل من استحقاقهم ويستشعر الامام الحالة النفسية للعامل وقلقه العميق حيال اجره إذ يدعو (ع) الى ضرورة تحديد اجر العامل كسباً لرضائه ومنعاً لاستغلاله فيقول : " نهى رسول الله ان يستعمل اجير حتى يعلم ما اجرته " (١) ، وبذلك يعطي الامام للعامل حق الرفض والقبول حتى يقتنع بالعمل .

وعموماً فقد اهتم الامام (ع) بالفئات المنتجة في المجتمع جميعاً حيث يقول الامام في عهده للائزر : " ثم استوصى بالتجار وذوي الصناعات واوصى بهم خيراً: المقيم منهم والمضطرب بماله والمترفق ببدنه فانهم مواد المنافع واسباب المرافق " (٢) . وهذه الفئات المنتجة المحترم عملها ، لها حق الانتفاع من عائد تلك الاعمال ، لاسيما ذلك الذي يصب في جانب الملكية حيث ان (حق الملكية) للانسان يعد من الحقوق المصانة عند الامام وهذا ما سنبحثه في المطلب الآتي .

المجتمعات التي فتحت في العراق والشام ومصر مجتمعات زراعية بالدرجة الاولى ... وكان المرتبطون بالارض يمثلون الاغلبية العددية للسكان " . د . محمد عمارة ،

الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب ، مصدر سابق ، ص ٥٠ .

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٦ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٢ .

المطلب الثاني: حق الملكية

ان اغلب القوانين المدنية الوضعية تعد حق الملكية من اوسع الحقوق العينية نطاقا بل هو مركز هذه الحقوق العينية وعنه تنفرع جميعا فمن له حق الملكية على شيء كان له حق استعماله وحق استغلاله وحق التصرف فيه وبذلك يستجمع كل السلطات التي يعطيها القانون للمالك على الشيء المملوك^(١).

وقد اثير جدل واسع بشأن مسالة الملكية فهناك من يبيح الملكية الفردية بغير شرط واخرون يستكرون وجود مثل هذا الحق ويرفضونه^(٢). وقد عالج الاسلام موضوع الملكية في مبدأ (الملكية المزدوجة) كما اطلق عليها المفكر محمد باقر الصدر^(٣)، في موازنة دقيقة وعميقة يشوبها التسامح بين الفرد والمجتمع فالملكية الخاصة " كل مال يتكون او يتكيف طبقا للعمل البشري الخاص المنفق عليه ... وان العمل البشري يتدخل .. في تكوين نفس المال كعمل الزراع الى الناتج الزراعي ، واما في تكييف وجوده أو اعداده بالصورة التي تسمح بالاستفادة منه ... وهذه الثروات التي يدخل العمل البشري في حسابها هي المجال المحدد في الاسلام للملكية الخاصة ، أي النطاق الذي سمح الاسلام بظهور الملكية الخاصة فيه ، لان العمل اساس الملكية وما دامت تلك الاموال ممتزجة بالعمل البشري فللعامل ان يملكها ويستعمل حقوق التملك من استمتاع واتجار وغيرهما^(٤).

(١) د. خالد الزعبي ، الملكية ووظيفتها الاجتماعية في الفقه الاسلامي ، الشبكة الدولية ، ٢٠٠٤

http www Yahoo com.

(٢) حول ادلة هذان الطرفان والفكر الخاص بكل منهما ينظر : محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ،

ايران ، دار الكتاب الاسلامي ، ٢٠٠٢ ، ص ص ١٥٥-٢٩٢ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٢٩٥ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٣٦٠ .

اما الثروات العامة فهي " كل مال لم تتدخل اليد البشرية فيه كالارض ،فانه مال لم تصنعه اليد البشرية ،والانسان وان كان يتدخل احيانا في تكيف الارض بالكيفية التي تجعلها صالحة للزراعة والاستثمار ، غير ان هذا التكيف محدود مهما فرض امده ،فان عمر الارض اطول منه ،فهو لا يعدو ان يكون تكيفاً لمدة محدودة من عمر الارض وتشابه الارض في ذلك رقبة المعادن والثروات الطبيعية الكامنة فيها...ولا يدرج الارض في مجال الملكية الخاصة وانما يجعل للعامل حقا في الارض يسمح له بالانتفاع بها ، ومنع الاخرين من مزاحمته في ذلك لانه يمتاز عليهم بما انفق على الارض من طاقة" (١) وللقاعدة بالرغم من ذلك استثناءاتها لاعتبارات تتعلق بمصلحة الدعوة الاسلامية (٢) .

وينطلق الامام علي (ع) من موقف ايجابي ازاء مبدأ وفكرة الملكية وذلك انسجاماً مع الشريعة الاسلامية ، إذ ورد عنه قوله (ع) : " المال والبنون حرث الدنيا والعمل الصالح حرث الآخرة ،وقد يجمعهما الله لاقوام" (٣) ، ويفسر (ع) قوله تعالى " للذين احسنوا الحسنى وزيادة " * الحسنى هي الجنة والزيادة هي الدنيا" (٤) .

ومع موقف الامام الداعي للزهد الذي جسده في سيرته العملية إلا انه لا يدعو الى الرهبانية اذ ان "الزهد الاسلامي شيء والرهبنة شيء اخر ،فالرهبنة : انقطاع عن الخلق لعباده الخالق ، على اساس التضاد بين عمل الدنيا والآخرة ... وتستلزم الانقطاع عن الحياة والمجتمع والمسؤولية ،وهذه

(١) المصدر السابق ، ص ٣٦١ .

(٢) للاطلاع على تفاصيل هذا الموضوع ينظر ، المصدر السابق ، ص ٣٧٣ وما بعدها .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٩١٣ ؛ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٦ .

* سورة يونس / الآية ٢٦

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٩١٤ .

هي الرهينة المقيتة ، اما الزهد الاسلامي فقد جسده الامام بقوله : "ايها الناس الزهادة قصر الامل ، والشكر عند النعم والورع عن المحارم" ** .. وان الراهب يرى الحياة الدنيا والخرة عالمين مستقلين لاعلاقة بينهما بل هما متضادان لا يجتمعان ... اما الزاهد فهو يرى ان الدنيا مزرعة الاخرة مرتبطان ويوجب السعادة لحياة الاخرة - الاتقان والعمل - في حياة الدنيا"^(١).

واكد الامام المبدأ الاسلامي الذي يمكننا ايجازه بانه لا يعني ان لا يملك الانسان شيئاً وانما ان لا يملكه شيء وان المعيار الاساسي للحكم على الاشياء هو اثرها في المحصلة النهائية لمسيرة الانسان والهدف منها لذا يقول (ع) : " اللهم اعوذ بك من دنيا تحرمني الاخرة"^(٢) ، فالمال والثروة عند الامام هي اختبار اذ يفسر (ع) قوله تعالى : " واعلموا انما اموالكم اولادكم فتنة " بقوله : * ومعنى ذلك انه سبحانه يختبرهم بالاموال والاولاد ليتبين الساخط لرزقه والراضي بقسمه وان كان سبحانه اعلم بهم من انفسهم ولكن تظهر الافعال التي بها يستحق الثواب والعقاب لان بعضهم يحب تثمير الاموال ويكره انثلام الحال "^(٣) وتتسع رؤية الامام (ع) لمسألة من يملك فيربط بين الدنيا والآخرة إذ يقول : " الغنى والفقر بعد العرض على الله "^(٤) .

** بيضون ، مصدر سابق ، ص ٨٧٢ . وللمزيد من مواقف وكلمات الامام حول الزهد واعتباره الطريقة الامثل للحياة. ينظر : المصدر السابق ، ص ٨٧٢-٨٨٠ .
(١) مطهري ، في رحاب نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ١٤٥-١٤٨ .
(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٣ .
* سورة الانفال / الاية ٢٨ .
(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٨٨ ، ص ٦١٩ .
(٤) المصدر السابق ، حكمة ٤٤٤ ، ص ٦٩٨ .

ويشير الامام (ع) الى ان الملكية والنزاع عليها هي احد اسباب العداة والنزاع في المجتمع اذ يقول : " قد اصبحتم في زمن لا يزداد الخير فيه الا ادباراً والشر الا اقبالاً والشيطان في هلاك الناس الا طمعاً ... اضرب بطرفك حيث شئت من الناس فهل تبصر الا فقيراً يكابد فقراً ، او غنياً بدل نعمة الله كفراً او بخيلاً اتخذ البخل بحق الله وفراً او متمرداً كأن باذنه عن سمع المواعظ وقرأ أين خياركم وصلاحكم ؟ واين احراركم وسمحاؤكم ؟ واين المتورعون في مكاسبهم" (١).

وقد تكون الملكية ذات اثر سلبي في سلوك الفرد وفقاً لرؤية الامام حيث يقول (ع) : "المال مادة الشهوات" (٢) وان "شر الاموال ما لم يخرج منه حق الله سبحانه" (٣) ، ولكن مع هذا التشخيص لبعض سلبيات الملكية فان الامام علي (ع) لم يجعلها سبباً في القدح بحق الملكية للانسان كونه هو الاساس اما الظواهر السلبية التي قد تترافق معها فهي تخص الانسان نفسه ولا تعود الى حق الملكية .

لقد اشاعت الاساليب التي مارسها الامام ثقافة (احترام حق الملكية) ، اما اهم تلك الاساليب وابعادها فهي :

اولاً - الابعاد المعنوية ، حيث اكد الامام علي ان حق الملكية هو جزء من النظرية الاسلامية في الحياة (٤) ، إذ يروي عن الرسول (ﷺ) قوله

(١) المصدر السابق ، خطبة ١٢٩ ، ص ٢٣٠ .

(٢) المصدر السابق ، حكمة ٥٣ ، ص ٦١٣ . وقوله (ع) : " حب المال يفسد المال " الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٣٢ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٩٩٩ .

(٤) يقول تعالى : { يا ايها الذين امنوا لاتاكلوا اموالكم بينكم بالباطل الا ان تكون تجارة عن تراض } سورة النساء / الاية ٢٨ . وقول تعالى : { من حرم زينة الله التي اخرج لعبادة والطيبات من الرزق } سورة الاعراف / الاية ٣٢ ، وقوله تعالى { واخذهم الربا وقد نهوا عنه واكلمهم اموال الناس بالباطل واعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليماً } سورة النساء / الاية ١٦٠-١٦١ .

: " ايها الناس اسمعوا قولي فاني لا ادري لعلي لا القاكم بعد عامي هذا .. ايها الناس ان دماءكم واماكم عليكم حرام الى ان تلقوا ربكم كحرمة يومكم هذا وحرمة شهركم هذا" (١) ويقول الامام علي (ع): " حرمة مال المسلم كحرمة دمه" (٢) . ويوجه الامام المجتمع نحو احترام ملكية الافراد ،كون من لا يحترم حق ملكية الافراد هو خارج عن خط الرسول والرسالة فيقول (ع): "لا يرد على رسول الله (ﷺ) من اكل مالا حراما" (٣) ، ويقول (ع): " ليس بولي لنا من اكل مال مؤمن حرام " (٤) .

ويرفع الامام من شأن حق الملكية للانسان إذ ان : " اعظم الخطايا اقتطاع مال امرء مسلم بغير حق " (٥) ويوصي (ع) " من استطاع منكم ان يلقي الله تعالى وهو نقي الراحة من دماء المسلمين واماوهم سليم اللسان من اعراضهم فليفعل " (٦) وجسد الامام (ع) بسيرته العملية وبعطائه الفكري ايما تجسيد حتى انه قال : " والله لو اعطيت الاقاليم السبعة بما تحت افلاكها على ان اعصي الله في نملة اسلبها جلب شعيرة ما فعلته " (٧) .

ويعطي الامام بعداً دينياً مهماً في الربط بين حق الملكية وضرورة صيانتها من جهة وبعضاً من فلسفة العبادات من جهة اخرى فيقول (ع) : "

(١) ابن خلدون ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥٨ . ونقل الامام عن الرسول (ص) قوله " ان دماءكم واماوكم واعراضكم عليكم حرام " ، المباركفوري ، مصدر سابق ، ص ٣٨٢ .

(٢) نور الله التستري ، الصوارم المهرقة في جواب الصواعق المحرقة ، (طهران ، دار النهضة ، د . ت) ، ص ٣١؛ مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥١٣ .

(٣) النعمان المغربي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٤٩؛ النوري ، مصدر سابق ، ص ٤٤٢ .

(٤) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٤٢ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٥٥ .

(٦) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٣٢ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٢٣ ، ص ٤٣٩ . ويقول (ع): " والله لان ابيت على حسك السعدان مسهدا ، او اجر في الاغلال مصفدا احب الي من ان القى الله ورسوله يوم القيامة ظالما لبعض العبادو غاصباً لشئ من الحطام " . المصدر السابق ، خطبة ٢٢٣ ، ص ٤٣٧ .

ليس الشأن ان تصلي وتصوم وتتصدق بل الشأن ان تكون الصلاة بقلبك نقي ، وعمل عند الله مرضي ، وخشوع سوي والنظر فيما تصلي وعلى ما تصلي^(١) ، ويقول (ع) ايضا في دعوة لمراجعة دائمة للذات من الانسان المؤمن : "انظر فيما تصلي وعلى ما تصلي ان لم يكن من وجهه وحله فلا قبول"^(٢) ويقول الامام عن الدعاء : " ان العبد ليرفع يده الى الله ومطعمه حرام ، فكيف يستجاب له وهذا حاله"^(٣).

ثانياً - الابعاد المادية ، على الرغم من تأكيد الامام (ع) ضرورة الحفاظ على الملكية في بعدها المعنوي ، الا انه وفقاً للواقعية التي طبعت جميع الوسائل التي تنبأها (ع) للحفاظ على حقوق الانسان ومنها حق الملكية ، كان قد جسد احترامه (ع) للملكية بايجاد الية للدفاع عنها حيث يروي (ع) عن الرسول (ﷺ) قوله " من قتل دون ماله فهو شهيد"^(٤) . ويؤكد (ع) شرعية الدفاع عن الملكية قائلاً : " من اريد ماله بغير حق فقاتل فقتل فهو شهيد"^(٥) وان " من دخل عليه لص فليبدره بالضربة فما تبعه من اثم فانا شريكه فيه"^(٦) ، ويمكننا نقل هذا المبدأ من الطابع الفردي، الذي قد يتبادر الى الذهن للوهلة الاولى ، الى دائرة اوسع في الحفاظ على اموال ومصالح الامة وضرورة الدفاع عنها وصيانتها.

ويؤكد الامام ان للقضاء العادل وتطبيق الاحكام والعقوبات الشرعية دوراً مهماً في الحفاظ على حق الملكية بل ان هذه الاحكام تسمو على الحاكم

(١) الجواهري ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٤٣ ، ابن شعبة الحراني ، مصدر سابق ، ص ١٧٤ ، الحر العاملي ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٨٠ .
(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٦٣٦ .
(٣) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٨٧٤ .
(٤) ابن حنبل ، مسند الامام احمد ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣١ .
(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٥١٦ . ويقول (ع) : " المقتول دون ماله شهيد " الحراني ، مصدر سابق ، ص ١١١ .
(٦) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٩٦ .

ذاته عنده(ع) ويروي الامام انه " اتي رسول الله (ﷺ) برجل قد سرق فامر بقطع يده ثم بكى فقلت : لم تبكي - يا رسول الله - قال : وكيف لا ابكي وامتي تقطع بين اظهركم - فقال احدهم، يارسول الله افلا عفوت عنه ؟ قال: ذاك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود"^(١) ، لذلك اتسمت حكومة الامام بعدم التساهل مع السراق وكانت تعاقبهم بهدف الحفاظ على ملكية الافراد والمجتمع في اطار سيادة القانون^(٢)، وكان "علي لا يحبس في السجن الا ثلاثة ، الغاصب ومن اكل مال اليتيم ظلما ومن أأتمن على امانة فذهب بها"^(٣)، وهذا الاهتمام بالملكية لم يجعله (ع) حكرا على الملكية الخاصة للافراد انما شمل الملكية العامة للامة كذلك .

لقد دافع الامام عن ملكية الامة بالعديد من الوسائل وعد الحفاظ عليها من واجبات الحكومة ازاء الشعب حيث ان " اعظم الخيانة خيانة الامة "^(٤) وفقاً لرؤيته (ع) ، وبرز الامام (ع) مفاهيم (مال الله) و(مال المسلمين) ذلك سعياً منه (ع) لترسيخ حقوق الامة المالية في وعي وضمير ابنائها ضد فلسفة بعض الحكام الذين يعدون المال العام حقاً لهم واذا اعطوا فبصيغة المن والتفضل على شعوبهم. ويفهم (ع) ولاته اهمية احترام المال العام قائلاً لاحدهم : " في يدك مال الله عز وجل وانت من خزانه "^(٥) ويهدد احد الولاة المتهمين بالخيانة قائلاً : " اني اقسم بالله قسماً صادقا لئن بلغني انك خنت من فيء المسلمين شيئاً صغيراً او كبيراً لاشدن عليك شدة تدعك قليل الوفرة

(١) الهندي، مصدر سابق ، ج٥ ، ص ٥٤٨ .

(٢) ينظر: الكلبيكاني، تقريرات الحدود التعزيزات، ج١، (د.م. د.ن ، د.ت) ، ص ٤٠٣؛ الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٣ ، ص ٢٢٦ ، حكمة ٢٦٢ ، ص ٦٦٢ .

(٣) الطوسي ، الاستبصار ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص ٤٧ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢٦ ، ص ٤٨٤ .

(٥) المصدر السابق ، خطبة ٢٤٤ ، ص ٤٤٦ .

ثقل الظهر ضئيل الامر"^(١). ويقول (ع) لآخر : " ان هذا المال ليس لي ولا لك وانما هو فيء المسلمين وجلب اسياهم فان شركتهم في حربهم كان لك مثل حظهم والا فجناة ايديهم لا تكون لغير افواهم "^(٢) .

وبعد توضيح الامام لمفهوم الملكية العامة وضرورة صيانتها فانه (ع) يحدد آلية ذلك على النحو الآتي :

١. مصادرة الاموال المسروقة من الشعب ورفض الاثراء على حساب الصالح العام، حيث يقول (ع) في رده قطائع وهبات عثمان على المسلمين بقوله : " والله لو وجدته قد تزوج به النساء ، وملك به الاماء لرددته فان في العدل سعة ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه اضيق "^(٣) .

٢. رفض استخدام المال العام لتحقيق اغراض سياسية خاصة فحين اشار عليه بعضهم بتوزيع الاموال على اصحاب النفوذ رد عليهم الامام (ع) قائلا : " اتأمروني ان اطلب النصر بالجور فيمن وليت عليه!..لو كان المال لي لسويت بينهم فكيف وانما المال مال الله لهم "^(٤) .

٣. تولية امور المسلمين المالية من يملك المؤهلات العلمية والنفسية والايمانية لذلك يقول(ع) عن اموال المسلمين : " ولاتامنن عليها إلا من تثق بدينه ، رافقا بمال المسلمين حتى يوصله الى وليه فيقسمهم بينهم،

(١) المصدر السابق ، خطبة ٢٥٩ ، ص ٤٥٧ .

(٢) المصدر السابق ، خطبة ٢٣١ ، ص ٤٤٨ .

(٣) المصدر السابق ، خطبة ١٥ ، ص ٤٨ ؛ بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٣١ وللتفاصيل في هذه المسألة ينظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٢٦١ وما بعدها .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٦ ، ص ٢٥٥ .

ولا توكل بها الا ناصحا شفيعا، واميناً حفيظاً غير مغنف ولا مجحف ولا ملغب* ولا متعب" (١) .

٤. الحفاظ على اصول الاموال والثروات للمسلمين ، وهذا الاسلوب قد اتبعه (ع) حيث قال في وصيته عن بعض ما تركه من صدقات " ويشترط على الذي يجعله اليه ان يترك المال على اصوله وينفق من ثمره حيث امر به وهدي له " (٢) ، لذلك كان رأي الامام واضحاً في ذلك ، فحين اراد الخليفة الثاني " ان يقسم السواد بين المسلمين فامر ان يحصوا فوجد الرجل نصيبه ثلاثة من الفلاحين فتشاور في ذلك فقال له علي بن ابي طالب : " دعهم يكونوا مادة للمسلمين فتركهم " (٣) .

وعلى الرغم من دعوة الامام وعمله للحفاظ على الملكية العامة للامة ، الا ان الاولوية دائماً للانسان ، بكلمة اخرى انه حتى في حالة استحصال حقوق الدولة ومع ما تملكه من قوة الا ان الصورة الانسانية التي رسمها الامام بتعليماته وكلماته تعكس حقيقتين :

الاولى : مكانة الانسان اسمى من حق الملكية . والثانية : احترام السلطة السياسية في عهد الامام ، لحق الملكية الخاصة ، اما تلك التوجيهات فهي قوله لمن كان يستعمله على الصدقات : " انطلق على تقوى الله وحده لاشريك له ، ولا تروعن مسلم ولا تجتازن عليه كارها ولا تاخذ منه اكثر من حق الله في ماله . فاذا اقدمت على الحي فانزل بمائهم من غير ان

* متعباً لغيره .

(١) المصدر السابق ، كتاب ٢٥ ، ص ٤٨٢ .

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٢٤ ، ص ٤٨٠ .

(٣) ابن عساکر ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٩٣ . ونقل الشوكاني هذه الحادثة قائلاً ان " عمر ان اراد ان يقسم السواد فنشاور في ذلك فقال له علي دعه يكون مادة للمسلمين " الشوكاني ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٦٢ .

تخالط ابياتهم ثم امض اليهم بالسكينة والوقار ، حتى تقوم بينهم فتسلم عليهم ... ثم تقول عباد الله ارسلني اليكم ولي الله وخليفته لاخذ منكم حق الله في اموالكم فهل لله في اموالكم من حق فتؤدوه الى وليه ؟ فان قال قائل : لا فلا تراجع له وان انعم لك منعم فانطلق معه من غير ان تخيفه او توعده او تعسفه او ترهقه فخذ ما اعطاك من ذهب او فضة فان كانت له ماشية او ابل فلا تدخلها الا باذنه فان اكثرها له ، فاذا اتيتها فلا تدخلها دخول متسلط عليه ولا عنيف به ولا تنهرن بهيمة ولا تفرعها " (١) .

ويأمر الامام عماله على الخراج بقوله : " انصفوا الناس من انفسكم ، واصبروا لحوائجهم فانكم خزان الرعية ، ووكلاء الامة وسفراء الامة . ولا تحسموا* احداً عن حاجته ولا تحبسوه عن طلبته ولا تبين للناس في الخراج كسوة شتاء ولا صيف ، ولا دابة يعملون عليها ولا عبدا ولا تضربن احدا سوطا لمكان درهم ولا تمسن مال احد من الناس مصل ولا معاهد " (٢) . ان البعد الانساني الجلي في اوامر الامام لعماله واران دولته تؤكد ما ذهبنا اليه ان الانسان هو القيمة الاسمي عند الامام (ع) .

ورفض الامام علي (ع) مصادرة الاموال كنوع من العقوبة ولاسيما بحق المعارضة الدينية او السياسية فلقد جعل الامام : " ميراث المرتد لورثته

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢٥ ، ص ص ٤٨٠-٤٨١ .

* لا نقطعوا .

(٢) المصدر السابق ، كتاب ٥١ ، ص ص ٥٤٣-٥٤٤ . وينقل ابن الاثير رواية احدهم بقوله : " استعملني علي بن ابي طالب على مدرج سابور فقال : لاتضربن رجلا سوطا في جباية درهم ولا تبين لهم رزق وكسوة شتاء ولا صيفا ولا دابة يعقلون عليها ولا تقيم رجلا قائما في طلب درهم قلت : يا امير المؤمنين اذن ارجع اليك كما ذهبت من عندك قال وان رجعت ويحك انما امرنا ان نأخذ منهم العفو " ، ابن الاثير ، اسد الغابة ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٢٤ .

من المسلمين" (١) ، ورفض الامام حرمان الشخص من ملكتيه حتى اذا ارتكب كبيرة اذ يقول (ع) : " وقد علمتم ان رسول الله (ﷺ) رجم الزاني ، ثم صلى عليه ثم ورثه اهله وقتل القاتل وورث ميراثه اهله ، وقطع السارق وجلد الزاني غير المحصن ثم قسم عليهما من الفية " (٢) بل ذكر لنا اهل السير ان الامام حافظ على اموال المعارضين له بعد ان خرجوا عليه (٣) وكذلك صان ملكية المحاربين له . (٤) احتراماً منه لحق الملكية .

ومن دلائل احترام الامام لحق الملكية انه وضع حداً فاصلاً بين اصحاب النفوذ من قادة الدولة وحق الملكية ، ناصحاً اركان دولته بقوله : " افضل السخاء ان تكون بمالك متبرعاً وعن مال غيرك متورعاً " (٥) " وثلاث من كن فيه استكمل الايمان : من اذا رضي لم يخرج به رضاه الى باطل ، واذا غضب لم يخرج به غضبه عن حق واذا قدر لم ياخذ ما ليس له " (٦) .

وكان الامام يرفع مبدأ يوجب تطبيقه على جميع افراد جهاز الحكم بما فيههم رئيس الدولة يتجسد في قوله " لا تمس مال احد من الناس ، مصل ولا معاهد " (٧) هذا المس نهى عنه الامام وعاقب عليه حتى ان اتخذ صيغاً غير مباشرة مثل الهدية (٨) او الدعوة (١) او استخدام السلطة والنفوذ السياسي في

(١) الدارمي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٣٨٤ ؛ الشوكاني ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص ١٩٣ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٢٧ ، ص ٢٢٦ .

(٣) حيث رأى الامام درع لطلحة بعد معركة الجمل فطالب بها ليردها الى اهله . حول هذه الحادثة ينظر : المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٠١ ، ص ٢٩٩ .

(٤) سنتنظر لهذا الموضوع لاحقاً .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٩ .

(٦) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٣٨٨ .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥١ ، ص ٥٤٢ .

(٨) روي الامام عن الرسول (ﷺ) قوله : " يا علي ان القوم سيفتتون بأموالهم ... ويستحلون حرامه بالشبهات الكاذبة والاهواء الساهية فيستحلون الى الخمر بالنبيذ والسحت بالهدية " ، المصدر السابق ، خطبة ١٥٦ ، ص ٢٦٩ . ويقول (ع) : "

التجارة وتحقيق المكاسب الاقتصادية^(٢) فضلاً عن اساليب السرقة وخيانة الامانة المباشرة فقد بلغه ان احد عماله - ابن هرمة - قد خان سوق الاهواز فكتب الامام الى واليه : " اذا قرأت كتابي فتح ابن هرمة عن السوق ، ووقفه للناس واسجنه وناد عليه واكتب الى اهل عمك تعلمهم رأينا فيه ولا تأخذك فيه رافة ولا تفريط فتهلك عند الله " (٣) .

ان تشديد الامام في الحفاظ على المال العام كان احد الأساليب التي يمكن من خلالها تنفيذ حق طالما دعا اليه الامام ودافع عنه كأحد اهم حقوق الانسان الا وهو حق الضمان الاجتماعي ، وهو ما سنتناوله في المبحث الآتي .

واعجب من ذلك طارق طرفنا بملفوفه في وعائها .. كانما عجنت بريق حية " اوقيتها ، فقلت اصله ام زكاة ام صدقة ؟ فذلك محرم علينا اهل البيت ! فقال : لاذا ولاذاك ولكنها هدية فقلت : هيلتك الهبول ! اعن دين الله اتيتني لتخدعني ؟ امتخبط انت ام ذو جنة " ، المصدر السابق ، خطبة ٢٢٣ ، ص ص ٤٣٨ - ٤٣٩ .

(١) يقول : " اما بعد يا بن حنيف [وهو واليه على البصرة] فقد بلغني ان رجلا من فتية اهل البصرة دعاك الى مأدبة فاسرعت اليها... " ، المصدر السابق ، رسالة ٤٥ ، ص ٥٣٠ .

(٢) لقد كان الامام يتورع حتى عن الشراء ممن يعرفه خشية من ان يجمله في السعر حبا او خوفا او طمعا حيث يروى انه (ع) ذهب الى السوق فأتى برجل فقال له : " يا هذا عندك ثوبان بخمسة دراهم ؟ فوثب الرجل ، فقال : يا امير المؤمنين عندي حاجتك فلما عرفه مضى عنه ، فوقف على غلام ، فقال : غلام عندك ثوبان بخمسة دراهم ؟ قال : نعم عندي فاخذ ثوبين ، احدهما بثلاثة دراهم والاخر بدرهمين " . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٣١ . وفي اثناء مسيرة الامام بجيشه للقاء معاوية اهدى له بعض الدهاقين اشياء وقالوا له : " اما البراذين فهديتنا لك وقد صنعنا لك وللمسلمين طعاما وهياناً لدوابكم علفاً كثيرا .. فقال الامام ، اما دوابكم هذه فان احببتن ان ناخذها منكم فنحسبها من خراجكم اخذناها منكم ، واما طعامكم الذي صنعتم لنا فاننا نكره ان ناكل من اموالكم شيئاً الا بئمن . قالوا : يا امير المؤمنين ، نحن نقومه ثم نقبل ثمنه قال : اذا لاتقومون قيمته ، نحن نكتفي بما دونه " ، المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٤٥ .

(٣) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٧٩ ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٤ .

المبحث الخامس حق الضمان الاجتماعي

يقترح الامام علي ميداناً آخر في معركته للدفاع عن حقوق الانسان ، وينبيري (ع) مؤكداً (حق الضمان الاجتماعي) ، شارحا ابعاده ومدافعا ومعززا لوجوده .

فالبحث في موضوع الضمان الاجتماعي وارتباطه بمسؤولية الدولة والمجتمع امر له علاقة بمواضيع مهمة تتداخل مع هذا الحق وتصب فيه ، مثل موضوع الملكية ، الذي تطرقنا اليه سابقا ، والحق الجماعي في ميراث الارض ومنابع الثروة العامة . ومما لا ريب فيه ان كل مواطن في البلاد الاسلامية سواء كان مسلما ام معاهدا يتمتع بحق شرعي منح الله تعالى اياه على الدولة ، متمثلا في توفير حياة كريمة له ولعائلته بشكل يتلائم مع طبيعته الانسانية والتكوينية وتكريم الله سبحانه له^(١).

وينبع حق الضمان الاجتماعي عند الامام علي (ع) من نظرة الاسلام للانسان واحترامه له ، وفلسفته للحياة وسر وجود الانسان على هذه الارض ومهمته الاساسية التي تتمثل بالعبادة وما يتبع ذلك من اسس ووسائل تجعل الانسان مستعداً لتجسيد الهدف الالهي والحكمة الالهية في وجوده وحياته ، لذلك فقد فرض الامام (ع) على الحكام والولاة والموظفين مساعدة المجتمع وافراده لتحقيق الاهداف الالهية والاخذ بيده نحو الكمال والتحرر والرفاه ، ومن هذه المسؤولية تنطلق كل الاسس والقرارات التي تتخذ في جميع الاصعدة والتي تصب لصالح انجاز حق الضمان الاجتماعي^(٢).

(١) للتفصيل اكثر حول فكرة التكريم الالهي للانسان ينظر : محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، مصدر سابق، ص ص ٧٠٠-٧٠٥ .

(٢) فاضل الموسوي الجابري ، العدالة الاجتماعية في الاسلام ، (قم ، المركز العالمي للدراسات الاسلامية ، د.ت)، ص ص ٢٦٤-٢٦٥ .

ويمكننا اعطاء تعريف للضمان الاجتماعي ،بانه عملية ذات ابعاد كثيرة تتضمن مرحلتين "الاولى : اشباع الحاجات الحياتية للأفراد التي تصعب عليهم الحياة من دون اشباعها .

اما المرحلة الثانية ،فهي ضمان مستوى الكفاية من المعيشة لأفراد المجتمع الاسلامي... فالكفاية من المفاهيم المرنة التي يتسع مضمونها كلما ازدادت الحياة العامة في المجتمع الاسلامي يسرا ورخاءً" (١) .

لقد عزز الامام علي حق الضمان الاجتماعي وذلك بتلمس اسسه في ضمن عدة ابعاد هي :

اولاً : البعد الشرعي الاسلامي (٢) ، اذ يقول (ع) : " ادوا ما افترض الله عليكم من الحج والصيام والصلاة والزكاة ومعالم الايمان فان ثواب الله عظيم وخيره جسيم وامروا بالمعروف وانهاوا عن المنكر واعينوا الضعيف وانصروا المظلوم " (٣) .

وفي رؤيته (ع) ان " الخلق عيال الله ، واحب الناس الى الله اشفقهم على عياله " (٤) ويقول (ع) : " ما من عمل احب الى الله تعالى من كشف ضر يكشفه رجل عن رجل " (٥) ، ونلاحظ في هذه المقولة مدى سعة حق الضمان الاجتماعي لكل انسان بغض النظر عن أي وصف اخر ، ولاسيما اذا ما كان تحت سلطة الدولة الاسلامية، ويقول (ع) : " من امن خائفاً امنه الله من

(١) محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، مصدر سابق ، ص ٧٠٠-٧٠١ .
(٢) هناك آيات قرآنية تحارب الفقر وتدعو الى تحقيق الضمان الاجتماعي ، سورة البقرة/الآية ٢٦١، ١٧٧، ٢٧٣٠ . سورة الحشر /١٤ . سورة المعارج /٢٤ . ينظر: فاضل الجابري ، مصدر سابق ، مواقع متفرقة .
(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج١، ص ٥٣٥ .
(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج١، ص ٤٤٨ .
(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٧٨ .

عقابه " (١) ونعتقد ان الخوف من الفقر والجوع وغيرها من المشاكل التي يعالجها الضمان هو من اخطر المخاوف واكثرها سلبية على الفرد والمجتمع .
 وعد الامام الاموال التي تصرف في سبيل انجاز حق الضمان الاجتماعي جزء من الاموال التي فرضها الله تعالى لصالح بعض فئات الأمة، فهي ليست هبة او منحة من احد ، انما هي حقوق يجب ان يُعطوها ، وكانت اوامر الامام (ع) لولاته تكرر هذه الحقيقة اذ يقول - لاحدهم مثلا - : " انظر الى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه الى من قبلك من ذوي العيال والمجاعة مصيبا به مواضع المفقر والخلات* وما فضل من ذلك فاحمله اليها لنقسمه فيمن قبلنا " (٢) . ويقول لآخر : " ان لك في هذه الصدقة نصيبا مفروضا وحقا معلوما وشركاء اهل مسكنة وضعفاء ذوي فاقة ، وانا موفوك حقا ، وفهم حقوقهم والا تفعل فانك من اكثر الناس خصوما يوم القيامة ، وبؤسا لمن خصمه عند الله الفقراء والمساكين والسائلين والمدفوعون والغارم وابن السبيل ، ومن استهان بالامانة ورتع في الخيانة ولم ينزه نفسه ودينه عنها فقد احل بنفسه في الدنيا الخزي وهو في الآخرة اذل واخزى وان اعظم الخيانة خيانة الامة " (٣) .

ويذهب كاتب معاصر الى " ان وظيفة المال عند الامام تتمثل في سد حاجات الشعب فردا فردا ... وانه قيام بضرورات العيش وسد حاجات الناس " (٤) ، لذلك يقول (ع) لمن خان امانته من الولاة : " كيف تسبغ شرابا وطعاما وانت تعلم انك تأكل حراما ... من مال اليتامى والمساكين والمؤمنين

(١) المصدر السابق ، ص ٤٥٨ .

* الحاجات .

(٢) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق، كتاب ٦٧، ص ٥٨٩-٥٩٠ .

(٣) المصدر السابق ، كتاب ٢٤ ، ص ٤٨٤ .

(٤) خالد ، مصدر سابق ، ص ١٥٦ .

والمجاهدين الذين افاء الله عليهم هذه الاموال ... فاتق الله واردد الى هؤلاء القوم اموالهم ، فاتك ان لم تفعل ثم امكنني الله منك لاعذرني الله فيك ولاضربنك بسيفي الذي ما ضربت به احد الا دخل النار" (١) . ان تاكيد الامام الجانب الشرعي لم يحجب الاساس الاخر الذي قام عليه حق الضمان الاجتماعي وهو البعد الانساني .

ثانياً : البعد الانساني ، يهدف الامام (ع) من السعي لتحقيق الضمان الاجتماعي الى تخفيف العبئ عن المحرومين والبؤساء من ابناء الاسرة البشرية كمعيار لتقييم الانسان وسموه النفسي ، اذ يقول (ع) : " خير الناس من نفع الناس" (٢) ويرى (ع) ان " خير الناس من تحمل مؤنة الناس" (٣) و " افضل الناس في الدنيا الاسخياء" (٤) .

وينصح الامام اصحاب الاموال في كيفية التصرف بها ليحققوا انسانيتهم ويتجردوا من اناية الثروة وشهوة التملك اذ يقول (ع) : " من اتاه مال ، فليصل به القرابة وليحسن به الضيافة ويفك به العاني والاسير وليعن به الغارمين وابن السبيل والفقراء والمهاجرين وليصبر نفسه على الثواب والحقوق فانه يحوز بهذه الخصال شرفا في الدنيا ودرك فضائل الآخرة" (٥) .

ويجعل الامام من تحقيق الضمان الاجتماعي اسلوب لتفعيل التماسك بين فئات المجتمع بل هو السبيل لتحقيق العلاقة السامية بين ابناء الاسرة البشرية

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤١ ، ص ٥٢٧ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٥٧ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٢٩ .

(٤) المصدر السابق ، ص ١١٦ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٩٧ .

بأجمعها ، فيقول (ع): "الكرم اعطف من الرحم" (١) و"سبب المحبة السخاء" (٢) وان "بالاحسان تملك القلوب" (٣) و " من كثر احسانه احبه اخوانه" (٤) ف " الانسان عبد الاحسان" (٥) وفق رويته (ع) وان " بالافضال تسترق الاعناق" (٦) . فنظرة الاسلام الانسانية التي جسدها الامام علي تذهب الى انه " لا يجوز ان تشبع وجارك جائع او تكسي وجارك عارٍ ، ومن ثم فلا ينبغي ان تتعم باطياب الحياة من سكنى القصور وجارك المسلم يسكن العراء" (٧) . ولعل خير من يجب ان يمتلك هذا الحس الانساني هم قادة المجتمع وحكامه ،وهنا سيظهر لنا البعد السياسي .

ثالثاً : البعد السياسي يذهب الامام الى ان القيام بحق الضمان الاجتماعي من واجبات الحاكم الاساسية ،اذ يقول في عهده للاشتر محدد اهم واجباته — " استصلاح اهلها" (٨) ، ويقول (ع) : "حقا على الوالي الا يغيره على رعيته فضل ناله ولا طول خص به وان يزيده ما قسم الله له من نعمة دنواً من عبادته وعطفاً على اخوانه" (٩) . ويجعل الامام من تعزيز حق الضمان الاجتماعي احد محاور حركته السياسية اذ يقول(ع) : " اللهم انك تعلم اني لم ارد الامرة ولا علو الملك والرئاسة وانما اردت القيام بحدودك والاداء

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٨ .

(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ١٢٣٢ .

(٣) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٦٤٠ .

(٤) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٦٤٠ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٦١ .

(٦) المصدر السابق ، ص ١٨٧ .

(٧) احمد عباس صالح ، مصدر سابق ، ص ١١٦ .

(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٦ .

(٩) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٩٣ .

لشرك ووضع الامور في مواضعها وتوفير الحقوق على اهلها والمضي على منهاج نبيك" (١) .

ويعد الامام ان من معايير الحكومة الصالحة هو معيار الالتزام والاداء الجيد لحق الضمان الاجتماعي وان القيادة لاتستقيم الا مع القيام بهذا الحق ، اذ يقول "السيد من تحمل المؤونة وجاد بالمعونة" (٢) وان "احسن الملوك حالا من حسن عيش الناس في عيشه وعم رعيته بعدله" (٣) " وما ساد من احتاج اخوانه الى غيره" (٤) ، ويحذر الامام من سياسة افكار المجتمع ، اذ يقول (ع) : "احذروا الشح فانه يكسب المقت ويشين المحاسن ويشيع العيوب" (٥) ، وعلى النقيض من ذلك فان " زين السياسة الافضال" (٦) ، وان "بالجود تكون السيادة" (٧) ووفق رؤيته(ع).

ويبين الامام الاثار والنتائج الايجابية ذات البعد السياسي والاجتماعي التي يمكن الحصول عليها من جراء تعزيز حق الضمان الاجتماعي ، حيث يقول (ع): "بالافضال تستر العيوب وبالاحسان تملك القلوب" (٨) ، بل ان تعزيز حق الضمان يمكن ان يكون احد اساليب التعامل مع الرأي المخالف والقوة المعارضة للحكم اذ يقول (ع) "عاتب اخاك بالاحسان اليه واردد شره بالانعام عليه" (٩) ، ويقول (ع): " فاستر العورة ما استطعت يستر الله منك ما تحب ستره...، اطلق عن الناس عقدة كل حقد واقطع عنك سبب كل وتر

(١) المصدر السابق، ج ١، ص ٢٦١ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٨ .

(٣) المصدر السابق ، ص ١٢٣ .

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢، ص ١٣٨١ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٠٥ .

(٦) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢، ص ١٢٠٥ .

(٧) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٨٥ .

(٨) المصدر السابق ، ص ١٩٠ . و " الاحسان يقطع اللسان " ، ابن ميثم البحراني ،

مصدر سابق ، ص ١٨٤ .

(٩) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٥١ .

"(١). ويؤكد الامام ان ازدياد الحاجات وعدم تلبيتها ممكن ان تنتج عنها عواقب سياسة سلبية فيقول (ع) : " ان حوائج الناس اليكم نعمة من الله عليكم فاغتموها ولا تملوها فتتحول نقما "(٢) .

اما على الصعيد العملي ، فقد كان (ع) بعد وصوله الى سدة الحكم ، امينا لما دعا اليه من ضرورة صيانة حق الضمان الاجتماعي مجسدا لوصف الرسول (ع) لحكم وشخص الامام بانه " اراهم بالرعية "(٣) ، إذ اصدر (ع) ما يمكن ان نطلق عليه وثيقة حق الضمان للطبقات الضعيفة في المجتمع قائلاً : " الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم والمساكين والمحتاجين واهل البؤسى والزمنى * فان في هذه الطبقة قانعا** ومعترا*** واحفظ الله ما استحفظك من حقتك فيهم ، واجعل لهم قسما من بيت مالك ، وقسما من غلات صوافي الاسلام في كل بلد ، فان للاقصى منهم مثل الذي لنادنى ، وكل قد استرعيت حقه ، فلا يشغلنك عنهم بظر ، فانك لا تعذر بتضييع التافه لأحكامك الكثير المهم فلا تشخص همك ، عنهم ، ولا تصعر خدك لهم ، وتفقد امور من لا يصل اليك منهم ممن تقتممه العيون ، وتحقره الرجال ، ففرغ لاولئك ثقتك من اهل الخشية والتواضع ، فليرفع اليك امورهم ، ثم اعمل فيهم بالاعذار الى الله تعالى يوم تلقاه ، فان هؤلاء من بين الرعية احوج الى الانصاف من غيرهم ، وكل فاعذر الى الله تعالى في تادية حقه اليه.

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٦١ .
(٢) يبضون ، مصدر سابق ، ص ٦١٤ . ويروى ان الامام قال : " ما من عبد انعم الله عليه بنعمة الا كثرة حوائج الناس اليه فمن قام فيها بما يحب الله عز وجل عرض نعمته للبقاء ومن قصر فيما يجب الله فقد عرض نعمته للزوال " . المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤٤٦ .
(٣) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٣١ ، ص ١١٧ .
* العاهة .
** سائلا .
*** المتعرض للعتاء بلا سؤال .

وتعهد اهل اليتيم وذوي الرقة في السن ممن لاحيله له ، ولا ينصب للمسالة نفسه، وذلك على الولاة ثقيل ،والحق كله ثقيل ... واجعل لذوي الحاجات منك قسما تفرغ لهم فيه شخصك ،وتجلس لهم مجلسا عاما ، فتتواضع فيه لله الذي خلقك وتقعده عنهم جندك واعوانك من احراسك وشرطك حتى يكلمك متكلمهم غير متتع فاني سمعت رسول الله (ﷺ) يقول في غير موطن : " لن تقدر امة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متتع " ثم احتمل الخرق منهم والعي ونح عنك الضيق والائف الاستكبار ببسط الله عليك بذلك اكناف رحمته ،ويوجب لك ثواب طاعته ، واعط ما اعطيت هنيئا ،وامنع في اجمال " واعذار "(1).

ويعد هذا الجزء من العهد الذي كتبه الامام للاشتر من اوضح وادق ، ما امكنا العثور عليه في تراث الامام علي ، بشأن حق الضمان الاجتماعي ، ويمكن ان نتلمس من خلاله اكثر من اشارة مهمة ، وعلى النحو الآتي :

1. رسم الية وصيغ تنفيذ حق الضمان الاجتماعي ونقله من النظرية المثالية الى الواقع العملي الملموس .
2. تحديد الفئات الاجتماعية المستفيدة من حق الضمان الاجتماعي ، والمساحات التي يعمل فيها والاهداف التي يسعى لانجازها هذا الحق ، ولاهمية كل من الموضوعين في فهم حق الضمان الاجتماعي عند الامام سنستعرضهما بشيء من التفصيل يضاف اليها اقوال وافعال الامام(ع) بهذا الصدد .

(1) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ص ٥٦٣- ٥٦٥ .

أولاً :اللية تنفيذ حق الضمان الاجتماعي ، تتضمن جملة من الخطوات العملية تتجسد بالاتي :

١- انشاء هيئة الضمان الاجتماعي ، انطلاقاً من اهمية موضوع الضمان الاجتماعي وشموله فئات رئيسة في المجتمع ناهيك عن اثاره الانسانية والشرعية والسياسية،فان الامام علي(ع)سعى الى انشاء " وزارة الشؤون الاجتماعية " (١) على وفق رؤية كاتب معاصر ،ولعل من اهم واجبات هذه الهيئة هي تنفيذ مبادئ الضمان الاجتماعي ، ويحدد الامام (ع) ملامح وصفات المسؤولين في هذه الهيئة بأن يكونوا : " من اهل خشية والتواضع " (٢) . إذ ان خشية الله يجب ان تكون حاضرة عند القائمين على هذه الهيئة ، على وفق رؤية الامام (ع) كونهم يتعاملون مع اكثر المسائل حيوية من جهة وفئات ذات متطلبات خاصة من ابناء الامة من جهة اخرى ، ويؤكد ضرورة استشعار مرضاة الله في اداء هذا الواجب ، فان من صفات القائم على هذه الهيئة ان يتقي " الله في سرائر اموره وخفيات اعماله حيث لاشهيد غيره ولا وكيل دونه " (٣) ، فضلاً عن اشتراطه (ع) فيهم ان يكونوا من " ذوي الاصول الثابتة والفروع النابتة من اهل الرحمة والايثار والشفقة فانهم اقضى للحاجات وامضى لدفع الملهمات " (٤) .

(١) حمود ، مصدر سابق ، ص ١١ . ويقول محمد مهدي شمس الدين في حديثه من طبقات المحرومين في المجتمع : " لقد لحظ الامام هذه الفئات جميعا وامر بانشاء مرجعية خاصة لهم في الدولة ... " محمد مهدي شمس الدين، عهد الاشر ، مصدر سابق ، ص ١٥٢ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٥ .

(٣) المصدر السابق ، كتاب ٢٦ ، ص ٤٨٣ .

(٤) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧٣ .

اما بشأن عمل هذه الهيئة ، فان الامام يجعلها مرتبطة مباشرة بالحاكم وذات واولوية خاصة لديه ، إذ يقول (ع) لولاته: " ليكن احضى الناس منك احوطهم على الضعفاء واعملهم بالحق " (١) . وهذا الاهتمام من الامام (ع) بنوعية العاملين وارتباطهم بالحكم واعطائهم الاولوية في هيئات الدولة سينعكس بصورة مباشرة على ادائهما التي حدد الامام اليات عملها في رؤية انسانية وسياسية غاية في الاهمية .

٢- الية العمل ، وهي خطة عمل رسم ملامحها الامام علي (ع) ، بهدف التطبيق الفاعل لحق الضمان الاجتماعي وتكمن ابرز معالمها الرئيسية في :

أ- التركيز على اعطاء الحقوق لمستحقيها إذ يقول (ع) : " افضل الجود ايصال الحقوق الى اهلها " (٢) و " خير البر ما وصل الى المحتاج " (٣) و " وافضل البر ما اصيب به الابرار " (٤) و " خير البر ما وصل الى الاحرار " (٥) .

ب - التاكيد على اعطاء الحق من دون مماطلة او تسويق من الجهة المانحة ، سواء كانت الدولة ام غيرها ، اذ يقول (ع) : " افضل الجود العطية قبل نل السؤال " (٦) ، " السخاء ما كان ابتداء فاما ما كان عن مسالة فحياء وتذم * " (٧) ان تاكيد الامام عدم التلكؤ في تنفيذ حق الضمان الاجتماعي يضع الحاكم

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٠٦ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٨ ؛ الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١١ .

(٣) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٥٤ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١٤ .

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٨٤ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٨ .

* أي الهروب من الذم .

(٧) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٤٨ ، ص ٦١٣ .

والمجتمع امام مسؤوليته في ملاحظة الحاجة والسعي الى سدها اذ ان " ابلغ الشكوى ما نطق به ظاهر البلوى " (١) في رؤيته (ع).

ج- الاستمرارية والشمولية ، اذ ان الامام يدعو الى استمرارية العمل بهذا الحق وعدم التصل منه اذ يقول (ع) : " افعلوا الخير ولا تحقروا منه شيئاً ، فان صغيره كبير وقليلة كثير ولا يقولن احدكم ان احدا اولى بفعل الخير مني فيكون والله كذلك " (٢) ويقول (ع) : " لا تستح من اعطاء القليل فان الحرمان اقل منه " (٣) .

اما من ناحية شمولية هذا الحق ، فان الامام سعى لان يغطي هذا الحق جميع مواطن الحاجة من جهة والارتقاء بواقع الحياة من جهة اخرى كما سنتعرض لاحقاً ، لذلك كان (ع) يقول : " اني لارفع نفسي ان تكون حاجة لا يسعها جودي وجهل لا يسعه حلمي " (٤) .

د- الحفاظ على كرامة مستحقي الضمان الاجتماعي ، حيث يؤكد الامام(ع) كرامة الانسان ، ومجرد شمول الفرد بهذا الحق لا يعني ان يتنازل ولو بمقدار يسير عن كرامته ، إذ "بين الامام علي (ع) ان العناية بالمشمولين بحق الضمان الاجتماعي ليست احسانا اليهم وانما هي واجب تقوم به السلطة ولذا فلا يجوز ابدا ان يعاملوا باحتقار وازدراء وانما يجب ان تحفظ كرامتهم" (٥) .

ولعل من اهم صيغ حفظ كرامتهم هو اعطائهم حقوقهم دون ان يستشعروا لآخرين بضعفهم وهنا تبرز فلسفة صدقه السر التي شجع عليها

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٤ .

(٢) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٢٣ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٣١ .

(٤) الواسطي ، المصدر السابق ، ص ١٦٩ .

(٥) محمد مهدي شمس الدين ، عهد الاشر ، مصدر سابق ، ص ١٥٣ .

الامام بوصفه لها " تطفئ الخطيئة وتطفئ غضب الرب " (١) ويعطي الامام المثال العملي لصيانة الكيان المعنوي للمحتاجين للضمان الاجتماعي ، فحين قال له رجل احتاج الى مساعدة اجابه الامام : " اكتب حاجتك على الارض ، اني اكره ان ارى ذل السؤال في وجهك " (٢) . ويقول (ع) : " الموت اهون من ذل السؤال " (٣) ف " السؤال يضعف لسان المتكلم ويكسر قلب الشجاع ويوقف الحر العزيز موقف العبد الذليل ويذهب بهاء الوجه " (٤).

ان فلسفة الضمان عند الامام علي(ع) هي لصيانة حياة الانسان المادية والمعنوية ، والرفع من شأنه وليس الاساءة اليه او اهانة كرامته ، ويوجز الامام مفهومه لالية العمل في تحقيق الضمان الاجتماعي بقوله (ع) : " المعروف كنز من افضل الكنوز وزرع من ازكى الزروع ، فلا يزهدنكم في المعروف كفر من كفره وجدد من جرده .. ان المعروف لا يتم إلا بثلاث خصال: تصغيره ، وستره ، وتعجيله فاذا صغرته فقد عظمته واذا سترته فقد اتممته واذا عجلته فقد هنأته " (٥) . وهذا العمل الضخم المراد انجازه في المجتمع يستدعي متطلبات مادية توظف لصالح هذا الهدف وهذا ما كان حاضرا عند الامام (ع) .

٣- توفير الموارد الضرورية لتنفيذ حق الضمان الاجتماعي، ان تأكيد الامام علي (ع) حق الضمان وانشاء هيئة خاصة تتكفل العمل لتجسيد هذا الحق على الصعيد العملي تكامل مع سعيه لتوفير الموارد المالية التي تغطي

(١) الحر العاملية ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٥٢٣ .

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٤٠٧ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٢ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٢٨ .

(٥) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١٠ ويقول (ع) : " لا يستقيم قضاء الحوائج الا بثلاث : باستصغارها لتعظم ، وباستكثامها لتظهر ، بتعجيلها لتنهأ " . الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٩٥ ، ص ٦٢١ .

الالتزامات المتعلقة بهذا الحق كالزكاة " والتي هي حق لازم تاخذه الدولة وتقاتل عليه وهي احد اركان الاسلام وقد جاء الامر بها مقرونة بالصلاة نحو ثلاثين موضعاً" (١) .

و" ثبت عن الامام امير المؤمنين (ع) من انه وضع الزكاة على اموال غير الاموال التي وضعت عليها الزكاة في الصيغة التشريعية الثابتة * ... وهذا عنصر متحرك يكشف عن الزكاة كنظرة اسلامية لاتختص بمال دون مال وذلك من حق ولي الامر ان يطبق هذه النظرية في أي مجال يراه ضرورياً" (٢) .

اما الرافد الثاني الذي دعا الامام الى تطبيقه وتفعيله تأكيداً للضمان الاجتماعي فهو الاعتماد على (خمس المكاسب) والذي يتضمن استنادا الى ادلة شرعية من القران والسنة النبوية" (٣) خمس ارباح التجارات والصناعات والاجارات والعمل والوظائف والهدية والوصية وارباح مالك المنجم

(١) القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٢٢٩ .
* حول موضوع الزكاة وتشريعاتها انظر : د. يوسف القرصاوي ، فقه الزكاة (دراسة مقارنة لاحكامها وفلسفتها في ضوء القران والسنة) ، (بيروت ، دار الارشاد ، ١٩٦٩) مواقع مختلفة .

(٢) محمد باقر الصدر ، الاسلام يقود الحياة ، مصدر سابق ، ص ٣٠ . وسئل احد تلامذة الامام واحفاده وهو الامام جعفر الصادق عن الزكاة فقال : " اما الظاهرة ففي كل الف خمسة وعشرون درهما ، واما الباطنة فلا تستأثر = على اخيك بما هو احوج اليه منك " . مغنية ، فضائل الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٥ ، وحول اراء الامام بشأن الزكاة بالتفصيل ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ص ٤١ - ٦١ .

(٣) حول الادلة الشرعية ومناقشتها لاسيما قوله تعالى " واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسة وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل ان كنتم امنتم بالله " ، سورة الانفال / جزء من الاية ٤١ . ينظر : مرتضى العسكري ، معالم المدرستين ، (بيروت ، مؤسسة النعمان ، ١٩٩٠) ، ص ص ١٠٦ - ١٦٠ . وسئل الامام عن الذهب والفضة والمعادن . قال : " عليهم فيها جميعا الخمس " . المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٩ ، ص ٤٣ .

والمدخرات من الكسب الحرام اذا اختلط بالحلال ولم يتميز ،فان تميز اخرج كله واللؤلؤ المستخرج والمواريث التي لم يؤد عنها الخمس ،وذلك بعد ان يستنزل المكلف مؤنة الحفظ ومؤنة الذين يعولهم ومركبه ومسكنه ونفقات اضافية لمدة سنة كاملة وما زاد عن ذلك ففيه الخمس ^(١) ، ويمكن القول ان مبدأ خمس المكاسب يمكن ان يكون احدى الوسائل المجدية لتحقيق الضمان الاجتماعي في مجتمعاتنا المعاصرة .

والرافد الثالث هو اشاعة فلسفة البذل والسخاء ، من الاغنياء ازاء الفقراء اذ يقول (ع): " داووا الفقر بالصدقة والبذل " ^(٢) .

اما الرافد الرابع في تغطية نفقات حق الضمان الاجتماعي فنجده في قوله(ع) لاحد ولاته " اجعل لهم قسما من بيت مالك ، وقسما من غلات صوافي الاسلام في كل بلد " ^(٣) ناهيك عن القاء الامام (ع) لمسؤولية الضمان الاجتماعي على عاتق المجتمع وبجميع افراده ومؤسساته، مع تاكيد (ع) على الحفاظ على هذا الاموال ، اذ يقول (ع) : " كن سمحاً ولا تكن مبذراً ، وكن مقدرًا ولا تكن مقتراً " ^(٤) وتخصيصه للفئات والحالات المشمولة بحق الضمان حيث يقول (ع): " ان اعطائك المال في غير وجهه تبذير واسراف " ^(٥) .

(١) الجندي ، مصدر سابق ، ص ٣٦٣ ، وللمزيد في احكام الخمس ينظر : مرتضى الانصاري ، كتاب الخمس ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة الهادي ، ١٤١٥هـ) ، ص ٢٠ وما بعدها ؛ ابو القاسم الموسوي الخوئي ، العروة الوثقى ، كتاب الخمس ، (قم ، المطبعة العلمية ، ١٤٠٧هـ) ، ص ٩ وما بعدها .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٥٠ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٣ .

(٤) المصدر السابق ، حكمة ٢٩ ، ص ٦٠٨ - ٦٠٩ .

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٢٩٤ .

ويرى محمد مهدي شمس الدين ان مميزات التشريع العلوي عن التشريعات (العمالية الحديثة) في بعض الدول بان " هذه التشريعات صدرت من فوق ، من طبقة الحاكمين... من دون ان يحدث من طبقة [الفقراء والعمال] تحسس يلجئ الى هذا ،فهو يدل على ان الامام كان يفكر في هذه الطبقة ويعمل لخيرها .

وثانياً : ان ما تدفعه الدولة الى هؤلاء ليس احسانا منها اليهم ، وانما هو حق لهم عليها ، يجب ان تؤديه ،وعهد الامام صريح في هذا .. ومغزى هذه الملاحظة عظيم، فعندما ياخذ المعوز ما ياخذه على انه (احسان) يشعر بالدونية ، اما حين ياخذه على انه (حق) فانه لا يشعر بشيء من هذا ، وثالثا: ان التشريع الذي سنه الاسلام وذكره الامام يشمل كل حالة عجز^(١) . وهذا ما يجعلنا ننقل الى تحديد الفئات والحالات المشمولة بحق الضمان الاجتماعي .

ثانياً : الفئات والحالات المشمولة بحق الضمان الاجتماعي .

من الجدير بالذكر ، ان حق الضمان الاجتماعي هو لجميع افراد الامة ولكن بوجود ظروف او متطلبات خاصة ولاسيما في المرحلة الاولى منه وهو رفع الضرر ومن ثم الانطلاق نحو تحقيق الكفاية والرفاه اما اهم مجالات وساحات عمل الضمان الاجتماعي والفئات التي تعامل معها فهي :

(١) محمد مهدي شمس الدين ،دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ص١٠٤-١٠٥ .

١. الضمان ضد الفقر

تعد مشكلة الفقر من اهم المشاكل التي تواجه الانسانية والتي اعيت رجال الاقتصاد والفكر الذين وضعوا في سبيل حلها النظريات والاراء والتي عجزت في القضاء عليها واستئصالها من خارطة الوجود الانساني (١) .

لقد كانت مشكلة الفقر شاخصة في رؤية وضمير الامام علي (ع) ، حيث استشعرها بنظرة ذات ابعاد انسانية* واسلامية وسياسية واقتصادية ، مؤكداً ضرورة القضاء على ظاهرة الفقر في المجتمع الاسلامي والانساني حيث يقول(ع): " لو تمثل لي الفقر رجلاً لقتلته"(٢) . ولقد كان حق الضمان الاجتماعي السلاح الذي استخدمه الامام (ع) في سعيه للقضاء على الفقر والغاء طبقة الفقراء من المجتمع .

ان اهم المعايير الاسلامية التي يمكن من خلالها معرفة ماذا نعني بالفقراء والمساكين - على الرغم من تباين الآراء في ذلك - يمكن اجمالها بالعناصر الاساسية الآتية :

أ- "يعد فقيراً

- من لا يمد يده للتسول مع انه في حاجة ،
- من لا يتوفر على النصاب (الحد الأدنى للعيش) ،
- من لا يملك الوسائل لتغطية حاجيات عائلته في الماكل والملبس على الخصوص، من لا يملك وسائل العيش ولو كان لديه سكن واثاث ،

(١) " قدر عدد الفقراء في العالم الذين لا يصل مدخلهم الفردي السنوي الى ٣٧٠ دولار ١,٦ مليار نسمة في ١٩٨٥" ، فاضل الموسوي ، مصدر سابق ، ص١٢٩ . ينظر : نوري حاتم ، مشكلة الفقر في ضوء الاسلام ، (قم ، د.ن ، ١٤٢٤هـ) ، ص ٣٢-١٢ .

* روي ان الامام علي (ع) كان يبكي حين كان (ع) يدعو للاستقاء من اجل الضعفاء والفقراء من الفلاحين والرعاة ؛ ينظر : المحمودي ، مصدر سابق، ج٧، ص٢٤٠ .
(٢) نقلاً عن القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص٢١٧ ؛ الشرفاوي ، مصدر سابق، ج١، ص٢٦ .

ب- يعد مسكيناً :

- من كان في حالة فقر مدقع ،
 - من دفعه البؤس للتسول ،
 - باختصار من لا يملك شيئاً^(١) ، فالفقر هو " عجز انسان او جماعة من الناس في المجتمع عن وجدان ما يوفر مستوى الكفاية في العيش "^(٢) .
- اما رؤيته (ع) للفقر ، فيمكن ان نتلمسها في عدائه الواضح لهذه الظاهرة ، حيث كان(ع) يقول : " نظرت الى كل ما يذل العزيز ويكسره فلم ار شيئاً اذل له ولا اكسر من الفاقة"^(٣) و "والفقر هو الموت الاكبر"^(٤) ، و"الفقر طرف من الكفر"^(٥). ويروي (ع) عن الرسول (ﷺ) قوله: "كاد الفقر ان يكون كفرة"^(٦). فالحياة تكون في منتهى الصعوبة وقد تفقد جدواها بوجود حالة الفقر والبؤس والحرمان على وفق رؤية الامام علي الذي يقول: "القبر خير من الفقر"^(٧).

اما من الناحية الاجتماعية فيحدد الامام (ع) الآثار السلبية للفقر إذ يقول " الفقر سواد الوجه في الدارين "^(٨) اي انه عامل قد يؤدي للانحراف، وان "

(١) فاضل الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١١٢ ؛ ولقد وردت عدة تعاريف وتصانيف للفقراء والمساكين ينظر : الطبطباتي ، تفسير الميزان ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٣١٠ ، يوسف البحراني ، الحقائق الناظرة ، مصدر سابق ، ج ١٢ ، ص ١٩٧ .

(٢) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٢٨ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٧٥ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧٢٧ ؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٢٠ .

(٥) علي بن ابراهيم الاحسائي، عوالي اللئالي العزيرية في الاحاديث الدينية، ج ١، (قم، مطبعة سيد الشهداء، ١٩٨٣)، ص ٣٩ ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ٣٦٦ .

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩ .

(٧) الواسطي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩ .

(٨) الاحسائي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩ .

من قل نل" (١) ويحدد الامام التأثير النفسي للفقر على الانسان فهو " مذهلة للنفس مذهشة للعقل جالب للهموم" (٢) و"من ابتلي بالفقر فقد ابتلي بأربع خصال بالضعف في يقينه والنقصان في عقله والدقة في دينه وقلة الحياء في وجهه فتعود بالله من الفقر" (٣). ويقول (ع) " اهلك الناس اثنان خوف الفقر وطلب الفخر" (٤) ، ولقد وعى (ع) ان الانسان الفقير " الجائع المستغل المحروم المصنف بالاغلال لا يستطيع ان يكون فاضلا ،وان من اللغو ان يوعظ بالوعد والوعيد والترغيب والترهيب وان انسانا كهذا ينقلب كافرا بالقيم والفضائل . وان معدته الخاوية وجسده المعذب ومجتمع الكافر بانسانيته المتكرر له وشعوره بالاستغلال وميسم الضعة الذي يلاحقه انى كان ،هذه كلها تجعله لصا وسفاحا وعدوا للانسانية التي لم تعترف له بحقه في الحياة الكريمة" (٥) .

وعلى وفق هذه الرؤية فقد سعى الامام (ع) للتعامل مع مشكلة الفقر والعمل على علاجها، عبر حق الضمان الاجتماعي والذي من اهم واجباته هو استئصال الفقر من المجتمع الانساني إذ يقول (ع):"اربعة من قواصم الظهر ، فقر لايجاد صاحبه له مواديا..."(٦)، اما صيغ التعامل والمعالجة لمشكلة الفقر فيمكن تلمس مفرداتها بأبعاد ندرجها على النحو الاتي:

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج١، ص٣٣١؛ الواسطي ، مصدر سابق ، ص٤٢٣

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص١٤٩ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج٧٢ ، ص٤٧ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م٩ ، ص٣٠٨ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج٥٧ ، ص٥٤ .

(٥) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص٣٩٠ .

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ج٩٦ ، ص٣٩ ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج١ ، ص١٠٧ .

أ- البعد الديني

يرفض الامام علي (ع) أي دعوة لتبرير الفقر استنادا الى قدر الله ، او كون الفقر الحال الاكثر انسجاما مع رؤية الاسلام وفلسفته للحياة ، بل ان الامام يؤكد ان تحقيق الضمان الاجتماعي لازالة الفقر هو جزء مهم من اسباب الدعوة الاسلامية ككل اذ يقول(ع) : " فانظروا الى مواقع نعم الله سبحانه عليهم ، حيث بعث اليهم رسولا ، فعقد بملته طاعتهم ، وجمع على دعوته الفتهم ونشرت النعمة عليهم جناح كرامتها ، واسالت لهم جداول نعيمها ... فاصبحوا في نعمتها غرقين ، وفي خضرة عيشها فكهين ، قد تربعت الامور بهم ، في ظل سلطان قاهر ، واوتهم الحال الى كنف عز غالب" (١).

وقد اتبع الامام (ع) الدعاء كأحد الأساليب لازالة أي شائبة في العقل الجمعي الاسلامي تجمع بين الاسلام والفقر ، إذ يدعوا (ع) قائلا : " اللهم انا نعود بك من الشرك وهواديه * والظلم ودواهيه والفقر ودواعيه" (٢) ، ويدعو (ع) قائلا : " اللهم اني اسالك من الدنيا وما فيها ما اسدد به لساني واحصن به فرجي واودي به امانتي واصل به رحمي واتجر به لاخرتي" (٣) ويقول(ع) مناجياً الله عز وجل مصوراً العلاقة المميزة بين العبد والرب التي جسدها (ع) بقوة: " اللهم صن وجهي باليسار ولاتبذل جاهي بالاقتار فاسترزق طالبي رزقك واستعطف شرار خلقك وابتلني بحمد من اعطاني

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٩٢ ، ص ٣٧٣ .

* مقدماته .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٣٦ .

(٣) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٣١ .

وافتتن بدم من منعني وانت من وراء ذلك كله ولي الاعطاء والمنع انك على كل شيء قدير " (١) .

ويؤكد الامام (ع) ان الاختبار الحقيقي لمدى تمسك الفرد بمبادئ الاسلام هو اسهامه الفاعل في تحقيق الضمان ضد الفقر اذ يقول (ع) : " ان لاهل الدين علامات يعرفون بها [ومنها] صدق الحديث ورحمة الضعفاء " (٢) ويقول (ع) : " اختبروا شيعتي بخصلتين : المحافظة على اوقات الصلاة والمواساة لآخوانهم بالمال " (٣) ، ويفسر الامام فلسفة الاسلام لمن اراد ان يشهر اسلامه على يديه (ع) قائلاً : " ان تقر لله بالوحدانية ... وتشهد ان محمدا سيد الانام ... وامرك [أي الاسلام] ان تواسي اخوانك ... تسد فافتهم وتجبر كسرهم وختلتهم " (٤) .

ويجعل الامام من سد حاجة الفقراء والمعوزين واجب ديني اذ " ان المسكين رسول الله فمن منعه فقد منع الله " (٥) ويقول (ع) : " ارحموا ضعفاءكم واطلبوا الرحمة من الله بالرحمة لهم " (٦) ، ولعل من اولى الناس بالقيام بهذا الواجب هو الحاكم وهذا هو البعد السياسي في علاجه لمشكلة الفقر .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٢٤ ، ص ٤٤٠ . ويروي دعاء اخر له بقوله : " هب اللهم لنا رضاك واعفنا عن مد الايدي الي سواك " ، المصدر السابق ، ص ٥١٤ . وقال لاحد ابناؤه : " يا بني اني اخاف عليك الفقر " فاستعد بالله منه ، فان الفقر منقصة للدين مدهشة للعقل داعية للمقت " . المصدر السابق ، حكمة ٣١٠ ، ص ٦٧٠ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٦٧ .
(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٢٦ . ان فرض المواساة بالمال وعيش حياة الفقراء كنوع من المواساة العملية من جهة ، ورؤية الامام للقهر السياسي الذي ستعانيه مثل هذه المبادئ ومن يحملونها من جهة اخرى دفعه الي تهيئة المؤمن يخاطبه قائلاً : " من احبنا اهل البيت فليستعد للفقر جلبابا " الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٠٧ ، ص ٦٢٤ .

(٤) كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٤٤٨-٤٤٩ .

(٥) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٤٩ .

(٦) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٨ ، ص ٨٣ .

ب- البعد السياسي

يحمل الامام السلطة الحاكمة مسؤولية ازالة الفقر من المجتمع ، وجعل الامام من وجود الفقر في الامة معياراً على سلبية السلطة الحاكمة التي حذر الامام منها بقوله (ع) : " اما انكم ستفنون بعدي ذلاً شاملاً وسيفا قاتلاً واثرة قبيحة يتخذها الظالمون عليكم سنة تفرق جموعكم وتبكي عيونكم وتدخل الفقر بيوتكم "(١).

ان تحميل الامام للسلطة الحاكمة مسؤولية الفقر في الامة ذات شقين :
الاول ، الممارسة السلبية للحكام والتي تسهم في افقار المجتمع ، حيث شخص الامام الحالة السلبية في التوظيف السياسي للفقر و اشار الى حقيقة لجوء بعض الساسة الى هذا الاسلوب لكسر ارادة الاحرار في الامة ، فقد رد على من اشار عليه بتوليئه طلحة والزبير البصرة والكوفة قائلاً : " ويحك ان العراقيين بهما الرجال والاموال ومتى تملكا رقاب الناس يستميلا السفية بالطمع ويضربا الضعيف بالبلاء ويقويا على القوي بالسلطان"(٢) ، والحالة الثانية التي شخصها الامام، فهي حالة الاسراف للحاكم وبطانته والابتعاد عن الام وآمال فقراء المجتمع ،ومما يسببه ذلك من اهدار للمال العام وضعف في رؤية الحكام لحقيقة معاناة فقراء الامة ذلك بقوله (ع) لاحد ولاته المسرفين : " دع الاسراف مقتصداً واذكر في اليوم غدا ، وامسك من المال بقدر ضرورتك وقدم الفضل ليوم حاجتك ، اتريد ان يعطيك الله اجر المتواضعين وانت عنده من المتكبرين وتطمح وانت متمرغ في النعيم تمنعه الضعيف

(١) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ١٩٣ ؛ البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٨١ .

(٢) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج١ ، ص ٧١ .

والارملة ، ان يوجب لك ثواب المتصدقين ، وانما المرء مجزي بما سلف وقادم على ما قدم والسلام" (١) .

اما الشق الثاني من مسؤولية الحاكم ازاء الفقر في الامة فهو ايجابي ، يتمثل في ضرورة قيام السلطة الحاكمة بالقضاء على الفقر في المجتمع ، عبر اعادة توزيع الثروة أو الاهتمام بتقليل التفاوت الاقتصادي الصارخ في المجتمع حيث يقول (ع) : " اضرب بطرفك حيث شئت من الناس فهل تبصر الا فقيرا يكابد فقراً او غنياً بدل نعمة الله كفرا او بخيلاً اتخذ البخل بحق الله وفرا او متمرداً كأن باذنه عن سمع المواعظ وقرأ" (٢).

ويقول (ع) حول حقوق الفقراء ومسؤولية الحاكم ازانهم : " ثم الطبقة السفلى من اهل الحاجة والمسكنة الذي يحق رفدهم ومعونتهم وفي الله لكل سعة ولكل على الوالي حق بقدر ما يصلحه" (٣) وفي وثيقة مهمة هي رسالة موجهة من الامام الى احد ولاته ، يبين فيها الامام جملة من الامور اذ يقول (ع) : " بسم الله الرحمن الرحيم من عبد الله علي امير المؤمنين الى عبد الله بن عباس ، اما بعد فانظر ما اجتمع عندك من غلات المسلمين وفيئهم فاقسمه من قبلك حتى تغنيهم وابعث الينا بما فضل نقسمه فيمن قبلنا والسلام" (٤) ، ان احدى الدلالات الواضحة في هذه الرسالة ان الامام (ع) قد بدأ بالقضاء فعلياً على مشكلة الفقر في دولته : حتى انه ذهب الى احتمال وجود فائض في الموارد المالية للدولة ، ولاسيما ولاية البصرة التي كان ابن

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢١ ، ص ٤٧٧ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣١ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٣ .

(٤) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٦ .

عباس والياً عليها ، ومن جهة اخرى ان الامام قد انطلق نحو مرحلة متقدمة فكريا وعمليا في الضمان الاجتماعي لعلاج مشكلة الفقر وهو مستوى الغنى والرفاه اذ يقول (ع) (حتى تغنيهم) . اما الدلالة الثالثة فهو تأكيد مبدأ ان صدقات وارباح أي منطقة يجب ان تخصص لفقرائها اولا ويمنع(ع)احتكار العوائد المادية لصالح الرقعة الجغرافية للسلطة المركزية الحاكمة ، ولاسيما عواصمهم ومعاقلم اما الدلالة الرابعة فهي ان الامام منع من حبس الاموال عن المحتاجين اليها ويجب ان تخصص الاموال للفقراء ولا يدخر من المال ، الا ما هو ضروري جدا ، ما دام ان هناك فقراء ومساكين في الامة ، لذلك كان (ع) " ينضح بيت المال ثم يتنقل فيه ويقول اشهد لي يوم القيامة اني لم احبس فيك المال على المسلمين " (١).

وتبرز عبقرية الامام وواقعيته في مبدأ غاية في الاهمية يمكن ايجازه بان الوطن الذي يعجز ان يوفر لابنائهم الحياة الحرة الكريمة هو سجن كبير وليس جدير بالاحرار لانتماء له كونه اصبح مكانا لعبيد السلطة الحاكمة التي اخفت في انتشالهم من الفقر او تعمدت ابقائهم فيه ، وفي كلتا الحالتين يجب ان لا تظل ممسكة بزمام القيادة اذ يقول (ع) : " الفقير في الوطن ممتهن " (٢) و "الفقر في الوطن غربة " (٣) و "ليس بلد احق بك من بلد ، خير البلاد ما حملك " (٤) و " ليس في الغربة عار وانما العار في الوطن الافتقار " (٥) ، ويعلق محمد عمارة على هذه الرؤية العلوية قائلا: " لقد بلغت عبقرية الامام

(١) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٠٥ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٨ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٥١ ، ص ٦١٣ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤١٠ .

(٥) المصدر السابق ، ص ٤١٠ .

في هذا المقام الى الحد الذي ادرك فيه العلاقة الوثيقة بين حب الانسان لوطنه وبين ما يكفله هذا الوطن لاهله من حقوق مادية تيسر لهم امور الحياة .. وهو ما نسميه الان بلغة عصرنا المضمون الاجتماعي والاقتصادي للوطنية"^(١) . ان الشعور الانساني العميق في رؤية الامام لمشكلة الفقر وكيفية معالجتها وفضلاً عما ذكره من مسؤولية سياسية فانه (ع) اكد البعد الاقتصادي لهذه المشكلة .

ج- البعد الاقتصادي

وهو ما سبق ان ذكرنا جانب منه ولاسيما في تأكيد الامام (ع) توفير فرص العمل والاجور العادلة والقيم الايجابية المنتجة في المجتمع والالتزام بمبادئ الاسلام فقد "شرع الله تعالى احكاما تحول دون تكون الثروات بطريق غير عادل وغير مشروع ،وتحول بين اصحاب الثروات بعد ان تتكون لديهم الثروة بطريق غير مشروع وبين ان يستخدموها في استغلال الاخرين وشرع نظاما للضرائب (الزكاة والخمس) والمواريث يفتت هذه الثروات تدريجيا ويحول بينها وبين التراكم والتعاضم واعطى للحاكم حق وضع اليد على ما تقضى به المصلحة العامة من اموال الاغنياء اذا قضت بذلك حاجة طارئة"^(٢).

ويعد الامام سوء التوزيع سواء داخل المجتمع ام خارجه ، هو سبب رئيس لوجود الفقر حيث يقول (ع) : " ان الله فرض على اغنياء الناس في اموالهم قدر الذي يسع فقرائهم فان ضاع الفقير او اجهد او عري في ما يمنع الغني وان الله عز وجل محاسب الاغنياء في ذلك يوم القيامة ومعذبهم

(١) عمارة ، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب ،مصدر سابق ، ص ٤٦ .

(٢) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٣٧ .

عذابا اليما" (١)، ويعلق كاتب معاصر على هذا المبدأ بأنه يعطينا بدلالاته " حكماً فقهياً باهراً ، هو ان اموال الاغنياء ليست حقاً خالصاً لهم ما دام في مجتمعهم فقراء .. بل هي حق لهم وللفقراء معاً الذين خلت منه ايديهم بقدر ما هي حق للاغنياء الذين تمتلئ به ايديهم" (٢) .

ويدعو الامام (ع) جميع المسلمين للقضاء على الفقر ، اذ يخاطب كل مسلم قائلاً : "اذا وجدت من اهل الفاقة من يحمل لك زادك الى يوم القيامة فيوافيك فيه غدا حيث تحتاج اليه فاغتمته وحمله اياه واكثر من تزويده وانت قادر عليه فلعلك تطلبه فلا تجده" (٣) ، وكان (ع) يقول : " من تكفل عددا من المؤمنين والمؤمنات انا ضمينه على الله تعالى من الكفر والفقر" (٤) ويوصي (ع) : " ابذل لاخيك دمك ومالك" (٥) " داووا الفقر بالصدقة والبذل" (٦) وكان (ع) قد ترك عيون زراعية صدقة " على فقراء اهل المدينة وابن السبيل" (٧) .

ان وجود مشكلة الفقر يعد من سلبيات المجتمع على وفق رؤية الامام (ع) ، اذ ان وجود الفقر المدقع بجانب الثراء الفاحش ، يدل على عدم قيام

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٣١٩ ، ص ٦٧٢ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٤٧ ؛ الهيتمي ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٦٢ ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٣ .

(٢) خالد ، مصدر سابق ، ص ١٥٧ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥٥٥ .

(٤) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٢٣٩ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ٥٠ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٥٠ .

(٧) الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٥٣٨ ، وبنص آخر قوله (ﷺ) انها صدقة " للفقراء والمساكين وفي سبيل الله وابناء السبيل القريب والبعيد في السلم والحرب " ، النميري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٢٠ . وحول وصف لهذه الاراضي والعيون ينظر : النميري ، المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٢٢١ .

المجتمع الاسلامي الحقيقي ، لذلك يقول(ع) : "انكم في زمان .. اهله معكفون على العصيان لا يعظم صغيرهم كبيرهم ولا يعول غنيهم فقيرهم"^(١) من هنا ننقل الى البعد الاخر لعلاج مشكلة الفقر عند الامام علي وهو البعد الاجتماعي .

د- البعد الاجتماعي

يتعامل الامام بمنظور انساني اسلامي مع فئة الفقراء في الامة ،وينظر (ع) بعين الخبير الى بعض السلبيات التي قد تظهر بين افراد هذه الفئة او سلوكهم الجمعي اذ يعزو (ع) ذلك الى الفقر وليس الى الفقراء قائلاً: "العسر يشين الاخلاق ويوحش الرفاق"^(٢)، ويدعو الامام للبحث بجديّة عن جوهر الفقراء ، اذ يقول(ع): " اذا قبلت الدنيا على احدٍ اعارته محاسن غيره واذا ادبرت عنه سلبته محاسن نفسه"^(٣) .

ويوصي الامام اولاده وحكام الامة بالتعايش مع الفقراء والانفتاح عليهم ويجعل اهمية هذه الخطوات في سياق اهمية الصلاة ، حيث يقول : " اوصيك يا بني بالصلاة والزكاة في اهلها وعند محلها ... ورحمة المجهود واصحاب البلاء وصلّة الرحم وحب المساكين ومجالستهم"^(٤) ويقول(ع) : " جالس الفقراء تزداد شكرا"^(٥) . ويؤكد الامام مواساة الفقراء بسيرته العملية، التي تطرقنا الى شذرات منها سابقا ، حيث كان (ع) واصحابه امثال ابي نر

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج١، ص٢٨٤ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص٤٩ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٥ ، ص٦٠٣ .

(٤) المحمودي ، مصدر سابق ، ج٢، ص١٣٨ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج١، ص٤٠٠ .

وعمار وغيرهم من الفقراء (١) ، لقد سعى الامام الى منح الامام الفقراء ما يفخرون به كونه (ع) منهم ، وهذا الموقف ينسجم مع ما روي عن الرسول (ﷺ) بانّه قال : " يا علي ان الله جعلك تحب المساكين وترضى بهم اتباعا ويرضون بك اماما " (٢) .

ويحرر الامام (ع) النفس البشرية من الفقر حيث يقول : " شر الفقر فقر النفس " (٣) ويسبر الامام اغوار النفس الانسانية قائلاً : " اربع هي مطلوبات الناس في الدنيا الغنى والدعة وقلة الاهتمام والعز . فاما الغنى : فموجود في القناعة فمن طلبه في كثرة المال لم يجده .

واما الدعة : فموجودة في خفة المحمل فمن طلبها في ثقله لم يجدها
واما قلة الاهتمام فموجودة في قلة الشغل فمن طلبها في كثرتة لم يجدها .
واما العز فموجود في خدمة الخالق فمن طلبه في خدمة المخلوق لم يجده " (٤) .

ويؤكد الامام سمو الفقراء بانفسهم وذلك تعريزا لكرامتهم الانسانية إذ يقول (ع) : " ما احسن تواضع الاغنياء للفقراء طلبا لما عند الله ، واحسن منه تيه الفقراء على الاغنياء اتكالا على الله " (٥) ، ويرفض الامام ان يظهر التذلل والحاجة بوجوه فقراء الامة ، ان وجدوا كون ان عز الاسلام ، على وفق رؤية الامام ، يجب ان يطغى على ذل الفقرفان " المؤمن بشره في

(١) حول سيرة الامام وبعض اصحابه ووصفهم بانهم من الفقراء ينظر : صائب عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص ٥٤٦ وما بعدها .

(٢) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٨١ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٣٥ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٧٤ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ١٣ ؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٢٤ .

وجهه وحزنه في قلبه...شكور صبور مغمور بفكرته ضنين بخلته" (١)
ويقول (ع) " لا ترين الناس افتقارك واضطارك واصطبر عليه احتسابا تغنى
وتستر" (٢) ويقول (ع) : " رضي بالذل من كشف ضره" (٣) . ويوجه الامام
كلامه الى ابناء الامة ، ويبين لهم اعتزازه بكرامتهم الانسانية اذ يقول :
استغن عن شئت فانت نظيره ، وافتقر الى من شئت فانت اسيره" (٤) .

ان جملة هذا الموروث النظري والعملية جعل العلاقة مميزة بين الامام
(ع) وفقراء الامة الذين كانوا يلقون اليه ما يتقل كاهلهم من الفقر وآلامه (٥)
وكان الامام يجيبهم معطيا ومعلما وواعظا لذلك" خف الناس مسرعين الى
الجامع حينما اذيع مقتل الامام فوجدوه طريحا في محرابه وهو يلهج بذكر
الله، قد نرف دمه .. ثم حمل الى داره والناس تهج بالبكاء وهم يهتفون بذوب
الروح قتل الامام الحق والعدل قتل ابو الضعفاء واخو الغرباء" (٦) ، ان بكاء
الجماهير ،لم يكن لخسارة الامام فحسب وانما لفقدانهم الامان والضمان في
شتى المجالات الاخرى من حق الضمان ولاسيما حق ضمان الامن الغذائي .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ،
حكمة ٣٢٤ ، ص ٦٧٢ .

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٤ ، ص ٢٦٩ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ،
حكمة ٢ ، ص ٦٠٢ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ١٦٩ .

(٥) وردة عدة روايات واحداث حول تعامله (ع) مع الفقراء ينظر: البلاذري ، انساب
الاشراف ، مصدر سابق، ص ٢٦٣ ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ٤٣ ؛
ابن طيفور ، مصدر سابق، ص ٧٢ .

(٦) القرشي ، حياة الامام الحسين ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٨ . ويصف احد الرعية
الامام قائلا : "كان مجالسا لاهل الفقر ٠٠٠ عوناً للغريب ابا لليتيم ٠٠٠ معنياً بأهل
المسكنة " ، لجنة الحديث ، سنن الامام علي، مصدر سابق ، ص ١٦٣ .

٢- ضمان الامن الغذائي

لقد سعى الامام علي (ع) لتحقيق الامن الغذائي كجزء من حق الضمان الاجتماعي الذي دعا اليه (ع) ، ولاسيما هو صاحب التجربة المميزة في اطعام المحتاجين ^(١) زمن الرسول (صلى الله عليه وآله) .

ويبدو ان رؤية الامام لمسألة الامن الغذائي جاءت على محورين يكمل احدهما الآخر ، الاول ، يؤكد حق الضمان ضد الجوع إذ فرض الامام على الحاكم ان يحقق الامن الغذائي لشعبه ويبعد عنه شبح الجوع حيث يقول (ع): "من الفساد اضاءة الزاد" ^(٢) ويوصي احد ولاته قائلاً : " انظر الى ما اجتمع عندك من مال الله فاصرفه الى من قبلك من ذوي العيال والمجاعة مصيبا به مواضع المفقر والخلات وما فضل عن ذلك فاحمله الينا لنقسمه فيمن قبلنا " ^(٣) .

ويحدد الامام بان المطلوب من الحاكم ليس توفير ما يسد الرمق او عيش الكفاف انما الكفاية الغذائية اذ يقول (ع) : "اذا اطعمت فاشبع" ^(٤) وينبه الامام على ضرورة تحقيق الرفاه من ناحية الطعام مع توفير الامكانيات الاقتصادية

(١) حيث ورد في القرآن الكريم آيات تمدح الامام علي (ع) وزوجته فاطمة (عليها السلام) وابنائهم الحسن والحسين لاطعامهم (مسكيننا وييتيما واسيرا) لثلاثة ايام متتالية ، { ويطعمون الطعام على حبه مسكيننا وييتيما واسيرا انما نطعمكم لوجه الله لانريد منكم جزاء ولا شكورا } سورة الانسان : الايات ٨-١٠ ، اصغر ناظم زادة القمي ، حياة أمير المؤمنين علي (ع) (بحوث في سيرته وفضائله وحكومته من طرق اهل السنة) ، ط ٢ ، (ايران ، دار الكوثر ، ١٤٢٤هـ) ، ص ٩٦ وما بعدها ، حيث يورد اثني عشر تفسير لعلماء من اهل السنة قد عدوا ان هذه الاية نزلت في علي (ع) واهل بيته مع ذكر الطبقات والاجزاء والصفحات .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١١ .

(٣) المصدر السابق ، كتاب ٦٧ ، ص ٥٨٩-٥٩٠ .

(٤) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧٣٠ ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٨٢ .

والتطور المادي في الدولة ، حيث روي عنه قوله " اذا ضعف المسلم فلياكل اللحم باللبن فان الله جعل القوة فيهما"^(١). بل ان الامام مارس عملية التغذية العامة ، حيث اقام من مدة توليه الحكم الموائد لعامة الناس وفقرائهم بالرحبة في الكوفة^(٢) وكان يطعم "الناس الخبز واللحم"^(٣) .

ويحذر الامام من الجوع كونه سلاحاً خطراً قد يوجه ضد الانسان والمجتمع اذ ان " بطن المرء عدوه"^(٤)، ويقول ايضاً ان " ابن ادم اسير الجوع"^(٥) ويؤكد(ع) ضرورة ضمان الامن الغذائي للقضاء على الجوع كونه احد اسباب الانحراف حيث يقول (ع): " احفظ بطنك وفرجك فهما فتنتك"^(٦)، وبالمقابل فانه (ع) يقول: " احسن العبادة عفة البطن والفرج "^(٧) .

ويسمو الامام بحق الامن الغذائي وضرورة انجازه كونه احد اسباب الرسالة المحمدية التي يقول الامام عن أحوال انطلاقتها ارسل الله تعالى محمداً (ﷺ) " على حين فترة من الرسل وطول هجعة من الامم ... والدنيا كاسفة النور .. قد درست احلام الهدى وظهرت اعلام الردى، فهي متجهمة

(١) الحراني ، مصدر سابق ، ص ١٠٧ .

(٢) للتفصيل ينظر : البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٨٧ ؛ الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ١٧ .

(٣) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٢ ؛ الطبرسي ، مجمع البيان ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٤٦ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٥٣ .

(٥) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٠٥ .

(٦) المصدر السابق ، ص ٧٨ .

(٧) المصدر السابق ، ص ١١٩ .

لاهلها عابسة في وجه طالبها ثمرها الفتنة وطعامها الجيفة" (١) ، ويروي الامام عن الرسول (ﷺ) قوله : " اعوذ بالله من الجوع ضجيعا " (٢).

وينطلق الامام نحو الامة المؤمنة للقضاء على شبح الجوع في الانسانية انطلاقا من ابسط علاقة بين المؤمن وجاره اذ يقول (ع) : " لايرد على الله من شبع وجاره المؤمن جائع " (٣) . ويؤكد الامام علي (ع) حقيقة غاية في الاهمية وهي ان اعمال المعروف ذات البعد الاقتصادي يجب ان تخصص لسد جوع المعوزين يوصد الباب بوجه المتطفلين على الدين لسرقة جهد وقوت الامة حيث يقول (ع) ان الله تعالى حبي الامة الاسلامية بان جعل قربانها " في بطون فقرائها ومساكينها " (٤) .

وينتقد الامام ازدواجية بعض الحكام والولاة والاغنياء الذين يتمرغون بالنعيم واصناف الطعام ويفرضون سياسات الصبر والتقشف والحرمان على ابناء الامة حيث يقول (ع) لاحد هؤلاء : " يلغني انك تبخر وتكثر من الادهان والوان الطعام وتتكلم على المنبر بكلام الصديقين وتفعل اذا نزلت ، افعال المحليين ، ... كيف ترجو وانت متمرغ في النعيم جمعته من الارملة واليتيم ، ان يوجب الله لك امر الصالحين ، بل ما عليك ثكلتك امك لو صمت لله اياما وتصدقت بطائفة من طعامك فانها سيرة الانبياء وادب الصالحين " (٥) ، بل ان الامام (ع) فرض اضافة الى ضرورة ضمان الغذاء من السلطة الحاكمة المواساة لمن عز عليهم قوت يومهم فيجب ان يجوع الحاكم ما دام

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٨٨ ، ص ١٤٠ .

(٢) الحميري ، مصدر سابق ، ص ٣٢٥ .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣١٥ ويقول (ع) " لا يشبع المؤمن واخاه جائع " الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٣٩ .

(٤) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٤٩٠ .

(٥) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٢ .

هناك مواطن جائع في دولته وتحت ولايته وبيين (ع) ذلك في رسالة بعثها الى احد ولاته على البصرة قائلاً : " بلغني ان رجلا من فتية اهل البصرة دعاك الى مادبة فاسرعت اليها تستطاب لك الالوان وتنقل اليك الجفان وما ظننت انك تجيب الى طعام قوم عائلهم مجفو وغنيهم مدعو* فانظر الى ما تقضه من هذا المقضم ، فما اشتبه عليك علمه فالفظه وما ايقنت بطيب وجوهه فنل منه "(١) ويعطي الامام القدوة العملية والاسوة الحسنة (٢) ، اذ يقول(ع): " الا وان امامكم قد اكتفى من دنياه بطمريه ومن طعمه بقرصيه الا وانكم لا تقدرون على ذلك ولكن اعينوني بورع واجتهاد وعفة وسداد .. ولو شئت لاهتديت الطريق الى مصفى هذا العسل ولباب هذا القمح ونسائج هذا القز ولكن هيهات ان يغلبني هواي ويقودني جسعي الى تخير الاطعمة ولعل بالحجاز او باليمامة من لا طمع له في القرص ولا عهد له بالنشبع او ابيت مبطانا وحولي بطون غرثي** واكباد حري*** او اكون كما قال القائل:

وحسبك داء " ان تبيت ببطنة

وحولك اكباد تحن الى القد

* ويعلق كاتب معاصر حول عبارة " عائلهم مجفو وغنيهم مدعو " ان مثل هؤلاء القوم ليس للانسانية عندهم مكان قطعهم على ذوي الاحساس الانساني المهذب حرام " .
 العزيزي ، مصدر سابق ، ص ٣٣ .
 (١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤٥ ، ص ص ٥٣٠-٥٣١ .
 (٢) رأى بعض المسلمين الامام علي وهو "ياكل رغيفا يكسره بركنتيه ويلقيه في لبن حازر يجد ريحه من حموضته " . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٩٣ .
 ** جائعة .
 *** عطشى .

أفنع نفسي بان يقال : امير المؤمنين ولا اشاركهم في مكاره الدهر او
أكون اسوة لهم في جشوبة العيش ! فما خلقت ليشغلني اكل الطيبات
كالبهيمة المربوطة همها علفها" (١) .

ومن الجدير بالذكر ان ضرورة الشعور بجوع الاخرين
والسعي لازالته فضيلة كان الامام(ع) قد دعا اليها قبل وصوله الى سدة
الحكم وبعده إذ كان (ع) يقول : " اني لاربط الحجر عن بطني من الجوع وان
صدقتي لتبلغ اربعة الاف دينار" (٢) .

وكان (ع) دائما ما يذكر مختلسي اموال الامة وسراق اقوات الشعوب
يعظم جريمتهم وتأثيرها السلبي فيهم بالذات سعياً منه لايقاض ضميرهم
فيتورعون عن هذا العمل فيقول : " بئس الطعام الحرام" (٣) ويستغرب من
احدهم قائلاً: " كيف تسبغ شرابا وطعاما وانت تعلم انك تأكل حراما وتشرب
حراما" (٤) .

ويجعل الامام من حق توفير الطعام وتحقيق الامن الغذائي والقضاء
على الجوع وما يمثله ذلك من عدالة واستقرار محورا لحركته السياسية بل
يدعو الى ان يكون ذلك هدفا لكل حركة اصلاحية في المجتمع اذ يقول : "
اما والذي فلق الحبة وبرأ النسمة لولا حضور الحاضر وقيام الحجة بوجود
الناصر وما اخذ الله على العلماء ان لا يقاروا على كظة ظالم وسغب مظلوم

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ،
كتاب ٤٥ ، ص ص ٥٣٢-٥٣٣ .

(٢) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٣٧٥ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، المصدر
السابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٠ .

(٤) المصدر السابق ، كتاب ٤١ ، ص ٥٢٧ .

للاقيت حبلا على غاربها ولسقيت اخرها بكأس اولها ولالفيتم دنياكم هذه
ازهد عندي من عفة عنز"^(١).

ويحترم الامام (ع) ثورة الاحرار لاعادة القوت للشعب والبسمة لوجوه
المتعبين إذ يقول(ع) : " احذروا صولة الكريم اذا جاع واللئيم اذا شبع "^(٢)
. ناهيك عن موقفه الايجابي من انتفاضة الصحابي الجليل ابو ذر الغفاري
التي كانت من شعاراتها مقولة ابي ذر (رضي الله عنه) " عجبت لمن لا يجد القوت في
بيته كيف لا يخرج على الناس شاهرا سيفه " ^(٣) .

ان تأكيد الامام (ع) اهمية الطعام وضرورة توفيره للفرد والمجتمع
،لاينبغي ان يصرف اذهاننا الى ان الامام جعل من الطعام اولوية في حياة
الانسان ،وهذا ما يوصلنا الى المحور الثاني في رؤية الامام (ع) لمسألة
ضمان الامن الغذائي ، حيث يقول (ع) : " امقت العباد الى الله من كان همه
بطنه وفرجه"^(٤) ،ومن "كانت همته ما يدخل بطنه كانت قيمته ما يخرج
منه"^(٥).

بل ان الامام يفرض على الانسان المؤمن عدم الانجرار وراء شهوات
الطعام فانما " ينظر المؤمن الى الدنيا بعين الاعتبار ويقتات منها ببطن
الاضطرار "^(٦) ويرفض الامام ان يكسر الجوع ارادة المؤمنين او يذل

(١) المصدر السابق ، خطبة ، ٢ ، ص ٣٩ .

(٢) المصدر السابق ، حكمة ٤٤ ، ص ٦١٢ .

(٣) القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٢١٧ . وحول حركة ابو
ذر السياسية والفكرية ينظر: البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧١-١٧٥ ؛
جاسم ، مصدر سابق ، ص ١٥٢-١٥٥ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٤ .

(٥) المصدر السابق ، ص ٤٣٦ .

(٦) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٧١٠ .

كبريائهم إذ يقول (ع) : " شيعتي ... من لم يسأل الناس ولومات جوعاً" (١) و
" الجوع خير من ذل الخضوع" (٢)

وينبه الامام على ان مسألة الغذاء اذا ما احتلت الاولوية في فكر وسلوك
الانسان ستتؤدي الى عواقب سلبية حيث يقول (ع) : " اياكم والبطننة فانها
مقساة للقلب مكسلة عن الصلاة مفسدة للجسد" (٣) . وهنا نتبين ربط مهم
بين الاسراف في الطعام والابتعاد عن مآسي الفقراء وضمير المحرومين
ومن ثم البعد عن فلسفة الصلاة الحقيقية ناهيك عن الاثار الصحية السلبية
للاكثار من الطعام وهو ما يوصلنا الى البعد الثالث من حق الضمان
الاجتماعي الا وهو حق الضمان الصحي.

٣- حق الضمان الصحي

لقد شغلت الصحة العامة حيزاً مهماً من حق الضمان الاجتماعي الذي
سعى الامام علي(ع) الى تحقيقه إذ يقول " بالصحة تستكمل اللذة" (٤) و "
بالعافية توجد لذة الحياة" (٥) . وان " صحة الاجسام من اهنأ الاقسام" (٦) كما
نسب اليه قوله : " لا لباس اجمل من السلامة" (٧) ويربط الامام بين ضرورة
تحقيق الامن الغذائي والحفاظ على الصحة كجزء غاية في الاهمية لحفظ حياة
الانسان ووجوده اذ يقول : " من اصبح امن في سربه ، معافى في بدنه ، له
قوت يومه ، فكانما حيزت له الدنيا" (٨) .

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ١٢٢٢ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٣ .

(٣) المصدر السابق ، ص ١٠١ . ويروى عن الامام كذلك قوله ايضاً : " البطننة تذهب
الفطنة والتخمة تفسد الحكمة " . المصدر السابق ، ص ٣٢ .

(٤) المصدر السابق ، ص ١٨٦ .

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص ٢٠٢٢ .

(٦) المصدر السابق ، ج٢ ، ص ١٥٧ .

(٧) كمال الدين البحراني ، مصدر سابق ، ص ٣٧ .

(٨) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٢٠٩ .

ويؤكد الامام (ع) مسالة اهمية العناية بالصحة ، حتى انه كان يدعو ربه بالقول: " نسأله المعافاة في الابدان كما نسأله المعافاة في الاديان " (١) ، وكان (ع) كثيرا ما يدعو " الحمد لله الذي لم يصبح بي ميتا ولا سقيما" (٢) .

لقد حمل الامام الحكام في المجتمع مسؤولية ضمان الصحة العامة ، حيث كان (ع) يوصي بـ " رحمة المجهود واصحاب البلاء " (٣) . لذلك فقد وضع (ع) جملة من الواجبات التي يجب ان تقوم بها الحكومات للحفاظ على صحة الافراد والمجتمع منها :

أ- زيادة الوعي الصحي ، حيث " نجد في مجموع الاحاديث المأثورة عن الامام علي(ع) المئات مما خصصه لبيان الامور الصحية " (٤) ، وهو ما يعني ضرورة ان تتحمل قيادات المجتمع مسؤوليتها بهذا الشأن وبشتى الوسائل المتاحة .

ب- توفير العلاج للفقراء ، إذ فرض الامام على الحاكم والمجتمع كذلك توفير العلاج والخدمات الصحية الاخرى مجاناً لاسيما للفقراء من ابناء الامة ، اذ يربط الامام في رؤية غاية في الاهمية بين الفقر والمرض حيث يفسر قوله تعالى (نبلوكم بالنشر والخير فتنة) * قائلاً : " **الخير الصحة والغنى**

(١) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص٢٠٢٢ . وحول مختلف ادعية الامام علي (ع) في طلب العافية . ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م٢ ، ص ص ٥٣١ - ٥٦٤ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢١٥ ، ص٤١٧ . اضافة الى ماورد من دعاء له (ﷺ) ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص٤٥ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج٧٥ ، ص٩٨ .

(٤) صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ص ٢٣٨-٢٣٩ . وكذلك ينظر المجلسي ، مصدر سابق ، ج٥٩ ، ص١٢٠ . وما بعدها ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج٥٢ ، ص ص ٦٠-٩٩ ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٤٣٣ وما بعدها .

* جزء من سورة الانبياء / الاية ٣٥

والشر المرض والفقير" (١)، ويقول (ع): "ان من البلاء الفاقة واشد من ذلك مرض البدن واشد من ذلك مرض القلب" (٢)، وينبه الامام (ع) الامة بان تكون يقظة للتصدي للمرض والابوئة في اسر الفقراء حيث يقول (ع): "ايها الناس سبع مصائب عظام ، ونعوذ بالله منها فقير اعتل" (٣) " وثلاثة من اعظم البلاء ، "كثرة العائلة وغلبة الدين ودوام المرض" (٤) .

ج- التاكيد على تقديم مستوى عالٍ من الخدمات الصحية لابناء الامة ، سواء من ناحية الاطباء حيث ان (ع) ضمن الطبيب الذي يخطئ (٥) ، أي الزمه تعويض للمريض اذا اخطأ في علاجه وسبب له ضرراً ، وكان (ع) يقول : " من تطب فليتق الله ولينصح وليجتهد" (٦) .

وكذلك من ناحية المستشفيات والمنشآت الصحية الاخرى ، بل يُعتقد ، انه (ع) فرض على الحاكم في الدولة الاسلامية توفير المختبرات ومراكز البحوث ، بلغة عصرنا ، وهو ما عبر عنه الامام (ع) بقوله : " لكل داء دواء" (٧) ومما قد يعني ان الامام فرض على السلطة تهيئة الدواء عبر البحث العلمي وقهر المرض باستنفار عقل الانسان وقدرات المجتمع .

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج٣ ، ص ١٣٠ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ١٦٦ .

(٣) المصدر السابق ، ج٧ ، ص ٢٤٥ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٢٢ .

(٥) الصلابي ، ، مصدر سابق ، ص ٣٧٠ .

(٦) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ١٧٢٧ .

(٧) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٩٤٠ . وينقل الامام (ع) عن الرسول (ﷺ) قوله : " ما انزل الله تعالى من داء الا وقد انزل معه دواء فتداواوا " ، اضافة الى منح الامام المرضى معاملة قانونية مميزة اذ يقول (ع) : " ان القلم رفع عن المجون حتى يفيق " ، النجمي ، مصدر سابق ، ص ١١١ ، ويقول الامام علي (ع): " لا يقام الحد على مريض " ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٢١٢ .

٤- حق رعاية الضعفاء في المجتمع

لا يخلو مجتمع من فئة واسعة تعاني من ضعف القدرة وقلة الحيلة في استحصال حقوقها، لذا اوجب الامام على الحاكم رعاية هؤلاء الضعفاء وصيانة حقوقهم على مختلف اصنافهم اذ يقول(ع) : " ارفوا بضعفانكم" (١) ويوصي (ع) قائلاً : " اعينوا الضعيف والمظلوم وتعاونوا على البر والتقوى" (٢) ، ويحمل الامام الامة ككل مسؤولية رعاية الضعفاء وصيانة حقوقهم اذ يقول(ع) : " لاهل الدين علامات يعرفون بها ... صلة الرحم ورحمة الضعفاء...وبذل المعروف" (٣) .

وتبرز لنا ثلاثة اصناف من ضعفاء الامة قد شغلوا اولوية عند الامام علي (ع) في ارساء حق الضمان الاجتماعي لهم ويمكن ان يأخذوا كنموذج لحق رعاية الضعفاء ، وهذه الاصناف هي :

أ- الايتام

اليتميم " هو الذي مات ابوه وهو يتيم حتى يبلغ الحلم" (٤) فضلاً عما اولته الشريعة الاسلامية سواء في القرآن الكريم أم السنة النبوية (٥) اهتماماً خاصاً باليتيم، فقد عاش الامام تجربة خاصة في العناية بالايتام ، سواء حين كفلت اسرة الامام - ولاسيما ابو طالب - الرسول (ﷺ) ، أو كفالة الرسول (ﷺ)

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٩٥ .

(٢) الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٣ .

(٣) محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق)، صفات الشيعة ، (طهران ، مطبعة عبادي ، د. ت) ، ص ٤٦ .

(٤) عز الدين بحر العلوم ، اليتيم في القرآن والسنة ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٨٥ ، ص ١١ .

(٥) المصدر السابق ، ص ١٣ وما بعدها ، وكذلك ينظر : ابو علي الفضل بن الحسن الطبرسي ، مجمع البيان في تفسير القرآن ، ج ٣ ، ط ٣ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٩٥) ، ص ٢٦ .

نفسه للامام علي (ع)^(١) لاحقاً هذه التجربة اسهمت في اثراء رؤية الامام (ع) للايتام وصيانة حقوقهم واحساسه العميق بمعاناتهم اذ نسب اليه قوله: "

ما ان تاوهت من شيء رزيت به

كما تاوهت للاطفال في الصغر

قد مات والدهم من كان يكفلهم

في النائبات وفي الاسفار والحضر"^(٢)

لقد شجع الامام المجتمع بجميع افراده ومؤسساته على رعاية الايتام كونه الطريق الامثل لنيل رضا الله تعالى وتحقيق الاستقرار الاجتماعي اذ يقول (ع): "كافل اليتيم اثير عند الله"^(٣) و"من افضل البر تعهد الايتام"^(٤) ويقول (ع): "الله الله في الايتام فلا تغبوا* افواههم ولا يضيعوا بحضرتكم"^(٥). ويقول (ع): "من اوى اليتيم ورحم الضعيف وادى امانته جعله الله في نوره الاعظم يوم القيامة"^(٦)، ويستمر (ع) في حث المجتمع على ذلك بالقول: "بروا ايتامكم"^(٧).

(١) حول كفالة اسرة الامام للرسول (ﷺ) ينظر . اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٦٣ ، اما بالنسبة لكفالة الرسول للامام علي ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٥٧-٥٨ .

(٢) الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٨١٠ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٩٧ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٤١٧ . وينقل الامام (ع) عن الرسول (ﷺ) قوله : " اربع من كن فيه بنى الله له بيتا في الجنة : من اوى اليتيم ورحم الضعيف ... - ثم قال (ﷺ) - من كفل يتيما في نفقته بماله حتى يستغني وجبت له الجنة البتة " القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج٥ ، ص ٩٤-٩٥ .
* لا تقطعوا .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، وصية ٤٧ ، ص ٥٣٩ .

(٦) النوري ، مصدر سابق ، ج٤١ ، ص ٥ .

(٧) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٩٥ .

ويحمل الامام (ع) الحكام المسؤولية المباشرة في رعاية الايتام وصيانة حقوقهم ، فلقد وصف الامام الحاكم الفاضل كونه " ابا لليتيم " ^(١) ويوصي (ع) الحسين (عليهما السلام) بقوله :

" اوصيما بتقوى الله .. و ارحما لليتم واغيثا الملهوف " ^(٢) * ، ويأمر (ع) ولاته بقوله: " ارحموا الارملة واليتيم " ^(٣) ويقول: " ظلم اليتامى والايامى ينزل النقم ويسلب النعم " ^(٤) .

ولقد اكد الامام حفظ اموال الايتام ، ويبدو ان الفهم العلوي للحقوق المالية هذه الفئة ، أي الضعفاء بشكل عام والايتم بوجه خاص ، يشمل اموالهم الخاصة من ميراث او ما شابه والاموال العامة كون حقوقهم موجودة فيها ايضاً اذ يقول (ع) لاحد الولاة " فلما امكنتك الشدة في خيانة الامة ، اسرعت الكرة وعاجلت الوثبة واختطفت ما قدرت عليه من اموالهم المصونة لاراملهم وايتامهم " ^(٥) ، ويقول (ع) : " بئس الوزر اكل مال اليتيم " ^(٦) و " بئس القوت اكل مال اليتيم " ^(٧) .

(١) النعمان المغربي ، مصدر سابق ، ص ٧٤ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ١٤٩ .

* من الجدير بالذكر ان الامام الحسن ، كحاكم للدولة الاسلامية ، بعد استشهاده والده كان امينا على وصية الامام علي ، حيث ضمننت شروط قبوله الصلح مع معاوية بنداً جاء فيه " وان يفرق في اولاد من قتل مع امير المؤمنين يوم الجمل و اولاد من قتل معه بصفين الف الف درهم " ينظر : راضي ال ياسين ، صلح الحسن ، ط ٢ ، (بغداد ، دار الارشاد ، ١٩٦٥) ، ص ٢٦٠ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٩ .

(٤) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٥٨٧ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤١ ، ص ٥٢٦ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٩٣ .

(٧) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٣٣ .

وعد الامام اكل اموال الايتام من الكبائر (١) ، وان اضاءة حقوق الايتام من مؤشرات المجتمعات الفاسدة اذ يقول (ع) : " يأتي على الناس زمان ترتفع فيه الفاحشة ... وتستحل اموال اليتامى " (٢) ويقول (ع) ضمن الرؤية ذاتها " اذا كان زعيم القوم فاسقهم واکرم الرجل اتقاء شره واعظم ارباب الدنيا واستخف بحملة القرآن وكانت تجارتهم الربا ومأكلهم اموال اليتامى ورفعت الاصوات في المساجد ... وكثر القراء وقل الفقهاء " (٣) وهنا نتلمس ان الامام على الرغم من تأكيده على الحكام في الامة الا ان رجال الدين ، واي قيادة اجتماعية اخرى، يجب ان يتحملوا مسؤوليتهم في الحفاظ على حقوق الضعفاء بدلا من أي جدل قد يكون عقيماً مهما كانت اسبابه ومظاهره.

وينبه الامام (ع) على مسالة الرعاية النفسية والتربوية للايتام ، حتى انه (ع) يقول : " ما من مؤمن ولا مؤمنة يضع يده على راس يتيم ترحما له الا كتب الله له بكل شعره مرت يده عليها حسنة " (٤) وقد قدم الامام الاسوة على مثل هذا السلوك سواء كانسان او كحاكم فيروي التاريخ انه حين " وصل الى امير المؤمنين (ع) غسل ... امر العرفاء ان ياتوا باليتامى فامكنهم من رؤوس الازقاق يلعبونها .. وقال (ع) : ان الامام ابا اليتامى " (٥) ، ويحدد المفكر علي الخامنئي طبيعة العلاقة بين الامام والايتام قائلا : " كان الامام (ع) السابق في رعاية الايتام فاليتم اشد حاجة للعطف والحنان محروم من

(١) ينظر : الشهيد ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص ٣٥٢ .

(٢) احمد الاردبيلي ، مصدر سابق ، ج ٢١ ، ص ٣١٧ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٣٩ ، ص ٣٠٣ .

(٤) محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، ثواب الاعمال ، ط ٢ ، قم ، منشورات الرضى ، د. ت) ، ص ١٩٩ ؛ ونفس المعنى ينظر : الحر العاملي ،

وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٢٦ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٤ ، ص ١٢٣ .

تلك البسمة الابوية العامرة بالمحبة ... فكان (ع) ملاطفاً للايتام يجلسهم في حضنه يلاعبهم كي لا يشعروا بالحزن والكآبة .. وفي تلك الليلة - ليلة وفاته - العشرين من شهر رمضان ، انتظر الاطفال ..الذين كان يجلسهم على ركبته ويمسح رؤوسهم بكل لطف يطعمهم بيده .. انتظروا ذلك الرجل .. لكنه لم يات .. وعندما طلب الطبيب المعالج للامام احضار الحليب لعله يدفع اثر السم ترى كيف ان عشرات الاطفال الايتام اتوا من كل انحاء الكوفة يحمل كل منهم اناء فيه حليب واندفعوا نحو منزل الامام يريدون رد الجميل وشكره على محبته ورعايته وحنانه" (١) .

ولقد كان الامام (ع) يولي الايتام اهمية خاصة إلا ان هذا لا يمنعه من الاهتمام بشريحة اخرى من المجتمع ألا وهي فئة (الارامل) .

ب :الارامل

الارملة هي المرأة التي توفي عنها زوجها ، وقد اولى الامام (ع) اهتماماً خاصاً بالارامل منبهاً إلى الحقوق التي تخص الايتام سواء من الناحية المالية ام الاجتماعية تشمل كذلك الارامل ، إذ طالما اكد الامام (ع) قائلاً : " ارحموا الارملة واليتيم" (٢) و يقول(ع) : " ظلم اليتامى والايامى ينزل النقم" (٣) . ولقد كان الامام يرعى الارامل في مدة حكمه(٤) ، واوصى وهو على فراش الشهادة، مذكراً بأهمية صيانة حقوق هذه الفئة من الامة ، قائلاً : " جدوا في طلب حقوق الارامل والمساكين" (٥)

(١) الخامنئي ، مصدر سابق ، ص ٢٠ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج١، ص١٠٩؛ الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ٢٨٣ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج١، ص ٥٨٧ .

(٤) ينظر : الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٨٠٩ .

(٥) المحمودي ، مصدر سابق ، ج٢، ص ٣٧١ .

ج - كبار السن

لقد شمل الامام كبار السن والعجزة في الامة بحق الضمان الاجتماعي فكان (ع) يقول: " يكرم ... الكبير لسنه " (١) ، ويروى الامام (ع) قول الرسول (ع) : " من وقر ذا شيبة لشيبتة امنه الله عز وجل من فزع يوم القيامة " (٢) ويؤكد الامام ان من سمات المؤمن " ترك الاذى وتوقير الشيوخ ^(٣) . الامام (ع) احترام كبار السن وضرورة توفير العيش الكريم لهم ، كجزء من ذلك الاحترام والتوقير ، من حيز البعد المعنوي الى الواقع العملي ، حيث كان (ع) يوصي ابناء الامة ولاسيما اصحاب السلطة منهم قائلاً " كن لله ذاكراً على كل حال وارحم من اهلك الصغير ووقر منهم الكبير " (٤) ، ويذهب الامام الى ان أي اهانة توجه لكبار السن ما هي الا دليل على وجود قيادة فاسدة في الامة اذ يقول (ع) : " سيسلط عليكم سلطان صعب لا يوقر كبيركم ولا يرحم صغيركم .. وليضربنكم وليذلكم " (٥) والمجتمعات غير الصالحة عند الامام علي (ع) هي تلك التي " لا يعظم صغيرهم كبيرهم " (٦) .

اما في الواقع العملي فان الامام كان يجلب كبار السن ويعظمهم وينفق عليهم من مال المسلمين (٧) ، حتى اذا " مر شيخ مكفوف كبير يسأل ، قال امير المؤمنين : من هذا؟ قالوا يا امير المؤمنين نصراني فقال امير المؤمنين

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٥١ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٤٦٧ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٣٧ ، ص ٣٠٩ .

(٤) المحمودي ، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٤٢ .

(٥) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٥٧٣ .

(٦) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ،

خطبة ٢٣٢ ، ص ٤٤٩ .

(٧) حول ضمان واحترام الامام لكبار السن ينظر : النميري ، مصدر سابق ، ج ١ ،

ص ٣٣٧ .

:استعملتموه حتى اذا كبر وعجز منعمتموه انفقوا عليه من بيت المال"^(١). وهذا ما يؤشر انسانية الاسلام في التعامل مع كبار السن وان لم يكونوا من المسلمين وكذلك فقد امر الامام بالصرف على من يعجز عن العمل بسبب المرض او غيره. لذلك اوصى(ع) بـ "رحمة المجهود واصحاب البلاء"^(٢)، اما بالنسبة للقادرين على العمل ولكنهم لم يجدوا فرصة للعمل فان الامام (ع) قد شملهم ايضا في ضمن بند آخر بحق الضمان الاجتماعي .

٥- حق المعونات الاقتصادية

ويعد هذا الحق من ابداعات الفكر العلوي ، ويتضمن اصنافاً عدة لعل

اهمها :

أ- العاطلون عن العمل

يشمل الامام علي (ع) القادرين على العمل من لم تتوفر لهم فرص العمل بنوع من الضمانات والمنح المالية ، رافضاً (ع) ان تكون هذه المعونة نوعاً من التشجيع على الكسل والتطفل على جهود العاملين من ابناء الامة ، إذ يقول (ع) : " اني لايبغض الرجل يكون كسلانا من امر دنياه "^(٣) و " ان الاشياء لما ازدوجت انتجت... فازدوج الكسل والعجز فنتج منها الفقر"^(٤) . ويحدد الامام (ع) اسلوب الاستفادة من هذا الحق بانه لأقوام " ليس لهم في الامارة نصيب ولا في العمارة حظ ولا في التجارة مال ولا في الاجارة معرفة وقدرة ففرض الله في اموال الاغنياء ما يقوتهم ويقوم به اودهم "^(٥) ومن المنطلق ذاته يمكننا التوسع في فهم قول الامام(ع) " الرزق رزقان رزق

(١) الحر العامل ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق، ج١١، ص٤٩؛ الهمداني ، مصدر سابق ، ص٦٨٦ .

(٢) المصدر السابق ، ج٧٥ ، ص٩٨ .

(٣) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص٢٣٠ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج٥٧ ، ص٥٩ .

(٥) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج٢ ، ص١١٥٠ .

تطلبه ورزق يطلبك فان انت لم تاته اتاك" (١) لنذهب الى انه اشارة الى الضمان الذي توفره الدولة لمن سُدَّت بوجهه ابواب العمل والرزق والعيش الكريم .

ب- الضمان ضد الكوارث والحوادث

قد تتعرض اجزاء من الدولة الى كوارث طبيعية او قد يصاب بعض الافراد بحوادث تؤدي الى التسبب بالم نفسي عميق وضرر مادي كبير وهنا يأتي دور (الضمان الاجتماعي) ،الذي دعا اليه الامام كبلسم لتخفيف الالام واغاثة المعوزين اذ يقول(ع): " باغاثة الملهوف يكون لك من عذاب الله حصن" (٢). وان " من كفارات الذنوب العظام اغاثة الملهوف والتنفيس عن المكروب" (٣) .

ويلقي الامام على الدولة واجب اغاثة المتضررين اذ يقول (ع) : " زكاة السلطان اغاثة الملهوف" (٤) . ويشير (ع) الى اهمية التكافل الاجتماعي بين المجتمع والفرد والحاكم والمجتمع حين يقول : "اقبلوا ذوي المروءات عثراتهم فما يعثر منهم عاثر الا ويد الله ترفعه" (٥). " وافضل الفضائل ... الاخذ بيد العاثر" (٦) ويؤكد (ع) ان " من اغاث لهفانا من المؤمنين اغاثه الله يوم لا ظل الا ظله" (٧) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٣ ؛ ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ٢٢ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ، ص ١٨٦ ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٣٨ .

(٣) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٦٩ ؛ ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ٢٥ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٧ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ١٦ ، ص ٦٠٤ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ .

(٧) مرتضى الانصاري ، كتاب المكاسب ، ج ٢ ، (قم ، مجمع الفكر الاسلامي ، ١٤٢٠هـ) ، ص ١٠٩ .

ويأمر الامام ولاته في التخفيف من الابعاء المالية والمادية المستحقة في ذمة المواطنين لصالح الدولة في حالة الازمات والكوارث اذ يقول (ع) : " فان شكوا ثقلا او علة او انقطاع شرب او بالة او احالة ارض اغتمرها غرق او اجحف بها عطش خففت عنهم ما ترجو ان يصلح به امرهم ، ولا يثقلن عليك شيء خففت به المؤونة عنهم ، فانه نخر يعودون به عليك في عمارة بلادك ، وتزيين ولايتك مع استجلاك حسن ثنائهم ، وبتجحك باستفاضة العدل فيهم معتمدا فضل قوتهم بما نخرت عندهم من اجمامك لهم* والثقة منهم بما عودتهم من عدلك عليهم من رفقتك بهم ، فربما حدث من الامور ما اذا عولت فيه عليهم من بعد احتملوه طيبة انفسهم به " (١) ويعلق محمد مهدي شمس الدين على هذا النص بان من لا يستطيع دفع ما فرض عليه من المال لاي سبب خارج عن ارادته يجب ان يسمع كلامه فيعفى عنه دفع ذلك المال بمقدار ما يصلحه مما يعود بفوائد عظيمة تزيد من ازدهار الدولة ورفاهيتها" (٢).

ج- ضمان سداد الديون

يفرض الامام على الحاكم في الدولة الاسلامية سداد ديون افراد الامة والتي اقترضوها لمسوغ شرعي وعقلائي ، لكنهم عجزوا عن سدادها في وقت استحقاقها ، وهذا يشمل الحالات الآتية :

١. الذي يستدين لسد حاجياته الاساسية او حاجيات عائلته من مطعم او ملابس او اثاث او بناء سكن خاص او تغطية أي نفقة اخرى ضرورية لاتدخل في باب الاسراف .

* ترفيهم وراحتهم .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٩-٥٦٠ .

(٢) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٨٧ .

٢. حالة التاجر او الصناعي النزيه الذي يستدين لتمويل نشاطات مؤسسته ويعجز لاسباب خارجه عن ارادته عن تسديد ديونه .

٣. حالة المحسن الذي يمول من ماله الخاص مشروعا ذا طابع اجتماعي ، مثل دار للايتام او مدرسة او مسجد .. ويضطر للاستدانة لانهاء المشروع ، ثم لايقدر على مواجهة التزاماته المالية في الوقت المناسب " (١) .

تتجسد رؤية الامام (ع) للذين بانه شيء سلبي قد يضطر الانسان اليه ، حيث يقول(ع): " الدين رق " (٢) و " الفقر مع الدين الشقاء الاكبر " (٣) ، بل ان الامام (ع) يقول ثلاثة من اعظم البلاء: " كثرة العائلة وغلبة الدين ودوام المرض " (٤) . لذلك نرى المبدأ الذي عمل به (ع) يتجسد بقوله : " ان كل من يموت وعليه ديون فعلى امام المسلمين اداء ديونه ، وكل من يموت وله مال فالمال كله لورثته ليس لامام المسلمين منه شيء " (٥) .

لقد اهتم الامام (ع) بتسديد ديون الغارمين ، حتى انه اوقف " ارضه القائمة بين الجبل والبحر ان ينكح منها الايم ويفك الغارم فلا تباع ولا تشتري ولا توهب حتى يرث الله ومن عليها" (٦) وكان(ع) يقول : " اعينوا

(١) فاضل الموسوي ، مصدر سابق ، ص ١١٩ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٣٥ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٢٩ .

(٤) المصدر السابق ، ص ٢٢٢

(٥) صادق الشيرازي ، مصدر سابق ، ص ٢٦٦ . وحول هذا المبدأ واستناده الى سنة الرسول (ﷺ) ينظر : ابو بكر ابن عمرو الضحاك ابن ابي عاصم الشيباني ، الاحاد والمثاني ، تحقيق باسم فيصل احمد ، ج ٤ ، (الرياض ، دار الدراية ، ١٩٩٦) ، ص ١١١ ؛ الهيثمي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٢٣٩ . ولقد مارس الامام عملية سد الديون عن الغارمين حتى في زمن الرسول (ﷺ) ينظر البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٧٣ ؛ احمد الطبري ، مصدر سابق ، ص ١٠٣ ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٤٩ .

(٦) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٥٠٤ .

الضعيف والمظلوم والغارمين" (١) ، "من صنع المعروف فيما اتاه الله فليصل به القرابة وليحسن به الضيافة وليعن به الغارم" (٢) ويوصي (ع) : " اعينوا الضعيف والمظلوم والغارمين" (٣) ويقرر الامام ان من اسباب ادخال السرور على الفرد بان "يفرج عنه كرباً او يقضي عنه ديناً او يكشف عنه فاقة" (٤) ،ويذهب الامام الى ضرورة تسهيل الاقتراض سواء من الدولة للأفراد ام بين الافراد انفسهم كنوع من انواع التكافل الاجتماعي حتى ان (ع) يقول: "استغنم من استقرضك في حال غناك ليجعل قضاءه لك يوم عسرتك" (٥) . ومن الامور الجليلة ان الامام (ع) دعا الى تيسير سبل لحياة لابناء الامة . بجميع الامكانيات المتاحة ،لذلك ليس من الغريب ان نجد الامام ينادي بحق الانسان ان يكون له مسكن .

د- حق ضمان السكن

يمكننا القول ان الامام (ع) قد دعا الى تحقيق الكفاية من الحاجات الانسانية الاساسية ولاسيما مسألة السكن والملبس واي شيء يتعلق بضرورة استمرار حياة الانسان وتيسيرها ، اذ يقول (ع) : " ان الله يحب الجمال وان يرى اثر نعمته على عبده" (٦) .

ويذهب الامام الى ان من حق الانسان ان يأويه مسكن لائق ومريح ،اذ يقول (ع) : "الدار الضيقة العمى الاصغر" (٧) وان اسباب الشقاء اربعة منها "

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ص ٤٢٩ .

(٢) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٤٥٢ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٥٣ .

(٤) النوري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٩٩ ؛ الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ٦٤٠ .

(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥٠٥ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٤٩ .

(٧) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٤٦٠ .

المنزل الضيق .. " (١) في حين يقول (ع) : " المنزل البهي احد الجنتين " (٢) . وكذلك فان المظهر اللائق هو من حقوق الانسان ويدخل في اطار الضمان الاجتماعي عند الامام (ع) إذ يقول " احسن الزى ما خلطك بالناس وجملك بينهم وكف سنتهم عنك " (٣) ، ويقول (ع) مؤكدا لهذا الجانب من حق الانسان اذ يقول : " البس ما لا تشتهر به ولا يزرى بك " (٤) .

ويضع الامام مبدأ جوهرياً في العلاقة بين المتطلبات المادية للحياة ، والتي استعرضنا جانباً منها في حق الضمان الاجتماعي ، والشريعة الاسلامية التي يعد الامام التمسك بها هو الهدف الاول للانسان في هذه الحياة واجداً عملية توازن وتكامل بينهما ، حيث يقول (ع) : " واعلموا عباد الله ، ان المتقين ذهبوا بعاجل الدنيا واجل الآخرة ، فشاركوا اهل الدنيا في دنياهم ولم يشاركهم اهل الدنيا في آخرتهم ، سكنوا الدنيا بأفضل ما سكنت واكلوها بأفضل ما اكلت ، فحظوا من الدنيا بما حظى به المترفون واخذوا منها ما اخذه الجبابرة المتكبرون ثم انقلبوا عنها بالزاد المبلغ والمتجر الربح .. لا ترد لهم دعوة ولا ينقص لهم نصيب من لذة " (٥) . لقد اسهمت الرؤية الواسعة والعميقة بين الدين والدنيا في تعزيز حقوق الانسانية الاجتماعية والاقتصادية التي تتكامل مع منظومة اخرى من الحقوق عند الامام علي والتي سنتناولها في الفصل القادم .

-
- (١) المصدر السابق، ج١، ص١٠٧ .
(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص٢٦ ؛ وحول رؤية الامام لشروط المساكن اللائقة بالانسان ينظر: حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م١٠ ، ص٥٥ - ٦٣ .
(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق، ج٢، ص١٠٢٦ ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج١، ص٢٢٥ .
(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص٧٥ .
(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢، ص٤٨٥ .

الفصل الخامس

حقوق إنسانية مهمة اخرى

يتضمن هذا الفصل حقوقاً انسانية مهمة اخرى ، تمتد وتتكامل مع مجموعات الحقوق الانسانية التي ذكرناها سابقاً ، التي آمن بها ودعا اليها الامام . فضلاً عن تجسيدها بصورة حية وفاعلة في سلوكه العملي قبل وابعان مدة حكمه . وسيتم التطرق إلى هذه الحقوق في ثلاثة مباحث يعرض المبحث الاول (حق الكرامة الانسانية) ، ويعالج المبحث الثاني (حق التقاضي) ، ويتناول المبحث الثالث (حقوق الانسان في زمن الحرب) .

المبحث الأول

حق الكرامة الإنسانية

ويتجسد هذا الحق بعدة ابعاد كان الامام (ع) قد ارسى دعائمها سعياً منه لصيانة الكيان المعنوي للانسان وكرامته ومشاعره ، اذ يتسم المفهوم الاسلامي للكرامة الانسانية "بخاصتي الشمول والعموم وعمقاً رحباً وامتداد في الزمان والمكان"^(١) . فالانسان في الرؤية الاسلامية يمتاز بالتكريم الالهي بغض النظر عن عرقه او دينه وعقيدته ومركزه الاجتماعي^(٢) ، فالله خلقه " مكرماً ولا يملك احد ان يجرده من كرامته التي اودعها في جبلته وجعلها من فطرته وطبيعته ... فالكرامة البشرية حق مشاع يتمتع به الجميع دون استثناء وتلك ذروة التكريم وقمة التشريف"^(٣).

ومن هذا المنطلق الاسلامي يبلغ اهتمام الامام (ع) ذروته بالانسان وحقوقه وذلك بصيانة حقه المعنوي ورعاية كرامته ومشاعره الانسانية ، ويبرز (ع) ابعاد النفس الانسانية ويروي احد اصحابه كميل بن زياد - قائلاً : "سألت مولانا امير المؤمنين فقلت له اريد ان تعرفني نفسي . فقال (ع) يا كميل واي الانفس تريد ان اعرفك ؟ قلت يامولاي هل هي الانفس واحدة ؟ قال (ع) : يا كميل انما هي اربع ، النامية النباتية ، والحسية الحيوانية ، والناطقة القدسية ، والكلية الالهية"^(٤) ويسبر (ع) غور النفس البشرية في

(١) الخراساني ، مصدر سابق ، ص ٢٩٤ . وفي القرآن الكريم العديد من الايات التي تؤكد هذا الحق مثل سورة السجدة /الآيتان ٣٠-٣١ ، سورة يونس / الآيتان ٦٣-٦٤ ، سورة غافر /الآية ٥١ ، سورة الاسراء/ اية ٧ ، سورة الفجر/ الآية ١٥ ، سور الحجرات / الآيتان ١١-١٢ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٩٤ .

(٣) المصدر السابق ، ص ٩٥ .

(٤) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٨١ .

ضمن هذه الابعاد قائلاً : " ولكل واحدة من هذه خمس قوى وخاصيتان ، فالنامية النباتية لها خمس قوى جاذبة وماسكة وهاضمة ودافعة ومربية ولها خاصيتان الزيادة والنقصان . والحسية الحيوانية لها خمس قوى سمع وبصر وشم وذوق ولمس ، ولها خاصيتان الشهوة والغضب ...والناطقة القدسية لها خمس قوى فكر وذكر وعلم وحلم ونباهة ، ولها خاصيتان النزاهة والحكمة والكلية الالهية ولها خمس قوى ، بقاء في فناء ونعيم في شقاء وعز في ذل وغنى في فقر وصبر في بلاء ولها خاصيتان الرضا والتسليم ، وهذه هي التي مبدؤها من الله اليه تعود ، قال الله تعالى (ونفخت فيه من روحي)* وقال تعالى (يا ايها النفس المطمئنة ارجعي الى ربك راضية مرضية)*^(١) ، ان تصنيف الامام للنفس البشرية يمكن ان يعطينا عدة دلالات لعل من اهمها اهتمامه بالنفس الانسانية التي تعد مدخل للتربية الوجدانية من جهة وارساؤه سبل الارتقاء بهذه النفس الانسانية من جهة اخرى .

يقول الامام علي (ع) " ان الله تعالى فضل حرمة المسلم على الحرم كلها"^(٢) ويعلق المفكر فضل الله على هذا المبدأ العلوي قائلاً ان انسانية المسلم اعظم حرمة من كل المقدرات المكانية وقد ورد الحديث عن الامام جعفر الصادق (ع) انه كان جالساً في المسجد الحرام وكان إلى جانبه شخص من اصحابه فقال له : " اترى إلى حرمة هذه الكعبة ؟ قال : بلى ، قال : ان

* سورة الحجر / الآية ٢٩ .

* سورة الفجر / الآية ٢٧ .

(١) المصدر السابق ، ص ٦٨١- ٤٨٢ .

(٢) الشريف الرضي ، (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٧ ، ص ٢٧١ .

حرمة المسلم عند الله اعظم من حرمة الكعبة سبعين مرة ** فما بالكم بمن يهين الكعبة او يهدمها ؟ ان من يهدم المسلم في نفسه وفي عرضه وفي حياته وان من يهينه ويذله ويحطم كرامته يقوم بعمل اعظم واشنع من تحطيم كرامة الكعبة ^(١).

ورفض الامام (ع) كل ما يبعث على الاستهانة بالمؤمن ويخدش كرامته ويلوث سمعته باغتيابه أو سبه أو السخرية منه بالتنايز بالالقباب واللمز والنميمة والتحقير الموجه ضده سعياً منه (ع) لاشاعة العزة والكرامة في نفوس ابناء الامة وفي ثنايا المجتمع ^(٢).

ويمكننا القول ان جميع حقوق الانسان التي دعا اليها الامام علي (ع) ما هي الا انعكاس لتقدير الامام للانسان واحد الاساليب المهمة لرفع شأنه والسمو بمقامه والذي يتكامل مع قوله (ع) : " ان الله عز وجل خلق المؤمن من نور عظمته وجلال كبريائه فمن طعن على المؤمن او رد عليه قوله فقد رد على الله في عرشه " ^(٣) يوصي (ع) قائلاً : " لا تحقرن احداً من المسلمين فان صغير المسلمين عند الله كبير " ^(٤) ويقول (ع) لولاته منبهاً اصحاب الحكم والنفوذ : " دار المؤمن ما استطعت فان ظهره حمى الله

** المجلسي ، مصدر سابق ، ج ١٣ ، ص ٣٠٠ .

(١) فضل الله ، علي ميزان الحق ، مصدر سابق ، ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(٢) حول الآثار السلبية لمثل هذه الممارسات وموقف الاسلام منها ينظر : باقر شريف القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ١٦٧ - ٢٠٦ .

(٣) ابو جعفر احمد بن محمد بن خالد البرقي ، المحاسن ، تصحيح وتعليق جلال الدين الحسيني ، ج ١ ، (د. م ، دار الكتب الاسلامية ، د. ت) ، ص ١٠٠ ، ويروي الامام (ع) عن الرسول (ﷺ) قوله : " نزل جبرائيل فقال : يا محمد ان الله يقرئك السلام يقول : اشتقت للمؤمن اسماً من اسمائه سميته مؤمن ، فالمؤمن مني وانا منه فمن استهان بمؤمن فقد استقبلني بالحرارية " ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ١م ، ص ٢١٣ .

(٤) الهندي ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ٨١٥ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٦٩ .

ونفسه كريمة على الله وله يكون ثواب الله وظالمه خصم الله فلا تكن خصمه" (١). ويثار في هذا المضمار سؤالان، الأول هل اقتصر الامام لرفع شأن المسلم فحسب؟ والسؤال الثاني، الا يؤدي هذا المدح ورفع الشأن إلى نوع من التكبر؟ بالنسبة للتساؤل الأول فان رؤية وممارسة الامام في مجال ارساء دعائم حقوق الانسان ذات بعد انساني واضح لا يشذ عنه حق الكرامة الانسانية لعموم الناس حيث يروى عنه قوله (ع): " اذل الناس من اهان الناس" (٢)، هذا من جهة، ومن جهة اخرى نرى ان الامام رفع من شأن المسلم المؤمن كونه انموذجاً للانسان الصالح الذي يستحق هذا النمط من التقدير والاحترام، اما التساؤل الثاني فان الامام (ع) رفض صفة التكبر في الانسان اذ يقول (ع) " اياكم والتكبر فانه رداء الله عز وجل فمن نازعة رداءه قصمه" (٣) ولكنه في الوقت نفسه وفي توازن دقيق يسعى إلى ترسيخ اعتزاز الانسان بنفسه وتقديره لذاته كون " الشخصية الاسلامية بحكم موقعها من السماء ونفض يدها عن الآخرين تتحسس قيمتها بنحو لا تسمح لنفسها بأي تعامل (مذل) يحط من قيمتها امام الآخرين . والفارق بمكان كبير بين شخصية ارضية متورمة الذات تبحث عن حب او (مكافئة اجتماعية) لاشباع دافع السيطرة والتفوق لديها، او اشباع ذاتها الباحثة عن مطلق التثاء ... وانما يفصل بين المطالبة بالعز والكبر، بصفة ان (التكبر) مفسح عن الدافع إلى السيطرة والتفوق (وهو ظاهرة مرضية)، و (العز) مفسحاً عن تقدير

(١) المجلسي، مصدر سابق، ج٧٤، ص٢٣٠، النوري، مصدر سابق، ج٩، ص٣٩.

(٢) الكراجي، مصدر سابق، ص١٣٨.

(٣) النوري، مصدر سابق، ج١٢، ص٢٨. وحول ذم الامام للتكبر في الانسان ينظر: حسن القبانجي، مصدر سابق، م١، ١٩٤-١٩٨.

الذات ليس بنحو مرضي بل بنحوها الصحي المرتبط بالله من جانب وبعدم السماح للذات بأن تقع في مهاوي الذل الاجتماعي من جانب اخر" (١) .
ووقف الامام علي (ع) بالضد من كل ما يمس الكيان المعنوي للانسان ويخدش كرامته اذ يقول: " لا تحقروا ضعفاء اخوانكم فانه من احتقر مؤمناً لم يجمع الله عز وجل بينهما في الجنة الا ان يتوب" (٢) ونهى (ع) من الاستهزاء بالانسان والنتليل من شأنه قائلاً: " ان الله تبارك وتعالى اخفى اربعة في اربعة :

اخفى رضاه في طاعته فلا تستصغرن شيئاً من طاعته فربما وافق رضاه وانت لا تعلم، واخفى سخطه في معصيته فلا تستصغرن شيئاً من معصيته فربما وافق سخطه وانت لا تعلم واخفى اجابته في دعوته فلا تستصغرن شيئاً من دعائه فربما وافق اجابته وانت لا تعلم واخفى وليه في عبادته فلا تستصغرن عبداً من عباد الله فربما يكون وليه وانت لا تعلم" (٣) .
وقد نهى الامام (ع) عن نشر عيوب الافراد والجماعات قائلاً: " لا تخاذلوا ولا تنازبوا" (٤) ويقول: " فكيف بالعائب الذي عاب اذاه وعيره ببلواه ! اما ذكر موضع ستر الله عليه" (٥) . واكثر من ذلك يبين الامام ان "

(١) د. محمود البستاني، الاسلام وعلم النفس، (مشهد، مجمع البحوث الاسلامية، ١٤٠٩هـ) ص ١٨٨ .

(٢) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ، ص ٧١٧ ؛ الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٢٤٤٧ .

(٣) محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، معاني الاخبار ، تصحيح علي اكبر الغفاري ، (ايران ، دار النشر الاسلامي ، ١٣٧٩هـ) ، ص ١١٢ ، ويقول (ع) : " يا بني لا تستخفن برجل تراه ابداً فان كان اكبر منك فاحسب انه اباك وان كان مثلك فهو اخوك وان كان اصغر منك فاحسب انه ابنك" ؛ حسن القبانجي، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٦٦- ٥٦٧ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٨ ، ص ٣٩ .

(٥) الشريف الرضي ، (الجامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق : وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق، خطبة ١٤٠ ، ص ٢٤٢ .

من قال في مؤمن ما رأته عيناه وسمعت أذناه ما يغيب ويهدم مروته فهو من الذين قال تعالى بشأنهم (ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة في الذين امنوا لهم عذاب اليم)*^(١) .

أما من ينتهك حرمة النفس الانسانية الكريمة فإن الإمام علي يفرض عليه عقوبة التعزير إذ يروي عنه (ع) انه قال "أنكم سألتموني في الرجل يقول للرجل : يا كافر يا فاسق يا حمار وليس فيه حد ، وإنما فيه عقوبة من السلطان"^(٢) وقضى (ع) أن "في الهجاء التعزير"^(٣) ، وإذا مست الإهانة عرض الإنسان وشرفه فقد روي عن الإمام أنه قرر وجوب الحد عليه ، فعن علي (ع) في الذي يقذف المرأة المسلمة قال : "يجلد الحد حية أو ميتة ، شاهدة كانت أو غائبة"^(٤) .

لقد كان الحفاظ على الكيان المعنوي للإنسان هو أحد الأهداف الرئيسية لحركة الإمام السياسية وفقاً لرؤية المفكر المعاصر عبد الزهرة عثمان محمد إذ يبين "أن الحقائق التاريخية تكشف بما لا يدعو إلى الشك أن تحولاً كبيراً قد جرى بعد غياب الرسول الخاتم صلى الله عليه وآله وهو ليس لصالح الإنسان ولا كرامته ولا أهدافه العليا ... وفي ظل هذه الاجواء انقادت الخلافة لعلي أمير

* سورة النور / الآية ١٩ .

(١) مرتضى الانصاري ، كتاب المكاسب ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٠٨ . المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٧ ، ص ٣٦٥ .

(٢) محمد ناصر الدين الالباني ، ارواء الغليل في تخريج احاديث منار السبيل ، ج ٨ ، ط ٢ ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، ١٩٨٥) ، ص ٥٤ ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٢٥٣ .

(٣) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٤٣ .

(٤) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٤٥٣ . لجنة الحديث ، سنن الإمام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٩٦ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٢٦٢ .

المؤمنين (ع) وكان من أولويات اهدافه أن يرسى قواعد الكرامة الإنسانية ، كما شاء الله عز وجل ويبدل وسعه في بلورة مفهوم الرعاية للمستضعفين والمحرومين من بني الإنسان^(١) ، ومما يدل على صحة هذا المضمون ان الامام (ع) سعى جاهداً لتحقيق هذا الهدف ومن ذلك قوله : "بنا تخلع ربة الذل عن اعناقكم"^(٢). فضلاً عن ايجاده لمعيار اساسي للتعامل مع المستضعفين في صيانة كرامتهم ومشاعرهم الإنسانية إذ يقول : "الذليل عندي عزيز حتى أخذ الحق له ، والقوي عندي ضعيف حتى أخذ الحق منه"^(٣).

ويصر الامام (ع) على ضرورة أن تتعامل الحكومة بصيغة تراعي من خلالها مشاعر وكرامة رعاياها ، إذ يقول لواليه الأشر "اشعر قلبك الرحمة للرعية والمحبة لهم واللفظ بهم"^(٤) و "لا تصعر خدك لهم وتفقد امور من لا يصل إليك منهم ممن تقتحمه العيون* وتحقره الرجال"^(٥) و "أجعل لذوي الحاجات منك قسماً تفرغ لهم فيه شخصك ، وتجلس لهم مجلساً عاماً فتتواضع فيه لله الذي خلقك ، وتقعده عنهم جندك وأعوانك من احراسك وشرطك حتى يكلمك متكلمهم غير متعنت فأني سمعت رسول الله (ﷺ) يقول في غير موطن : (لن تقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متعنت) ثم احتمل الخرق منهم والعي ، ونح عنك الضيق والأنف ييسط الله

(١) محمد ، مصدر سابق ، ص ٦٩ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٩٥ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٩٦١ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق

، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٧ .

* تكره ان تنظر اليه احتقاراً .

(٥) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٣-٥٦٤ .

عليك بذلك أكناف رحمته ، ويوجب لك ثواب طاعته ، وإعط ما أعطيت
هنياً ، وأمنع في إجمال وأعدار" (١) .

وركز الإمام على عملية التربية النفسية للأمة وتحقيق وتعزيز كرامتها
قائلاً: "ساعة ذل لا تفي بعز الدهر" (٢) وكانت سيرته العملية تؤكد هذا النهج
فقد قال لمن أقبل يمشي معه والإمام راكب : "ارجع فأن مشي مثلك مع مثلي
فتنة للوالي ومذلة للمؤمن" (٣) بل أنه (ع) قد تقبل الشكوى ضد من يقلل من
شأن الإنسان - بغض النظر عن دينه وعرقه- أو يمس كرامته ومشاعره إذ
أرسل إلى أحد ولاته منبهاً ومستفسراً "أما بعد فان دهاقين أهل بلدك شكوا
منك غلظة وقسوة واحتقاراً وجفوة" (٤) . وحذر الامام من نمط الحكم الذي
يحطم نفسية الانسان ويذل كرامته اذ يقول (ع) : " اما انكم سالتقون بعدي
ذلاً شاملاً ، وسيفاً قاطعاً واثره يتخذها الظالمون فيكم سنة تفرق جماعتكم
وتبكي عيونكم" (٥) وهذا النص يعطينا البعد الثاني في اطار صيانة الكرامة

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٤ - ٥٦٥ .

(٢) الريشهري ميزان الحكمة مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٨٢ ، ومن الممكن تلمس
التربية النفسية للامة وابنائها على العزة واحترام الذات في موقف الامام الحسين بن
علي ابي طالب في معركة كربلاء اذ قال (ع): "الا ان الدعي بن الدعي قد ركز بين
اثنتين بين السلة والذلة هيهات منا الذلة يأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون" ، الريشهري
، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٩٨٢ ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ،
ج ٥ ، ص ٤٠٣ . للاطلاع على تفاصيل اكثر حول هذه الموقعة ينظر : السيد محمد
صادق الصدر ، أضواء على ثورة الحسين ، مصدر سابق ، ص ١٢ وما بعدها ؛
مرتضى المطهري ، الملحمة الحسينية ، ج ١ ، ط ٣ (قم) ، المركز العالمي للدراسات
الإسلامية ، ١٩٩٢ ، ص ٨٧ ، ص ٢٥٩ ، ج ٢ ، ص ٢٩ ، ص ٢٤٥ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، مصدر سابق ، حكمة ٣١٣ ، ص ٦٧١ ،
وحول العديد من مواقف تواضعه كحاكم وتعزيزه لكرامة المواطن . ينظر : النوري ،
مصدر سابق ، ج ٦١ ، ص ٣٢٧ وما بعدها .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ،
كتاب ١٩ ، ص ٤٧٦ .

(٥) ابن قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٧ ، الطوسي ،
الامالي ، مصدر سابق ، ص ١٨٠ - ١٨١ .

الانسانية وهو حق اشاعة السعادة في المجتمع كاستحقاق ينبغي تحقيقه اذ ان " كل نفس مهما كانت سمتها تتطلع في ذاتها إلى الكمال وتستههدف نحوه وان السعادة الانسانية مأرب كل نفس سواء اكانت مؤمنة ام كافرة فهو الضالة المنشودة لجميع البشر ... [وهي] غاية البشرية في ذاتها الاولى المودعة في فطرتها الاولى سوى ان الطرق التي تسلكها كل نفس متشعبة ومختلفة لا تلتقي على صعيد واحد" (١).

ومما اكده الامام في ترسيخه لحق السعادة الانسانية قوله: " ما من احد اودع قلباً سروراً الا وخلق الله له من ذلك السرور لطفاً فاذا انزلت به نائبة جرى اليها كالماء في انحداره حتى يطردها عنه كما تطرد غريبة الابل" (٢) و "ان من موجبات المغفرة ادخال السرور على اخيك المسلم" (٣) بل ان " من ادخل على اخيه المسلم سروراً فقد ادخل على اهل البيت سروراً ومن ادخل على اهل البيت سروراً فقد ادخل على رسول الله (ﷺ) سروراً ومن ادخل على رسول الله (ﷺ) سروراً ، فقد سر الله ومن سر الله فحرياً ان يدخله الجنة" (٤) وفي هذا الاتجاه روي عن الامام دعاؤه " نسأل الله منازل

(١) الشهيد الثاني ، شرح اللمعة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٢٥ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٢٤٨ ، ص ٦٥٢ .

(٣) الصلابي ، مصدر سابق ، ص ٣٠٨ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٥ ، ص ٣٦٥ . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٧ ، ص ٢١٤ ، وحول احاديث الامام بضرورة ادخال السعادة على واقع الانسان ينظر: المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣١٩ ، ويقول (ع) : " من نفس عن مؤمن كربة نفس الله عنه اثنتين وسبعين كربة عن كرب الدنيا واثنتين وسبعين كربة ومن كرب الاخرة ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢١١ . وقوله (ع) من كفارات الذنوب العظام ١٠٠ التنفيس عن المكروب " ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٥٨٨ .

الشهداء، ومعايشة السعداء ومرافقة الانبياء^(١) كما اثر عنه دعاؤه (ع): " اللهم لا تدع لي ذنباً الا غفرته ولا همّاً الا فرجته ولا غماً الا كشفته"^(٢).

ومما رواه الامام (ع) عن الرسول (ﷺ) ترد عدة احاديث لترسيخ حق السعادة في المجتمع منها قوله (ﷺ): " من افضل الاعمال عند الله ابراد الاكباد الحارة واشباع الاكباد الجائعة"^(٣) و " ما شيء افضل عند الله تبارك وتعالى من سرور تدخله على مؤمن، او تطرد عنه جوعاً او تكشف عنه كرباً"^(٤).

وقد رفض الامام (ع) اشاعة الحزن غير المسوغ في المجتمع ، إذ يروى عن الرسول (ﷺ) قوله : " تعوذوا بالله من حب الحزن"^(٥). ويقول (ع): " اطرح عنك واردات الهموم بعزائم الصبر"^(٦) ويستعرض الامام (ع) جملة من الآثار السلبية للحزن العارم والعميق اذا ترسخ في نفس الانسان اذ يقول (ع) : " الهم نصف الهرم"^(٧) و "الهم يذيب الجسد"^(٨) و " اشد خلق ربك الهم"^(٩).

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٣ ، ص ٥٨ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٧٩ .

(٣) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ٢٦٣ .

(٤) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٢١ ، ص ٣٩٤ .

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ح ٧٣ ، ص ١٥٨ ، محمد بن علي بن بابويه القمي (الشيخ الصدوق) ، عيون اخبار الرضا ، تصحيح الشيخ حسين الاعلمي ، ج ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٨٤) ، ص ٦٦ .

(٦) بيبضون ، مصدر سابق ، ص ٩٣٠ .

(٧) المصدر السابق ، ص ٧٢٤ .

(٨) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٦١٠ . ويقول (ع) من كثر همه سقم جسده ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٧٩ .

(٩) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ١٧٧ .

وقد اقر الامام بما يمكن ان نطلق عليه (الحزن المشروع) وهو الشعور بالاسف والندم من الانسان حيال اخطائه بحق نفسه وحق الاخرين من جهة واضاعته فرص عمل الخير والمعروف والارتقاء بانسانيته من جهة اخرى ، على ان تتحول هذه المشاعر إلى طاقة ايجابية خلاقية ، اذ يقول (ع) : " ان الزاهدين في الدنيا تبكي قلوبهم وان ضحكوا ويشتد حزنهم وان فرحوا"^(١).

وقد حذر الامام (ع) من الفرح الباطل الذي يبني على اسس غير شرعية كاشباع لذة من حرام او تحقيق مكسب من غير وجه حق او اطفاء لنار الانتقام والغضب ، وعد (ع) هذا النمط من الفرح هو احد دعائم النفاق . فقد روي عن امير المؤمنين (ع) انه قال : " شعب الطمع اربع : الفرح ، والمرح ، واللجاجة ، والتكاثر ، فالفرح مكروه عند الله عز وجل والمرح خيلاء واللجاجة بلاء ، لمن اضطرته إلى حبال الاثام ، والتكاثر لهو وشغل واستبدال الذي هو ادنى بالذي هو خير من ذلك النفاق ودعائمه وشعبه"^(٢)، ويقول (ع) : " السعيد من وعظ بغيره والشقي من اخذع لهواه وغروره"^(٣).

ويشجع الامام عملية اشاعة الفرح المشروع من الناحية العملية بين ابناء الامة اذ يقول(ع) : " المؤمن بشره في وجهه"^(٤) ويوصي (ع) " اذا لقيتم اخوانكم فتصافحوا واطهروا لهم البشاشة والبشر تفرقوا وما عليكم

(١) بيضون ، مصدر سابق ، ، ص ٦٧٨ . وحول هذا النمط من الحزن ينظر : المصدر

السابق ، ص ص ٦٧٩ - ٦٨٠ .

(٢) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٩ ، ص ٣٢١- ٣٢٢ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٢٨ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦٧ ، ص ٣٠٥ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١ ، ص ٢١٠ .

من الاوزار قد ذهب" (١) ، وليس مستبعداً ان تكون سيرة الامام (ع) في اظهاره البشر واشاعته للسعادة بين المحيطين به سبباً لاتهامه بالدعابة من بعض مناوئيه (٢).

وفي بعد اخر في ضمن حق صيانة الوجود المعنوي للانسان يبرز لنا اهتمام الامام علي(ع) بايجاد الامل داخل وعي الفرد والامة وقبل التطرق إلى محاور الامل التي سعى الامام لتحقيقها لابد لنا من الاشارة إلى تحذيره (ع) من الانسياق نحو الامل الخداع الذي ينسى الاخرة (٣) او يلغي فلسفة العمل (٤)، او يكون دافعاً لارتكاب الاخطاء (٥) ، اما الامل الذي دعا اليه الامام

(١) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٥٥٩ . ويقول (ع) كذلك " وانكم لن تسعوا الناس بأموالكم فسعوهم بطلاقة الوجه من اللقاء " ؛ المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٣٨٢ . المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٦٣ . و"البشر شيمة كل حر" ، و"حسن البشر من علائم النجاح " ، المصدر السابق ، ج ٧ ، ص ٣٦٣ ، و " ان الله تعالى يبغض المعبس في وجوه اخوانه " ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٧٥ .

(٢) حول هذه الخصوصية في سيرة الامام وما اثاره مناوئوه بهذا الشأن ينظر : الشرقاوي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٥٩ ، ٣٥٧ ، هادي المدرسي ، اخلاقيات امير المؤمنين (ع) ، (بيروت ، مؤسسة دار علمي ، ١٩٩١) ، ص ص ٢١٥ - ٢١٩ ؛ ويقول (ع) عن عمرو بن العاص : " عجباً لابن النابغة ايزعم لاهل الشام ان في دعابة واني امرؤ تلعبه كثير اللعب - اعافس - اعالج الناس اضاربههم مزاحاً - وامارس لقد قال باطلا ونطق اثماً اما والله ليمنعني من اللعب ذكر الموت وانه ليمنعه من قول الحق نسيان الاخرة " الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٨٣ ، ص ١٣١ .

(٣) يروي عن الامام (ع) قوله : " ايها الناس ، ان اخوف ما اخاف عليكم اثتان اتباع الهوى وطول الامل ، فاما اتباع الهوى فيصد عن الحق واما طول الامل فينسي الاخرة " ؛ بيضون ، مصدر سابق ، ص ٨٢١ .

(٤) يروي عن الامام (ع) قوله " اياك الاتكال على المنى فانها بضائع النوكى - أي الحمقى " ، المصدر السابق ، ص ٨٢٢ .

(٥) يروي عن الامام (ع) قوله " انما هلك ، كان قبلكم بطول امالهم حتى نزل بهم الموعود " ، المصدر السابق ، ص ٨٢٢ . و"لا تغتر بالامال وتحترق صغار الاعمال " ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٢٢١ . و" واعملوا ان الامل يسهي العقل وينسي الذكر " ، بيضون ، مصدر سابق ، ص ٨٢١ .

فهو الامل في غد افضل في نطاق الواقع وان فقدان الامل قد يكون حالة مرضية من الناحية النفسية وليس علامة عافية هذا على الصعيد الفردي ، اما على الصعيد الجماعي في الامم والشعوب والجماعات فان الامل عامل مهم جداً و اساسي في تنشيط حركة التاريخ وتسريعها وجعلها تتغلب بيسر على ما يعترضها من صعوبات وعوائق (١).

والامل الموضوعي القائم على اعتبارات عملية تتبع من الجهد الانساني واعتبارات عقيدية وروحية يشغل حيزاً مهماً و اساسياً في رؤية الامام (ع) اذ يروي عن الرسول (ﷺ) قوله : " الامل رحمة لامتي ولولا الامل ما ارضعت والدة ولدها و غرس غارس شجراً " (٢) ويحذر الامام (ع) من انعدام الامل اذ يقول : "لقد علق بنياط هذا الانسان بضعة هي اعجب ما فيه وذلك القلب ان ملكه اليأس قتله الاسف" (٣). واجاب (ع) حين سئل ما اكبر الكبائر ؟ قال: " الامن من مكر الله والاياس من روح الله والقنوط من رحمة الله " (٤).

ويسعى الامام في ترسيخ الامل وخلق روح التحدي في ابناء الامة وذلك عبر فتح باب التوبة والمغفرة . اذا يتعامل (ع) مع الانسان المذنب من الناحية الشرعية بالتسامح والرحمة، فيقول: " لا تؤيس مذنباً فكم من عاكف على ذنبه ختم له بخير...وكم من عاص نجا وكم من عاقل هوى" (٥).

(١) ينظر : محمد مهدي شمس الدين ، حركة التاريخ عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢١٢ .

(٢) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٢٠ ، حول الامل في القرآن الكريم، ينظر : سورة يوسف / الاية ٨٧ ، ١٠٩ - ١١ . سورة المؤمن / الاية ٥١ . سورة الانبياء / الاية ١٠٥ . سورة الاعراف / الاية ١٢٨ .

(٣) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٦٨٩ .

(٤) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٨٧ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٣٢٧ .

(٥) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤٧٨ - ٤٧٩ .

ويوصي احد ابناءه قائلاً : " ارج الله رجاءً انك لو اتيته بسيئات اهل الارض
غفرها لك " (١).

ويؤكد الامام (ع) مبدأ الاستغفار ، كاحدى دعوات الامل في التعامل
مع الخطأ اذ يقول : " العجب ممن يقنط ومعه النجاة قيل : وما هي ؟ قال:
"الاستغفار" (٢) . ويقول(ع): " ما من عبد اذنب ذنباً فقام فتطهر وصلى
ركعتين ، واستغفر الله الا غفر له ، وكان حقاً على الله ان يقبله ، لانه
سبحانه قال : (ومن يعمل سوءاً او يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً
رحيماً) * (٣).

اما الدعامة الاخرى للأمل فهي مسألة التوبة التي اكد الامام اهميتها
للخاطئين، وان الابواب مشرعة امامهم لكي يتوبوا وان الامل اوسع من
ذنوبهم مهما بلغت اذ يقول (ع): "من تاب تاب الله عليه ، وامرت جوارحه
ان تستر عليه وبقاع الارض ان تكتم عليه ، وانسيت الحفظة ما كانت كتبت
عليه" (٤) ويقول (ع) : " المؤمن تواب " (٥) ويوضح الامام مسألة العلاقة
الخاصة بين المذنب والله عز وجل رافضاً أية طقوس تجرى او جهة تملك

(١) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ، ص ٢١٠ ويقول (ع) أفضل المسلمين اسلاماً
من كان همه لاخرته واعتدل خوفه ورجاه " الواسطي ، مصدر سابق ،
ص ١٢٣. الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٤.

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٩٣ ، ص ٢٨٢ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ١٠ ،
ص ٨٣ .

* سورة النساء / الآية ١١٠ .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٦٣ . ولقد ورد عن
الامام عشرات الاحاديث التي تعطي الامل للمذنبين عن طريق الاستغفار . ينظر :
حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ٨٣ - ١١٢ ، ويرد فيه اكثر من ثلاثين
قولاً للامام (ع) وسبعين دعاء له في الاستغفار .

(٤) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٥٩

(٥) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦ ، ص ٢١

اعلان قبول التوبة او رفضها اذ يقول ان : " التوبة فيما بين المؤمن وبين الله " (١).

وورد ان الامام علي (ع) في سبيل تأكيده مبدأ الامل في ظل الشريعة الاسلامية ان " اقبل على الناس فقال لهم : أي آية في كتاب الله ارجى عندكم؟ فانبرى جمع من الصحابة ، فقالوا له : ان ارجى اية قوله تعالى : (ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء) * . فقال الامام : **حسنة وليست اياها** وطفق جماعة قائلين : {قل يا عبادي الذين اسرفوا على انفسهم لا تقنطوا من رحمة الله} ** . قال : **حسنة وليست اياها** وقام جماعة فقالوا له : {والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم} *** قال : **حسنة وليست اياها** ، فاحجم الناس ولم يدل احد منهم بشيء وقالوا للامام : لا والله ما عندنا شيء ، فانبرى الامام مبيناً لهم قائلاً : **سمعت رسول الله (ﷺ) يقول** : " ارجى اية في كتاب الله {واقم الصلاة طرفي النهار وزلفاً من الليل} **** وقال (ﷺ) والذي بعثني بالحق بشيراً ونذيراً ان احدكم ليقوم إلى وضوئه فتساقط من جوارحه الذنوب ، فاذا استقبل بوجهه وقلبه لم ينفتل عن صلاته وعليه من ذنوبه شيء كما ولدته امه (٢) .

ولم يقتصر ترسيخ الامل عند الامام علي على الامور الدينية وانما شغل الامل في حياة افضل للانسان كان قد شغل حيزاً مهماً في الموروث الفكري والعملية للامام علي إذ يقول : "اذا تمنى احدكم فليكن مناه في الخير وليكثر

(١) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ١٠ ، ص ١١١ .

* سورة النساء / الاية ٤٨ .

** سورة الزمر / الاية ٥٣ .

*** سورة ال عمران / الاية ١٣٥ .

**** سورة هود / الاية ١١٤ .

(٢) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٠٤ - ١٠٥ .

فأن الله واسع كريم^(١) ويقول (ع) : " كن لما لا ترجو ارجى منك لما
ترجو فان موسى بن عمران (ع) خرج يقتبس لاهله ناراً فكلمه الله عز
وجل ورجع نبياً وخرجت ملكه سبأ فاسلمت مع سليمان (ع) وخرجت سحرة
فرعون يطلبون العزة لفرعون فرجعوا مؤمنين^(٢) .

وكانت رؤية الامام " دقيقة ، ومحددة مضيئة واضحة المعالم في غرس
الامل بغد افضل بقيام ثورة عالمية تصحح وضع عالم الاسلام ومن ثم يقودها
رجل من اهل البيت هو الامام المهدي^(٣) " لقد بشر الامام (ع) بفكرة المهدي
المنتظر في عدة نصوص ، شذ من خلالها الطاقات واعطى الامل للانسانية
بغد افضل اذ يقول (ع) : " الا وفي غد وسيأتي غد بما لا تعرفون... تخرج
له الارض اقاليد اكبادها وتلقي اليه سلماً مقاليدها فيريكم كيف عدل السيرة
ويحي ميت الكتاب والسنة^(٤) " ويبشر " لتعطفن الدنيا علينا بعد شماسها
عطف الضروس* على ولدها وتلا عقيب ذلك لوزيد ان نمن على الذين
استضعفوا في الارض ونجعلهم ائمة ونجعلهم الوارثين^(٥) " ويقول (ع) :
" فليبتنم بعده [أي رسول الله ﷺ] ما شاء الله حتى يطلع الله من يجمعكم

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٩٠ .
(٢) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٨٣ . الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر
سابق ، ج ٣ ، ص ١٦٥ .

(٣) محمد مهدي شمس الدين حركة التاريخ ، مصدر سابق ، ص ٢١٧-٢١٨ .
وحول فكرة المهدي التي تبعث الامل في نفوس البشر ، ينظر : محمد باقر الصدر ،
بحث حول المهدي ، (د . م ، د . ن ، د . ت) ، مواقع مختلفة ، علي الكوراني العاملي ،
معجم احاديث المهدي ، (قم ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١١ هـ) مواقع مختلفة
، احمد محمود صبحي ، نظرية الامامة عند الشيعة الاثني عشرية ، (مصر ، دار
المعارف د . ت) ، ص ٣٥٩-٤٢٨ ؛ سعد محمد حسن ، المهدي في الاسلام ،
(القاهرة ، دار الكتاب العربي ، ١٩٥٣) ، ص ٤٨ وما بعدها .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د . صبحي ، مصدر سابق ،
خطبة ١٣٨ ، ٢٤٠ .

* الناقاة السيئة الخلق .

** سورة القصص / الاية ٥ .

(٥) المصدر السابق ، حكمة ١٩٩ ، ص ٦٤٤ .

ويضم شركم... الا ان مثل ال محمد (ﷺ) ، كمثل نجوم السماء اذا هوى نجم طلع نجم فكانكم قد تكاملت فيكم الصنائع واتاكم ما كنت تأملون (١) وغيرها من النصوص (٢) ويذهب المفكر محمد مهدي شمس الدين إلى ان " هذا الامل المضيء في الظلمات ليس املاً قريباً اذا نظرنا بمنظار امال الافراد كل واحد بخصوصه - فقد يمضي الموت بالافراد دون ان تكتحل عيونهم بفجر هذا الامل... انه بالنسبة اليهم - كافراد قد يكون - بعيد كذلك هو امل بعيد بالنسبة إلى كل مجتمع بمفرده وخصوصه ، فقد تمضي القرون على مجتمع دون ان يحقق في نظامه ومؤسسته هذا الامل العظيم ... ولكن هذا الامل على مستوى النوع البشري كله امل قريب " (٣).

وحتى تستمر الامال يتطرق الامام علي (ع) إلى مسؤولية الانسان على الارض والحيوان إذ يقول : " اتقوا الله في عباده وبلاده فانكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم" (٤). ويمكننا من خلال هذا النص تلمس بعدين في غاية الاهمية:

الاول - حق الانسان في بيئة نظيفة وصالحة للحياة .

الثاني - التأكيد على حقوق الحيوان ، اذ ان انسانية الامام (ع) شملت في ظلها ليس بني البشر كافة فحسب ، وانما الكائنات الاخرى كذلك (٥).

(١) المصدر السابق ، خطبة ٩٩ ، ص ص ١٧٦-١٧٧ .

(٢) ينظر تلك النصوص في : بيضون ، مصدر سابق ، ص ص ٣٤٩-٣٥٠ .

(٣) محمد مهدي شمس الدين ، حركة التاريخ عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢١٩ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٦٧ ، ص ٢٩٨ ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٥٧ .

(٥) لقد اكد الامام علي (ع) على جملة من حقوق الحيوانات اذ يقول (ع) : " اتقوا الله فيما نولكم وفي العجم من اموالكم ، فقيل له وما العجم ؟ قال الشاة والبقر والحمام واشباه ذلك ". الشيخ الصدوق ، من لا يحضره الفقيه ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٣٤٩ . ويوصي (ع) في ضرورة المعاملة الانسانية الرحيمة للحيوان قائلاً : " لا يحول بين ناقه

ان احترام الامام للكرامة الانسانية ومشاعر افراد الامة انعكس بعمق على دفاعه على الصعيدين النظري والعملي على شتى حقوق الانسان ولاسيما حق الانسان بالتقاضي .

وفصيلها ولا يمطرن لبنها فيضر ذلك بفصيلها ولا يجهد بها ركوبا= وليعدل بينهن في ذلك وليوردن كل ماء يمر ولا يعدل بهن عن نبت الارض " . المحمودي ، مصدر سابق، ج ٢ ، ص ١١٤- ١١٥ . ويقول (ع) " اقذر الذنوب قتل البهيمة". الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق، ج ٢ ، ص ٩٨٩ . " وان امير المؤمنين كان لا يذبح الشاة عند الشاة". لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٤٧ . وحول اهتمام الامام العلمي والانساني بالحيوان ينظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٢٤٦ ، ص ٢٥٢ ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٤٢ ، ص ٢٧٨ . الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٨٠ .

المبحث الثاني

حق التقاضي

يعد (حق التقاضي) من اهم الحقوق التي دعا الامام علي (ع) إلى ضرورة ان ينعم الانسان بها كون القضاء العادل هو انعكاس مهم لحق الانسان في المساواة العادلة من جهة واداة لرفع الظلم والحيث عن المظلومين واسترداد حقوق المستضعفين من جهة ثانية ، والية غاية في الاهمية لصيانة كافة حقوق الانسان الاخرى ، اذ ان القضاء العادل هو الضمانة الاجرائية المتينة في مواجهة أي انتهاك لتلك الحقوق من جهة ثالثة.

وقبل التطرق إلى رؤية الامام علي (ع) للتقاضي ينبغي الاشارة إلى ان القضاء في اللغة العربية يعني الحكم واصله قضاي مشتق من قضيت^(١) . وعلى الرغم من القضاء يستعمل لغوياً في عدة معان^(٢)، فانه في اصطلاح الفقهاء عبارة عن "الولاية على الحكم في الدعوى والمنازعات وفي الامور العامة"^(٣).

ولقد عرفت المجتمعات الانسانية قبل الاسلام كثيراً من انواع واساليب التقاضي^(٤) ، إلا ان بزوغ الاسلام كشرية ومنهج للحياة عد تطوراً مهماً لفلسفة القضاء في المجتمع ، " فالاسلام في اصوله وقواعده نظام واقعي يريد

(١) ابن منظور ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ١٨٦ .

(٢) ينظر : المصدر السابق ؛ كذلك القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٥ .

(٣) شمس الدين محمد بن مكي العاملي (الشهيد الاول) ، الدروس الشرعية في فقه الامامية ، (قم مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٢هـ) ، ص ٦٦ .

(٤) ينظر : د. رياض القيسي ، علم اصول القانون ، (بغداد ، بيت الحكمة ، ٢٠٠٢) ، ص ص ١٩١ - ٢١٤ .

تحقيق مصالح العباد ، فعلى الرغم من انه يخطط لتكوين المجتمع الصالح
الفاضل الذي ينضبط فيه كل انسان انضباطاً ذاتياً فيعرف حدود حقوقه
وواجباته ويحاول طوعاً ان يقوم بها ويدافع عنها طالباً في كل ذلك رضى
الله سبحانه وتعالى يضع من اجل ضبط سلوك الافراد والجماعة والوقوف
الحاسم امام الانحراف فيه نظاماً قضائياً يقوم بدور مهم في ردع الانحراف
والقضاء على الجريمة والفصل في الخصومات والمنازعات التي تظهر بين
الافراد والمؤسسات الاجتماعية^(١) .

ومن هنا "اجمع المجتهدون في الاسلام على ان القضاء من فروض
الكفايات، وهو من الوظائف الداخلة تحت الخلافة الشرعية التي يجب ان يقوم
بها جمع من الناس للفصل بين الناس في خصوماتهم وتنفيذ احكام الاسلام
من اجل احقاق الحق وابطال الباطل ونصرة المظلوم وقمع الظالم واداء
الحقوق إلى مستحقيها والامر بالمعروف والنهي عن المنكر وللضرب على
ايدي العابثين كي يسود النظام في المجتمع فيأمن كل فرد على نفسه وماله
وعرضه وحياته"^(٢) .

لقد اهتم الرسول ﷺ بالقضاء بشكل مميز سواء بمبادئه النظرية ام
ممارسته العملية مقدماً بذلك نموذجاً قضائياً متكامل^(٣) ، مما اثرى ذلك رؤية
الامام علي (ع) للقضاء والتقاضي حيث انه عايش النموذج النبوي وسبر

(١) محسن عبد الحميد ، مصدر سابق ، ص ١١٢ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١١٢ - ١١٣ . وقد وردت الاوامر الالهية في القرآن
الكريم لاحقاق الحق بنصب القضاء العادل بقوله تعالى { اذا حكمتم بين الناس ان
تحكموا بالعدل } سورة النساء / الاية ٥٧ ، { يا ايها الذين امنوا كونوا قوامين بالقسط
شهداء لله ولو على انفسكم } سورة النساء / جزء من الاية ١٣ . وحول تفاصيل اكثر
ينظر : محمد رضا الموسوي الكلبايكاني ، كتاب القضاء ، ج ٨ ، (قم ، مطبعة الخيام ،
١٤٠١هـ) ص ٦ وما بعدها . .

(٣) ينظر : شذرات من قضاء رسول الله ﷺ . الكيلاني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٧
وما بعدها . الشوكاني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٣ .

اغواره واستوعب دقائق اموره حتى قال الرسول (ﷺ) " افضى امتي علي بن ابي طالب" (١).

لقد ابرز الامام علي (ع) (التقاضي) كضرورة وحق مهم من حقوق الانسان ، وحمل(ع) الحاكم الشرعي مسؤولية صيانة (حق التقاضي) بكل تفرعات هذا الحق ومتطلباته المادية والمعنوية ، اذ يقول الامام (ع) في احدى رسائله إلى الامة " من عبد الله علي امير المؤمنين ، اما بعد فان الله جعلكم في الحق جميع سواء اسودكم واحمركم وجعلكم من الوالي، وجعل الوالي منكم بمنزلة الوالد من الولد ... وان حقكم عليه انصافكم والتعديل بينكم" (٢) ويسمو الامام بهذا الحق اذ يقول (ع) : " ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر فان الايمان يقضي الحد في طاعة الله والاجتهاد في اقامة الاحكام" (٣). ويشير (ع) إلى ان القضاء العادل هو انعكاس غاية في الاهمية لحق المساواة العادلة ، فالقضاء " نظام الامرة" (٤) وان " الرعية لا يصلحها الا العدل" (٥) كما اكد الامام علي ان القضاء هو الاداة الانجع لمنع الظلم وتحقيق العدل اذ يقول(ع) : " داووا الجور بالعدل" (٦) وفي سبيل ترسيخ

(١) ابو القاسم سليمان بن محمد بن ايوب ، المعجم الصغير ، ج ١ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت) ، ص ٢٠١ ، الهندي ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٦٤١ . وروي ايضا قوله (ﷺ) " ان عليا افضاكم" ، الحر العاملي، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٨١ ، ص ٦ . وكذلك فقد شعر بعض الصحابة والخلفاء بهذا التمييز للامام علي (ع) حتى قال الخليفة الثاني عمر بن الخطاب : " افضانا علي " ، ايماني ، مصدر سابق ، ص ١١٤ . وقال بن مسعود : " كنا نتحدث بأن افضى اهل المدينة [وكان فيها جل الصحابة واصحاب العلم] علي بن ابي طالب " علي العلوي ، مصدر سابق ، ص ١٦ .

(٢) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٢٦ . وكان الامام علي (ع) " لما يفرغ من الجهاد يتفرغ لتعليم الناس والقضاء بينهم" الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٧٥ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٦٩ ، ص ١٢٦ .

(٤) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤٨ .

(٥) المصدر السابق ، ص ٤١ .

(٦) المصدر السابق ، ص ٢٥٠ .

معالم العدل في المجتمع يؤكد(ع) ضرورة وجود القضاء قائلاً: "لابد من قاض ورزق للقاضي"^(١).

ان تأكيد الامام ضرورة وجود القاضي هو المدخل لمعرفة الشروط الدقيقة التي وضعها الامام لمن يتبوأ هذا المنصب ، فالسلطة القضائية من اعظم سلطات الدولة ، بها يفرق بين الحق والباطل وبها ينتصف للمظلوم من الظالم ، وحيث تجنح الظروف بهذه السلطة إلى الاسفاف فانها لا تنزل إلى الحضيض وحدها وانما تجر معها المجتمع كله او بعضه ، حين تسف وتصير في عون الظالم وتعصد المجرم وحيث انها تنطق باسم العدالة فانها تسكت كل فم وتطفئ جذوة الحياة في كل انسان يتصدى لها ، وماذا يحدث حينئذ ؟ يستشري الفساد ويعظم الجور وتعم الفتنة ويكون المظلوم في الخيار بين ان يرفع امره إلى هذه السلطة فيسلب حق باسم العدل بعد ان سلبته اياه القوة وبين ان يسكت حتى تحين الفرصة فيستعيد حقه عن طريق العنف وفي بعض هذا شر عظيم"^(٢) وحتى لا يصل الافراد داخل المجتمع إلى هذه النتيجة وضع الامام نظاماً تصان من خلاله المؤسسة القضائية ومن ثم تحفظ حقوق الافراد ، وهذا النظام ذو بعدين:

البعد الاول : مواصفات القاضي .

على وفق رؤية الامام علي لا ينبغي النظر إلى منصب القضاء على انه مكسب او ميزة بقدر ما هو مسؤولية جسيمة تثقل كاهل من يتولاها ، إذ يقول(ع) : " القضاة ثلاثة هالكان وناج ، فأما الهالكان فجانر جار متعمداً ومجتهداً اخطأ والناجي من عمل بما امر الله به"^(٣). اما اهم الشروط التي

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٤٠٧ .
(٢) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٦٠ .
(٣) النوري ، مصدر سابق ، ج ٧١ ، ص ٢٤٧ ؛ وايضاً: الميناجي، مواقف الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٣ . المجلسي ، مصدر سابق، ج ١٠١ ، ص ٢٧١ . وقال ادهم لرأوي الحديث: ما بال هذا الذي اجتهد رأيه في الحق فأخطأ قال الراوي - لو

وضعها الامام لمن يشغل منصب القضاء فضلاً عن الصفات العامة أي الذكورة^(١) والبلوغ^(٢) والاسلام^(٣) فان هناك متطلبات خاصة للقاضي دعا اليها الامام حتى لا يصير القضاء إلى " غير اهله فينقلب إلى اداة للظلم ، ظلم الضعفاء ويصير مؤسسة ترعى مصالح الاقوياء فحسب وقد تحدث الامام كثيراً عن هؤلاء الذين يتسمنون مناصب القضاء وليسوا لها بأهل فيتحولون بهذا المنصب إلى اداة للشر والفساد "^(٤) لذلك اشترط الامام جملة من الشروط التي يجب ان تتوفر في القاضي لعل من اهمها :

١. **العدالة** ، " من الشروط التي يجب ان تتوفر في القاضي العدالة " وهي صفة نفسية تقتضي اداء الواجبات الشرعية واجتناب المحرمات ، فاذا لم يتمتع القاضي بهذه الصفة فلا سبيل له لتولي القضاء "^(٥) ، يقول (ع) : " لا يحمل الناس على الحق الا اورعهم عن الباطل "^(٦).

٢. **العلم** ، ولا يخفى ان مسالة القضاء وان كانت تستلزم الورع عن المحارم واداء الواجبات الدينية ، فانها تحتاج إلى العلم الكافي والمعرفة التامة بالمسائل بحيث لو لم تحصل تلك العلوم لاستحال تحقيق القضاء الصحيح العادل على وفق رؤية الامام علي (ع)^(٧) الذي يقول : "ورجل قمش* جهلاً

شاء لم يجلس يقضي وهو لا يحسن يقضي . . . الخبر فيمن اجتهد رأيه وهو من غير اهل الاجتهاد " ، البيهقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١١٧ .
 (١) ينظر : الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢٧ ، ص ١٦ .
 (٢) ينظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٥ .
 (٣) ينظر : المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ٢٦ . وللمزيد حول شروط القضاء في الاسلام ينظر : المصدر السابق ، ج ٩ ، ص ٢٦ ، وما بعدها .
 (٤) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٦١ .
 (٥) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٦ .
 (٦) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٥٩ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٧٩ .
 (٧) النجمي ، مصدر سابق ، ص ٣٤١ .
 * جمعه .

موضع في جهالة الامة ، غادر في اغباش** الفتنة حتى اذا ارتوى من ماء اجن واكثر من غير طائل ، جلس بين الناس قاضياً ضامناً لتخليص ما التبس على غيره . فاذا نزلت به احدى المبهمات هياً لها حشواً رثاً من رأيه ثم قطع به ... لا يدري اصاب ام اخطأ ان اصاب خاف ان يكون قد اخطأ وان اخطأ رجا ان يكون قد اصاب . . . تصرخ من جور قضائه الدماء وتعج منه المواريث "(١) .

ويتحدث الامام عن الاثار السلبية للقاضي غير العالم وانعكاس ذلك على نهج استرداد الحق وتثبيت العدل في المجتمع إذ يقول : " وجلس بين الناس قاضياً ضامناً بتخليص ما التبس على غيره اذا قايس شيئاً بشيء لم يكذب نفسه واما التبس عليه كتبه لما يعلم من نفسه من الجهل لكي لا يقال انه لا يعلم يذروا الروايات ذرو الريح الهشيم تصرخ منه الدماء . وتبكي منه المواريث ويستحل بقضائه الفرج الحرام ويحرم بمرضاته الفرج الحلال"(٢) .

ويحدد الامام (ع) العلم الذي يجب ان يتمكن منه الانسان قبل ان يكون مؤهلاً لشغل منصب القضاء في الاسلام اذ يقول : " العلم ثلاثة ايه

** بقايا الظلمة .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٧ ، ص ٥١-٥٣ . وعن انتفاء شرط العلم فيقول الامام علي: " واخر قد تسمى عالماً وليس به فاقتبس جهائل من جهال واضاليل من ضلال نصب للناس اشراكاً من حبايل غرور وقول زور قد حمل الكتاب على ارائه وعطف الحق على اهوائه يؤمن من العظام ويهون كبير الجرائم ، ويقول اقف عند الشبهات وفيها وقع ويقول : اعتزل البدع وبينها اضطجع ، فالصورة صورة انسان والقلب قلب حيوان لا يعرف باب الهوى فيتبعه ولا باب العمى فيصد عنه " ، المصدر السابق ، خطبة ٨٦ ، ص ١٣٧ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٤٤ - ٥٤٥ .

محكمة وسنة متبعة وفريضة عادلة" (١) . وهكذا ينبغي ان تكون ملكة العدل حاضرة في ذهن وضمير القاضي والتي تتكامل مع الشرط الثالث للقاضي وهو الصفات النفسية اللازمة .

٣- الصفات النفسية ، فضلاً عن شرطي العدالة والعلم التي اوجب الامام توفرهما في القاضي فانه اشترط ايضاً جملة من المتطلبات التي يمكن ان يطلق عليها (الصفات النفسية) مما يجب اتصاف القاضي بها ، اذ يقول الامام (ع) لواليه الاشر : " اختر للحكم بين الناس افضل رعيته في نفسك ممن لا تضيق به الامور ولا تمحكه* الخصوم ، ولا يتمادى في الزلة ولا يحصر من الفيء إلى الحق اذا عرفه ولا تشرف نفسه على طمع ولا يكتفي بأدنى فهم دون اقصاه اوقفهم في الشبهات واخذهم بالحجج واقلهم تبرماً بمراجعة الخصم واصبرهم على تكشف الامور واصرمهم عند اتضاح الحكم ممن لا يزدهيه اطراء ولا يستمليه اغراء ، واولئك قليل" (٢) . ان هذه الصفات النفسية على وفق رؤية الامام تضي مزيداً من القوة والمنعة للقاضي ، فافعل التفضيل ملازمة للقاضي في كلام امير المؤمنين فلا بد من اختيار افضل الامة علماً واجودها فهماً وارفعها نفساً واشدها التزاماً وامضاها للحق احتضاناً ويجيب محمد مهدي شمس الدين عن تساؤل : " هل يكفي في صلاحية الرجل للقضاء ان يكون على معرفة بمواد القانون الذي يقضي به دون اعتبار لتوفر ميزات اخرى فيه ؟ ان الجواب السديد عن هذا السؤال هو

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٧٣ ، وقصر الامام حضور مجالس القضاء للمتمكنين علمياً حصراً اذ يقول : " لا يجلس في مجالس القضاء غير فقيه " ، المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ٣٦ .

* تجعله لجوجاً .

(٢) الشريف الرضي (جامع) ، نهج البلاغة ، تحقيق : د. صبحي ، مصدر سابق ، رسالة ٥٣ ، ص ٥٥٦ - ٥٥٧ .

النفى... لأن منصب القضاء يتطلب من شاغله إلى جانب علمه بالشريعة صفات اخرى فصلها الامام في عهده للاشتر... اذ يجب ان يكون القاضي واسع الصدر كريم الخلق... ويجب ان يكون من الورع وثبات الدين وتأصل العقيدة والوعي لخطورة مهمته وقيمة كلمته ، بحيث يرجع عن الباطل اذا تبين له انه حاد عن شريعة العدل في حكمه ... ويجب ان يكون من شرف النفس ونقاء الجيب وطهر الضمير بحيث لا تشرف نفسه على طمع في حظوة او كرامة او مال...وذلك لان القاضي يجب ان يجلس للحكم ضميراً نقياً وروحاً طاهراً وعقلاً صافياً ونفساً متعالية عن الاغراض... ويجب ان يكون من الوعي لمهمته بحيث لا يعجل في الحكم ولا يسرع في ابرامه انما عليه ان ينظر في قراءة القضية ويقتلها بحثاً ويستعرض وجوهها المختلفة فان ذلك احري ان يهديه إلى وجهة الحق وسنة الصواب ^(١) ، بقول (ع) في وصف ما يجب ان تكون عليه الصفات النفسية للقاضي وبشكل موجز وعميق : " لا ينبغي ان يكون القاضي قاضياً حتى تكون فيه خمس خصال : عفيف ، حليم ، عالم بما كان قلبه ويستشير ذوي الالباب ولا يخاف في الله لومة لائم ^(٢) .

البعد الثاني : نزاهة القضاء وحياديته:

دعا الامام علي (ع) إلى صيانة منصب القضاء واستقلاله فاذا لم يكن القاضي مستقلاً في حكمه لا يخضع لتأثير هذا وارادة ذاك لم تكن هناك سلطة قضائية مستقلة بالمعنى الصحيح ، لذلك بعد ان وضع الامام الشروط التي ينبغي توفرها في القاضي ، بين (ع) ضرورة توفير الوضع المتميز لمنصب القضاء حيث يوصي الاشتر قائلاً : " ثم اكثر تعاهد قضائه وافسح

(١) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٦٤ .

(٢) ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٨٤ .

له في البذل ما يزيل علته وتقل معه حاجته إلى الناس واعطه من المنزلة لديك ما لا يطمع فيه غيره من خاصتك ليأمن بذلك اغتيال الرجال عندك^(١) وفي هذا النص يضع الامام ثلاثة ضمانات لمنصب القضاء وهي:

اولاً : ان يتعاهد الحاكم قضاء قاضيه ، وينظر فيما يصدره من الاحكام فان ذلك " كفيل ان يمسك القاضي عن الانحراف ويستقيم به على السنن الواضح لأنه حينئذ يعلم ان المراقبة ستكشف امر الحكم الجائر ووراء ذلك ما وراه من عار الدنيا وعذاب الآخرة"^(٢)، ومن الواضح ان الامام انشأ عملية توازن بين السلطة السياسية والسلطة القضائية من جهة فبين اهمية ان يخضع جميع ابناء الامة للسلطة القضائية بما فيهم الحاكم نفسه ، كما فعل الامام ذلك عملياً عندما وقف امام القضاء وهو الخليفة مع شخص من اهل الذمة - غير مسلم ولكنه مواطن - حول ملكية درع ومن ثم كان الحكم لغير صالحه بسبب انعدام البينة^(٣) ويذهب محمد شمس الدين الى " ان الامام اقر مبدأ فصل السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية واعطى للقضاء شخصية مستقلة ومنفصلة عن شخصية الحاكم السياسي أو الحاكم الاداري ، وهذه خطوة متقدمة في تنظيم الدولة والاجتماع السياسي في الاسلام^(٤) .

ولقد اكد الامام اهمية تحصين السلطة القضائية ضد ضغوط السلطة السياسية حينما بين بأنه ، "لا ينبغي للامام ان يعطل الحدود"^(٥) . وحين قال "

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٧ .

(٢) محمد مهدي شمس الدين ، داسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٦٤ .

(٣) طي ، مصدر سابق ، ص ١٠٣ وستتطرق لمصادر حادثة درع الامام لاحقاً .

(٤) محمد مهدي شمس الدين ، عهد الاشر ، مصدر السابق ، ص ١٢٠ .

(٥) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٢٠٠ ، الهندي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٠٩ .

لا شفاعة ولا كفالة ولا يمين في حد" (١) ويسمو الامام بحكم السلطة القضائية اذ يروي (ع) في الرسول (ﷺ) قوله : " ذاك سلطان سوء الذي يعفو عن الحدود" (٢).

ومن جهة اخرى فان الامام قد اعطى للحاكم ان يراجع القضاء ويصحح الاحكام الخاطئة او الظالمة ولاسيما تلك التي تمس المستضعفين والفقراء في المجتمع ممن لم ينصفهم القضاء مما يحدث عملية توازن ذات اثر ايجابي واضح في المجتمع والحد من تعسف أي من السلطات .

وقد مارس الامام (ع) نوعاً من الرقابة المستمرة للقضاء ، فحين "ولى امير المؤمنين (ع) شريحاً القضاء اشترط عليه ان لا ينفذ القضاء حتى يعرضه عليه" (٣) ، وادخل الامام بعض القضاة اختبارات ليرى كفاءتهم العلمية اذ " ان علياً مر على قاضي فقال هل تعرف الناسخ من المنسوخ ؟ فقال لا ، فقال : هلكت واهلكت" (٤) ، وسأل الامام قاضياً اخر : " هل اشرفت على مراد عز وجل في امثال القرآن ؟ قال لا ، قال (ع) اذا هلكت واهلكت ، فالمفتي يحتاج إلى معرفة معاني القرآن وحقائق السنن ومواطن الاشارات والاداب والاجماع والاختلاف والاطلاع على اصول ما اجتمعوا عليه وما

(١) الحر العاملي ، الفصول المهمة في معرفة الائمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥١٣ .

(٢) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٥٤٨ .

(٣) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤٠٧ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٦ ؛ حسن القانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٤٧ . وكان الامام شديد الاهتمام بالقضاء في دولته فحين اقدم " رجلاً من اهل الشام ٠٠٠ وجد مع امرأته رجلاً فقتله او قتلها فأشكل على معاوية بن ابي سفيان القضاء فيه فكتب معاوية الى ابي موسى الاشعري فسأل عن ذلك علي بن ابي طالب (ع) فقال له (ع) هذا الشيء ما هو بارضنا عزمت عليك لتخبرني" ، الطوسي ، الخلاف ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ١٧٣ .

(٤) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ١٤٩ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٧٧ .

اختلفوا فيه ، ثم إلى حسن الاختيار ثم إلى العمل الصالح ثم الحكمة ثم التقوى" (١) .

بل ان الامام علي (ع) نبه بسيرته العملية على المراقبة الوثيقة للموقف المالي والاجتماعي للقضاة ، حيث روي ان شريح بن الحارث - وكان قاضياً - اشترى على عهد الامام داراً بثمانين ديناراً . فقال له الامام : " بلغني انك ابتعت داراً بثمانين ديناراً ، فقال شريح قد كان ذلك يا امير المؤمنين ، فنظر اليه (ع) نظر مغضب ثم قال له : يا شريح اما انه سيأتيك من لا ينظر في كتابك ولا يسألك عن بيتك حتى يخرجك منها شاخصاً ويسلمك إلى قبرك خالصاً . فانظر يا شريح لا تكون ابتعت هذه الدار من غير مالك او نقدت الثمن من غير حلالك فاذا انت قد خسرت دار الدنيا ودار الآخرة" (٢) ان كلام الامام فضلاً عن بعده التربوي فانه يثبت مبدأ الرقابة الدقيقة للوضع المالي للقضاة ، ومساءلتهم عن تصرفاتهم المالية التي قد تكون ذات علاقة بالمال العام او مصدر ذلك المال .

ثانياً : تحقيق الكفاية المادية والاقتصادية لمن يتولى مركز القضاء من جميع النواحي لينقطع الطمع من نفسه فيجلس للقضاء وليس في ذهنه شيء من احلام الثروة والمال او يلقي خوف الفقر بظلاله على فكر وسلوك القاضي ، لذلك فان الامام يقول: " لا بد قاضٍ ورزق للقاضي" (٣) وقد اجزل الامام العطاء لولاته الذين يؤدون وظائف القضاة ورفع حاجتهم الاقتصادية (٤) كما

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٤٣ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٨١-٤٨٤ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٣ ، ص ٤٦٠-٤٦١ .

(٣) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٩٦ .

(٤) ينظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٢٨ ، وما بعدها .

كان الامام سخياً مع القضاة اذ " ان شريحاً رحمه الله كان يأخذ كفايته من بيت المال على ما روى وان عمر (رضي الله عنه) كان يرزقه مائة درهم على القضاء فزاده علي (رضي الله عنه) وذلك لكثرة عياله حتى جعل له في كل شهر خمسمائة درهم" (١)، واذ ما استذكرنا موقف الامام الحازم في حياته من اموال المسلمين ، والتي اشرنا إلى شذرات منها سابقاً ، فان هذا يعطينا دلالة واضحة على حق القضاة بالاكْتفاء الاقتصادي التام .

وحمل الامام الدولة مسؤولية الكفاية الاقتصادية للقضاة وذلك ينسجم مع ما دعا اليه الامام علي (ع) من مجانية الترافع امام القضاء والحصول على الحكم القضائي فـ " لما كانت اقامة العدل بين الناس من اهداف الدولة الاسلامية ، فان الفقه الاسلامي ينص بأن لا يقام أي حائل بين صاحب الحق والحصول على حقه ، ولذلك فأن المتقاضيين لا يدفعان للقاضي ولا للدولة شيئاً من المال للحصول على الحكم الذي يفصل الخلاف بينهما" (٢).

ان تأكيد الامام على ضرورة تحقيق اكتفاء مادي ومستوى اقتصادي جيد للقضاة انما كان لازالة أي تبرير او تسويغ او دافع لاخذ رشوة في الحكم ، حيث عد الامام الرشوة باثارها السلبية اداة لتحطيم المجتمع وقيمه ، ولاسيما في مجال القضاء ، اذ يقول (ع) : " انما اهلك من كان قبلكم انهم منعوا الناس الحق فاشتروه" (٣) وحين سئل عن تفسير قوله تعالى (سماعون للكذب اكالون للسحت فان جاءوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم) (٤) . قال

(١) شمس الدين السرخسي ، مصدر سابق ، ج ٥١ ، ص ٧ .

(٢) الصلابي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٨ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٧٩ ، ص ٦٠٠ .

(٤) سورة المائدة / جزء من الآية ٤٢ .

(ع) : " السحت في الاية الرشا ، فقيل له في الحكم ؟ قال ذلك الكفر " (١) ،
ويعد الامام انتشار الرشوة هي دلالة مهمة على فساد نظام الحكم السياسي
حتى انه انتقد قادة الحكم الاموي بوصفه اياهم : " اكلة الرشا وعبيد الدنيا
" (٢) ان تحقيق الامن الاقتصادي للقاضي ليس كل ما طالب به الامام لمنصب
القضاء انما هناك بعد ثالث وهو الحفاظ على المكانة المعنوية .

ثالثاً : تعزيز المكانة المعنوية للقاضي ، ان القاضي في رؤية الامام علي
(ع) "انسان يخاف على ماله ان ينهب ويخاف على مكانته ان تذهب ،
ويخاف على كرامته ان تتال ، ويخاف على حياته ان يتعدى عليها بعض من
حكم عليهم من الاقوياء ، فاذا لم تكن لديه ضمانات تؤمنه من كل ذلك
اضطره الخوف الى ان يصانع القوي لقوته والشرير لشره ، وحينئذ يطبق
القانون من جهة واحدة يطبق على الفقراء والضعفاء الذين يؤمن جانبهم ،
هذا الخوف ينشأ من عدم تأمين مركز القضاء وصيانتته ضد الشفاعات وينشأ
من زجه في المساومات السياسية وغيرها وحينئذ تكفي كلمة من قوي او
غني لسلب القاضي مركزه ومكانته . هذه الناحية وعاها الامام (ع) واعد لها
علاجاً فيجب ان يكون القاضي ، لكي يأمن ذلك كله، من الحاكم بمكانة لا
يطمع فيها احد غيره ولا تتاح لاحد سواه ، وبذلك يأمن دس الرجال له عند
الحاكم ويثق بمركزه وبنفسه وتكسبه منزلته هذه رهبة في قلوب الاشرار

(١) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ج ٣ ، ص ٦٥ . وكذلك ينظر :
النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٥٤ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ،
ص ٤٩٥ - ٤٩٦ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٢٥٠ .

يقوى بها على حملهم على الحق وردهم اليه حين ينحرفون عنه ويتمردون عليه"^(١).

لقد اعلى الامام من شأن القاضي العادل في نظر المجتمع اذ يقول (ع) :
"اعدل الخلق اقضاهم بالحق"^(٢)، ومن علامات النبل العمل بسنة العدل"^(٣)،
وهذا بعد اخر في صيانة منصب القضاء وفرض احترامه على كافة افراد
الامة .

فضلاً عما دعا اليه الامام من اهمية حق التقاضي وشروط القاضي
ومتطلبات صيانة منصب القضاء فإنه (ع) قد صاغ جملة من المبادئ التي
يجب ان تحكم (التقاضي) لكي يستقيم وصفه كحق من حقوق الانسان ، ولعل
من اهم تلك المبادئ :

اولاً - العدل : طالب الامام بضرورة تحقيق وترسيخ العدالة في القضاء ،
اذ يقول(ع) " اعدلوا اذا حكمتم "^(٤)، ويوصي الامام قضاة قائلاً: " ليكن
احب الامور اليك اعمها في العدل واقسطها بالحق "^(٥) ويقول ايضاً : " رحم
الله امرءاً احمياً حقاً وامات باطلاً ودحض الجور واقام العدل "^(٦).

(١) محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٦٥ . وحول
هذه الفكرة ينظر ايضاً : نوري جعفر ، فلسفة الحكم عند الامام ، مصدر سابق ،
ص ٥٨ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٩ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٨٤ . وفي سبيل الاعلاء من شأن القاضي
ومنصب القضاة، قال الامام حيث بلغه ان شريحاً يقضي في بيته فقال : " يا شريح
اجلس في المسجد فانه اعدل بين الناس وانه وهن بالقاضي ان يجلس في بيته". النوري
، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٤٩ .

(٤) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٦ ، ص ١١٧ .

(٥) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٨٦ .

(٦) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٢٦١ .

اما صور المساواة في العدالة القضائية التي عكسها الامام سواء بموروثه النظري او لسلوكه العملي فهي :

١. المساواة بين الخصمين في السلام ، " فلا يجوز للقاضي ان يخص احدهما بالسلام ويعرض عن الاخر ، وفي حال تأديتهما للسلام يجب عليه برد السلام عليهما "(١).
٢. المساواة بين الخصمين في الكلام " فليس له ان ينطلق في كلامه مع احدهما ويسكت عن الاخر "(٢) .
٣. المساواة في الاذن لدخول باحة القضاء:فـ "ليس له ان يأذن لشخص ويحجب الاخر"(٣) .
٤. المساواة بين الخصمين في التكريم " فاذا قابل احدهما بالقيام تكريماً لزمه ان يقوم للاخر "(٤).
٥. المساواة بين الخصمين في المجلس " فلا يجوز له ان يرفع احدهما في المجلس على صاحب بل يتساويان في الجلوس بين يديه "(٥) .
٦. المساواة بين الخصمين " في طلاقة الوجه "(٦) .
٧. " الانصاف لكلا الخصمين ... وان يستعمل الانصاف والعدل بينهما كما يستحب للقاضي ان يساوي بينهما حتى في الميل القلبي "(٧). لقد دعا الامام

(١) القرشي ، النظام السياسي في الاسلام ، مصدر سابق ، ص ١٨٥ .

(٢) المصدر السابق ، ص ١٨٥ .

(٣) المصدر السابق ، ص ١٨٥ .

(٤) المصدر السابق ، ص ١٨٥ .

(٥) المصدر السابق ، ص ١٨٥ .

(٦) المصدر السابق ، ص ١٨٥ .

(٧) المصدر السابق ، ص ١٨٥ ، وللدلالة العملية على المساواة العلوية في العدالة القضائية نورد جملة من المواقف والاقوال منها ما استعدى رجل على علي بن ابي طالب عمر بن الخطاب وعلي جالس فالتفت عمر اليه فقال قم يا ابا الحسن ، فاجلس مع خصمك فقام فجلس معه وتناظرا ثم انصرف الرجل ورجع علي(ع) الى مجلسه فتبين عمر التغير في وجهه ، فقال يا ابا الحسن ما لي اراك متغيراً ؟ اكرهت ما كان قال : نعم

إلى المساواة القضائية بين الخصوم بغض النظر عن منصبهم السياسي وقدم الامام(ع) المثال العملي لذلك في قضية الدرع والذمي^(١) . وكان (ع) يقول : " من أفضل الاختيار واحسن الاستظهار ، ان تعدل في القضاء وتجريه في الخاصة والعامه على السواء "^(٢) وروي انه لما صدر حكماً قضائياً ضد أحد زعماء القبائل غضب قومه لذلك فاجاب الامام المعترضين على هذه العدالة القضائية : " وانها لكبيرة الا على الخاشعين ... وهل هو الا رجل من المسلمين انتهك حرمة من حرم الله ؟ فأقمنا عليه حداً كان كفرته ! ان الله تعالى يقول: {ولا يجرمكم شأن قوم على ان لا تعدلوا اعدلوا هو اقرب للتقوى} "^(٣) ، وقد رفض الامام التوظيف السياسي للقضاء ، اذ يوصي (ع) كل قاض من قضاة الامة قائلاً: "عليك بالعدل في الصديق والعدو"^(٤) .

وما ذاك ؟ قال كنييتي بحضرة خصمي هلا قلت ، قم يا علي فاجلس مع خصمك " ، الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٦٧٨ ؛ وحين تخاصم الامام في مدة خلافته مع شخص من اهل الذمة" وذهب المتخاصمان إلى المحكمة وما ان رأى القاضي امير المؤمنين علياً (عليه السلام) حتى قام من مجلسه ، وقال : اهلا يا ابا الحسن ورحب به ترحيباً حاراً ولم يفعل مثل ذلك مع خصمه الذمي ، فوجه اليه امير المؤمنين ما هز كيانه واعاد اليه صوابه وذكره بواجبه قال هذا اول ظلمك" . الخراساني ، خصائص الاسلام ، مصدر سابق ، ص ٣٧٧ ، ويقول لاحد قضاة" واس بين المسلمين بوجهك منطقك ومجلسك حتى لا يطعم قريبك في حيفك ولا يبيأس عدوك من عدلك " الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ١٥٥ . وقد " نزل على علي بن ابي طالب ضيف فكان عنده اياما فأتى في خصومة فقال له علي اخصم انت ؟ قال : نعم ، قال : فارتحل منا فانا نهينا ان ننزل خصماً الا مع خصمه وعن علي بن ابي طالب(ع) قال: " كان النبي (ﷺ) لا يضيف الخصم الا وخصمه معه " ، البيهقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨٤ .

(١) للاطلاع على القصة الكاملة لهذه الحادثة ينظر : ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج ٨ ، البيهقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣٦ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧١ .

* سورة المائدة / الآية ٨ .

(٣) الميناجي ، مواقف الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٦ .

(٤) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٢ . المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٤٧٤ .

واصر الامام علي على اقامة الحد على اخ عثمان لامة الوليد بن عقبة - زمن ولاية اخيه - فقام على فضربه الحد الشرعي بعد ان صلى عقبة بالناس الغداة وهو سكران . ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٤ . طه حسين ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ص ٦٧ - ٩٥ .

ورفض ان يكون القضاء اداة للانتقام اذ ورد عنه (ع) قوله " اعدل الناس من انصف من ظلمه " (١) لذلك قال الامام الحسن " يرحم الله علياً ما استطاع عدوه ولا وليه ان ينقم عليه في حكم حكمه " (٢) وقد حذر الامام في ان يؤثر البعد العاطفي رهبة او رغبة في نفس القاضي او جهاز القضاء نحو جهة محددة او شخص معين حتى " جاء احدهم إلى علي فقال: يا امير المؤمنين يأتيك الرجلان انت احب إلى احدهما من اهله وماله والاخر لو يستطيع ان يذبك لذبحك ، فتقضي لهذا على هذا ؟ قال الامام : ان هذا شيء لو كان لي لفعلت ولكن انما ذا شيء لله " (٣) وكان (ع) يقول: "المؤمن لا يحيف على من يبيغض" (٤) .

وقد نبه الامام القاضي من ان لا تكون أي علاقة او صلة قريبي سبباً لتخفيف الحكم عن شخصاً ما او التشديد على آخر من غير وجه حق ، اذ يقول(ع) : " اقم الحدود في القريب يجتنبها البعيد " (٥) و " لا تمنعكم رعاية الحق لاحد من اقامة الحق عليه " (٦) .

ولقد اكد الامام علي ضرورة تحقيق العدل القضائي لاصحاب الديانات الاخرى في ظل الدولة الاسلامية ، وكان الامام (ع) يوصي: " واشعر قلبك الرحمة لجميع الناس والاحسان اليهم ولا تنلهم حيفاً ولا تكن عليهم سيفاً" (٧) ، وقد لجأ الامام إلى القضاء حين كان خليفة مع رعايا الدولة من

(١) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١٦ .

(٢) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ١٥٣ . وقال ابن ملجم موجهاً كلامه للامام الحسن ، " وان كان ابوك ليقول الحق ويقضي به في حال الغضب

والرضى " ؛ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١٤ .

(٣) ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ص ٤٧٣ .

(٤) ابن سلامة ، مصدر سابق ، ص ١٩ .

(٥) المصدر السابق ، ص ٦٨ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ص ١٩٧ .

(٧) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ١٢٥ .

اصحاب الديانات الاخرى سواء كانوا يهوداً او نصارى^(١). وكان النظام القضائي في عهد دولة الامام يساوي بين رعايا الدولة مع مراعاة الخصوصية الدينية لهم^(٢) حتى روي انه (ع) " كان يستحلف اليهود والنصارى في كنائسهم والمجوس في بيوت نيرانهم "^(٣)، ولعل من اهم سبل تدعيم العدالة القضائية هو المبدأ الثاني الذي دعا اليه الامام (ع) وهو تقنين الجرائم والعقوبات .

ثانياً- تقنين الجرائم والعقوبات

يعد هذا المبدأ مطلباً مهماً للفئات الاجتماعية المضطهدة وقد رفع كشعار لمنع التحكم الكيفي وانزال العقوبات الانتقامية بالناس ، ولاسيما ضد المعارضين منهم للانظمة الحاكمة . وقد قضى هذا المبدأ من جهة بعدم اعتبار تصرف ما جريمة يعاقب عليها الا بنص قانوني ، كما ويمنع انزال عقوبة باحد من الناس لم ينص عليها القانون ايضاً كجزاء على فعل ارتكبه . ومن جهة ثانية ، قضى بأن لا يعد تصرف ما جرمًا او يسمح بانزال عقوبة على اساس قانون لاحق، وذلك ليكون الانسان عندما يتصرف على بينة من قانونية او عدم قانونية تصرفه وليحظر على الحاكم ان يصدر قوانين تعاقب على افعال لم تكن تعد من الجرائم عند اتيانها او توقع عقوبات معينة على جرائم لم تكن توقع على مرتكبيها من قبل^(٤).

(١) حول هذه المواقف والحوادث ينظر : النووي ، المجموع ، مصدر سابق ، ج٢ ، ض١٢٩ . ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج٢٤ ، ص٤٨٧ ؛ ابن كثير ، البداية والنهاية ، مصدر سابق ، ج٨ ، ص٥ .

(٢) حول بعض تفاصيل الخصوصية القضائية ينظر : الكليني ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص٢١٥ .

(٣) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص٤٨٦ .

(٤) طي ، مصدر سابق ، ص١١٧ .

ان هذا المبدأ نجده عند الامام علي غاية في الوضوح اذ ان الجرائم هي المحددة بالقانون الالهي وكذلك العقوبات ، ولا يمكن لاحد ان يتحدث جرائم من ذاته ليصور عليها عقوبات بهواه ، لان في ذلك تعدياً لحدود الله (ومن يتعد حدود الله فأولئك هم الظالمون)^(١) اذ يقول الامام(ع) : " من قضى في درهمين بغير ما انزل الله فقد كفر "^(٢) واستند الامام إلى القرآن في كل حركاته وسكانته عموماً ، وفي القضاء خصوصاً ، وكذلك كان اعتماده (ع) على السنة النبوية حتى قيل : " لا تجد علياً (ع) يقضي بقضاء الا وجدت له اصلاً في السنة "^(٣).

ويحدد الامام(ع) مبدأ ثبات القوانين وعلويتها كونها تستند إلى الشريعة الاسلامية مع مراعاة خصوصية الاجتهاد في ما يمكن الاجتهاد به ، اذ يقول(ع):"لو اختلفت بينهما ثم مكثا احولاً كثيرة ثم اتيانى في ذلك الامر لقضيت بينهما قضاء واحداً لأن القضاء لا يحول ولا يزول ابداً "^(٤) ويروي ان الامام (ع) قال : " اوصيك بسبع هن من جوامع الاسلام [ويحدد الامر السابع قائلاً]... ولا تقض في امر واحد بقضائين مختلفين فيختلف امرك وتزيغ عن الحق "^(٥) .

وانتقد الامام بشدة حالة الفوضى القضائية او التفاوت في اصدار الأحكام وضعف السلطة الحاكمة حينما قال : " ترد على ادهم القضية في حكم من الاحكام فيحكم فيها برأيه ، ثم ترد تلك القضية بعينها على غيره

(١) سورة البقرة / الاية ٢٢٩ .

(٢) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٢٨ ، ص ١٠٤ .

(٣) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٥١٢ ، وحول الحدود التي اوضحها الامام للقضاء وانباء الامة كاسلوب لنشر الوعي القانوني ينظر : لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٨٦ - ٥٠٠ .

(٤) المفيد ، الارشاد ، مصدر سابق ، ص ٢٨٧ ؛ محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٥١٢ .

(٥) الطوسي ، الامالي ، مصدر سابق ، ص ٣٠ .

فيحكم فيها بخلاف قوله ، ثم يجتمع القضاة بذلك عند امامهم الذي استقضاهم ، فيصوب اراءهم جميعاً والههم واحد ونبههم واحد وكتابههم واحد^(١). رفض الامام ان تكون نظرة القاضي معيار البراءة والتجريم بل اكد علوية القانون الالهي في المجتمع الاسلامي وقد روي عن الامام (ع) قوله لاحد القضاة : " دع عنك ، اظن وحسب وارى "^(٢).

ثالثاً - تطویر القضاء :

اكد الامام ضرورة سعي الحكام والقضاة ومفكري المجتمع وفقهائه لتطوير القضاء كي يستجيب لمتطلبات المجتمع وردع الجريمة وتثبيت الحقوق وذلك استناداً إلى فهم صحيح للشريعة الاسلامية وتحقيق مقاصدها ، ويمكن عد هذه المسألة بمثابة المبدأ الثالث للقضاء الذي سعى الامام (ع) الى تطويره وترسيخه . ويمكن ان نجد هذا المبدأ بوضوح في السيرة العملية للامام ، اذ نلاحظ تطور القضاء في عهده اذ " كان الامام المجدد الامثل لمفاهيم المجتمع العربي والمطور الافضل للمجتمع الاسلامي والمفسر الاعظم لبواطن الشريعة ووضعها مواضعها مما يلائم الظروف على صعيد التطور ومسايرة الزمن على مدى التقدم"^(٣) فهو (ع) اول من فرق بين الشهود^(٤) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٨ ، ص ٥٣-٥٤ ، وتستمر الخطبة اذ يقول : " فأمرهم الله سبحانه وتعالى بالاختلاف فاطاعوه ام نهاهم عنه فعصوه ! ام انزل الله سبحانه ديناً ناقصاً فاستعان بهم على اتمامه ام كانوا شركاء له فلهم ان يقولوا وعليه ان يرضى ؟ ام انزل الله سبحانه ديناً تاماً فقصر الرسول (ﷺ) عن تبليغه وادائه ؟ والله سبحانه يقول (ما فرطنا في الكتاب من شيء) وفيه تبيان لكل شيء وذكر ان الكتاب يصدق بعضه بعضاً وانه لا اختلاف فيه فقال سبحانه (ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً) وان القرآن ظاهره انيق وباطنه عميق لا تقنى عجائبه ولا تنتهي غرائبه ولا تكشف الظلمات إلا به .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٧ ، ص ٣٤٧ .

(٣) محبوبة ، مصدر سابق ، ص ٤٢٩ .

(٤) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ١٥ . الهمداني ، مصدر سابق ، ص ص ٦٨٠ - ٦٨١ .

واثبت محاضر التسجيل^(١) ناهيك عن وضع الامام بعض العلوم الاخرى مثل علم النفس والبايولوجي والرياضيات وغيرها من العلوم في خدمة العملية القضائية وتحقيقاً للعدالة في المجتمع^(٢)، " فضلاً عن ذلك كان الامام اول من اسس ديوان "متابعة المظالم"^(٣) وكان هدفه " النظر في الشكاوى التي يرفعها المواطنون ضد الولاة والحكام اذا انحرفوا عن طريق الحق وجاروا على الرعية ، وسلبوهم حقوقهم المادية والمعنوية "^(٤) وفي ذلك كله تأكيد دعوة الامام ضرورة تطوير القضاء وتقديم أفضل اداء ممكن لازالة الظلم .

رابعاً - آداب القضاء :

بالرغم من رؤية الامام المليئة بالتقدير والاحترام للمؤسسة القضائية ودورها الحيوي في المجتمع والدولة ، إلا ان الاولوية ظلت لاحترام الانسان حتى ان كان ذلك الانسان متهماً في رؤيته (ع) او مذنب ، فقد روي ان امير المؤمنين(ع) ولى ابا الاسود الدولي القضاء ثم عزله فقال له : لم عزلتني وما خنت ولا جنيت ؟ فقال (ع) : اني رأيت كلامك يعلو كلام الخصم "^(٥). ويقول معلماً القضاة - من خلال وصاياه للقاضي شريح - : " رد اليمين على المدعي مع بينة فإن ذلك اجلى للسعي واثبت في القضاء واعلم ان المسلمين عدول بعضهم على بعض الا مجلوداً في حد لم يتب منه او

(١) محمد التستري ، مصدر سابق ، العزيزي ، مصدر سابق ، ص ٨٩ .

(٢) ينظر : هذه التطورات من سيرة الامام العملية الواردة في التستري ، مصدر سابق ، ص ٣٥ ، ص ٢٢١ . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٥٠٥ - ٥٣٥ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٣٣ - ١٠٢ .

(٣) الطائي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ٨ .

(٤) المصدر السابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ٨٠ .

(٥) النوري ، مصدر السابق ، ج ١٧ ، ص ٣٥٩ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٨١ .

معروف بشهادة زور او ظنين واياك والتضجر والتأذي في مجلس القضاء الذي اوجب الله فيه الاجر ويحسن فيه الذخر لمن قضى بالحق" (١)، واكد الامام ضرورة الرعاية الانسانية للمتقاضين اذ يقول (ع) لاحد القضاة : " لا تسار احد في مجلسك" (٢).

ويرفض الامام علي ان تكون حقوق الناس خاضعة لمؤثرات نفسية او ذاتية للقاضي ، فيجب ان لا يكون القاضي في حالة الحكم مشغول الفكر بأمر الدنيا، ولا بمرض يشغله عن الالتفات إلى الحكم وموازينته ، وان لا يقضي وهو غضبان او قلق وان يكون على سكينه ووقار (٣) .

ويؤكد الامام علي (ع) على جملة من حقوق الانسان التي يجب ان تراعى من قبل المؤسسة القضائية في تعاملها مع الانسان لعل من اهمها :

١. ان لا يحكم عليه الا بعد محاكمة عادلة تملك البينة ضده وكفلت له حق الدفاع عن نفسه ، اذ يقول (ع) : " ان الحدود لا تستقيم إلا على المحاجة والمقاضاة واحضار البينة" (٤). ويروي الامام عن الرسول (ﷺ) قوله - ذلك ما يؤكد حق الدفاع عن النفس - " اذا تقاضى اليك رجلان فلا تقضي لاول حتى تسمع كلام الاخر" (٥). لذلك نرى ان الامام ، اكد مسألة الشهادة

(١) الكليني ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص٤١٢ . الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج١٨ ، ص١٥٥ . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م٦ ، ص٤٧٩ - ٤٨٠ .
(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج١٨ ، ص١٥٦ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م٦ ، ص٤٨٠ .

(٣) القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج٩ ، ص٢٧ . اذ يقول (ع) " ان غضبت فقم فلا تقضي وانت غضبان " . " لا تقضي وانت غضبان ولا من من النوم سكران " ؛ مدير ، مصدر سابق ، ج٢ ص١٩٠ . " لا تقعدن في مجلس القضاء حتى تطعم " وقوله لا يقضي القاضي " وهو غضبان مهموم ولا مصاب محزون ، [وان] لا يقضي الا وهو شبهان ريان " . الشهيد الثاني ، مسالك الافهام ، مصدر سابق ، ج٣١ ، ص٣٨٠ .

(٤) ابن داوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص١٣٠ .

(٥) ابن حجر العسقلاني ، سبل السلام ، مصدر سابق ، ج٤ ، ص١٢٠ .

ومحددات قبولها او ردها والتأكد من مصداقيتها ونوعية الشهود والتغليظ على عقوبة شهادة الزور سواء في الدنيا عن طريق القضاء العادل ام في اثارها الاخروية^(١) .

وقدم الامام في تجربته القضائية نموذجاً للتريث والاستقصاء والاستكشاف قبل صدور الحكم^(٢). فيقول (ع) : " ادروا الحدود بالشبهات ولا شفاعة ولا كفالة ولا يمين في حد "^(٣) و " اذا كان في الحد لعل وعسى فالحد باطل "^(٤) ، وقد حدد الامام مبدأ غاية في الاهمية في عدم جواز القصاص قبل الجناية وعدم الاخذ على التهمة ، والعقوبة على الظن^(٥) . وانسجاماً مع خط العدالة القضائية اكد الامام على مسألتين :

المسألة الاولى - منع اللجوء إلى وسائل غير مشروعة في التحقيق مع المتهمين ولاسيما التعذيب الجسدي والنفسي اذ يقول (ع) : " لا تعذبوا خلق الله "^(٦) و " من نظر إلى مؤمن نظره ليخيفه بها اخافه الله يوم لا ظل الا

(١) حول نظرة الامام للقيمة القانونية للشاهد والشهادة ، ينظر : لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ص ٤٨٠ - ٤٨٧ ؛ الشافعي ، المسند ، مصدر سابق ، ص ٢٧٦ . البيهقي ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٨٤ ، ص ٢٥١ . ومما يذكر في هذا الصدد ان القضاة في عهد الامام " استشاروه في شهادة الخوارج بالبصرة فأمر بقبولها كما كانت تقبل قبل خروجهم عليه "؛ الجندي ، مصدر سابق ، ص ٣١٤ ، وحول شهادة الزور وتغليظ الامام على صاحبها ، ينظر : الحر العاملي ، وسائل الشريعة ، مصدر سابق ، ج ٨١ ، ص ١٦٦ . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٨٣ . وكذلك فان الامام فرض ان يبني القضاة احكامهم على البيِّنات والدلائل المادية الملموسة حول سمات هذا المبدأ ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٨٢ - ٤٨٦ .

(٢) محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ١٧ ، ص ص ٢٠ - ٢١ ، ص ٣٧ ، ص ٥٧ .

(٣) الحر العاملي ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٥١٣ .

(٤) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٢٥ .

(٥) حول هذا المبدأ ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٨٥ .

(٦) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٨ . يروى عن الامام (ع) قال : " ابغض الخلق الى الله عز وجل من جرد ظهر مسلم بغير حق " النوري ، مصدر سابق ، ج ١٨ ،

ظله وحشره في صورة الذر"^(١) . ويؤكد الامام النتيجة القضائية المهمة انه " من اقر عند تجريد او حبس او تخويف او تهديد فلا حد عليه "^(٢) .

اما المسألة الثانية: فتتضمن مبدأ شخصية العقوبة ، اذ اعلنها على الملأ صريحة بقوله (ع) : " لا يرجون عبد الارب ، ولا يخافن الا ذنبه "^(٣) ويأمر (ع) قضاته بالحفاظ على هذا المبدأ قائلاً : " لا تأخذوا احداً بأحد الا كفيلاً عن كفل عنه "^(٤) وقد جسد الامام هذا المبدأ القضائي المهم وهو على فراش الشهادة اذ اوصى الامام الحسن (ع) قائلاً: " اياك ان تقتل بي غير قاتلي "^(٥) .

٢- امكانية تجاوز اخطاء القضاء : على الرغم من دقة اختيار القضاة ورعاية المؤسسة القضائية التي دعا الامام إلى تحقيقها في المجتمع فان ذلك لم يمنعه (ع) من التطرق إلى احتمالية خطأ القضاء والذي عده الامام من الاخطاء الجسيمة، اذ تتحول السلطة القضائية من وسيلة لاقامة العدل إلى اداة لافشاء الظلم إذ يقول(ع) : "افضع شيء ظلم القضاة"^(٦) بل ان "البهتان على البريء

ص ٢١٥ . ويقول عليه السلام : " من ضرب رجلاً ظلماً بسوط ضربه الله تعالى بسوط من نار " ، المصدر السابق ، ج ١٨ ، ص ٢١٦ .

(١) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٢٧٤ .

(٢) الحر العاملي ، الفصول المهمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٠٣ - ٤٠٤ . ويروي انه لما كان في ولاية عمر اتى اليه بأمرأة فسألها فافترت بالفجور فأمر بها ان ترحم فلقبها علي(ع) فقال : ما بال هذه ؟ قيل له: امر بها عمر ان ترحم فردها علي (ع) فقال امرت بهذه ان ترحم ؟ فقال : نعم اعترفت عندي بالفجور . قال علي (ع) فلعلك انتهرتها او اخفتها قال : قد كان ذلك قال : اما سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: (لا حد على معترف بعد بلاء) فلعلها اعترفت لوعيدك اليها " يحيى بن الحسين ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٢٠ .

(٣) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٨ .

(٤) المنقري ، مصدر سابق ، ص ١٠٨ .

(٥) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٧٤١ .

(٦) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٤ . الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٤١٩ .

اعظم من السماء" (١) ، اما اهم الاساليب التي طرحها الامام لتجاوز اخطاء القضاء فهي:

أ- تنبيه القضاة إلى مراجعة احكامهم وعرضها على الشريعة الاسلامية وضرورة العودة للحق والتراجع عن القرار الخاطئ اذ يجب على القاضي على وفق رؤية الامام ان " لا يتمادى في الزلة ولا يحصر من الفئ الى الحق اذا عرفه" (٢) ويقول (ع) : " اجور الناس من عد جوره عدلاً منه" (٣)

ب - لم يتسامح الامام مع اخطاء القضاة والظلم باسم القضاء لذلك ، وكأسلوب علاجي لمنع هذه النتيجة واثارها ، شكل (ع) ما يمكن عده اول محكمة تمييز للقرارات القضائية على وفق ما ذكره كاتب معاصر اذ يقول : "كان علي بن ابي طالب (ع) قبل توليه الخلافة يمثل ما تمثله اليوم محاكم التمييز التي تملك الحق في ابرام الاحكام ونقضها" (٤) . وعد الامام وجود اخطاء في القضاء دليل على سلبية الحكم (٥) لذلك حين كان بعض الخلفاء " يصدر احكاماً في قضايا معينة وهو يظن انه فصل فيها وفقاً لكتاب الله وسنة نبيه محمد (ﷺ) كان علي (ع) يملك سلطة التدخل ووقف تنفيذ الحكم الصادر عن الخليفة ثم تعاد القضية إلى المناقشة ليُدلي فيها علي برأيه وقضائه" (٦) ويبدو ان ما كان يمارسه الامام (ع) هو تأكيد لحق المحكوم عليهم بتمييز الاحكام الصادرة ضدهم امام جهة ذات امكانية علمية وقدرة

(١) المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٥٧ ، ص ٣١ .

(٢) الشريف الرضي (الجامع) ، تعليق وفهرسة ، د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٦ - ٥٥٧ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٧٧٥ .

(٤) محمد باقر الحكيم ، مكانة اهل البيت ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٩٩ .

(٥) ينظر : البقوبي ، مصدر سابق ، ص ١٧٣ .

(٦) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ٢١٥ ، والى هذا الرأي ذهب الكاتب عبد الرحمن الشرفاوي ، ينظر: الشرفاوي، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٠٦- ١٠٧ . اما حول امثال هذه الحالات التي تدخل فيها الامام . ينظر : الصنعاني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٥٠ ، النجمي ، مصدر سابق ، ص ١١٨ .

قضائية اسمى من الجهة المصدرة للاحكام ، فيقول الامام علي (ع): " لا عدل افضل من رد المظالم" (١) وان " احسن العدل نصره المظلوم" (٢)

ج - ضمان اخطاء القضاة من الدولة : لقد وضع الامام قانوناً غاية في الاهمية يقضي بأنه على الدولة ضمان اخطاء القضاة بحيث تدفع ما يستحق للمظلوم او لاوليائه في الدم والقطع والعقوبات الاخرى ، فقد " قضى امير المؤمنين (ع) ان ما اخطأت القضاة في دم او قطع فعلى بيت مال المسلمين" (٣) وهذا يدل على ضرورة وجود هيئة ترفع الظلم وتقدر الضرر وتحكم به وذلك صيانة لحقوق الانسان من الضياع .

٣- احترام حقوق المحبوسين والمذنبين :

ان ارتكاب الخطأ او اقرار الجريمة لا يجرد الشخص من كامل حقوقه ، على وفق رؤية الامام علي (ع) لذا نلاحظ انه وضع جملة من الحقوق التي يجب ان يتمتع بها المذنب سواء قبل او بعد ادانته من قبل القضاء العادل ، ولعل من اهم تلك الحقوق :

أ- التعجيل بمحاكمته ، والدقة في تنفيذ الاحكام الصادرة بحقه ، ذلك ان من اهم حقوق المتهم الاسراع في عملية محاكمته وادانته اذا ثبت عليه الجرم ، وان الامام(ع) " كان يعرض السجون في كل يوم جمعة فمن كان عليه حد اقامة ومن لم يكن عليه حد خلى سبيله" (٤) ويقول(ع) : " الحبس بعد الحد ظلم" (٥) و " الحبس بعد معرفة الحق ظلم" (٦)

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١١ . ويقول (ع) "من لم ينصف المظلوم من المظالم عظمت اثمته" ، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٤٥٩ .

(٢) الواسطي ، مصدر سابق ، ص ١١٣ .

(٣) الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٣٥٤ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٩ ، ص ١١١ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٨٧ .

(٤) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٦ ، ص ٤٨٧ .

(٥) النوري ، مصدر سابق ، ج ١٨ ، ص ٣٦ .

(٦) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٥٢٦ .

واكد الامام ضرورة عدم الجنوح نحو القسوة غير المبررة في اصدار العقوبات اذ يروي عنه قوله لبعض قضاته : " **حصن عقوبتك من الافراط**"^(١) . ويجب ان لا يؤدي تنفيذ العقوبة إلى ضرر اكبر من الحد المطلوب او يسبب اضرار جانبية تلحق بالمذنب ، وان لا يكون هناك تعسف في تنفيذ العقوبة^(٢) .

ويؤكد الامام (ع) ضرورة تعميم فلسفة العفو وفتح باب التوبة امام المذنبين اذ يقول : " **لا تندمن على عفوك ولا تتبجن بعقوبة**"^(٣) ، وحين كاتبه احد ولاته بأن احد المجرمين اعلن توبته لكنه " حارب الله ورسوله وسعى في الارض فساداً فكتب اليه سيدنا علي (ع) ان حارثة [وهو اسم ذلك المجرم التائب] قد تاب قبل ان تقدر عليه فلا تعترض له الا بخير"^(٤).

ب- حق المحبوس في حضور وتأدية بعض الشعائر الدينية ، إذ ان الرؤية العلوية للشخص المدان المتسمة بالانسانية والعدالة تتجسد في دعوة الامام الى احترام حق المحبوس في ممارسة الشعائر الدينية الجماعية مما يسهم بلا شك في اصلاح نفسية المدان ويساعد في ايجاد انسان جديد اكثر صلاحاً وصموداً امام صعوبات الحياة لذلك كان الامام (ع) " يخرج اهل السجون من احبس في دين او تهمة إلى الجمعة فيشهدونها ويضمنهم الاولياء حتى

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٢ .

(٢) للاطلاع على امثلة في سيرة الامام في هذا المجال ينظر : ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٤٠ ؛ الزيعلي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٤٠٨ ؛ الكليني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٦٠ ؛ محمد التستري ، مصدر سابق ، ص ٥٧ ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ٣٢٢ . ان الامام كان يحترم جنث من يقام عليهم حد القتل ، بل وانه صلى على بعضهم ينظر : ابن قدامة ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٣١ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٤٧ .

(٤) الكاشاني ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٩٦ .

يردونهم" (١) و" كان يخرج الفساق إلى الجمعة" (٢) وكان يوصي القائمين على السجن ويبين لهم الية التعامل مع السجن قائلًا: " اخرجهم وقت الصلاة" (٣).

ج- توفير الضرورات الانسانية في الحبس ، لقد نظر الامام علي إلى الحبس بأنه وسيلة تهدف أولاً إلى اصلاح المعاقب بايداعه فيه واحترام ادمية المحبوس ، جزء مهم من عملية الاصلاح تلك عبر توفير وسائل العيش الضرورية واللائقة فقد كان الامام " يطعم من خلد في السجن من بيت مال المسلمين" (٤) .

ورافقت نظرة الامام للعقوبة كرادع مهم للجريمة اهتمامه (ع) بالتربية النفسية والاخلاقية للمعاقبين . فيروي احدهم قائلًا : "انا اخذنا في سرقة ونحن ثمانية نفر ، فذهب بنا الى علي ابن ابي طالب (ع) فقررنا بالسرقة فقال لنا : **اتعرفون انها حرام ؟ فقلنا ؟ : نعم ، فأمر بنا فقطعت اصابعنا من الراحة وخليت الابهام ، ثم امر بنا فحبسنا في بيت فجلس يطعمنا من السمن والعسل حتى برئت ايدينا ثم امر بنا فأخرجنا وكسانا فأحسن كسوتنا ثم قال لنا ٠٠ يا هؤلاء ان ايديكم سبقتمكم إلى النار فان تبتم وعلم الله منكم صدق النية تاب عليكم وجررتم ايديكم إلى الجنة فان لم تتوبوا ولم تخلعوا عما انتم عليه جرتمكم ايديكم إلى النار" (٥).**

ولقد دعا الامام إلى احترام حق السجن في تسلم البريد وبعض الاشياء، والزيارات العائلية اذ كان (ع) يوصي ولاته قائلًا : " لا تخل بينه [أي

(١) النوري ، مصدر سابق ، ج٦ ، ص٢٧ . لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص٤٧٩ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج١٧ ، ص٤٠٣ .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج٥ ، ص٣٤ .

(٤) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص٤٧٩ . الطائي ، مصدر سابق ، م٣ ، ج٦ ، ص٦ .

(٥) الكلبيكاني ، تقديرات الحدود والتعزيرات ، مصدر سابق ، ج١ ، ص٤٠٣ .

السجين] وبين من ياتيه بمطعم او مشرب او ملبس او مفرش" (١). وكان (ع) يسمح لزوجة السجين بأن تزوره (٢). كما وجه الامام إلى ان يأخذ في نظر الاعتبار عند بناء السجون الاحتياجات الانسانية كافة ولاسيما من ناحية المساحة وما شابهه حيث كان (ع) يأمر " بإخراج اهل السجن في الليل إلى صحن السجن" (٣) وهكذا نلاحظ ان ما دعا اليه الامام من حقوق للسجين (٤) وضرورة معاملته بانسانية انما استكمال لرؤيته الشاملة لحق التقاضي كأحد حقوق الانسان . وتتكامل منظومة حقوق الانسان مع ما سنتطرق اليه في المبحث التالي من حقوق الانسان زمن الحرب .

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٥ .

(٢) نوري ، مصدر سابق ، ج ١٣ ، ص ٤٣٢ .

(٣) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٥ ، ص ٣٥ .

(٤) للمزيد حول نظرة الاسلام - ومن ضمنها نظرة الامام (ع) للسجون ومواردها الشرعية وحقوق السجين فيها ينظر : نجم الدين الطبسي ، موارد السجن في النصوص والفتاوى (دراسة تتناول موارد السجن وحقوق السجين) ، (ايران ، مكتب الاعلام الاسلامي ، ١٤١١هـ) ، ص ٣٧ - ٥٦٧ .

المبحث الثالث

حقوق الإنسان في زمن الحرب

تعد الحرب* من الوسائل التي لجأ إليها الإنسان لتسوية منازعاته وتحقيق مصالحه منذ القدم ، ومن اجل أن يتحقق النصر على الأعداء فقد كانت وما زالت قسوة المقاتلين لا تحدها حدود - ألا ما ندر - وللتعامل مع الآثار المدمرة التي تسببها الحروب على حقوق الانسان ، فقد برزت آراء المصلحين (أنبياء - مفكرين - سياسيين) للحد من هذه الآثار . إلى إن وصلت المسيرة الإنسانية إلى تطور اطار نظري مهم هو ما يعرف بـ (القانون الدولي الإنساني) المتعلق بالمنازعات المسلحة إذ يعرف بأنه " القواعد الدولية الموضوعة بمقتضى معاهدات أو أعراف والمخصصة بالتحديد لحل المشاكل ذات الصفة الإنسانية الناجمة مباشرة عن المنازعات المسلحة الدولية أو غير الدولية ، والتي تحد - لاعتبارات إنسانية - من حق أطراف النزاع في اللجوء إلى ما يحتاجون إليه من أساليب أو وسائل للقتال وتحمي الأشخاص والممتلكات التي تصاب بسبب النزاع"^(١) ويحدد باحث قانوني معاصر مقاصد (القانون الانساني الدولي) بما يأتي:

- "الحد من شرور الحرب واستخدام السلاح .

* تعرف الحرب بأنها ، " القتال المسلح بين مجموعتين (سواء مجموعة اقل من الدولة ، الدول، تحالفات اكبر من الدول) يسعى إلى تحقيق اغراض ايدولوجية او سياسية او قانونية او اقتصادية او عسكرية " ، الشافعي محمد بشير ، القانون الدولي العام في السلم والحرب ، (الاسكندرية ، د.ن ، ١٩٧١) ص١١٤ .
(١) د. فيصل شطناوي ، حقوق الانسان والقانون الدولي الانساني ، ط٢ ، (عمان ، دار الحامد، ٢٠٠١) ، ص١٩٠ .

- إشاعة الرحمة الإنسانية بضحايا الحرب سواء من الجرحى والمرضى والأسرى والقتلى من الأعداء .
- الرحمة والتعامل الإنساني مع السكان المدنيين الذين لا يشتركون في قتال وكذا احترام وصيانة منازلهم ومعابدهم ومدارسهم وبنيتهم المدنية الأساسية^(١) .

وبناءً على ذلك فإن " القانون الإنساني الدولي غير منفصل عن قانون حقوق الإنسان ، بل هما جناحان لحقوق الانسان في الحرب والسلام "^(٢) .

ويمكننا الدخول إلى بحث القانون الانساني للحرب عند الامام علي (ع) من بوابة ما امتاز به من سمات اتصفت بها شخصيته وانعكست سلوكاً وسياسة في ميدان الحروب التي خاضها ، وعلى وفق رؤية الكاتب عباس العقاد فان " اداب الفروسية هي مفتاح هذه الشخصية النبيلة الذي يفض منها كل مغلق ويفسر منها كل ما احتاج إلى تفسير "^(٣) . اما شجاعته فقد رسم

(١) الشافعي محمد بشير ، قانون حقوق الانسان - مصادره وتطبيقاته الوطنية والدولية - ط٣ ، (الاسكندرية ، منشأة المعارف ، ٢٠٠٤) ، ص ٢٨٠ .

(٢) المصدر السابق ، ص ٢٨١ .

(٣) العقاد ، مصدر سابق ، ص ١٨ . ومما يستحق ذكره ما اوضحه الكاتب محمد جواد مغنية عن السمات الشخصية للامام علي حين قال : " من تتبع سيرته ومحضها بروية ، وتاملها بعمق .. يذهب إلى ان علياً فوق الناس اجمعين .. تصرخ عائشة ، وهي على جملها تنادي محرضة على علي بن ابي طالب : من يأتيني برأس الاصلع فله هذه البكرة .. حتى اذا ظفر بها الاصلع ، واصبحت حياتها بين شفقيه يجلفها ويكرمها واعطاه بدر لا بدرة واحدة .. ويضربه ابن ملجم ضربته القاتلة بتحريض فاجرة ، فيطعمه الامام من طعامه ويسقيه من شرابه ، حتى اذا شعر بدنو اجله اوصى بقاتله خيراً وتصدى لقتله وغد من الاشرار ، فأخذ الامام بتلابيبه ، والقاء على ظهره ، وجلس على صدره وجهه إلى وجهه ، وحين رأى الوغد في لمعان السيف وايقن انه متدل لا محالة بصق في وجهه ، فقام عنه الامام واخلى سبيله ولما قيل له لم تركته !؟ قال : خشيت اذا انا قتلته يكون ذلك غضباً لنفسي لا لله .. وقصه ابن العاص و بسر بن ارطأة والكشف عن السيئات والسؤات .. ان علياً قصد الله تعالى بقوى ذاتية تميزه عن جميع الناس " ، محمد جواد مغنية ، امامة علي والعقل ، (ايران ، دار السجدة ، ٢٠٠٣) ، ص ص ٩٧-١٠٢ .

بعض ملامحها الكاتب جورج جرداق قائلاً : " كان ينصب انصباب الموت الصاعق لا يضرب الا اورد النار ولا يطعن الا وتطعن الاقدار ... وكأن شجاعته الفائقة تتفجر فاذا هو الدرع والحصن والمجن ... وكأني بيمناه ما ارتفعت بذى الفقار الا تمتد وتأخذ في الفضاء حتى تطال الافق البعيد فتحضر به بنور الحق اية وايات وكأني بعملاق القتال واخي غمرات الموت ما ضرب او طعن او كر الا ودوت في جنبات الارض الف صيحة هنا وهناك تنطق من حناجر وافواه ، وكلها تقول : الا انه علي بن ابي طالب بطل معركة الاسلام ومعركة الحق ومعركة العدالة الانسانية"^(١) ان هذه السمات الشخصية قد اقترنت بالايمان الراسخ بالشرعية الاسلامية^(٢) لتسهم ابداعاً في ميدان القانون الانساني للحرب .

لقد حث الامام علي (ع) على ضرورة الاستعداد النفسي والمادي سواء للفرد المسلم ام الامة الاسلامية للحرب ، مؤمناً بأن القوة هي اداة رئيسية لصون الحق والحفاظ عليه ، اذ يقول " الله الله في الجهاد بأموالكم وانفسكم

(١) جرداق ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ص ٧٥٩ - ٧٦٠ .

(٢) حول موقف الاسلام من موضوع الحرب والسلم ينظر : الشهيد الاول ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٢ ؛ محمد تقي المدرسي ، فقه الجهاد واحكام القتال ، (طهران ، دار محبي الحسين ، ١٩٩٩) ، ص ص ١٤٣ - ٢١٠ ؛ د. مجيد قدوري ، الحرب والسلم في شرعة الاسلام ، (بيروت ، الدار المتحدة للنشر ، ١٩٧٣) ، ص ص ٨١ - ٢١٩ ؛ مجموعة باحثين ، الجهاد - فكراً وممارسة - اعمال الندوة العربية ، (بغداد ، بيت الحكمة ، ٢٠٠٢) ، ص ص ٢٤ - ١٢٦ و ص ص ١٤٥ - ١٥٩ ؛ فاضل المالكي ، مبادئ الاسلام والبراءة في القانون الدولي الاسلامي ، (ايران ، دائرة العلوم الاسلامية ، ١٤١٤هـ) ، ص ص ٧-١٠٨ ؛ سيد سابق ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ص ٦١٥ - ٧٠٧ ؛ محمد صادق الصدر ، فقه الاخلاق ، ج ٢ ، ط ١ ، (بيروت ، دار الاضواء ، ١٩٩٨) ، ص ص ١٧٣ - ٢٣٩ .

والسنتكم" (١) ويقول : " ان الله فرض الجهاد وعظمه وجعله نصره وناصره
والله ما صلحت دنيا ولا دين الابيه" (٢).

ان تأكيد الامام اهمية الجهاد لم يكن يوازيه الا دعوة الامام بوجوب
الالتزام بالقانون الانساني للحرب والذي يجسده بقوله : " ما يكافئ عدوك
بشيء اشد عليه من ان تطيع الله فيه" (٣) اما تفاصيل هذا القانون فتحدد
ملامحها الرئيسية وخطوطها العامة في الاوامر التي اصدرها الامام لقادة
جيشه في كل معركة يخوضها او جيش يعقد لوائه ، ومن خلالهم للانسانية
جمعاء اذ يقول(ع): "لا تقاتلوا القوم حتى يبدؤكم ، فانكم بحمد الله على
حجة وتركم اياهم حتى يبدؤكم حجة اخرى لكم عليهم فاذا قاتلتموهم
فهزمتوهم فلا تقتلوا مدبراً ولا تجهزوا على جريح ولا تكشفوا عورة ولا
تمثلوا بقتيل فاذا وصلتكم إلى رحال القوم فلا تهتكوا سترأ ولا تدخلوا داراً الا
بأذني ولا تأخذوا شيئاً من اموالهم الا ما وجدتم في معسكرهم ولا تهيجوا
امراً باذى" (٤) .

ويوصي الامام احد القادة العسكريين في دولته قائلاً: " اوصيك بتقوى
الله ، فانها جموع الخير ، وسر على عون الله ، فألق عدوك الذي وجهتك

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ،
كتاب ٤١ ، ص ٥٤٠ .

(٢) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٩ . وحول اعلاء شأن
الجهاد عند الامام ينظر : الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د.
صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٢٧ ، ص ٦٤ . المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٩ ،
ص ١٢ . المحمودي ، مصدر سابق ، ص ٣٠٤ ؛ لجنة الحديث ، سنن الامام علي ،
مصدر سابق ، ص ٤٠٣ ، مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٤١٠ ، ج ٢ ، ص ٣٢٣ ،
حمادة ، مصدر سابق ، ص ٢١ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦١٧ .

(٤) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٠٣ .

له ، ولا تقاتل إلا من قاتلك ، ولا تجهز على جريح ولا تسخرن دابة ، وان مشيت ومشي اصحابك ، ولا تستأثر على اهل المياه بمياههم ، ولا تشربن الا فضلهم عن طيب نفوسهم ، ولا تشتمن مسلماً ولا مسلمة فتوجب على نفسك ما لعلك تؤدب غيرك عليه ، ولا تظلمن معاهداً ولا معاهدة واذكر الله ، ولا تفتقر ليلاً ولا نهاراً ، واحملوا رجالتكم، وتواسوا في ذات ايديكم واجدد السير، واجل العدو من حيث كان واقتله مقبلاً وارده بغيضه صاغراً ، واسفك الدم في الحق واحقنه في الحق ومن تاب فاقبل توبته ، واخبارك في كل حين بكل حال والصدق الصدق فلا رأي لكذوب" (١).

إن هذه الاوامر تجسد المحاور الرئيسة لرؤية الامام (ع) للقانون الانساني للحرب وهي كالآتي :

أولاً - في شرعية الحرب :

لقد امتاز الامام علي (ع) بخبرة عسكرية واسعة يشير إليها قائلًا - رداً على بعض منتقديه بأنه ليس رجل حرب - : " وهل احد منهم اشد لها مراساً ، واقدم فيها مقاماً مني ! لقد نهضت فيها وما بلغت العشرين وها انذا قد ذرفت على الستين" (٢). ان معايشة الامام للحرب جعلته قريباً من شرورها وآثارها السلبية ، مما اضاف حافزاً لسعيه (ع) إلى ارساء اسس السلام كقيمة عليا وحق للانسان حتى انه (ع) يقول : " لا عاقبة اسلم من عواقب السلم" (٣). وينطلق الامام من المنظومة الاسلامية والشخصية ، التي اشرفنا سابقاً إلى شذرات منها ، في ارساء سبل السلام اذ يقول : " الاستصلاح للاعداد بحسن المقال وجميل الافعال اهون من ملاقاتهم بمضيض القتال" (٤) وقد

(١) اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٠٠ .

(٢) ببيضون ، مصدر سابق ، ص ٣٨٦ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١٠ .

(٤) المصدر السابق ، ج ١ ، ص ١١٥ . الواسطي ، مصدر سابق ، ص ٥٧ .

رفض الامام سياسة العدوان العسكري واللجوء للحرب من غير مبررات شرعية ، اذ نسب اليه قوله : " من سل سيف العدوان قتل به " (١) . وقد عد الامام اللجوء إلى السلاح هو الخيار السياسي الاخير بيد صانع القرار ، اذ يقول (ع) عن ظروف معاركه التي خاضها بعد توليه سدة الحكم في الدولة الاسلامية (٢) : " اني قد ضربت الامر ظهره وبطنه وانفه وعينه حتى لقد منعني من نوم الليل فما وجدت يسعني الا قتالهم او الكفر بما جاء به محمد " (٣) .

ان الحرب بجانب كونها اعتداءً على الحياة - وهي حق مقدس - فهي تدمير لما تصلح به الحياة ، وقد منع الامام (ع) حرب التوسع وبسط النفوذ وسيادة القوي ، كذلك منع حرب الانتقام والعدوان . واذا كانت القاعدة هي السلام والحرب هي الاستثناء ، فلا مسوغ لهذه الحرب عند الامام علي الا في ضمن بعدين اساسين يحددهما بقوله : " القتال قتالان قتال اهل الشرك لا ينفر عنهم حتى يسلموا او يؤتوا الجزية عن يد وهم صاغرون وقاتل لاهل الزيغ لا ينفر حتى يفيئوا إلى امر الله او يقتلوا " (٤) ، وهذان البعدان احتويا على عدة عناوين ثانوية اشار اليها الامام وهي :

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٠٨ .
(٢) حول تفاصيل حروب الامام ، ينظر : القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ص ٤٩ - ٤٦٤ ؛ د. نوري جعفر ، علي ومناوئه ، ط ٢ ، (بيروت ، مؤسسة الوفاء ، ١٩٨٤) ، ص ص ١٣٩ - ١٨٦ .
(٣) الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ٥٩ ؛ المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٦٩ (مع اختلاف يسير) ؛ وحول عدم لجوء الامام للحرب الا كوسيلة اخيرة مع معاوية اذ راسله لفترة طويلة حاول من خلالها انتهاء التمرد الذي قاده ضد دولة الامام وجيشه . ينظر : عبد الرضا الزبيدي ، الرسائل السياسية بين الامام علي (ع) ومعاوية ، مصدر سابق ، ص ص ١٧٧ - ٢٣٦ .
(٤) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٨٠ ؛ الكلانترى ، مصدر سابق ، ص ٨٣ .

١. رد العدوان والاعتداء والتحدي اذا ما مُس كيان الفرد والامة اذ يقول (ع) : "ردوا الحجر من حيث جاء فأن الشر لا يدفعه الا الشر" (١) . ويقول (ع) : " لا تدعون إلى مبارزة واذا دعيت اليها فأجب فان الداعي اليها باغ والباغي مصروع" (٢) .

٢. الحفاظ على الاسلام وقيمه ودعائمه الاساسية ، اذ يقول (ع) ، محددًا قاعدة لشرعية الحرب غاية في الاهمية " وجدت المسالمة ما لم يكن وهن في الاسلام انجع من القتال" (٣) . ويقول (ع) : " ان الله لم يرض لاهل القرآن ان يعمل الناس بمعاصي الله في اكناف الارض وهم سكوت ولا يأمرن ولا ينهون" (٤) .

٣. القتال من اجل الحفاظ على السلطة الشرعية العادلة ، وهو مقاتلة (البغي) ، والذي يعرف في الفقه الاسلامي كونه " العصيان والتجاوز عن الحد المشروع وان الباغي في عرف الفقهاء هو المخالف للامام العادل الخارج عن طاعته بالامتناع عن اداء حقه" (٥) ، وقد سماهم الامام اهل الزيغ اذ قال (ع) : "وقتل اهل الزيغ لا ينفر منهم حتى يفئوا إلى أمر الله أو يقتلوا" (٦) .

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ٣٠٥ ، ص ٦٦٩ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٨ .

(٣) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦٢ .

(٤) الاسكافي ، مصدر سابق ، ص ١٤٧ . ومن الجدير بالذكر ان ، الرسول (ﷺ) قد أخبر الإمام بأنه (ع) سيحارب للدفاع عن مبادئ الإسلام الحقيقية ، إذ قال (ﷺ) : "أن منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله" وكان يشير (ﷺ) بذلك الى الامام علي(ع) ، ينظر أحمد الطبري ، مصدر سابق ، ص ٧٦ .

(٥) علي هجراني التبريزي ، سيرة الإمام أمير المؤمنين (ع) في البغاة ، (قم ، مولود الكعبة ، ١٤٢٢هـ) ، ص ١٥ .

(٦) الكلانثري ، مصدر سابق ، ص ٨٣ .

ولقد تعرض الإمام لموضوع مهم إذ رفض (ع) أن ينساق المجتمع وراء الأغراض السياسية أو الأطماع الشخصية للحكام والتي غالباً ما تغلف مسوغات شرعية ، لذلك فقد أشرط الإمام أن تتوفر في القيادة العليا التي تعلن الحرب الضوابط التي أشرنا إليها سابقاً* ، حتى يقاتل المسلم تحت رايتهما وهو مطمئن على الأهداف الحقيقية لشن الحرب من الناحية الشرعية ، إذ يقول الإمام(ع) : "لا غزو إلا مع إمام عادل"^(١) و "الجهاد في سبيل الله مع كل إمام عادل باب من أبواب الجنة"^(٢) ويقول (ع) : "لا يخرج المسلم في الجهاد مع من لا يؤمن على الحكم ولا ينفذ في الفياء أمر الله عز وجل فإن مات في ذلك كان معيناً لعدونا ... وميته ميته جاهلية"^(٣) .

ويؤكد الإمام الأداء الشرعي للحكومة كمعيار لشرعية دعوتها للقتال، إذ يقول (ع) : " حق على الامام ان يحكم بما انزل الله وان يعدل في الرعية، فاذا فعل ذلك فحق عليهم ان يسمعوا وان يطيعوا وان يجيبوا اذا دعوا وايماء امام لم يحكم بما انزل الله فلا طاعة له "^(٤).

ان تأكيد المسوغات الشرعية للحرب الاساس الذي ستبنى عليه مبادئ اخرى ذات صفة عامة دعا الامام علي (ع) لتطبيقها في اثناء الحروب ، مستنداً بذلك إلى العدالة حتى مع الاعداء ، بل هو حق يجب ان يتمتعوا به على وفق رؤيته(ع) الذي يقول موصياً ولده وخليفته الامام الحسن قائلاً : " يا بني اوصيك بتقوى الله في الغنى والفقر ... وبالعدل على الصديق والعدو

* تطرقنا إلى هذا الموضوع سابقاً في الفصل الثالث ، المبحث الثالث .

(١) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١٣ .

(٢) ابن البراج ، مصدر سابق ، ص ٢٩٣ .

(٣) محمد كاظم القزويني ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ٧٣٤ ، مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢١٣ .

(٤) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٢٨٩ .

"(١). ويقول(ع): ايضاً " ابدل لصديقك نفسك وما لك ... ولعدوك عدلك وانصافك"(٢). ويوضح الكاتب هادي المدرسي رؤية الامام (ع) لهذا المبدأ بأن " اخلاق الرجال الحقيقية تظهر في التعامل مع العدو ، اكثر مما تظهر في التعامل مع الصديق ٠٠ وكثيرون هم الذين يسمحون لأنفسهم في التعامل مع العدو ما لا يسمحون لها في التعامل مع الصديق ... ولو افترضنا ان العدو لا يلتزم بأصول العدل ، فأن علينا [وفق رؤية الامام] ان نلتزم بها حيث ان ذلك جزء من احترامنا لقيمنا وتقاليدها ديننا فلا تجاوز للعدل حتى مع العدو ولا تنازل عن الاخلاق حتى في مواجهة من يدوس عليها وكفى بنصر الله لك ان ترى عدوك يعمل بمعاصي الله فيك* - على وفق قول الامام علي"(٣). اما اهم انعكاسات هذه العدالة التي طالب بها الامام في اطار الحرب فهي :

أ- الاعذار في الحرب

جعل الامام من عملية اعطاء التبليغ او الاعذار بالحرب من المبادئ القانونية الاساسية في ضمن رؤيته لاخلاقيات الحرب إذ " كان الامام علي(ع) يهتم بموضوع (الاعذار) والاعذار هو ايضاح الامر لدى الخصم ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حي عن بينة"(٤) وكان (ع) يأمر قادته العسكريين قائلاً : "اياك ان تبدأ القوم بقتال الا ان يبدؤوك حتى تلقاهم وتسمع منهم ولا يجرمنك شنائهم على قتالهم قبل دعائهم والاعذار اليهم

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج٧ ، ص ٤٧٤ .

(٢) المصدر السابق ، ج٧ ، ص ٢٣٢ .

* ينقل السيد هادي المدرسي قول الامام من : المجلسي ، مصدر سابق ، ج٧٨ ، ص ١٧٦ .

(٣) هادي المدرسي ، مصدر سابق ، ص ٢٩٩ ، ص ٤٠٤ .

(٤) الزبيدي ، الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ١٢٢ .

مرة بعد مرة" ^(١). وكان احد القادة العسكريين من جيش الامام يقول : " كان يأمرنا في كل موطن لقينا معه عدوه يقول : لا تقاوتوا القوم حتى يبدؤكم " ^(٢) ، ولقد كان الامام علي حريصاً على تطبيق هذا المبدأ في الحروب التي خاض غمارها ^(٣) .

وإذا ما اعترض من يقول ان عملية الاعذار هذه نوع من المثالية قد تضيق مكاسب عنصر المباغثة ، ولاسيما مع تطور وسائل الحرب واستراتيجية الضربة الاولى للخصم ، يمكن الرد على ذلك بالقول ان رؤية الامام للحرب هي ليست تحطيم الخصم او قهر ارادته بقدر ما هي تقويم لذلك الخصم ومنع شره من ان يطل الاخرين ومن ثم فان تحقيق الكسب العسكري لا يكون على حساب المبادئ الرسالية التي تسعى الحرب إلى تحقيقها وتكتسب شرعيتها منها هذا من جهة ، ومن جهة ثانية فان الامام اصر على معرفة الخصم كقيادة وافراد لماذا يقاتلون وعلى ماذا يستحل دماءهم حتى يجنبهم أي تضليل أو اختلاط في المواقف والرؤى اوجدته قياداتهم السياسية والدينية ، اذ يقول (ع) : " لا يغز قوم حتى يُدعوا ، وان بلغتهم الدعوة واكدت الحجة عليهم بالدعاء فحسن " ^(٤) ومن جهة ثالثة فان تأكيد الامام مسألة الاعذار تأتي في سعيه (ع) نحو السلام إلى اخر لحظة فهو " يرجو اذا اذنهم بالقتال ان يثوبوا إلى الرشد ويرجعوا عن العصيان

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٤٦ . وباختلاف يسير ينظر: الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ١٢ ، ص ١٧١ .

(٢) لجنة الحديث ، سنن الامام علي ، مصدر سابق ، ص ٤٠٤ .

(٣) ينظر: المفيد ، الجمل ، مصدر سابق ، ص ٣٣٦ - ٣٤١ ؛ المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٠٢ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣١٨ .

(٤) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٢٩١ .

"(١). ويقول (ع) في هذا المجال " والله ما دفعت الحرب يوماً إلا وأنا اطمع ان تلحق بي طائفة فتهتدي بي وتعشو إلى ضوئي وذلك احب الي من اقلتها على ضلالها وان كانت تبوء باثامها "(٢).

ب- العفو والتسامح:

سعى الامام حثيثاً نحو الحد من شرور الحرب واثارها السلبية رافضاً مبدأ استخدام القسوة والانتقام في الحروب اذ يقول (ع) : " اقبح افعال المقتدر الانتقام "(٣). ويحذر(ع) من العواقب النفسية والسياسية لهذا النمط من السلوك اذ يقول (ع) : " لا سوّدد مع انتقام "(٤). وبدلاً عن ذلك يقدم الامام العفو والتسامح في التعامل مع الخصوم اذ يقول (ع) : " اذا قدرت على عدوك فاجعل العفو عنه شكراً للقدره عليه "(٥)، وكذلك كان (ع) يوصي الحاكم المسلم قائلاً: " خذ عدوك بالفضل فانه احلى الظفرين "(٦). ويقول (ع) : " صافح عدوك وان كره فانه مما امر الله عز وجل به عباده "(٧).

ولم يتخل الامام علي عن مبدئه بتعزيز سياسة العفو مع الخصوم حتى حين كان (ع) على فراش الشهادة ، اذ قال عن قاتله : " ان ابق فأنا ولي دمي ، وان أفنَ فالفناء ميعادي ، وان اعف فالعفو لي قربة وهو لكم حسنة فاعفوا (ألا تحبون ان يغفر الله لكم) "(٨)*.

(١) خالد ، مصدر سابق ، ص ١٢٩ .
(٢) بيضون ، مصدر سابق ، ص ٤٦٦ .
(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ١٦٦ .
(٤) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٢٨ .
(٥) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، حكمة ٧ ، ص ٦٠٣ .
(٦) المصدر السابق ، كتاب ٣١ ، ص ٥١٢ .
(٧) الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٦١٧ .
* سورة يوسف / الآية ٩٢ .
(٨) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، وصية ٢٣ ، ص ٤٧٨ .

ويذهب مفكر معاصر إلى ان سموه النفسي وحسه الانساني قد اثر بشكل جلي على تربيته منهج العفو فالامام " بطبعه ومزاجه يصفح عن قاتله وقاتل اولاده دون أي تكلف "(١)، لذلك فانه(ع) يجعل فضيلة العفو قيمة عليا في النفوس ولاسيما في زمن الحرب فالعفو عند الامام " احسن الاحسان ، ...وتاج المكارم ،... وزكاة الظفر ، ...والعفو من موجبات المجد،... والعفو انتصار "(٢).

وانسجاماً مع الواقعية التي امتاز بها الامام (ع) فكراً وسلوكاً فإنه يشير إلى نوع الخصم الذي يجب ان يمنح العفو ويتعامل معه على وفق هذا المبدأ اذ يقول(ع) " العفو يفسد من اللئيم بقدر ما يصلح من الكريم "(٣)، ويحدد الامام الية العفو الذي دعا اليه قائلاً: " العفو عن المقر لا عن المصّر "(٤). ولقد كانت حروب الامام مثلاً عملياً لما دعا اليه (ع) من العفو والتسامح(٥)، بل انه(ع) كان " لا يقاتل حتى تزول الشمس [مبرراً ذلك] بقوله تفتح ابواب السماء ، وتقبل التوبة ، وينزل النصر ، وهو اقرب إلى الليل ، واجدر ان يقل القتال ويرجع الطالب ويفلت المهزوم "(٦). ويبين الكاتب محمد الصغير في ان " هذه السنن الحربية التي خطط لها الامام تتطلق من مبدأ الدفاع عن النفس ، ولا تنجز إلى ارداة شهوة الحرب وتتبعث

(١) محمد جواد مغنية ، المجالس الحسينية ، (قم ، دار السجدة ، ١٤٢٤هـ) ، ص ٧٤ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٧ .

(٤) المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ٢٧ .

(٥) حول مواقفه في تلك الحروب ينظر : اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٨٠ ؛

محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٩٦ .

(٦) لجنة الحديث، سنن الامام علي، مصدر سابق، ص ٣٩٦؛ حسن القبانجي ، مصدر

سابق، ص ٣٠١ .

من صميم تعاليم الرسول الاعظم (ﷺ) في العفو والتغاضي وتنسجم وطبيعة النظام الاسلامي في التوصل إلى معالي الامور^(١).

ج- الوفاء بالعهد :

دعا الامام الى ارساء معالم السلم والصلح في المجتمع الانساني كافة ، ويبدو ان هذا الموقف نابعاً من ثقة الامام بأن تعاليم الاسلام السمحة قادرة على الوصول إلى القلوب والعقول دون حاجة إلى فرضها بالقوة ، وان السيف هو اداة لحماية الدعوة وليس لنشرها ، لذلك يقول(ع) : " من افضل النصح الاشارة بالصلح"^(٢). ويوصي (ع) في عهده الدستوري للاشتر قائلاً : " لا تدفعن صلحاً دعاك اليه عدوك لله فيه رضى فان في الصلح دعة لجنودك وراحة من همومك وامناً لبلادك ولكن الحذر كل الحذر من عدوك بعد صلحه، فان العدو ربما قارب ليتغفل فخذ بالحزم واتهم في ذلك حسن الظن"^(٣). ويعلق باحث معاصر على هذا المبدأ قائلاً ان " القبول بالدعوة إلى الصلح والسلم هي نابعة من حب علي (ع) إلى الحق والعدالة... فهو محب للسلم كاره للقتال الا اذا كان القتال ضرورة اجتماعية وانسانية . وحبه للسلم انما كان نتيجة منطقية محترمة لمعنى المجتمع لديه ولما قاده اليه العقل والتجربة من ادراك هول الحروب ومقدار ما تسيء إلى الغالب والمغلوب من ابناء آدم وحواء"^(٤).

(١) الصغير ، مصدر سابق ، ص ٣٣١ .

(٢) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٤٧٢ .

(٣) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٨ .

(٤) الزبيدي ، في الفكر الاجتماعي عند الامام علي ، مصدر سابق ، ص ص ١٢٥ - ١٢٦ .

ويلج الامام إلى العلاقات التي تنتشؤها المعاهدات ، سواء في زمن السلم او الحرب ، فكان : مبدئه (ع) : " اوفوا اذا عاهدتم " (١) وعد الامام المراحل السيئة في حياة الامة هي تلك التي تخان بها العهود (٢) ويرفض الامام اسلوب الكذب والخديعة والمراوغة ، اذ يقول (ع) : " ايها الناس ، ان الوفاء توأم الصدق ، ولا اعلم جنة اوقى منه ، وما يجدر من علم كيف المرجع ، ولقد اصبحنا في زمان قد اتخذ اكثر اهله الغدر كيساً ، ونسبهم اهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة ، مالمهم قاتلهم الله . قد يرى الحول القلب وجه الحيلة ودونهما مانع من امر الله ونهيه فيدعها رأي عين بعد القدرة عليها ، وينتهز فرصتها من لا حريجة له في الدين " (٣) ، ويؤكد الامام على ضرورة الالتزام بمواثيق السلم ولاسيما تلك التي تضع نهاية للصراع العسكري ، اذ يقول (ع) : " من ائتمن رجلاً على دمه ثم خان به ، فأنا من القاتل برئ ، وان كان المقتول في النار " (٤)

ويحدد الامام موارد مهمة في وضع اسس احترام المعاهدات والاتفاقيات، في نص غاية في الاهمية والدقة معاً ، اذ يقول (ع) " ان عقدت بينك وبين

(١) المجلسي ، مصدر سابق، ج٥٧، ص٩؛ حسن القبانجي، مصدر سابق ، م٢، ص٣١٢ .

(٢) حيث يقول الامام عن ذلك " تنتضي فيه السيوف وتخان فيه العهود " ؛ بيضون ، مصدر سابق ، ص٣٣٢ .

(٣) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م٤ ، ص٣٠٩ . ويعبر الامام علي عن رفضه لاسلوب الخديعة وخيانة العهود حين يقول (ع) (في مقارنة غاية في الاهمية) : " والله ما معاوية بأدهى مني ، ولكنه يغدر ويفجر ولولا كراهية الغدر لكنت من ادهى الناس ، ولكن كل غدر فجرة وكل فجرة كفر ، ولكل غادر لواء يعرف يوم القيامة ، والله ما استغفل بالمكيدة " ، الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ، خطبة ٢٠٠ ، ص٤٠١ . وكان (ع) يدعوا الله عز وجل بأن يمكنه من صيانة العهد ، ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م٤ ، ص٢٩٦ . وحول احترامه (ع) للعهود في سيرته العملية ، ينظر : القمي ، مصدر سابق ، ص٣٩١ وما بعدها .

(٤) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م٤ ، ص٣١٠ ؛ الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج١٥ ، ص٦٩ .

عدو لك عقدة او البسته منك ذمة ، فحط عهدك بالوفاء ، وارع ذمتك بالأمانة ، واجعل نفسك جنة* دون ما أعطيت ، ... فلا تغدرن بذمتك ، ولا تخيسن** بعهدك ولا تختلف*** عدوك ، فان لا يجترئ على الله الا جاهل شقي . وقد جعل الله عهده وذمته اماناً افضاه بين العباد وحرماً**** يسكنون إلى منعه ويستضيفون***** إلى جواره ، فلا ادغال ولا مدالسة ولا خداع فيه ، ولا تعقد عقداً تجوز فيه العلل ولا تعولن على لحن القول بعد التأكيد والتوثقة ولا يدعونك ضيق امر لزمك فيه عهد الله إلى طلب انفساخه بغير الحق فان صبرك على ضيق ترجوا انفراجة وتضل عاقبته خير من غدر تخاف تبعته ، وان تحيط بك من الله فيه طلبه لا تستقيل فيها دنياك ولا اخرتك^(١) ، ومما يلاحظ ان المضمون القانوني والاخلاقي^(٢) المميز في هذا النص بتكامل مع المحور الثاني في ضمن القانون الانساني للحرب ، وهو حماية المشاركين في الحرب .

ثانياً - حماية المشاركين في الحرب

في منظومة القانون الانساني للحرب عند الامام علي (ع) تبرز مسألة رعاية انسانية المشاركين في الحرب إلى جانب الحفاظ على حياتهم وذلك استناداً إلى رؤيته (ع) للحرب بأنها وسيلة لتطوير الحياة وليس لوقفها، وعليه فان هذا المحور يتشكل من فرعين :

١. حماية جيش الامة :

* وقاية .
 ** تخون وتقفض .
 *** تخون .
 **** ما حرم عليك ان تمسه .
 ***** أي ينزحون اليه بسرعة .
 (١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٦٨ - ٥٧٠ .
 (٢) للاطلاع بصورة اوسع في الابعاد القانونية لهذا النص ينظر: الفكيكي ، مصدر سابق ، ص ٧١ - ١٠٦ .

لعل هذه المسألة ، تفردت بها تجربة الامام علي (ع) فانسجماً مع اهتمامه واحترامه لافراد جيش الامة إذ يفهم بـ " حصون الرعية وزين الولاية وعز الدين وسبل الامن وليس تقوم الرعية الا بهم " (١) فان الامام رفض سياسة اعداد الجيوش كأداة للقتل مفرغة من أي محتوى انساني او فكري سليم ، بل انه (ع) قدم نموذجاً خاصاً في تهيئة الجيش على اسس اخلاقية واستعداد نفسي غاية في الاهمية إذ يقول (ع) عن فلسفة المعركة التي يحتم عليهم خوضها: " انما الجهاد اجتناب المحارب ومجاهدة العدو " (٢) وكان (ع) يذكر بأسلوب عملي على ان الغاية من الحرب هي حفظ الدين كمنهج للحياة وليس الدين في خدمة الحرب لذلك اوصى مقاتليه ، قبل معركة صفين قائلاً : " الا انكم ملاقوا العدو غداً ان شاء الله فاطلبوا الليلة القيام واكثروا تلاوة القرآن واسألوا الله الصبر والنصر " (٣). وكان علي ينصح قادة الجيش قائلاً: " لا تدخروا انفسكم نصيحة ولا الجند حسن سيرة " (٤).

فضلاً عن تأكيده (ع) القيم الشخصية المعنوية للمقاتل كالشجاعة والايثار اذ يقول: " واي امرئ منكم احس من نفسه رباط جاش عند اللقاء ورأى من احد اخوانه فشلاً فليذب عن اخيه بفضل نجدته . . كما يذب عن نفسه

(١) الشريف الرضي (الجامع) نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، رسالة ٥٣ ، ص ٥٥٣ .

(٢) النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٨ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٣٧ .

(٣) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٢٥ . حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٢٩٣ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٥١ ، ص ٥٤٤ .

"(١)، وكذلك فان كرامة المقاتل وحرية هما من حقوقه ازاء قيادته عند الامام(ع) اذ يوصي احد قادة جيشه قائلاً : " قد وليتك هذا الجند فلا تستذلنهم ولا تستطل عليهم فان خيركم اتقاكم "(٢) . وكان الامام (ع) يؤكد في طرحه النظري وسيرته العملية حرية الانسان في القتال تحت راية القضية التي يؤمن بها اذ يقول(ع): " من احب ان يلحقنا فليلحقنا ، ومن احب ان يرجع فليرجع مآذوناً له غير حرج"(٣) واكد (ع) هذا المبدأ حتى في اخر خطبة له اذ نادى (ع) بأعلى صوته : " الجهاد الجهاد عباد الله الا واني معسك في يومي هذا ، فمن اراد الخروج إلى الله فليخرج "(٤).

وفي ضمن سعي الامام إلى الحفاظ على حياة وارواح المقاتلين يؤكد (ع) حق الجنود في قيادات عسكرية حكيمة معتبراً ان قيادة ابناء الامة في المعركة مسؤولية لا يجب ان يحظى بها الا من وصفه الامام بقوله : " فول من جنودك انصحهم في نفسك لله ولرسوله ولامامك وانقاهم جيباً وافضلهم حلماً ، ممن يبطن عن الغضب يستريح إلى العذر ويرأف بالضعفاء وينبو*

(١) حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ، ٤ ، ص ٢٩٩ ، وينظر : حول هذه المسألة كذلك الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٧٣ ؛ المنقري ، مصدر سابق ص ٢٥٥ .

(٢) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٢٧ .

(٣) ابن عساكر ، مصدر سابق ، ج ٢٤ ، ص ٤٥٧ ؛ ويقول (ع) مخاطباً اهل الكوفة وغيرهم " من كره منكم ان يقاتل معنا معاوية فليأخذ عطاءه ويخرج إلى الديلم فليقاتلهم ، فقال الراوي فأخذنا اعطائيتنا وخرجنا إلى الديلم ونحن اربعة الاف أو خمسة الاف ؛ البلاذري ، فتوح البلدان ، مصدر سابق ، ص ٣٩٥ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، خطبة ١٨٢ . ويؤكد الامام مسألة حرية المقاتلين وانعكاس ذلك ايجابياً على المعركة اذ يقول (ع) : " انهض بمن اطاعك إلى من عصاك واستغن بمن انقاد معك عن تقاعس عنك فان المتكارة مغيبة خير من شهوده وقعوده اغنى من نهوضه " ، المصدر السابق ، كتاب ٤ ، ص ٤٦٢ .

* يقوى

على الاقوياء ، وممن لا يثيره العنف ولا يقعد به الضعف ... [من] اهل
النجدة و الشجاعة والسخاء والسماحة" (١) .

ورفض الامام (ع) اسلوب القيادة من خارج المعركة وبعيداً عن ميدانها
المباشر وخطرها المحقق إذ طالب قائده بالاشتراك الفعلي في ميدان المعركة
حتى يعرفوا مكاره القتال ومقدار الخطر واحتياجات المعركة اذا اوصى (ع)
بعض ولاته قائلاً : " واحرسا عسكرياً بأنفسكما ولا تدوقا نوماً الا غرارا
ومضمضة وليكن عندي خبركما" (٢) هذا من جهة ومن جهة، ثانية فان الامام
طالب بتهيئة المستلزمات المادية للمعركة اذ يقول (ع) : " مجاهدة الاعداء
في دولتهم ومنازلتهم مع قدرتهم ترك الامر لله وتعرض لبلاء الدنيا" (٣)
ويقول (ع) كذلك " من الخرق المعالجة قبل الامكان" (٤).

لقد اكد الامام تهيئة الخطط العسكرية لتحقيق النصر واجتتاب
الخسائر (٥) ، مشدداً على الحفاظ على حياة ابناء الامة حتى في اثناء الحرب
ذلك لأن الحياة هي القيمة الاسمى التي يجب ان تراعى وتعطى الاولوية على
أي اعتبار لنصر جزئي او ما شابه (٦) . اذ ان النصر عند الامام هو حالة

(١) المصدر السابق ، كتاب ٥٣ ، ص ٥٥٤ . وحول شرح فوائد هذه الشروط ينظر :
محمد مهدي شمس الدين ، دراسات في نهج البلاغة ، مصدر سابق ، ص ٥٢-٥٤ .

(٢) ابن داوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٦٦ . وفي الحروب كان
الامام (ع) مثالا عملياً لما دعا اليه ينظر : البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق
، ص ٢٩٨ .

(٣) مدير ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٣٢ . يقول الامام علي : " من فر من رجلين في
القتال فر من الزحف ومن فر من ثلاثة رجال في القتال فلم يفر من الزحف ؛ حسن
القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٤٠ . ويؤكد الامام (ع) على مسألة رباط الخيل
كنوع من الاستعداد المادي للمعركة ، المصدر السابق ، م ٤ ، ص ٢٨٠ - ٢٨٤ .

(٤) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ،
حكمة ٣٥٣ ، ص ٦٧٨ .

(٥) حول توجيهات الامام واوامره العسكرية ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ،
ص ٣٠٢ - ٣٠٣ .

(٦) ينظر : المصدر السابق ، م ٤ ، ص ٣٤٠ .

يجب ان تحكم بوسيلة تحقيقه من جهة ، ونتائجه من جهة ثانية وهذا ما ذهب اليه الامام علي في مبدأ مهم في ضمن القانون الانساني للحرب وهو (انصاف جيش الخصم) .

٢- انصاف جيش الخصم :

لقد أنشأت البيئة العربية الجاهلية جملة من الاخلاق الحربية في التعامل

مع الخصوم من ابرز سماتها :

١. " تجريد القتيل من لباسه وكشف عورته .
٢. التمثيل به .
٣. بيع جثته .
٤. الاجهاز على الجريح .
٥. قتل الفار من المعركة ^(١) .

وقدر برز الاسهام الفكري والعملي للامام علي (ع) في تعزيز وتطوير التجربة الاسلامية في مضمار القانون الانساني للحرب في بعده الثاني وهو دعوة الامام لانصاف جيش الخصم ^(٢) ، وكان الامام يبيلور الية التعامل مع الخصم في اطارها العام عبر مدرسة الدعاء اولاً اذ يقول " اللهم ان اظهرتنا على عدونا فجنبنا البغي وسددنا للحق " ^(٣) ، اما اهم ابعاد التعامل الانساني الذي دعا اليه الامام علي فهي :

(١) الطائي ، مصدر سابق ، م ١ ، ج ١ ، ص ٣٦٥ .
(٢) ينظر : المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٧ ، ص ٢٣٢ ، ص ٤٧٤ .
(٣) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ١٠ ، وينظر : دعاء اخر له؛ القرشي ، موسوعة امير المؤمنين ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٢٦٢ .

أ - التمييز بين المقاتلين وغير المقاتلين :

لقد امتاز فكر وسلوك الامام (ع) بالتأكيد ان ليس كل عنصر في جيش العدو يجوز قتله ، حيث قصر الامام جواز القتل لمن يشهر السلاح بوجه المسلمين وجيش الامام العادل حصراً وعبر الامام عن ذلك بقوله: " لا تقتلن الا من قاتلك "(١)، بل ان " من القى السلاح فهو امن "(٢) ، ويمكننا القول ان هذا المبدأ يضمن سلامة جميع العناصر المشاركة في المعركة من غير المقاتلين امثال الفرق الطبية ومسؤولي الشؤون الدينية او الاعلامية وما شابه.

ويولي الامام (ع) الرسل والمبعوثين اهتماماً خاصاً إذ يدعوا إلى صيانة سلامتهم الشخصية بغض النظر عن ما يحملونه من رسائل او شروط من قبل العدو اذ يقول (ع) : " ان الرسل امانة لا تقتل "(٣) .

ورفض الامام اسلوب الاغتيال حتى ورد انه " لا يستحب بيات احد من اهل البغي ولا قتاله غيلة ولا على غرة وقد اوصى امير المؤمنين (ع) الاشتر بذلك "(٤).

ويؤكد الامام سلامة قوات العدو اذا ما تم النصر للمسلمين وانهارت قيادات العدو وبان عجزه عن لملمة شتات قواته لمحاولة الهجوم مرة اخرى،

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ١٠٢ ، ص ٤٠٧ .

(٢) الجصاص ، مصدر سابق ، ص ٥٣٥ ؛ ابن داوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٥٦ .

(٣) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٤٦٤ . وينقل الامام علي (ع) قوله : " اذا ظفرتم برجل من اهل الحرب فان زعم انه رسول اليكم فان عرف ذلك وجاء بما يدل عليه فلا سبيل لكم عليه حتى يبلغ رسالته ويرجع إلى اصحابه وان لم تجدوا على قوله دليلاً فلا تقبلوا " ؛ محمد حسن النجفي ، جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام ، تحقيق وتعليق الشيخ عباس القوجاني ، ج ١٢ ، ط ٣ ، (ايران ، دار الكتب الاسلامية ، د.ت) ، ص ١١ .

(٤) التبريزي ، مصدر سابق ، ص ٤٤ .

لذلك اصدر الامام (ع) امره في معركة الجمل قائلاً: " ان ظهرتم على القوم فلا تتبعوا مدبراً ، ومن اغلق بابه فهو امن" (١) ورفض الامام استخدام اسلوب القتل الجماعي لجيش الخصم مثل منع الماء عنه او غيرها من الاساليب ربما لوجود من لا يجب قتلهم او مغرر بهم وغيرهم من الفئات التي اقر الامام ان يحقن دمائهم ، وهذا ما اثبتته السيرة العملية للامام في معركة صفين (٢) وقد ورد عنه قوله(ع): " لا يحل منع الماء" (٣).

ب - حماية الجرحى واسعافهم:

اكّد الامام حماية الجرحى والمرضى من الاعداء ، وكانت وصيته واوامره في المعركة هي: " لا تذفقوا على جريح" (٤) و " لا تجهزوا على جريح" (٥) وكانت سيرته العملية مليئة بمواقف تدعو الى الحفاظ على حياة الجرحى وسلامتهم الشخصية فمثلاً بعد " انتصار الامام علي (ع) على

(١) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٦٢ ، الجصاص ، مصدر سابق ، ص ٥٣٥ ؛ الهندي ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٣٨ . وتذكر بعض المصادر ان الامام لم يصدر مثل هذا الامر اثناء معركة صفين لان " اهل صفين كانوا يرجعون الى فئة مستعدة وامام يجمع لهم السلاح والدروع والرماح والسيوف ويجزل لهم العطاء ٥٠٠ ويردهم فيرجعون الى محاربتهم وقتالهم " ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١٥ ، ص ٧٥ . التبريزي ، مصدر سابق ، ص ٢٥ .

(٢) لقد منع جيش الامام من الماء من قبل جيش معاوية ورفض الامام اتباع الاسلوب نفسه عندما سيطر على الماء ، وحول التفصيل الكامل لهذا الموقف ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٦٩ ؛ اليعقوبي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٨٩ . ابن قتيبة الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٦٨ .

(٣) الشهيد الاول ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٣٢ .

(٤) الجصاص ، مصدر سابق ، ص ٥٣٥ .

(٥) الهندي ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٣٨ . البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٢٦٢ .

الخوارج في حرب النهروان طلب الامام من به رمق منهم فوجدهم اربعمائة رجل فأمر بهم(ع) فدفعوا إلى عشائرهم قائلاً **احملوهم معكم فداووهم**"^(١).

ج - رعاية الاسرى :

دعا الامام إلى صيانة حقوق الاسير وعمل على ذلك ولاسيما حماية حياته وسلامته الشخصية من أي خطر او عمل انتقامي فكان (ع) يقول للاسير: **"لن اقتلك صبراً اني اخاف الله رب العالمين ، وكان يأخذ سلاحه ويحلفه ان لا يقاتله ويعطيه اربعة دراهم"**^(٢)، واسلوب اطلاق اسير الاختلاف باختلاف المصلحة العامة كان تؤخذ فدية او يطلق من دونها ولكن ما هو ثابت هو الحفاظ على سلامته وكرامته الانسانية^(٣) . والاهم من ذلك ان الامام انشأ ما يمكن ان نسميه محكمة لمقاضاة القتلة ومجرمي الحرب من الاسرى حتى ان كان المذنب من المسلمين البيغاة^(٤) . وان مثل هذا الاجراء لا يقصد به اهانة الاسير او المساس بحقوقه بل معاقبة المجرم على نحو يعطي الرد والردع المناسبين لمن يستهين بحقوق الانسان وحياته .

ويعد الامام مسألة اكرام الاسير والاحسان اليه من حقوقه الاساسية ، طوال مدة مكوثه في الاسر إذ يقول (ع) : **" اطعام الاسير والاحسان اليه**

(١) الطائي ، سيرة الامام علي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٦ ، ص ١٥٨ ، وكذلك موقف الانساني حول عفوه عن رؤوس الفتنة في معركة الجمل حين كانوا جرحى ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٢١ .

(٢) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٤٦٧ . الريشهري ، ميزان الحكمة ، ج ٣ ، ص ٢٥٠٠ .

(٣) النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٤٩ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٤٥ . وحول سيرة الرسول (ﷺ) في الاسرى والذي انسجم معه ما ذهب اليه الامام ينظر: ابن هشام ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ١٣١ ؛ محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٣١ .

(٤) التبريزي ، مصدر سابق ، ص ٢٥ ، النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٥٠ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٤٦ . ويروي كذلك بان علي (ع) اذا اخذ اسيراً من اهل الشام خلى سبيله الا ان يكون قد قتل من اصحابه احد فيقتله به فاذا خلى سبيله فان عاد ثانية قتله ولم يخل سبيله ، المجلسي ، مصدر سابق ، ج ٧٩ ، ص ٣٨ .

حق واجب وان قتلته من الغد" (١) . وكان موقف الامام مع ابن ملجم مصداقاً لما دعا اليه اذ قال (ع) : " انه اسير فأحسنوا نزله واكرموا مثواه" (٢) ، واوصى(ع) وهو على فراش الشهادة الامام الحسن : " ارفق يا ولدي بأسيرك وارحمه او احسن اليه واشفق عليه - واخذته اغماه - فلما افاق ناوله الحسن (ع) قعباً من لبن شرب منه قليلاً ثم نحاه من فمه وقال : احمלוه إلى اسيركم" (٣) .

فضلاً عن ذلك فقد اهتم الامام بالجانب الفكري ، ولاسيما السياسي منه للاسير، حيث ورد عنه (ع) انه كان يعرض على الاسير " البيعة والدخول في الطاعة فأبى بايع خلى سبيله... وان ابى البيعة اخذ سلاحه ويحلفه ان الا يعود للقتال ويطلقه" (٤) ، ان هدف الامام من هذا الاسلوب هو رفع الضلالة والغشوة عن فكر ووعي الاسير إذ يمكن افتراض وجود اسلوب اقناع واجوبة عما يدور في ذهن الاسير قبل اعلانه البيعة بملاء ارادته وهذه الحوارات السياسية (٥) اذا ما وجدت عقولاً واعية ونفوس صاغية يمكن ان تسهم في صياغة انسان جديد في نظرته وسلوكه لذا لا يوجد داعٍ او مسوغ لمكوثه في الاسر فيطلق سراحه بعد ان زال خطره .

(١) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٦٩ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٤٧ .

(٢) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٣١ ، ص ١٩٦ .

(٣) الطائي ، سيرة الامام علي ، مصدر سابق ، م ٣ ، ج ٧ ، ص ٩٩ ، وكذلك ينظر : خالد ، مصدر سابق ، ص ١٥٠ .

(٤) الصلابي ، مصدر سابق ، ص ٥٦٧ . وفي نفس السياق ينظر : حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٤٦ .

(٥) ينظر : نموذجاً من حواراته السياسية ، البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ، ص ١٨٠ .

د - احترام قتلى العدو :

ان ما ابداه الامام علي (ع) من احترام جثث القتلى من الاعداء يعكس سموه النفسي من جهة وحق الانسان المتوفى بأن يدفن بصورة لائقة وشرعية من جهة ثانية . لذلك فقد رفض الامام أي تشويه او تمثيل او سلب لجثث الخصوم تحت أي مبرر او مسوغ كان ، حتى انه اوصى بقاتله " لا يمثل بالرجل فاتي سمعت رسول الله (ﷺ) يقول : اياكم والمثلة ولو بالكلب العقور "(١)، بل ان الامام عد ان العداء مهما كان عميقاً مع الخصم سينتهي في حالة مقتله او وفاته لذلك نراه بعد معركة الجمل " ندب الناس إلى موتاهم فخرجوا اليهم فدفنوههم وصلى على قتلاهم من اهل البصرة وعلى قتلاهم من اهل الكوفة "(٢).

ومنع الامام أي توظيف سياسي او مالي لجثث الاعداء ، حيث يروي مثلاً انه حين قتل عبيد الله بن عمر بن الخطاب بصفين " كلم نساءه معاوية في جثته فأمر، فبذلت لربيعة [حيث قتله رجلاً منهم] فيها عشرة الاف درهم ، فاستأمروا علي فقال : لا ولكن هبوا لأهله ."(٣).

هـ - حفظ الكيان المعنوي للاعداء :

ان مبدأ انصاف الخصم كان منطلق الامام علي (ع) في حفظ الكيان المعنوي للاعداء وعدم اللجوء إلى طعن الخصوم او تسقيطهم دينياً واخلاقياً ، لذلك منع الامام بعض افراد جيشه من شتم ولعن جيش معاوية في اثناء حرب صفين " فقالوا يا امير المؤمنين السنا محقين ؟ قال : بلى، قالوا او ليسوا مبطلين ؟ قال : بلى ، قالوا : فلم منعنا من شتمهم ؟ قال : كرهت لكم

(١) الشريف الرضي (الجامع)، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٤٧ ، ص ٥٤١ .

(٢) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٤٢ .

(٣) البلاذري ، انساب الاشراف ، مصدر سابق ، ص ٣٢٦ .

ان تكونوا لعانين شتامين، تشتمون وتبرؤون ولكن لو وصفتم مساوئ
اعمالهم فقلتم من سيرتهم كذا وكذا ومن عملهم كذا وكذا كان اصوب في
القول وابلغ في الفوز ولو قلتم مكان لعنكم اياهم وبرائتكم منهم اللهم احقن
دمائنا ودمائهم واصلح بيننا وبينهم واهدهم من ضلالتهم ، حتى يعرف
الحق منهم من جهله ويرعوي عن الغي والعدوان من لهج به كان هذا
احب الي وخير لكم" (١) .

لقد انصف الامام اعدائه ولم يسع إلى التقليل من شأنهم رافضاً أسلوب
تحطيم الكيان المعنوي للخصم بغير وجه حق فحين" سأل عن اهل الجمل
[المقاتلين له] امشركون هم ؟ قال : من الشرك فروا ، فقيل : امنافقون هم ؟
قال : ان المنافقين لا يذكرون الله الا قليلاً ، فقيل فما هم قال : اخواننا بغوا
علينا" (٢). بل انه (ع) مدح حتى بعض ممن قاتله بما يستحقونه فحين نظر
إلى سيف الزبير - بعد مقتله في احداث معركة الجمل - قال : " هذا السيف
نطالما فرج به صاحبه الكرب عن وجه رسول الله (ﷺ) " (٣) ويعلق الكاتب
المعاصر عزيز السيد جاسم عن هذه السمة الانسانية عند الامام فيقول : "
كان بطل الانتصار حزيناً ، رقيقاً في حزنه لم يحتقر الذين قاتلوه ، بل حزن
من اجلهم ، وبكى احر البكاء ، وظل يرثى قتلهم . وينشر من امجادهم على
الناس ما اتاحه وقته القصير ... ولم يبخر حق قتلاه فلم يلجأ إلى التكفير

(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي، مصدر سابق ،
خطبة ٢٠٦ ، ص ٤٦ .

(٢) ينظر : الهندي ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٣٣٨ . البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٨ ،
ص ١٧٣ محمد العلوي ، مصدر سابق ، ص ٥٠ .

(٣) ابن داوود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٤٨ ؛ الحاكم النيسابوري
، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٣٧٣ ؛ ابن كثير ، السيرة النبوية ، مصدر سابق ، ج ٤ ،
ص ٦٨٠ ؛ ابي قتيبة الدينوري ، الامامة والسياسة ، مصدر سابق ج ١ ، ص ٩٨
الهيثمي ، مجمع الزوائد ، مصدر سابق ، ج ٩ ، ص ١٤٩ .

والشماتة بل كان منصفاً فوق حدود التصور. ان مسلك علي بن ابي طالب في رثائه قتلى معسكر الخصم ظاهرة فريدة ٠٠ ذات بعد عقائدي ثقافي اخلاقي متميز يصلح ان يكون منهج متبع" (١).

وسعى الامام (ع) للحفاظ على المشاعر الانسانية للاعداء واحاسيسهم واحزانهم لاسيما بعد هزيمتهم امام جيشه حيث يصف كاتب معاصر هذا التعامل الانساني قائلاً: " دخل علي البصرة بعد المعركة بثلاثة ايام ، دخول الخاشعين لا دخول الفاتحين فأمن اهلها وأغضى عن مسيئها وتجاوز عن بقايا المتمردين واعررض عنهم صفحا" (٢). حيث شملت سماحة الامام جميع الناس ولاسيما المدنيين وهذا ما سنتطرق اليه من المحور الثالث ، لمنظومة القانون الانساني للحرب عند الامام (ع) .

ثالثاً - حماية المدنيين :

عادة ما تتوسع دائرة شرور الحرب لتمتد باثارها السلبية على المدنيين العزل وقد كانت هذه الحقيقة ماثلة امام علي بن ابي طالب لذلك سعى (ع) للتقليل من الاثار السلبية التي تتركها الحرب على المدنيين ومن هنا اكد (ع) صيانة حياة السكان المدنيين من رعايا الاعداء وصيانة كرامتهم ، وجعل من هذه المسألة خطأ لا يمكن تجاوزه اذ كان (ع) يوصي قاداته قائلاً : " لا تهتكن سترأ ٠٠ ولا تهيجن امرأة باذى وان شتمن اعراضكم وسفهن امرائكم وصلحائكم ولقد كنا نوامر بالكف عنهن واتهن لمشركات وان الرجل

(١) جاسم ، مصدر سابق ، ص ٦٠ .

(٢) الصغير ، مصدر سابق ، ص ٢٧٠ . وروي ان بعد معركة النهروان " اصبح اصحاب علي يبكون عليهم ، فقال (ع) تأسفون عليهم ؟ فقالوا لا انا ذكرنا الالفة ، التي كنا عليها والبلية التي اوقعتهم فذللك رققنا ، قال لا بأس " الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ٩٣٢٥ .

ليكافئ امرأة ويتناولها بالضرب فيعير بها عقبة من بعده فلا يبلغني عن احد عرض لامرأة فانكل به شرار الناس" (١).

وكان (ع) يصر على احترام مشاعر المدنيين وعدم اثاره خوفهم اذ ورد عنه قوله : لا تخرجوا بالسيف إلى الحرم" (٢) وفي موقف انساني غاية في الاهمية ، ولاسيما في زماننا الحاضر مع تطور الاسلحة الفتاكة يقول الامام علي(ع) : " نهى رسول الله (ﷺ) ان يلقى السم في بلاد المشركين" (٣) ويقول الامام " ان رسول الله نهى عن قطع الشجر المثمر واحرقه ، [يعني في دار الحرب] إلا ان يكون ذلك من صلاح المسلمين" (٤) ، ويبدو ان هذا القول لا يحتاج الى المزيد من الاسهاب حيث تبرز من خلاله حماية المدنيين والبيئة مما يظهر بما لا لبس فيه انسانية للامام (ع) حتى وهو يخوض حرباً ضد الاعداء .

وقد رفض الامام الاساليب العسكرية الانتقامية المفضية إلى العقوبات الجماعية التي لا تميز بين المقاتل والمدني ورفض الامام حتى اسلوب الوعيد والتهديد بالحرب (الحرب النفسية) احتراماً منه للجانب النفسي للمدنيين ، اذ كتب(ع) في احدى رسائله إلى بعض البغاة " لئن الجأتموني إلى المسير اليكم، لاوقن بكم وقعة لا يكون يوم الجمل اليها إلا كلعة لاقق ، مع اني

(١) تطرقنا إلى مصادر هذا القول سابقاً ينظر : محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٤٣ . وحول سيرته العملية في تعامله مع النساء لاسيما مع السيدة عائشة بعد حرب الجمل . ينظر : المصدر السابق ، ج ٣ ، ص ٥٤٥ ؛ البيهقي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ١٨٣ ؛ ابن داود الدينوري ، الاخبار الطوال ، مصدر سابق ، ص ١٥٤ ؛ الاسكافي ، مصدر سابق ، ٦٠ .

(٢) الحراني ، مصدر سابق ، ص ١٠٦ .

(٣) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ص ١٠٦ . الريشهري ، ميزان الحكمة ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١١٦٧ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٠٤ .

(٤) النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ١٢٧ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٣٩ .

عارف لذي الطاعة منكم فضله ولذي النصيحة حقه غير متجاوز متهماً إلى برئ ولا ناكثاً إلى وفي" ^(١)، ومع انه (ع) في هذا النص يقدم الاعذار والانداز ، إلا انه في الوقت نفسه يميز الفئة المقصودة بالانداز ويحددها ويضمن الفئة الصالحة . وكجزء حيوي من القانون الانساني للحرب الذي دعا اليه الامام علي ؛ اقر(ع) بحق المدنيين بتعويض عادل اذا ما تعرضوا إلى ضرر من جراء اعمال عسكرية اذ ورد ان " علياً لما هزم طلحة والزبير اقبل الناس منهزمين فمروا بامرأة حامل على الطريق ففزعت منهم فطرحت ما في بطنها حياً فاضطرب حتى مات ثم ماتت امه من بعده ، فمر بها علي (ع) واصحابه وهي مطروحة على الطريق وولدها على الطريق فسألهم عن امرها فقالوا: انها كانت حبلى ففزعت حين رأت القتال والهزيمة ، فسألهم ايها مات قبل صاحبه ؟ فقيل ان ابنها مات قبلها ... فدعا بزوجها ابي الغلام الميت فورثه ثلثي الدية، وورثت امه ثلث الدية ... [ووزع باقي الدية على وفق الشريعة الاسلامية]" ^(٢) . ويقول علي (ع) : " ان اصبتم احداً ففية الدية " ^(٣) .

وحقيقة فلسفة الجهاد عند الامام هي الدفاع عن الانسان وليس اضطهاده او حرمانه من حقوقه لاسيما المدنيين العزل حتى انه كان يقول : " من ضيق طريقاً فلا جهاد له " ^(٤) .

^(١) الشريف الرضي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي ، مصدر سابق ، كتاب ٢٩ ، ص ٤٩٤ . وينظر : ابو القاسم سليمان محمد بن ايوب الطبراني ، المعجم الاوسط ، تحقيق ابراهيم الحسيني ، ج ١ ، (د. م ، دار الحرمين ، د. ت) ، ص ٢٥٢ .

^(٢) الهمداني ، مصدر سابق ، ص ٦٨٦ ، الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ٢٦ ، ص ٣٦ .

^(٣) النوري ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ٤٢ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٢ ، ص ٣١٥ .

^(٤) الهندي ، مصدر سابق ، ج ٤ ، ص ٣٦٠ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٣٧ .

ان طبيعة الحروب وما تحتاج اليه من مواد مالية ضخمة ، تدفع الحكومات الى توظيف الاموال العامة والخاصة للاغراض العسكرية ، إلا ان الامام (ع) رفض ان يكون تمويل الماكنة العسكرية على حساب الملكية الخاصة او قوت العامة ، بل ينبغي ان تأخذ نصيبها المتوازن من ميزانية الدولة وبناءً على الظروف العامة للبلاد ، ويذكر انه (ع) ارسل كتاباً يبين فيه ضرورة احترام الملكية في ظل ظروف الحرب اذ يقول: " من عبد الله علي امير المؤمنين إلى من مر به الجيش من جباة الخراج وعمال البلاد .

اما بعد ، فأني قد سيرت جنوداً هي مارة بكم ان شاء الله وقد اوصيتهم بما يجب لله عليهم من كف الاذى وصرف الشذى* وانا ابرأ اليكم وإلى ذمتكم من معرة** الجيش الا من جوعة المضطر لا يجد عنها مذهباً إلى شعبه ، فنكلوا من تناول منهم شيئاً ظمناً ، وانا بين اظهر الجيش فادفعوا الي مظالمكم وعراكم مما يغلبكم من امرهم ولا تطيقون دفعه الا بالله وبى"⁽¹⁾. ويؤكد الامام بسيرته العملية حق الحفاظ على الملكية في اثناء الحرب ، فحين تحرك جيش الامام في احدى المعارك مر باحدى المناطق فاستقبله دهاقينها ، فنزلوا ثم جاؤا " يشنتون معه فقال لهم الامام : ما هذه الدواب التي معكم وما اردتم بهذا الذي صنعتم . قالوا : اما هذا الذي صنعنا فهو خلق منا نعظم به الامراء ، واما هذه البراذين فهدية لك وقد صنعنا لك وللمسلمين طعاماً وهياًنا لدوابكم علفاً كثيراً . فقال (ع) : اما هذا الذي زعمتم انه منكم خلق تعظمون به الامراء فوالله ما ينفع هذا الامراء ، واتكم لتشقون به على انفسكم وابدانكم فلا تعودوا له ، واما دوابكم هذه فان

* الشذى : الشد والضرب .

** معرة الجيش : اذاه .

(1) الشريف الرضي(الجامع)،نهج البلاغة،تعليق وفهرسة د. صبحي،مصدر سابق،كتاب،٦٠،ص ص٥٧٨-٥٧٩.

احببتهم ان نأخذها فنحسبها من خراجكم اخذناها منكم واما طعامكم الذي صنعتهم لنا فان انكره ان نأكل من اموالكم شيئاً الا بئمن" (١).

وكان الامام (ع) يوصي قادته قائلاً : " سر على بركة الله حتى تلقى عدوك ولا تحتقر من خلق الله احداً، ولا تسخرن بغيراً ولا حماراً ... ولا تستأثرن على اهل المياة بمياههم ولا تشربن مياههم الا بطيب انفسهم ولا تسبي مسلماً ولا مسلمة و لا تظلم معاهداً ولا معاهدة وصل الصلاة لوقتها" (٢).

واظهر الامام (ع) احترامه لملكية الاعداء حيث كانت اوامره تقضي بأن: " لا تهتكوا الستر ولا تدخلوا داراً الا باذني" (٣). وانه (ع) : " لم يقاتل اهل الجمل حتى نادى الناس ثلاثاً... ان ظهرتم على القوم فلا تتبعوا مدبراً ولا تجهزوا على جريح وانظروا ما حضرت به الحرب من انية فاقبضوه وما كان سوى ذلك فهو لورثته" (٤).

وبعد معركة الجمل رد الامام " على الناس اموالهم من اقام بينه اعطاه ومن لم يقم بينه احلفه" (٥)، ولكن حق الملكية للخصم يسقط اذا ما تحول إلى اداة تضر بالمسلمين وسلاحاً موجهاً ضدهم فلقد كان (ع) يوصي : " لا تمس من مال احدٍ من من الناس مصل ولا معاهد ، الا ان تجد فرساً او سلاحاً

(١) المحمودي ، مصدر سابق ، ج ٢ ، ص ١٤٢ . وتستمر المحاوره بين الامام والدهاقين الذين قالوا : " يا امير المؤمنين نحن نقومه ثم نقبل ثمنه . قال : اذا لا تقومونه قيمته ونحن نكتفي بما دونه ٠٠٠ قالوا : يا امير المؤمنين انا نحب ان نقبل هديتنا وكرامتنا . قال لهم : ويحكم نحن اغنى منكم واحق بان نفيض عليكم فتركهم ثم سار " ، المصدر السابق ، ج ٢ ، ص ١٤٢ - ١٤٣ .

(٢) المصدر السابق ، ج ٥ ، ص ٣٧١ .
(٣) المنقري ، مصدر سابق ، ص ٢٠٤ ؛ حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٠٨ ، وباختلاف يسير ينظر : محمد الطبري، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٠٦ .

(٤) الهندي ، مصدر سابق ، ص ٣٣٨ .
(٥) الحر العاملي ، وسائل الشيعة ، مصدر سابق ، ج ١١ ، ص ٥٨ ؛ وينظر كذلك : طه حسين ، مصدر سابق ج ٢ ، ص ٥٠ ؛ ابو منصور الطبرسي ، الاحتجاج ، مصدر سابق ، ج ١ ، ص ٣٩٦ ، حسن القبانجي ، مصدر سابق ، م ٤ ، ص ٣٣١ .

يعدى به على اهل الاسلام فاته لا ينبغي للمسلم ان يدع ذلك في ايدي اعداء الاسلام فيكون شوكة عليه"^(١) .

لقد احاط الامام علي بن ابي طالب (ع) ، الانسان بثتى الحقوق التي تسهم في رفع شأن الانسان وسموه في الميادين الانسانية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية كافة ، وفي ظل السلم والحرب ، ليقدم لنا النموذج المتكامل الذي امتزجت به ارادة السماء بعمل الانسان الصالح في الارض .

(١) محمد الطبري ، تاريخ الطبري ، مصدر سابق ، ج ٣ ، ص ٥٢٤ .

الخاتمة

- عبر ما تطرقنا اليه سابقاً يمكننا التوصل إلى جملة من الاستنتاجات :
1. اتضح بكل جلاء ان الإمام علي بن أبي طالب (ع) يعد تجسيداً حياً للشريعة الإسلامية برفديها القران الكريم والسنة النبوية مضافاً إليهما ابداع الانسان المتميز في تطبيق النص على أرض الواقع ولاسيما في مجال حقوق الانسان حيث شملت رؤيته مساحة واسعة من تلك الحقوق دعا اليها وجسدها في ميدان التطبيق العملي .
 2. تعد الحياة قيمة عليا في الرؤية العلوية ينبغي ان تصان عبر زيادة الوعي بخطورة سلبها من الانسان وعظم هذه الجريمة وانعكاسها السلبي في الدنيا والآخرة من جهة وفرض العقوبة العادلة على منتهك حق الآخرين في الحياة من جهة أخرى ، إلا أن احترام حياة الانسان لا يلغي تشريع القصاص العادل الذي قد يصل الى القتل إذا ما أقدم الفرد على هدم وجود الإنسان .
 3. دعا الامام علي (ع) إلى أن ينعم الانسان بحق المساواة العادلة في ابعاده كافة سواء البعد الإنساني ، او الاجتماعي ، او الاقتصادي ، او السياسي ، او القضائي . إلا أن الدعوة النظرية والممارسة العملية للأمام لترسيخ هذا الحق لم تكن على حساب المعايير الموضوعية للتفاضل بين الناس والتي عمل بموجبها استناداً إلى الشريعة الإسلامية وذلك لتحقيق العدالة بين البشر من جهة والسعي لتطوير المجتمع والارتقاء بالوجود الإنساني من جهة أخرى ، إذ أن الايمان والتقوى والعلم والعمل المثمر هي من مقومات الإنسان الفاضل والمجتمع الصالح .

٤. يعد حق الحرية دعامة أساسية في هيكل حقوق الإنسان الذي شيده الإمام علي (ع)، لاسيما وأن هذا الحق يلقي بإشعاعه على شتى مناحي الحياة . فالحرية الشخصية والسياسية والاقتصادية والفكرية والدينية التي دعا اليها الامام وجسدها كممارسة عملية هي ثمار لهذا الحق وانعكاس له ، مع الأخذ بنظر الاعتبار كون هذه الحرية منضبطة بإحكام الشريعة الإسلامية ومبدأ عدم الأضرار بالآخرين .

٥. في اطار حقوق الانسان ذات البعد السياسي يبرز حق حرية الرأي والتعبير سواء في رؤية الإمام النظرية أو ممارسته العملية ، مؤكداً (ع) جملة من الضمانات لهذا الحق بهدف تفعيله كونه مقصداً الهياً شرعياً وآلية مهمة لاطلاع الحكومة على سلبياتها وأخطائها ، وإنشاء وترسيخ الوعي السياسي ، والتخلص من سبات العقل والركود الفكري للوقوف بالصد من ظهور الاستبداد في الواقع السياسي الاسلامي و الانساني على حد سواء .

٦. لقد منح الامام علي (ع) الانسان حق المشاركة السياسية في شؤون وطنه واختيار حكامه وتقديم الشورى والنصيحة وتبادل الاراء بين الحاكم والمحكوم لايجاد أفضل الوسائل الممكنة وصياغتها عبر قرارات تخدم الانسان والمجتمع ، ناهيك عن حق الأمة في قبول أو رفض السياسات العامة والتي تتكامل مع حقها الاصيل بالرقابة الشعبية لعمل السلطة والقائمين عليها .

٧. امتازت الرؤية العلوية لحقوق الإنسان بابرار حق ضمانة ضبط الحكام وذلك لأهمية منصب الحاكم وتأثيره الواسع في المجتمع ، لاسيما مع عظم المهمات الملقاة على عاتقه والمتمثلة بالواجبات الدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية . لذا دعا الامام الى ضرورة ان يشغل هذا

المنصب الانسان الذي يتميز بجملة من الصفات لعل من ابرزها معرفة الاسلام وحسن تطبيقه ، والعدالة ، والوعي السياسي ، والصفات الشخصية الحميدة .

٨. في حالة المساس بالشريعة الاسلامية أو ظهور حالة الاستبداد والظلم من قبل الحكام أزاء الأمة وتبديد حقوقها نتيجة ضعف الوعي والأداء السياسي والإداري ، فإن الامام يمنح الحق للامة بأفرادها ومجموعها بالتصدي للحكومة واطائها تجسيدا لحق المعارضة وبصورة تدريجية حتى تصل الى الثورة المسلحة للقضاء على الظلم والطغيان وذلك استناداً الى مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أولاه الامام أهمية متميزة على الصعيدين النظري والعملي .

٩. للمرأة مكانة مميزة في رؤية الامام علي (ع) وقد انعكس ذلك على ما دعا اليه وطبقه الامام في هذا الشأن ، مرسخاً حقوق المرأة في صيانة حياتها وحفظ كيانها المعنوي وتمتعها في بعض المجالات بحق المساواة مع الرجل ، إلا فيما نصت الشريعة خلافه ، وكذلك حق الحرية والمشاركة السياسية وجملة من الحقوق الاجتماعية والقانونية فضلاً عن حق المرأة في العمل . ان الاعتقاد بهذه الحقوق وما مارسه الامام في مجال واقعه يدحض ما أشيع حول وجود نظرة سلبية للمرأة نسبت اليه من غير وجه حق .

١٠. تعد الأسرة الركيزة الاساسية في بناء المجتمع وترسيخ قيم الاسلام وفقاً لرؤية الامام علي (ع) . لذا فقد شغلت حقوق الاسرة حيزاً مهماً في تجربته عبر تشجيع الزواج وتعزيز سبل ديمومته ، وكذلك حفظ المنهج الاسلامي والاخلاقي في المجتمع عبر تعزيز الروابط الأسرية والأنسانية

، وأشاعة مفاهيم التسامح والمحبة والاحترام بين افراد الاسرة، وتعزيز هذه الاخلاقيات خلال نشرها في المجتمع الأنساني ككل .

١١. تتميز رؤية الامام علي (ع) باهتمام كبير بالاطفال وحقوقهم ، مؤكداً أن هذه المرحلة في حياة الانسان هي الالهة في صياغة شخصيته ورسم ملامح مستقبله . لذلك كان حق حفظ حياة الطفل ورعاية كيانه المعنوي وحقه في التربية الصالحة والتنشئة الحميدة ناهيك عن ضرورة تمتعه بحق الحرية والمساواة وجملة من الحقوق القانونية والمادية هي أبرز ما دعا اليه الامام ومارسه تعزيزاً منه لحقوق الطفل في المجتمع .

١٢. لقد عد الامام علي (ع) نيل العلم والتعليم من اهم حقوق الانسان التي يجب السعي لتحقيقها عبر احترام العلم والعمل به ، وتجنب العلم غير النافع ، والتأكيد على حرية نيل العلم من جهة ومسؤولية كل من الحاكم والمجتمع والفرد في الأهتمام بعملية التعليم من جهة ثانية ، واحترام حقوق العلماء وطلاب العلم من جهة ثالثة .

١٣. العمل حق من حقوق الانسان على وفق رؤية الامام علي (ع) لذلك دعا الى احترام العمال ، وخلق المجتمع المنتج ، والسعي الجاد لتوفير فرص العمل عبر ضبط الحياة الاقتصادية ، وتعزيز دور القضاء الاقتصادي ، وتنظيم العمل في المجتمع ، وتشجيع العمران والتخطيط الاقتصادي ، ومنع السخرة ، وضرورة حصول العمال على حقوقهم بالاجور العادلة والحياة الكريمة .

١٤. اتسمت رؤية الامام علي (ع) للملكية بالاجابية ، اذ عدّها حقاً من حقوق الانسان سعى لصيانته عبر عدة آليات لعل من أهمها البعد المعنوي بتأكيده حرمة مس ملكية الاخرين ، بغير وجه حق ، والبعد

المادي عبر تأكيد مبدأ العقوبة على من يتعدى على ملكية الاخرين
وصيانة الملكية العامة للفرء والمجتمع .

١٥ . لقد شغل حق الضمان الاجتماعي حيزاً مهماً من تجربة الامام علي (ع)
في إرساء حقوق الانسان . فقد بين الامام الاساس الشرعي والإنساني
والسياسي لهذا الحق إضافة لممارسته العملية له إذ شملت تجربته العملية
الضمان ضد الفقر ، وتحقيق الأمن الغذائي، والضمان الصحي ، ورعاية
المستضعفين في المجتمع من اليتام والارامل وكبار السن، ناهيك عن
شمول الضمان الاجتماعي - على وفق الرؤية العلوية - تقديم المعونات
الاقتصادية وضمان السكن والعيش الكريم للانسان .

١٦ . يؤكد الامام حق صيانة الكرامة الانسانية وذلك بمنع تعرض الانسان
لأي نوع من الانتقاص او الاستهانة ورفضه (ع) كل ما يمس كرامة
الإنسان ويلوث سمعته مهما كانت المبررات لذلك العمل. ودعا الامام
كذلك لإشاعة السعادة والامل بين افراد ومجموع الامة عبر تأكيد التوبة
، والاستغفار ، وتبشير به بعقيدة المهدي المنتظر .

١٧ . يعد حق التقاضي من ابرز الحقوق التي دعا الامام علي (ع) الى
ضرورة ان ينعم الانسان بها ، مؤكداً حتمية إيجاد القضاء العادل من
خلال تحديد مواصفات مميزة للقضاة تتمثل بالعدالة والعلم وجملة من
السمات الشخصية النبيلة . ومن جهة اخرى فإن الامام أكد نزاهة القضاء
وحياديته عبر الموازنة بين السلطة السياسية الحاكمة والسلطة القضائية،
وتحقيق الكفاية المادية ، وتعزيز المكانة المعنوية لمن يتولى منصب
القضاء مؤكداً (ع) على شرط العدالة ، وتقنين الجرائم والعقوبات وتطوير
القضاء ومراعاة آدابه ، وكل ذلك صيانة للانسان ورعايته في شتى
شؤون الحياة .

١٨. لقد أسهم الامام علي (ع) بصياغة مميزة لحقوق الانسان في زمن الحرب ساعياً للتقليل من شرورها وآثارها السلبية مؤكداً جملة من المبادئ منها التأكيد على شرعية الحرب ، وضرورة حماية المشاركين فيها سواء من جيش المسلمين أم جيش خصومهم، وذلك عبر إنصاف جيش الخصم ، وتمييز المقاتلين عن غيرهم ، وحماية الجرحى وإسعافهم ، ورعاية الاسرى ، وأحترام قتلى العدو ، وحفظ الكيان المعنوي للاعداء ، وحماية المدنيين وصيانة ملكيتهم.

١٩. لقد أسهم الامام علي (ع) في ترسيخ مبادئ حقوق الانسان عبر تأكيده ان هذه الحقوق هي تشريعات ألهاها لا تمتلك قوى على الارض ان تسلبها من الانسان .

٢٠. وأشاع الامام حالة من الوعي بحقوق الانسان . إذ على الرغم مما تعرض له الموروث الفكري للامام (ع) من محاربة واقصاء ، الا أن ما وصلنا يؤكد اعتماده اسلوب نشر ثقافة حقوق الانسان سواء على الصعيد النظري ، وهذا ما يدل عليه غزارة وتعدد النصوص التي تطرقت الى شتى انواع حقوق الانسان ، أم على الصعيد العملي للتجربة العلوية حيث جعلت من حقوق الانسان منارة شامخة امام بصر وبصيرة الانسانية مجسدة في المجتمع الاسلامي آنذاك وليكون ذلك جزءاً من رسالته الحضارية للبشرية في كل زمان ومكان ولاسيما مع ما امتازت به الرؤية والتجربة العلوية لحقوق الانسان من شمولية وواقعية وبعد انساني مميز .

٢١. إن اشاعة وتعميم تجربة الامام علي (ع) ورؤيته لحقوق الانسان يبعديها النظري والعملي ، عبر نشرها والأخذ بها كمنهج عمل في المؤسسات الرسمية والدينية والاجتماعية في مجتمعنا ستسهم بلا شك في تطور الوعي والممارسة لحقوق الانسان من اجل تقديم نموذج حضاري

متميز لا تتصوي تحت لوائه الامة الاسلامية فحسب وانما تنهل منه
البشرية بأسرها .

المصادر

✽ القرآن الكريم

أولاً: الكتب

ابراهيم ، حبيب جميل ، سيرة الامام الشهيد الحسين ، (بغداد ، مطبعة الحافظ ، ١٩٩٠).

ابن ابي الحديد ، عز الدين بن هبة الله بن محمد ، شرح نهج البلاغة ، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ، ط ٢ ، (بيروت ، دار احياء الكتب العربية ، ١٩٦٧) .

ابن ابي شيبه ، عبد الله بن محمد ، المصنف ، (د.م ، د.ن ، د.ت) .
ابن ابي طالب ، علي ، ديوان الامام علي ، (قم ، نداء الاسلام ، ١٤١١هـ) .

ابن الاثير ، عز الدين علي بن ابي الكرم الشيباني ، اسد الغابة في معرفة الصحابة ، (طهران ، دار اسماعيليان ، د.ت) .

ابن الاثير ، عز الدين علي بن ابي الكرم الشيباني ، الكامل في التاريخ ، مراجعة د. محمد يوسف الدقاق ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت).

ابن البطريق ، يحيى بن الحسن الاسدي الحلبي ، عمدة عيون صحاح الاخبار في مناقب امام الابرار ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٧هـ).

ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحراني ، اقتضاء الصراط ، ط ٢ ، (القاهرة ، مطبعة السنة المحمدية ، ١٣٦٩هـ) .

ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحراني ، الزهد والورع والعبادة ، تحقيق حماد سلامة ، ط ٣ ، (الاردن ، مكتبة المنار ، د.ت) .

ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحراني ، الفتاوى الكبرى (فتاوى ابن تيمية)
، (بيروت ، دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ) .

ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحراني ، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس
بدعهم الكلامية، تحقيق محمد بن عبد الرحمن القاسم ، ط ١ ، (مكة
المكرمة ، مطبعة الحكومة ، ١٣٩٢هـ).

ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحراني ، دقائق التفسير ، تحقيق محمد
السيد، ط ٢ ، (دمشق ، مؤسسة علوم القرآن ، ١٤٠٤هـ) .

ابن تيمية ، تقي الدين احمد الحراني ، منهاج السنة النبوية ، تحقيق
محمود رشاد سالم، (د. م ، مؤسسة قرطبة ، ١٤٠٤هـ) .

ابن جبر ، ابن المصباح مجاهد التابعي ، تفسير مجاهد ، تحقيق عبد
الرحمن الطاهر، (اسلام اباد ، مجمع البحوث الاسلامية ، د. ت) .

ابن الجوزي ، ابو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي ،
الموضوعات ، تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان ، (د. م ، د. ن ،
١٩٦٦) .

ابن الجوزي ، ابو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن علي ، زاد المسير
في علم التفسير، تحقيق محمد عبد الرحمن عبد الله ، (بيروت ، دار
الفكر ، ١٩٨٧) .

ابن حزم ، ابو محمد علي بن احمد ، الفصل في الملل والاهواء والنحل
، ط ٢ ، (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر ، ١٩٧٥) .

ابن الحسين ، يحيى ، كتاب الاحكام في الحلال والحرام ، (د. م ، د. ن
، د. ت) .

ابن حمزة ، محمد بن علي الطوسي ، الثاقب في المناقب ، تحقيق الاستاذ
نبيل رضا علوان ، ط ٢ ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، ١٤١٢هـ) .

ابن حنبل ، احمد بن محمد ، فضائل الصحابة ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت).

ابن حنبل ، احمد بن محمد ، كتاب العلل ومعرفة الرجال ، تحقيق وتخريج د. وصي الله بن محمد بن عباس ، ط ١ ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، ١٩٨٨) .

ابن حنبل ، احمد بن محمد ، مسند الامام احمد ، (بيروت ، دار صادر ، د. ت) .

ابن خلدون ، عبد الرحمن بن محمد ، تاريخ ابن خلدون المسمى بـ ٠ كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في ايام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الاكبر) ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧١) .

ابن سعد ، محمد ، الطبقات الكبرى ، (بيروت ، دار صادر ، د. ت) .
ابن سلامة ، ابو عبد الله محمد ، دستور معالم الحكم ومآثر مكارم الشيم ، (د. م ، المكتبة الازهرية ، د. ت) .

ابن شادان ، الفضل ، الايضاح ، تحقيق السيد جلال الدين الحسيني ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

ابن شهر آشوب ، محمد بن علي ، مناقب ال ابي طالب ، تصحيح وشرح لجنة من اساتذة النجف ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٥٦) .

ابن طاووس ، رضي الدين ابي القاسم علي بن موسى الحسيني ، الطرائف ، (قم ، مطبعة الخيام ، ١٣٩٩هـ) .

ابن طاووس ، رضي الدين ابي القاسم علي بن موسى الحسيني ، اللهوف على قتلى الطفوف ، ترجمة عفيفي بخشاشي ، ط ٥ ، (قم ، دفتر نشر نويد اسلام ، د. ت) .

ابن طيفور ، ابو الفضل بن ابي طاهر، بلاغات النساء، (قم، مكتبة بصيرتي ، د.ت) .

ابن عابدين الحصفكي ، محمد بن امين ، الدر المختار (شرح تنوير الانصار) ، (بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر ، ١٩٩٥) .

ابن عساكر ، علي بن الحسن الشافعي ، تاريخ مدينة دمشق ، دراسة وتحقيق علي الشيري ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٥) .

ابن عنبة ، جمال الدين بن احمد بن علي ، عمدة الطالب في انساب ال ابي طالب ، تصحيح محمد حسن ال الطالقاني ، ط ٢ ، (النجف ، المطبعة الحيدرية، ١٩٦٢) .

ابن قدامة، ابو محمد عبد الله بن احمد، المغني، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د.ت) .

ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، احكام اهل الذمة ، (بيروت ، دار ابن حزم ، ١٩٩٧) .

ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، اعلام الموقعين عن رب العالمين ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد ، (بيروت ، دار الجيل ، ١٩٧٣) .

ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، الصواعق المرسله على الجهمية المعطلة ، ط ٢ ، (الرياض ، دار العاصمة ، ١٩٩٨) .

ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، تحفة المودود بأحكام المولود ، (دمشق ، مكتبة دار البيان ، ١٩٧١) .

ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، زاد المعاد في هدى خير العباد ، تحقق شعيب الارناؤط ، ط ١٤ ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٦) .

ابن قيم الجوزية ، محمد بن ابي بكر ، نقد المنقول والمحك المميز بين
المردود والمقبول ، تحقيق ، حسن السماعي سويدان ، (بيروت ، دار
القاري ، ١٩٩٠) .

ابن كثير ، ابو الفدا اسماعيل ، البداية والنهاية ، تحقيق وتعليق علي
الشيري ، ط ١ ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، ١٩٨٨) .

ابن كثير ، ابو الفداء اسماعيل ، السيرة النبوية ، تحقيق مصطفى عبد
الواحد ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧١) .

ابن كثير ، ابو الفداء اسماعيل ، تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير)
، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٩٢) .

ابن المرتضى ، احمد بن يحيى ، المنية والامل في شرح الملل والنحل ،
ط ٤ ، (بيروت ، دار الندى ، ١٩٩٠) .

ابن منظور ، ابو الفضل جمال الدين بن مكرم ، لسان العرب ، (قم ،
منشورات الحوزة ، ١٤٠٥) .

ابن النديم ، محمد بن اسحاق ، الفهرست ، (بيروت ، دار المعرفة ،
١٩٧٨) .

ابن هشام ، عبد الملك الحميري ، السيرة النبوية ، تحقيق وتعليق محمد
محيي الدين عبد الحميد ، (مصر ، مكتبة محمد صبيح واوالاده ، د.ت).

ابو رية ، محمود ، اضواء على السنة المحمدية ، ط ٥ ، (د.م ، د.ن ،
د.ت) .

ابو رية ، محمود ، شيخ المضيرة ابو هريرة ، ط ٣ ، (مصر ، دار
المعارف ، د.ت) .

ابو زهرة ، محمد ، تاريخ المذاهب الاسلامية (في السياسة والعقائد) ،
(القاهرة ، دار الفكر العربي ، د.ت) .

ابو عبيدة ، القاسم بن سلام ، كتاب الاموال ، تحقيق وتعليق محمد خليل هراس ، (بيروت ، داتر الكتب العلمية ، ١٩٨٦) .

ابو يوسف ، يعقوب بن ابراهيم ، كتاب الخراج ، (بيروت ، دار المعرفة ، ١٩٧٥) .

احد علماء الشيعة ، الروضة في المعجزات والفضائل ، (قم ، مؤسسة الامام المهدي (ع) ، د.ت) .

الاحسائي ، علي بن ابراهيم ، عوالي اللئالي العزيزية في الاحاديث الدينية، (قم ، مطبعة سيد الشهداء ، ١٩٨٣) .

الاردبيلي ، أحمد ، مجمع الفائدة والبرهان في شرح ارشاد الازهران ، تحقيق الحاج اقا مجتبي العراقي ، (قم ، منشورات جماعة المدرسين ، د.ت) .

الاردبيلي ، علي بن عيسى ، كشف الغمة في معرفة الائمة ، (بيروت ، دار الاضواء ، د.ت) .

الاردوبادي ، محمد بن علي ، علي وليد الكعبة ، تحقيق مؤسسة البعثة - قسم الدراسات الاسلامية ، ط ١ ، (طهران ، مؤسسة البعثة ، ١٤١٢هـ) .

ارسطو ، السياسة ، (طهران ، دار الثورة الاسلامية ، د.ت) .

الاسفرايني ، ابو اسحاق ، نور العين في مشهد الحسين (عليه السلام) ، (تونس ، مطبعة المنار، د.ت) .

الاسكافي ، ابو جعفر محمد بن عبد الله المعتزلي ، المعيار والموازنة ، تحقيق الشيخ محمد باقر المحمودي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، د.ت) .

اسماعيل ، د. محمود ، الحركات السرية في الاسلام ، (بيروت ، دار القلم، ١٩٧٣) .

الأشعري ، علي بن اسماعيل ، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد ، (القاهرة ، مكتبة النهضة ، ١٩٥٠) .

الأصفهاني ، أبو الفرج ، مقاتل الطالبين ، تقديم وإشراف كاظم المظفر ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٦٥) .
أفلاطون ، الجمهورية ، (طهران ، مكتبة الترجمة ونشر الكتب ، د.د. ت.) .

الألباني ، محمد ناصر الدين ، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، ط ٢ ، (بيروت ، المكتبة الإسلامية ، ١٩٨٥) .
أل ياسين ، راضي ، صلح الحسن ، ط ٢ ، (بغداد ، دار الإرشاد ، ١٩٦٥) .

الأمدي ، عبد الواحد بن محمد بن تميم ، تصنيف غرر الحكم ودرر الكلم ، تحقيق مصطفى الدرايني ، ط ١ ، (قم ، مكتب الإعلام الإسلامي ، د.د. ت.) .

الأميني ، عبد الحسين أحمد ، الغدير (في الكتاب والسنة والأدب) ، ط ٤ ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٩٧٧) .

الاندلسي ، أحمد بن محمد بن عبد ربه ، العقد الفريد ، تقديم الأستاذ خليل شرف الدين ، (بيروت ، دار ومكتبة الهلال ، ١٩٨٦) .

الانصاري ، محمود أبي بكر ، الجوهرة في نسب الإمام علي وآله ، (سوريا ، مكتبة النوري ، د.د. ت.) .

الانصاري، مرتضى، التقية، تحقيق فارس الحسون، (قم، مؤسسة قائم آل محمد، ١٤١٢هـ) .

الانصاري ، مرتضى ، كتاب الخمس ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة الهادي ، ١٤١٥هـ) .

الانصاري ، مرتضى ، كتاب المكاسب ، (قم ، مجمع الفكر الاسلامي ، ١٤٢٠هـ) .

ايمار ، اندرية وجانين ابوايه ، تاريخ الحضارات العام ، ترجمة فريد داغر ، (بيروت، دار عويدات ، ٢٠٠٣هـ) .

ايماني ، مهدي فقيه ، الامام علي (ع) في آراء الخلفاء ، ترجمة الشيخ يحيى البحراني ، ط ١ ، (قم ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤٢٠هـ) .

الباقلاني ، ابو بكر محمد ، اعجاز القرآن ، تحقيق احمد صقر ، ط ٣ ، (القاهرة ، دار المعارف ، د.ت) .

البجاري ، جاسم محمد شهاب ، دراسات في الفكر الاقتصادي العربي الاسلامي ، (الموصل ، مطبعة الجمهور ، ١٩٩٠) .

البجنوردي ، محمد حسن ، القواعد الفقهية ، تحقيق مهدي المهريزي ، (ايران ، دار الهادي ، ١٤١٩هـ) .

بحر العلوم ، عز الدين ، اليتيم في القرآن والسنة ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٨٥) .

بحر العلوم ، محمد ، مصدر التشريع لنظام الحكم في الاسلام ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٨٣) .

بحر العلوم ، محمد ، من مدرسة الامام علي ، ط ٣ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٨٣) .

البحراني ، ابو يوسف ، الحدائق الناضرة في احكام العترة الطاهرة ، تحقيق محمد تقى الايرواني ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية ، د.ت) .

البحراني ، كمال الدين عبد الوهاب بن ميثم بن علي ، شرح كلمات امير المؤمنين ، تحقيق وتصليح مير جلال الدين الحسيني ، (د. م ، د. ن ، ١٣٩٠هـ) .

البحراني ، هاشم ، حلية الابرار في احوال محمد واله الاطهار ، تحقيق الشيخ غلام رضا ، (ايران ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١١هـ) .
البخاري ، ابو عبد الله بن اسماعيل ، صحيح البخاري ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٨١) .

البخاري ، سهل بن عبد الله ، سر السلسلة العلوية ، تحقيق محمد صادق بحر العلوم ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٦٢) .
البدري ، سامي ، شيعة العراق (التأسيس ، التاريخ ، المشروع السياسي) ، ط ١ ، (د. م ، دار الفقه ، ١٤٢٤هـ) .

البرقي ، ابو جعفر احمد بن محمد بن خالد ، المحاسن ، تصحيح وتعليق ، السيد جلال الدين الحسيني ، (د. م ، دار الكتب الاسلامية ، د. ت) .
البستاني ، د. محمود ، الاسلام وعلم النفس ، (مشهد ، مجمع البحوث الاسلامية ، ١٤٠٩هـ) .

بشير ، الشافعي محمد ، القانون الدولي العام في السلم والحرب ، (الاسكندرية ، د. ن ، ١٩٧١) .

بشير ، الشافعي محمد ، قانون حقوق الانسان - مصادره وتطبيقاته الوطنية والدولية - ، ط ٣ ، (الاسكندرية ، منشأة المعارف ، ٢٠٠٤) .
بطاينة ، د. محمد ضيف الله ، دراسات وبحوث في جوانب من التاريخ الاسلامي ، (الزرقاء ، مكتبة المنار ، ١٩٨٦) .

البغدادي ، ابو بكر احمد بن علي الخطيب ، تاريخ بغداد ، تحقيق مصطفى عبد القادر ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٧٤) .

البغدادي ، عبد القاهر بن طاهر ، اصول الدين ، ط ٣ ، (بيروت ، دار
الكتب العلمية، ١٩٨١) .

البغدادي ، عبد القاهر بن طاهر ، الفرق بين الفرق ، تحقيق محمد محيي
الدين عبد الحميد ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) .

البلاذري ، احمد بن يحيى بن جابر ، فتوح البلدان ، (بيروت ، دار
الاعلمي ، د.ت) .

البلاذري ، احمد بن يحيى بن جابر ، انساب الاشراف ، تحقيق وتعليق
الشيخ محمد باقر المحمودي ، ط ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ،
١٩٧٤) .

البهنساوي ، سالم ، الحكم وقضية تكفير المسلم ، ط ٣ ، (الكويت ، دار
البحوث ، ١٩٨٥) .

البهوتي ، منصور بن يونس ، كشف القناع ، تحقيق محمد حسن الشافعي
، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت) .

بيضون ، لبيب ، تصنيف نهج البلاغة ، ط ٣ ، (قم ، مكتب الاعلام
اسلامي، ١٤١٧هـ) .

البيهقي ، ابو بكر احمد بن الحسن ، السنن الكبرى ، (بيروت ، دار
الفكر ، د.ت) .

بيومي ، د. محمد ، السيدة فاطمة الزهراء ، ط ٢ ، (ايران ، د.ن ،
١٤١٨هـ) .

التبريزي ، سيرة الامام امير المؤمنين (ع) في البغاة ، (قم ، مولود
الكعبة ، ١٤٢٢هـ) .

الترمذي ، ابو عيسى محمد بن عيسى ، سنن الترمذي ، تحقيق عبد
الوهاب عبد اللطيف، (بيروت ، دار الفكر ، ١٤٠٣هـ) .

التستري ، محمد تقي ، قضاء الامام علي ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
التستري ، نور الله ، الصوارم المهركة في جواب الصواعق المحرقة ،
(طهران ، دار النهضة ، د. ت) .
التسخيري ، محمد علي ، حقوق الانسان بين الاعلانين الاسلامي
والعالمي ، (طهران، رابطة الثقافة والعلاقات الاسلامية ، ١٩٩٧) .
التميمي ، محمد بن حيان بن أحمد ، كتاب الثقات ، (حيدر اباد ، دائرة
المعارف العثمانية، ١٩٧٣) .
التقفي ، ابو اسحاق ابراهيم بن محمد ، الغارات ، تحقيق جلال الدين
المحدث ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
الجابري ، د. محمد عابد ، الديمقراطية وحقوق الإنسان ، (بيروت ،
مركز دراسات الوحدة العربية ، ١٩٩٤) .
جاسم ، عزيز السيد ، علي بن ابي طالب (سلطة الحق) ، ط ٢ ، (د. م ،
دار سينا للنشر، د. ت) .
جامع ، د. حامد ، علي بن ابي طالب (عليه السلام) (حاكماً ... وفقهياً) ،
(القاهرة، د. ن ، ٢٠٠٣) .
الجحاف ، يحيى بن ابراهيم ، ارشاد المؤمنين إلى معرفة نهج البلاغة
المبين (ويتضمن نقاشات كلامية مع ابن ابي الحديد في شرح نهج
البلاغة) ، تحقيق السيد محمد حسين الجالي ، ط ١ ، (قم ، دليل ما ،
١٤٢٢هـ) .
جرداق ، جورج ، علي صوت العدالة الانسانية ، ط ٢ ، (قم ، دار نوي
القربى، ١٤٢٤هـ).

الجصاص ، ابو بكر احمد بن علي الرازي ، احكام القرآن ، ضبط نصه
عبد السلام محمد علي شاهين ، ط ١ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ،
١٩٩٤).

جعفر ، صباح صادق ، حقوق الانسان (وثائق) ، ط ١ ، (بغداد ، المكتبة
القانونية ، ٢٠٠٣) .

جعفر ، د. علي محمد ، تاريخ القوانين ومراحل التشريع الاسلامي ،
(بيروت ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر ، ١٩٨٦) .

جعفر ، د. نوري ، علي ومناوئوه ، ط ٢ ، (بيروت ، مؤسسة الوفاء ،
١٩٨٤).

جعفر ، د. نوري ، فلسفة الحكم عند الامام ، ط ٢ ، (القاهرة ، دار المعلم
، ١٩٧٨) .

جماعة من العلماء ، التوفيق الرباني في الرد على ابن تيمية الحراني ،
(د. م ، د. ن ، د. ت) .

الجندي ، عبد الحليم ، الامام جعفر الصادق (ع) ، (القاهرة ، المجلس
الاعلى للشؤون الاسلامية ، ١٩٧٧) .

الجوهري ، احمد بن عبد العزيز ، السقيفة وفدك ، تحقيق ، د. الشيخ
محمد هادي الاميني ، ط ١ ، (بيروت ، شركة الكتيبي ، ١٩٨٠) .

الجوهري ، علي بن الجعد بن عبيد ، مسند ابن الجعد ، رواية وجمع
الحافظ ابي القاسم عبد الله بن محمد البغوي ، مراجعة وتعليق الشيخ

عامر احمد حيدر ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) .

حاتم ، نوري ، مشكلة الفقر في ضوء الاسلام ، (قم ، د. ن ،
١٤٢٤هـ) .

الحراني ، ابو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة ، تحف العقول
عن ال الرسول (ﷺ) ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، ط ٢ ، (قم
، مؤسسة النشر ، ١٤٠٤هـ) .

حسن ، سعد محمد ، المهديّة في الاسلام ، (القاهرة ، دار الكتاب العربي
، ١٩٥٣) .

الحسني ، عبد الكريم بن طاووس ، فرحة الغري في تعيين قبر امير
المؤمنين (ع)، تحقيق السيد حسين الموسوي ، (د. م ، مركز الغدير
للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٨) .

حسين ، طه ، الفتنة الكبرى ، ط ١٣ ، (القاهرة ، دار المعارف ،
٢٠٠٣) .

الحسيني ، هاشم معروف ، دراسات في الحديث والمحدثين (دراسات في
الكافي للكليني والصحيح للبخاري) ، ط ٢ ، (بيروت ، دار التعارف ،
١٩٧٨) .

حقيقت ، د. صادق ، مدخل إلى الفكر السياسي في الاسلام (مجموعة
مقالات) ، ترجمة خليل العصمي ، ط ١ ، (جمهورية ايران ، مؤسسة
الصدى ، ٢٠٠١) .

الحكيم ، عبد الهادي تقي ، الفتاوي الميسرة (من فتاوى سماحة اية الله
العظمى السيد علي الحسيني السيستاني) ، (النجف ، مؤسسة الهادي ، د.
ت) .

الحكيم ، محمد باقر ، دور المرأة في النهضة الحسينية ، (قم ، دار
الحكمة، د. ت) .

الحكيم ، محمد باقر ، دور اهل البيت في بناء الجماعة الصالحة ، (د. م
، دار العترة ، ١٤٢٤هـ) .

الحكيم ، محمد باقر واخرون ، مكانة اهل البيت (عليهم السلام) في الاسلام والامة الاسلامية ، مجموعة من المقالات المختارة للمؤتمر الدولي الرابع عشر للوحدة الاسلامية ١٤٢٢ هـ ، اعداد محمد مهدي ، نجف ، ط ١ ، (ايران ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب الاسلامية ، ١٤٢٢ هـ) .

الحكيم ، محمد تقي ، عبد الله بن عباس ، ط ١ ، (قم ، مكتبة الصدر ، ١٤٢٣ هـ) .

الحلي ، ابو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن ، شرائع الاسلام في مسائل الحلال والحرام ، تعليق صادق الشيرازي ، ط ٢ ، (قم ، دار الاستقلال ، ١٤٠٩ هـ) .

الحلي ، ابو طالب محمد بن الحسن بن المطهر ، ايضاح الفوائد ، (قم ، المطبعة العلمية، ١٣٨٧ هـ) .

الحلي ، جعفر ، المختصر النافع في فقه الامامية ، (طهران ، مؤسسة البعثة ، ١٤١٠ هـ) .

الحلي ، جمال الدين ابي منصور الحسن بن يوسف ، منتهى المطلب ، (د. م ، د. ن، د. ت) .

حمادة ، عمار ، لقاء مع الامام علي (ع) في نهج البلاغة ، (بيروت ، مركز باء للابحاث ، ٢٠٠١) .

حمود ، أ. د. خضير كاظم ، السياسة الادارية في فكر الامام علي بن ابي طالب (بين الاصاله والمعاصرة) ، (بيروت ، مؤسسة الباقر ، د. ت) .

الحميري ، ابو العباس عبد الله ، قرب الاسناد ، (قم ، مؤسسة ال البيت (عليهم السلام)، ١٤١٣ هـ) .

الحيدري ، ليث ، الارتداد ، وحقوق الانسان ، ط ١ ، (قم ، دار الغدير ، ٢٠٠٤) .

خالد ، خالد محمد ، في رحاب الامام علي (ع) ، (القاهرة ، دار الاسلام ، د.ت.) .

الخامنئي ، علي ، العودة إلى نهج البلاغة ، ترجمة عباس نور الدين ، (بيروت ، بيروت ، مركز بقية الله الاعظم ، ٢٠٠٢) .

خدوري ، د. مجيد ، الحرب والسلام في شرعة الاسلام ، (بيروت ، الدار المتحدة للنشر ، ١٩٧٣) .

الخراساني ، محمد واعظ ، واخرون ، الحكومة من وجهة نظر المذاهب الاسلامية ، مجموعة للمقالات المنارة للمؤتمر العالمي العاشر للوحدة الاسلامية ، (طهران ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب ، ١٤١٩هـ) .

الخصيبي ، ابو عبد الله الحسين بن حمدان ، الهداية الكبرى ، ط ٤ ، (بيروت ، مؤسسة البلاغ ، ١٩٩١) .

الخصري ، محمد ، محاضرات في تاريخ الدولة الاموية ، (بيروت ، مؤسسة الكتب الثقافية ، ١٩٩٥) .

الخليلي د. جواد جعفر ، السقيفة ، (بيروت ، دار الارشاد للطباعة ، د.ت) .

الخوارزمي ، الموفق بن احمد بن محمد المكي الحنفي ، المناقب ، تحقيق الشيخ مالك المحمودي ، ط ٢ ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١١هـ) .

الخوئي ، ابو القاسم الموسوي ، البيان في تفسير القرآن ، ط ٤ ، (بيروت ، دار الزهراء ، ١٩٧٥) .

الخوئي ، ابو القاسم الموسوي ، العروة الوثقى - كتاب الخمس - ، (قم ،
المطبعة العلمية ، ١٤٠٧هـ) .

الخوئي ، ابو القاسم الموسوي ، مصباح الفقاهة ، اعداد وتحقيق محمد
علي التوحيد، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، ١٩٥٤) .

الخوئي ، ابو القاسم الموسوي ، معجم رجال الحديث ، ط ٥ ، (دم ، د.
ن ، ١٩٩٢) .

الخوئي ، ابو القاسم الموسوي ، منهاج الصالحين ، (قم ، د. ن ،
١٤١٠هـ) .

الخوئي ، ميرزا حبيب الهاشمي ، منهاج البراعة في شرح نهج البلاغة ،
ط ٤ ، (طهران ، المكتبة الاسلامية ، ١٤٠٥هـ) .

الدار قطني ، علي بن عمر ، سنن الدار قطني ، علق عليه وخرج
احاديثه مجدي بن منصور ، (بيروت ، دار الكتب ، ١٩٩٦) .

الدارمي ، عبد الله بن بهرام ، سنن الدرامي ، (دمشق ، مطبعة الاعتدال
، د. ت) .

الدمشقي ، شمس الدين ابي البركات بن احمد الشافعي ، جواهر المطالب
في مناقب الامام علي (ع) ، تحقيق محمد باقر المحمودي ، ط ١ ، (قم ،
مجمع احياء التراث العلمي ، ١٤١٥هـ) .

الدولابي ، ابو بشر محمد بن احمد ، الذرية الطاهرة النبوية ، تحقيق
سعد المبارك الحسن ، (الكويت ، الدار السلفية ، ١٤٠٧هـ) .

الدينوري ، ابن ابي شيبه ، احمد بن داوود ، الاخبار الطوال ، (دم ، د.
ن ، د. ت) .

الدينوري ، عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، الامامة والسياسة (تاريخ الخلفاء)
، تحقيق علي الشيري ، ط ١ ، (ايران ، مطبعة امير ، ١٤١٣هـ) .

- الدينوري ، عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، غريب الحديث ، (بيروت ، دار الكتب العلمية، ١٩٨٨) .
- ديورانت ، ول ، الحضارة ، ترجمة محمد بدران ، (القاهرة ، مطبعة لجنة التأليف ، ١٩٦٨) .
- الذهبي ، شمس الدين بن احمد بن عثمان ، سير اعلام النبلاء ، ط ٩ ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٩٣) .
- الرازي ، ابو محمد عبد الرحمن بن ابي حاتم ، الجرح والتعديل ، (بيروت، دار احياء التراث العربي ، د.ت) .
- رضا ، محمد رشيد ، حقوق النساء في الاسلام ، ط ١ ، (بيروت ، دار الاضواء ، ١٩٨٩) .
- الروحاني ، محمد صادق ، فقه الصادق ، ط ٣ ، (ايران ، المطبعة العلمية، ١٤١٢هـ) .
- الريس ، محمد ضياء الدين ، النظريات السياسية الاسلامية ، ط ٤ ، (القاهرة، دار المعارف ، ١٩٦٧) .
- الريشهري محمد ، القيادة في الإسلام ، تعريب علي الاسدي ، ط ١ ، (ايران ، دار الحديث ، د.ت) .
- الريشهري ، محمد ، موسوعة الإمام علي بن ابي طالب في الكتاب والسنة والتاريخ (د.م ، د.ن ، د.ت) .
- الريشهري ، محمد ، ميزان الحكمة ، ط ١ ، (قم ، دار الحديث ، ١٤١٦هـ) .
- الزبيدي ، عبد الرضا ، الرسائل السياسية بين الإمام علي (ع) ومعاوية، (ايران ، دار الكتاب الإسلامي، ٢٠٠٢) .

الزبيدي ، عبد الرضا ، في الفكر الاجتماعي عند الإمام علي (دراسة في ضوء نهج البلاغة) ، ط ١ ، (د. م ، د. ن ، ١٩٩٨) .

الزبيدي ، محيي الدين الفيض محمد مرتضى الحسيني ، تاج العروس في جواهر القاموس ، (بيروت ، مكتبة الحياة ، د. ت) .

الزحيلي ، د. محمد ، حقوق الإنسان في الإسلام ، ط ٢ ، (دمشق ، دار الكلم الطيب ، ١٩٩٧) .

الزركلي ، خير الدين ، الاعلام ، ط ٥ ، (بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٨٠) .

الزرندي ، ابو الفضل مير محمدي ، بحوث في تاريخ القرآن وعلومه ، (قم ، مؤسسة النشر الإسلامي ، ١٤٢٠هـ) .

الزmxشري ، جار الله ، الفايق في غريب الحديث ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٦) .

الزيعلي ، جمال الدين ، نصب الراية بتخريج احاديث الهداية ، (القاهرة ، دار الحديث ، د. ت) .

سابق ، السيد ، فقه السنة ، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د. ت) .

سباين ، جورج ، تطور الفكر السياسي ، ترجمة حسن جلال ، (القاهرة ، دار المعارف ، ١٩٥٤) .

سبحاني ، جعفر وآخرون ، خصائص الإسلام العامة (مجموعة مقالات مختارة) ، طهران ، المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب ، (١٩٩٩) .

سبحاني ، جعفر ، دور الشيعة في بناء الحضارة الإسلامية ، (د. م ، معاونة شؤون التعليم والبحوث الإسلامية ، ١٤١٣هـ) .

سبحاني ، جعفر ، محاضرات في الإلهيات ، ط ٩ ، (قم ، مؤسسة النشر الإسلامي ، ١٤١٣هـ) .

السبكي ، عبد الوهاب بن تقي الدين ، طبقات الشافعية الكبرى ، ط ١ ،
(مصر ، المطبعة الحسينية ، د.ت) .

السرخسي ، ابو بكر محمد بن أحمد بن ابي سهل ، اصول السرخسي ،
تحقيق أبو الوفا الأفغاني ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٣) .

السرخسي ، شمس الدين ، المبسوط ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) .

سعادة ، د. يوسف جعفر ، اثار أهل البيت في تطور المجتمع الإنساني ،
(بيروت ، مؤسسة أم القرى ، ١٤٢٢هـ) .

السقاف ، حسين بن علي ، البشارة والاتحاف ، (د.م ، د.ن ، د.ت) .

السلمي ، محمد بن مسعود بن عياش ، التفسير العياشي ، تحقيق السيد
هاشم الرسولي، (طهران ، المكتبة العلمية لإسلامية ، د.ت) .

سليمان ، د. عصام ، مدخل إلى علم السياسة ، ط ٢ ، (بيروت ، دار
النضال ، ١٩٨٩) .

السوداني ، أبو علي ، الشهاب الثاقب ، (الإمامة بين الثابت والمتحول) ،
(بيروت ، مكتبة العلمين ، د.ت) .

السيد ، رضوان ، الأمة والجماعة والسلطة (دراسات في الفكر السياسي
العربي الإسلامي) ، (بيروت ، دار اقرأ ، ١٩٨٤) .

السيد ، كمال ، الاعلي ، ط ٣ ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، ٢٠٠٣) .

السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن ابن ابي بكر ، الدر المنثور في
التفسير بالمأثور، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) .

السيوطي ، جلال الدين بن عبد الرحمن بن ابي بكر ، شرح سنن
النسائي ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، د.ت) .

الشافعي ، محمد بن علي بن ادريس ، الام ، ط ٢ ، (بيروت ، دار الفكر
، ١٩٨٣) .

الشافعي ، محمد بن علي بن ادريس ، المسند ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د.ت).

الشامي ، محمود يوسف الصالحي ، سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٣).

الشرقاوي ، عبد الرحمن ، علي إمام المتقين ، (مصر ، دار المعارف ، د.ت).

شريعتي ، د. علي ، الإمام علي (ع) ، ترجمة علي الحسيني ، (إيران ، دار الكتاب الإسلامي ، ٢٠٠٢).

شريعتي ، د. علي ، التشيع العلوي والتشيع الصفوي ، ترجمة حيدر مجيد ، ط ١ ، (بيروت ، دار الأمير ، ٢٠٠٢).

الشريف الرضي ، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي ، المجازات النبوية، تحقيق طه محمد الزيني ، (قم ، مكتبة بصيرتي ، د.ت).

الشريف الرضي ، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي ، خصائص الأئمة (عليهم السلام) (خصائص أمير المؤمنين) ، تحقيق د. محمد هادي الأميني ، (مشهد ، مجمع البحوث الإسلامية ، ١٤٠٦هـ).

الشريف الرضي ، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الجامع) ، نهج البلاغة ، تعليق وفهرسة د. صبحي الصالح ، تحقيق فارس تبريزيان ، (إيران ، مؤسسة دار الهجرة، ١٣٨٠هـ).

الشريف الرضي ، محمد بن الحسين الموسوي البغدادي (الجامع) ، نهج البلاغة ، شرح محمد عبدة ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت).

شطناوي ، د. فيصل ، حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني ، ط ٢ ، (عمان ، دار الحامد ، ٢٠٠١).

الشعراني ، عبد الوهاب ، لواقح الانوار القدسية في بيان العهد
المحمدية ، ط ٢ ، (مصر ، الباب الحلبي ، ١٩٧٣) .

شمس الدين ، محمد مهدي ، انصار الحسين ، ط ٢ ، (د. م ، الدار
الإسلامية ، ١٩٨١) .

شمس الدين ، محمد مهدي ، حركة التاريخ عند الامام علي (دراسة في
نهج البلاغة) ، (بيروت ، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر ، ١٩٩٧) .

شمس الدين ، محمد مهدي ، دراسات في نهج البلاغة ، ط ٢ ، (بيروت ،
دار الزهراء ، ١٩٧٢) .

شمس الدين ، محمد مهدي ، عهد الاشر ، ط ٢ ، (بيروت ، المؤسسة
الدولية ، ٢...٢) .

الشهرستاني ، ابو الفتح بن عبد الكريم ، الملل والنحل ، مطبوع بهامش
كتاب ابن حزم ، الفصل في الملل والاهواء والنحل ، ط ٢ ، (بيروت ،
دار المعرفة ، ١٩٧٥) .

الشهرستاني ، علي ، وضوء النبي (ﷺ) (التشريعات وملابس الاحكام
عند المسلمين) ، (قم ، د. ن ، ١٤١٥هـ) .

الشهيد الاول ، شمس الدين محمد بن مكي العاملي ، الدروس الشرعية
في فقه الامامية ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٢هـ) .

الشهيد الثاني ، زين الدين بن علي العاملي ، الروضة البهية في شرح
اللمعة الدمشقية ، تعليق محمد كلانتر ، ط ٢ ، (العراق ، جامعة النجف
الدينية ، ١٣٩٨هـ) .

الشهيد الثاني ، زين الدين بن علي العاملي ، رسائل الشهيد الثاني ، (قم
، مكتبة البصرة ، د. ت) .

الشهيد الثاني، زين الدين بن علي العاملي ، رسالة في العدالة ، (د. م ، د. ن ، د. ت).

الشهيد الثاني ، زين الدين بن علي العاملي ، مسالك الافهام إلى تنقيح شرائع الاسلام ، (ايران ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١٣هـ) .

الشهيد ، جمال الدين ابي المنصور الحسن بن زين الدين ، منتقى الجمان في الاحاديث الصحاح والحسان ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، (قم ، جامعة المدرسين ، د. ت).

الشوكاني ، محمد بن علي ، نيل الاوطار من احاديث سيد الاخير ، (بيروت ، دار الجيل ، ١٩٧٣) .

الشيبياني ، احمد بن عمرو الضحاك بن ابي عاصم ، الاحاد والمثاني ، تحقيق باسم فيصل احمد ، (الرياض ، دار الدراية ، ١٩٩٦) .

الشيبياني ، احمد بن عمرو بن الضحاك بن ابي عاصم ، المذكر والتذكير والذكر ، تحقيق خالد قاسم ، (الرياض ، دار المنار ، ١٤١٣هـ) .

الشيبياني ، احمد بن عمرو بن الضحاك بن ابي عاصم ، كتاب الاوائل ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

الشيبياني ، ابو بكر احمد بن عمرو بن الضحاك بن ابي عاصم ، كتاب السنة ، ط٣ ، (بيروت ، المكتب الاسلامي ، ١٩٩٣) .

الشيبياني ، محمد بن الحسن ، السير الكبير ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

الشيرازي ، صادق الحسيني ، السياسة من واقع الاسلام ، ط٣ ، (بيروت ، مؤسسة المجتبى للتحقيق والنشر ، ١٤٢١هـ) .

الشيرازي ، محمد الحسيني ، اثار الظلم في الدنيا والاخرى ، (بيروت ، مؤسسة المجتبى ، ٢٠٠١) .

الشيرازي ، محمد الحسيني ، الفقه السياسي ، (ايران ، مطبعة رضائي ، ١٤٠٣هـ).

الشيرازي ، محمد الحسيني، توضيح نهج البلاغة، (طهران ، دار تراث الشيعة، د. ت) .

صالح ، احمد عباس ، اليمين واليسار في الاسلام ، ط ٢ ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٧٣) .

صالح ، د. غانم محمد ، الفكر السياسي القديم والوسيط ، (بغداد ، مطبعة التعليم العالي، ١٩٨٨) .

صبيحي ، د. احمد محمود ، نظرية الامامة عند الشيعة الاثني عشرية ، (مصر ، دار المعارف ، د ت) .

الصدر ، محمد باقر ، اقتصادنا ، (ايران ، دار الكتاب الاسلامي ، ٢٠٠٢).

الصدر ، محمد باقر ، الاسلام يقود الحياة ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
الصدر ، محمد باقر ، الامام علي (ع) سيرة وجهاد ، ط ٢ ، (بيروت ، دار المرتضى ، ٢٠٠٣) .

الصدر ، محمد باقر ، اهل البيت (تنوع ادوار ووحدة هدف) ، تحقيق عبد الرزاق الصالحي ، ط ١ ، (بيروت ، دار الهدى ، ٢٠٠٣) .

الصدر ، محمد باقر ، بحث حول المهدي ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .
الصدر ، محمد باقر ، رسالتنا ، ط ٢ ، (طهران ، مكتبة النجاح ، ١٩٨٢).

الصدر ، محمد صادق ، اضواء على ثورة الحسين ، (النجف ، د. ن ، ١٩٩٧) .

الصدر ، محمد صادق ، فقه الاخلاق ، ط ١ ، (بيروت ، دار الاضواء ، ١٩٨٨) .

الصدر ، محمد صادق ، نظرات اسلامية في اعلان حقوق الانسان ، تقديم الشيخ محمد اليعقوبي ، (العراق ، جامعة الصدر الدينية ، ٢٠٠٤) .
الصدر ، محمد مهدي ، اخلاق اهل البيت ، ط ٢ ، (ايران ، دار الكتاب الاسلامي ، ٢٠٠٢) .

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، ثواب الاعمال ، (قم ، منشورات الرضى، د.ت) .

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، صفات الشيعة ، (طهران ، مطبعة عبادي ، د.ت) ..

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، علل الشرائع ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، ١٩٦٦) .

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، عيون اخبار الرضا ، تصحيح الشيخ حسين الاعلمي ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٨٤) .

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، كمال الدين وتمام النعمة ، (قم، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤٠٥هـ) .

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، معاني الاخبار ، تصحيح علي اكبر الغفاري، (ايران ، دار النشر الاسلامي ، ١٣٧٩هـ) .

الصدوق ، محمد بن علي بن بابويه القمي ، من لا يحضره الفقيه ، تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري ، ط ٢ ، (قم ، جماعة المدرسين في الحوزة العلمية ، ١٤٠٤هـ) .

الصغير ، د. محمد حسنين علي ، الامام علي (سيرته وقيادته في ضوء المنهج التحليلي) ، (بيروت ، مؤسسة المعارف ، ٢٠٠٢) .

الصفار ، ابو جعفر محمد بن الحسن ، بصائر الدرجات الكبرى في فضائل ال محمد (عليهم السلام) ، تقديم وتعليق ميرزا محسن ، (طهران ، منشورات الاعلمي ، ١٤٠٤هـ) .

الصلابي ، د. علي محمد محمد ، اسمى المطالب في سيرة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (رضي الله عنه) (شخصيته وعصره) ، (القاهرة ، دار التوزيع والنشر الاسلامية ، ٢٠٠٤) .

الصنعاني ، ابو بكر عبد الرزاق ، المصنف ، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

الطائي ، نجاح ، سيرة الامام علي بن ابي طالب (ع) ، ط ١ ، (بيروت ، دار الهدى لاحياء التراث ، ٢٠٠٣) .

الطباطبائي ، محمد حسين ، الميزان في تفسير القرآن ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، د. ت) .

الطباطبائي ، محمد حسين ، علي والفلسفة الاسلامية ، (بيروت ، الدار الاسلامية ، د. ت) .

الطبراني ، ابو القاسم سليمان بن محمد بن ايوب ، المعجم الاوسط ، تحقيق ابراهيم الحسيني ، (د. م ، دار الحرمين ، د. ت) .

الطبراني ، ابو القاسم سليمان بن محمد بن ايوب ، المعجم الصغير ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، د. ت) .

الطبراني ، ابو القاسم سليمان بن محمد بن ايوب ، المعجم الكبير ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي ، ط ٢ ، (القاهرة ، مكتبة ابن تيمية ، د. ت) .

الطبرسي ، ابو علي الفضل بن الحسن ، مجمع البيان في تفسير القرآن ، ط ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ١٩٩٥) .

الطبرسي ، ابو منصور احمد بن علي بن ابي طالب ، الاحتجاج ، اشرف الشيخ خضير السبحاني ، ط٤ ، (طهران ، دار الاسوة ، ١٤٢٤هـ) .

الطبرسي ، ابو منصور احمد بن علي بن ابي طالب ، تاج المواليد (في مواليد الائمة ووفياتهم) ، (د.م ، د.ن ، د.ت) .

الطبرسي ، رضي الدين ابي نصر الحسن بن فضل ، مكارم الاخلاق ، ط٦ ، (د.م ، منشورات الشريف الرضي ، ١٩٧٢) .

الطبري ، ابو جعفر محمد بن جرير ، تاريخ الامم والملوك (تاريخ الطبري) ، مراجعة نخبة من العلماء ، (قوبلت هذه النسخة على نسخة ليدن ، بريل ، ١٨٧٩) .

الطبري ، ابو جعفر محمد بن جرير ، جامع البيان عن تأويل أي القرآن ، ضبط صدقي جميل العطار ، (بيروت ، دار الفكر ، ١٩٩٥) .

الطبري ، احمد بن عبد الله ، ذخائر العقبى في منابت نوي القربى ، (القاهرة ، مكتبة القدسي ، ١٣٥٦هـ) .

الطبري ، الفضل بن الحسن ، اعلام الورى باعلام الهدى ، تحقيق مؤسسة ال البيت لاحياء التراث ، ط١ ، (قم مؤسسة ال البيت ، ١٤١٧هـ) .

الطبري ، محمد بن جرير الامامي ، المسترشد في امامة امير المؤمنين علي بن ابي طالب (ع) ، تحقيق الشيخ احمد المحمودي ، ط١ ، (قم ، مؤسسة الثقافة الاسلامية ، ١٤١٥هـ) .

الطبرسي ، نجم الدين ، النفي والتغريب في مصادر الشريعة الاسلامية ، ط١ ، (قم ، مجمع الفكر الاسلامي ، ١٤١٦هـ) .

الطبسي ، نجم الدين ، موارد السجن في النصوص والفتاوى (دراسة
تتناول موارد السجن وحقوق السجين) ، (ايران ، مكتب الاعلام
الاسلامي ، ١٤١١هـ) .

طبلية ، د. القطب محمد القطب ، الاسلام وحقوق الانسان ، ط ٢ ،
(القاهرة، دار الفكر العربي ، ١٩٨٤) .

الطرابلسي ، عبد العزيز ابن البراج ، المهذب ، (قم ، مؤسسة النشر
الاسلامي ، ١٤٠٦هـ) .

الطريحي ، فخر الدين ، مجمع البحرين ، ترتيب محمد عادل، (د. م ، د.
ن ، د. ت) .

الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، الاستبصار فيما اختلف
من الاخبار ، تعليق حسن الموسوي ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ،
١٣٩٠هـ) .

الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، الامالي ، ط ١ ، (قم ،
دار الثقافة ، ١٤١٤هـ) .

الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، الخلاف ، (قم ، مؤسسة
النشر الاسلامي ، ١٤٠٧هـ) .

الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، المبسوط في فقه
الامامية، تصحيح محمد تقي الكشفي ، (طهران ، المكتبة الرضوية ،
١٣٨٧هـ) .

الطوسي ، ابو جعفر محمد بن الحسن بن علي ، تهذيب الاحكام ، تحقيق
حسن الموسوي ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ، ١٣٩٠هـ) .

طي ، د. محمد ، الامام علي ومشكلة نظام الحكم ، (د. م ، مركز الغدير
للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٧) .

ظاهر ، د. احمد جمال ، حقوق الانسان ، (عمان ، مركز النهضة للخدمات الفنية ، ١٩٨٨) .

العالمي ، جعفر بن مرتضى ، الصحيح من سيرة النبي الاعظم (ﷺ) ، ط٤ ، (بيروت ، دار الهادي ، ١٩٩٥) .

العالمي ، علي الكوراني ، تدوين القرآن ، (قم ، دار القرآن الكريم ، د.ت) .

العالمي ، علي الكوراني ، معجم الاحاديث المهدي ، (قم ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١١هـ) .

العالمي ، محمد بن الحسن الحر ، الفصول المهمة في معرفة الائمة ، تحقيق محمد القائيني ، ط١ ، (ايران ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١٨هـ) .

العالمي ، محمد بن الحسن الحر ، وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة ، تحقيق عبد الرحيم رباني ، (بيروت ، دار احياء التراث ، د.ت) .

عباد ، محمد كامل ، تاريخ اليونان ، (دمشق ، مطبعة الف باء الاديب ، ١٩٦٩) .

عبد الحميد ، صائب ، تاريخ الاسلام الثقافي والسياسي (مسار الاسلام بعد الرسول ﷺ) ونشأة المذاهب ، ط١ ، (د.م ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٧) .

عبد الحميد ، د. محسن ، الاسلام والتنمية الاجتماعية ، ط١ ، (بغداد ، دار الانبار ، ١٩٨٩) .

عبد الرزاق ، علي ، الاسلام واصول الحكم ، دراسة محمد عمارة ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٧٢) .

- العزيمي ، روكس بن زائد ، الامام علي اسد الاسلام وقديسه ، ط ٢ ،
(بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٩٧٩) .
- العسقلاني ، احمد بن علي بن حجر ، الاصابة في تمييز الصحابة ،
دراسة وتحقيق الشيخ عادل احمد عبد الموجود ، (بيروت ، دار الكتب
العلمية ، ١٩٩٥) .
- العسقلاني ، احمد بن علي بن حجر ، تهذيب التهذيب ، ط ١ ، (بيروت ،
دار الفكر ، ١٩٨٤) .
- العسقلاني ، احمد بن علي بن حجر ، سبل السلام ، ط ٤ ، (مصر ،
البيابي الحلبي ، ١٩٦٠) .
- العسقلاني ، شهاب الدين بن حجر ، فتح الباري في شرح صحيح
البخاري، ط ٢ ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) .
- العسكري ، مرتضى ، معالم المدرستين ، (بيروت ، مؤسسة النعمان ،
١٩٩٠) .
- العسكري ، مرتضى ، عبد الله بن سبأ (واساطير اخرى) ، ط ٦ ، (د.م ،
د.ن ، ١٩٩٢) .
- العسكري ، نجم الدين ، ابو طالب حامي الرسول وناصره ، (النجف ،
مطبعة الاداب، ١٣٨٠هـ) .
- عطاردي ، عزيز الله ، مسند الامام الرضا ، (ايران ، المؤتمر العالمي ،
للامام الرضا، ١٤٠٦) .
- عطوي ، محسن ، المرأة في التصور الاسلامي ، ط ٢ ، (لبنان ، الدار
الاسلامية ، ١٩٨٧) .
- العظيم ابادي ، ابو الطيب محمد شمس الحق ، عون المعبود - شرح
سنن ابي داود - ط ٢ ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٥) .

العقاد ، عباس محمود ، عبقرية الامام علي (القاهرة ، مؤسسة دار الشعب، د.ت) .

علوان ، د. عبد الكريم ، الوسيط في القانون الدولي العام (الكتاب الثالث - حقوق الانسان)، (عمان ، دار الثقافة ، ٢٠٠٤) .

العلوي ، علي بن محمد بن طاهر بن يحيى ، دفع الارتياح عن حديث الباب ، (د.م، دار القرآن الكريم ، د.ت) .

العلوي ، محمد بن عقيل ، النصائح الكافية لمن يتولى معاوية ، (قم ، دار الثقافة ، ١٤١٢هـ) .

عليان ، د. رشدي ، العقل عند الشيعة الامامية ، (بغداد ، مطبعة دار السلام، ١٩٧٧) .

عمارة ، د. محمد ، الخلافة ونشأة الاحزاب الاسلامية ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٨٤) .

عمارة ، د. محمد ، الفكر الاجتماعي لعلي بن ابي طالب ، ط ١ ، (القاهرة، دار الثقافة، ١٩٧٧) .

عمارة ، د. محمد واخرون ، علي بن ابي طالب (نظرة عصرية جديدة) ، (بيروت المؤسسة العربية ، ١٩٧٤) .

عودة ، عبد القادر، التشريع الجنائي الاسلامي، (بيروت ، دار الكتاب العربي ، د.ت) .

الغروي ، محمد بن هادي اليوسفي ، موسوعة التاريخ الاسلامي ، ط ١ ، (ايران ، مجمع الفكر الاسلامي ، ١٤٢٠هـ) .

الغزالي ، ابو حامد محمد ، احياء علوم الدين ، (بيروت ، دار المعرفة للطباعة والنشر، د.ت) .

- غليون ، د. برهان واخرون ، حقوق الانسان العربي ، (بيروت ، مركز دراسات الوحدة العربية ، ١٩٩٩) .
- فرج ، د. توفيق حسن ، المدخل للعلوم القانونية (النظرية العامة للقانون والنظريات العامة للحق) ، ط٢ ، (مصر ، مؤسسة الثقافة الجامعية ، ١٩٨١) .
- فضل الله ، محمد حسين ، تأملات اسلامية حول المرأة ، ط٧ ، (بيروت ، دار الملاك، د.ت) .
- فضل الله ، محمد حسين ، دنيا الطفل ، ط٢ ، (بيروت ، دار الملاك ، ٢٠٠٢) .
- فضل الله ، محمد حسين ، دنيا المرأة ، ط٤ ، (بيروت ، دار الملاك ، ٢٠٠٢) .
- فضل الله ، محمد حسين ، علي ميزان الحق ، تحرير صادق اليعقوبي ، (بيروت ، دار الملاك ، ٢٠٠٣) .
- الفكيكي ، توفيق ، الراعي والرعية ، ط٣،(بغداد ، المعرفة للنشر والتوزيع ، ١٩٩٠) .
- فياض ، د. عامر حسن ، مقدمة منهجية في الرأي العام وحقوق الانسان، (عمان ، دار زهران ، ٢٠٠٢) .
- الفيروز ابادي ، مجد الدين محمد بن يعقوب ، القاموس المحيط ، (بيروت، المؤسسة العربية للطباعة والنشر ، د.ت) .
- الفيض الكاشاني ، المولى محمد محسن ، الصافي في تفسير القرآن ، تحقيق مركز الابحاث والدراسات الاسلامية ، (قم ، مكتبة الاعلام الاسلامي ، ١٣٧٦هـ) .

القائمي ، د. علي ، الاسرة ومتطلبات الاطفال ، ترجمة البيان للترجمة ،
(بيروت ، دار النبلاء ، ١٩٩٦) .

القاسمي ، ظافر ، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الاسلامي ، ط ٦ ،
(بيروت ، دار النفائس ، ١٩٩٠) .

القبانجي ، حسن ، مسند الامام علي (ع) ، تحقيق الشيخ طاهر السلامي
، ط ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي ، ٢٠٠٢) .

القبنجي ، صدر الدين ، تاريخ التشيع الفكري والسياسي ، ط ١ ، (قم ،
مكتب شؤون المبلغين ، ١٤٢٢هـ) .

القرشي ، باقر شريف ، النظام السياسي في الاسلام ، ط ٤ ، (بيروت ،
دار التعارف ، ١٩٨٧) .

القرشي ، باقر شريف ، حياة الامام الحسين بن علي (ع) ، ط ١ ،
(النجف ، مطبعة الاداب ، ١٩٧٤) .

القرشي ، باقر شريف ، موسوعة الامام امير المؤمنين علي بن ابي
طالب (ع) ، ط ١ ، (د. م ، مؤسسة الكوثر للمعارف الاسلامية ، ٢٠٠٢) .

القرضاوي ، د. يوسف ، الزكاة (دراسة مقارنة لاحكامها وفلسفتها في
ضوء القرآن والسنة) ، (بيروت ، دار الارشاد ، ١٩٦٩) .

القرطبي ، ابو عبد الله بن احمد ، تفسير القرطبي (الجامع لاحكام
القرآن) ، (بيروت ، دار احياء التراث العربي ، ١٩٨٥) .

القزويني ، محمد حسن ، الامامة الكبرى والخلافة العظمى ، تعليق
مرتضى القزويني ، (النجف ، مطبعة النعمان ، ١٩٥٨) .

القزويني ، محمد كاظم ، موسوعة الامام الصادق ، (قم ، مكتبة
بصيرتي ، ١٤١٨هـ) .

القندوزي ، سليمان بن ابراهيم الحنفي ، ينابيع المودة لذوي القربى ،
 تحقق علي الحسيني ، ط ١ ، (د. م ، دار الاسوة ، ١٤١٦هـ) .
 القمي ، اصغر ناظم زادة ، حياة امير المؤمنين علي (ع) (بحوث في
 سيرته وفضائله وحكومته من طرق اهل السنة) ، ط ٢ ، (ايران ، دار
 الكوثر ، ١٤٢٤هـ) .
 القيسي ، د. رياض ، علم اصول القانون ، (بغداد ، بيت الحكمة ،
 ٢٠٠٢) .
 الكاشاني ، علاء الدين ابو بكر بن مسعود ، بدائع الصنائع ، (باكستان ،
 مكتبة الحبيبية، د. ت) .
 الكراجي ، ابو الفتح محمد بن علي ، كنز الفوائد ، (د. م ، د. ن ، د.
 ت) .
 الكركي ، علي بن الحسين ، جامع المقاصد في شرح القواعد ، (قم ،
 مؤسسة ال البيت (عليهم السلام) لاحياء التراث ، ١٤٠٨هـ) .
 الكلانترى ، علي اكبر ، الجزية واحكامها في الفقه الاسلامي ، (قم ،
 مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٦هـ) .
 الكلبايكاني، محمد رضا الموسوي،تقريرات الحدود والتعزيزات،(د. م، د.
 ن ، د. ت) .
 الكلبايكاني ،محمد رضا الموسوي ، كتاب القضاء ، (قم ، مطبعة الخيام
 ، ١٤٠١هـ) .
 الكليني ، ابو جعفر محمد بن يعقوب بن اسحاق ، الكافي ، تصحيح
 وتعليق علي اكبر الغفاري ، ط ٣ ، (طهران ، دار الكتب الاسلامية ،
 ١٣٨٨هـ) .

الكيالي ، د. عبد الوهاب ، موسوعة السياسة ، (بيروت ، المؤسسة العربية للدراسات والنشر ، ١٩٩٠) .

لجنة الحديث في معهد باقر العلوم (ع) ، سنن الإمام علي (ع) ، ط١ ، (قم ، نور السجاد ، ١٤٢٠هـ) .

لجنة الحديث في معهد باقر العلوم (ع) ، موسوعة كلمات الإمام الحسين (ع) ، ط٣ ، (قم ، دار المعروف ، ١٤١٦هـ) .

المالكي ، حسن بن فرحان ، نحو إنقاذ التاريخ الإسلامي ، (الرياض ، مؤسسة اليمامة، ١٤١٨هـ) .

المالكي ، فاضل ، مبادئ الإسلام والبراءة في القانون الدولي الإسلامي ، (إيران ، دائرة العلوم الإسلامية، ١٤١٤هـ) .

المالكي ، محمد بن علوي ، البشرى في مناقب السيدة خديجة الكبرى (رضي الله عنها)، (المملكة السعودية ، د. ن ، د. ت) .

الماوردي ، علاء الدين بن علي ، الجوهر النقي ، (بيروت ، دار الفكر ، د. ت)

الماوردي ، علي بن محمد بن حبيب ، الأحكام السلطانية والولايات الدينية، (بغداد ، المكتبة العالمية ، ١٩٨٩) .

المباركفوري ، أبو العلا محمد بن عبد الرحمن ، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٠) .

المبرد ، محمد بن يزيد ، الكامل في اللغة والأدب ، (مصر ، الباب الحلبي، ١٩٧٣) .

مجنوب ، د. محمد سعيد ، حقوق الإنسان والحريات الأساسية ، (لبنان ، جروس برس، ١٩٨٦) .

المجلسي ، محمد باقر ، بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة
الاطهار ، ط ٢ ، (بيروت ، مؤسسة الوفاء ، ١٩٨٣) .
مجموعة باحثين ، الجهاد فكراً وممارسة - أعمال الندوة العربية -
(بغداد ، بيت الحكمة، ٢٠٠٢) .
محبوبة ، د. مهدي ، ملامح من عبقرية الإمام علي (ع) ، ط ٢ ، (بغداد
، مطبعة الإرشاد ، ١٩٦٧) .
محمد ، عبد الزهراء عثمان (عز الدين سليم) ، المعارضة السياسية في
تجربة امير المؤمنين (ع) ، ط ١ ، (بيروت ، دار الهادي ، ٢٠٠٣) .
محمديان ، محمد ، حياة أمير المؤمنين (ع) على لسانه ، ط ١ ، (قم ،
مؤسسة النشر الإسلامي ، ١٤١٧) .
المحمودي ، محمد باقر ، نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة ،
(بيروت، مؤسسة المحمودي ، د.ت) .
المدرسي ، محمد تقى ، التاريخ الإسلامي (دروس وعبر) ، (د.م ، د.
ن، د.ت) .
المدرسي ، محمد تقى ، فقه الجهاد وأحكام القتال ، (طهران ، دار محبي
الحسين ، ١٩٩٩) .
المدرسي ، محمد تقى ، مبادئ الحكمة (بين هدى الوحي وتصورات
الفلسفة) ، ط ٢ ، (د.م ، دار محبي الحسين ، ٢٠٠٣) .
المدرسي ، هادي ، اخلاقيات امير المؤمنين (ع) ، (بيروت ، مؤسسة
الاعلمي ، ١٩٩١) .
مدير ، كاظم ، الحكم من كلام الامام امير المؤمنين علي (ع) ، ط ١ ،
(مشهد ، مؤسسة الطبع والنشر التابعة للاستاتانة الرضوية المقدسة ،
١٤١٧هـ).

المرتضى ، احمد ، شرح الازهار ، (د. م ، د. ن ، د. ت).
المسعودي ، علي بن الحسين ، مروج الذهب ومعادن الجوهر ، تحقيق
محمد محيي الدين عبد الحميد ، (مصر ، المكتبة التجارية ، ١٩٦٤) .
المطهري ، مرتضى ، العدل الالهي ، ترجمة محمد عبد المنعم الخاقاني
، (ايران ، دار الفقه للطباعة والنشر ، ١٤٢٤هـ) .
المطهري ، مرتضى ، الملحمة الحسينية ، ط٣ ، (قم ، المركز العالمي
للدراستات الاسلامية ، ١٩٩٢) .
المطهري ، مرتضى ، في رحاب نهج البلاغة ، ط١ ، (بيروت ، الدار
الاسلامية ، ١٩٩٢) .
المظفر ، محمد رضا ، السقيفة ، ط٤ ، (قم ، مؤسسة انصاريان ،
٢٠٠٤) .
المظفر ، محمد رضا ، عقائد الامامية ، (بيروت ، دار المحجة البيضاء
، د. ت) .
المغربي ، احمد بن محمد بن الصديق الحسني ، فتح الملك العلي بصحة
حديث باب مدينة العلم علي ، تحقيق وتعليق محمد هادي الاميني ،
(اصفهان ، مكتبة امير المؤمنين (ع) ، ١٣٨٨هـ) .
المغربي ، النعمان بن محمد بن منصور بن احمد التميمي ، دعائم
الاسلام ، تحقيق امين بن علي اصغر فيضي ، (مصر ، دار المعارف ،
١٩٦٣) .
مغنية ، محمد جواد ، الشيعة والحاكمون ، ط٥ ، (بيروت ، دار مكتبة
الهاللي ، ١٩٨١) .
مغنية ، محمد جواد ، المجالس الحسينية ، (قم ، دار السجدة ،
١٤٢٤هـ) .

مغنية ، محمد جواد ، امامة علي والعقل ، (ايران ، دار السجدة ،
٢٠٠٣).

مغنية ، محمد جواد ، فضائل الامام علي ، (بيروت ، مكتبة الحياة ،
١٩٦٢).

مغنية ، محمد جواد ، في ضلال نهج البلاغة (محاولة لفهم جديد) ، ط ١
، (بيروت ، دار العلم للملايين ، ١٩٧٣) .

المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان العكبري البغدادي ، الاختصاص ،
تصحيح وتعليق ، علي اكبر الغفاري ، (قم ، جماعة المدرسين ، د.ت).

المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان الكعبري البغدادي ، الارشاد في
معرفة حجج الله على العباد ، تحقيق مؤسسة اهل البيت ، (ايران ، دار
المفيد، د.ت) .

المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان العكبري البغدادي ، الجمل ،
تحقيق السيد علي مير شريف ، (قم ، مكتب الاعلام الاسلامي ،
١٤١٣هـ) .

المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان العكبري البغدادي ، المقنعة ، ط ٢
، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٠هـ) .

المفيد ، ابو عبد الله محمد بن النعمان العكبري البغدادي ، ايمان ابي
طالب، (قم ، مؤسسة البعثة ، ١٤١٣هـ) .

من قدماء المحدثين ، القاب الرسول وعترته ، (د. م ، د. ن ، د.ت).

المنقري ، نصر بن مزاحم ، وقعة صفين ، تحقيق عبد السلام محمد
هارون ، ط ٢ ، (د. م ، المؤسسة العربية الحديثة ، ١٣٨٢هـ) .

المهدلي ، د. محمد عقيل بن علي ، الامام علي بن ابي طالب (حياته الفكرية وتأثيرها في فكر الامام الغزالي) ، (د. م ، دار الحديث ، ١٩٩٧) .

المودودي ، ابو الاعلى ، حقوق اهل الذمة في الدولة الاسلامية ، (د. م ، دار الفكر ، د. ت) .

الموسوي ، صادق ، نهج الانتصار (بهدي القرآن وسنة محمد واله الاطهار) ، (د. م ، د. ن ، د. ت) .

الموسوي ، عبد الحسين شرف الدين ، ابو هريرة ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، د. ت) .

الموسوي ، عبد الحسين شرف الدين ، النص والاجتهاد ، تحقيق ابو مجتبي ، (قم ، مطبعة الشهداء ، د. ت) .

الموسوي ، فاضل الجابري ، العدالة الاجتماعية في الاسلام ، (قم ، المركز العالمي للدراسات الاسلامية ، د. ت) .

الموسوي ، د. محسن باقر ، الادارة والنظام الاداري عند الامام (ع) ، ط ١ ، (بيروت ، مركز الغدير للدراسات الاسلامية ، ١٩٩٨) .

الموسوي ، د. محسن باقر ، المدخل إلى علوم نهج البلاغة ، (بيروت ، دار العلوم ، ٢٠٠٢) .

الميناخي ، علي بن حسين علي الاحمدي ، مكاتيب الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ، (د. م ، دار الحديث ، ١٩٩٨) .

الميناخي ، علي بن حسين علي الاحمدي ، مواقف الشيعة ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي ، ١٤١٦هـ) .

الناصرى ، محمد باقر ، من معالم الفكر السياسي في الاسلام ، ط ١ ، (بيروت ، مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، ١٩٨٨) .

النجفي ، محمد حسن ، جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام ، تحقيق
وتعليق الشيخ عباس القوجاني ، ط ٣ ، (ايران ، دار الكتب الاسلامية ،
د.ت).

النجفي ، هادي ، الف حديث في المؤمن ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامية
، ١٤١٦هـ).

النجمي ، محمد صادق ، اضواء على الصحيحين ، ترجمة يحيى كمال
البحراني ، (قم ، مؤسسة المعارف الاسلامية ، ١٤١٩) .

النراقي ، احمد بن محمد مهدي ، مستند الشيعة في احكام الشريعة ،
تحقيق مؤسسة اهل البيت ، (عليهم السلام) ، ط ٢ ، (مشهد ، مؤسسة ال
البيت (عليهم السلام) ، ١٤١٥هـ) .

النسائي ، ابو عبد الرحمن بن شعيب الشافعي ، خصائص امير المؤمنين
علي بن ابي طالب (كرم الله وجهه) ، تحقيق محمد هادي الاميني ، (د.م
، مطبعة نينوى الحديثة ، د.ت) .

النقدي ، جعفر ، الانوار العلوية في احوال امير المؤمنين وفضائله
ومناقبه وغزواته (ع) ، ط ٢ ، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، ١٩٦٢) .

النمازي ، علي ، مستدرك سفينة البحار ، (قم ، مؤسسة النشر الاسلامي
، ١٤١٩هـ) .

النميري ، ابو زيد عمر بن شبة ، تاريخ المدينة المنورة (اخبار المدينة
النبوية) ، تحقيق مهدي محمد شلتوت ، (قم ، دار الفكر ، ١٤١٠هـ) .

النوبختي ، الحسن بن موسى ، فرق الشيعة ، تعليق محمد صادق بحر
العلوم ، ط ٤ ، (النجف ، المطبعة الحيدرية ، ١٩٦٩) .

النوري ، ميرزا حسين ، مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل ، تحقيق
مؤسسة ال بيت ، (بيروت ، مؤسسة ال بيت ، ١٩٨٧) .

النووي ، ابو زكريا محيي الدين بن شرف ، المجموع ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت).

النووي ، ابو زكريا محيي الدين بن شرف ، شرح صحيح مسلم ، (بيروت ، دار الكتاب، ١٩٨٧) .

النيسابوري ، ابو عبد الله الحاكم ، المستدرک على الصحيحين ، اشراف د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي ، (بيروت ، دار المعرفة ، د.ت) .

النيسابوري ، ابو عبد الله محمد الحافظ ، معرفة علوم الحديث ، تحقيق السيد معظم حسين ، ط٤ ، (بيروت ، دار الافاق الحديث ، ١٩٨٠) .

النيسابوري ، مسلم بن الحجاج ، صحيح مسلم ، (بيروت ، دار الفكر ، د.ت) .

النيسابوري ، محمد بن القتال ، روضة الواعظين ، (قم ، منشورات الرضي ، د.ت).

الهاللي ، سليم بن قيس ، كتاب سليم بن قيس ، تحقيق محمد باقر الانصاري ، ط٢ ، (قم ، دليل ما ، ١٤٢٤هـ) .

الهمداني ، احمد الرحماني ، الامام علي بن ابي طالب (من حبه عنوان الصحيفة) ، (ايران ، المنير للطباعة والنشر ، ١٣٧٥هـ) .

الهندي ، علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين ، كنز العمال في سنن الاقوال والافعال، ضبط وتصحيح الشيخ البكري حياني ، (بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٩) .

الهيثمي ، نور الدين علي بن ابي بكر ، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، (بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٨٨) .

الوائللي ، د. احمد ، من فقه الجنس في قنواته المذهبية ، (النجف ، المكتبة الحيدرية ، د.ت) .

الواسطي ، كافي الدين ابو الحسن علي بن محمد الليثي ، عيون الحكم
والمواعظ ، تحقيق حسين الحسيني ، (قم ، دار الحديث ، ١٣٧٦هـ) .
الورداني ، صالح ، السيف والسياسة (الصراع بين الاسلام النبوي
والاسلام الاموي)، (القاهرة ، دار الحسام ، ١٩٩٦) .
الوردي ، د. علي ، وعاظ السلاطين ، ط ٢ ، (لندن ، دار كوفان ،
١٩٩٥) .
يعقوب ، احمد حسين ، النظام السياسي في الاسلام (رأي الشيعة ، رأي
السنة ، حكم الشرع) ، ط ٣ ، (قم ، مؤسسة انصاريان ، ١٤٢٤هـ) .
اليقوبي ، احمد بن يعقوب ، تاريخ اليعقوبي ، (بيروت ، دار صادر ،
د. ت) .
يونس ، صاحب معاوية بن ابي سفيان ، (في الكتاب والسنة والتاريخ) ،
ط ٢ ، (بيروت ، دار العلوم ، ٢٠٠٢) .

ثانياً : الرسائل الجامعية

الكبيسي ، خليل ابراهيم ، "المرجئة نشأتها وعقائدها وفرقها وموقفها
السياسي " ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية الاداب ، جامعة بغداد ،
١٩٧٥ .
لفتة ، خليل مخيف ، " قضية الامامة في الفكر السياسي للغزالي " ،
رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ،
١٩٩٥ .
مطروود ، صلاح حسن ، " السيادة وقضايا حقوق الانسئلن وحرياته
الاساسية " ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ،
جامعة بغداد ، ١٩٩٥ .

ثالثاً: المجلات والدوريات

- احمد ، هشام ، "التصور الغربي لحقوق الانسان" ، مجلة قضايا دولية ، العدد ٣٢٤ ، ١٩٩٦ .
- البختياري ، صادق ، " العدالة والتنمية في منهج الامام علي (ع) ، مجلة المنهاج ، العدد ٢٧ ، ٢٠٠٢ .
- الجراح ، حيدر ، " الحرية قلق الغياب ودعوى الحضور " ، مجلة النبأ ، العدد ٢٧ ، ١٤١٩ هـ .
- الحسني ، جهاد ، " واقع السلطة السياسية ومفهومها في مصر القديمة " ، مجلة العلوم القانونية والسياسية ، العدد ١-٢ ، ١٩٨٤ .
- حلمي ، د. نبيل احمد ، " حقوق الانسان في التنمية ، مجلة السياسية الدولية ، العدد ٦٨ ، ١٩٨٢ .
- شمس الدين ، محمد جعفر ، الاسلام والرق ، مجلة النجف ، العدد الاول ، ١٩٦٢ .
- عبد الدائم ، عبد الله ، الاحتفاء بالاعلان العالمي لحقوق الانسان وسط الظلام العالمي، مجلة المستقبل العربي ، العدد ٢١٤ ، ١٩٩٩ .
- عبد السادة ، حيدر حسين ، " مفهوم الحريات في الشرائع السماوية والارضية " ، مجلة النبأ ، العدد ٢٤ ، ١٤٢١ هـ .
- العجلي ، شمران ، " المعارضة في ظل الدولة الاسلامية ، مجلة المنهاج الاسلامي ، العدد ٢٥ ، ٢٠٠٢ .
- علوش ، ناجي ، " الغرب وحقوق الانسان ، مجلة قضايا دولية ، العدد ٢٩٤ ، ١٩٩٥ ، الشبكة الدولية للمعلومات .

رابعاً : المصادر في الانترنت

الزعيبي ، د. خالد ، الملكية ووظيفتها الاجتماعية في الفقه الاسلامي ،

[http : www yahoo. com](http://www.yahoo.com). ٢٠٠٤

مجموعة مؤلفين ، موسوعة الشباب السياسية ، ٢٠٠٥ ،

[http : www yahoo. com](http://www.yahoo.com)